


المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية اللغة العربية وآدابها
قسم الدراسات العليا العربية



الفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف

(دراسة لغوية)

رسالة مقدمة لنيل درجة (الدكتوراه) في اللغة العربية وآدابها

تخصص : علم اللغة العام

إعداد :

علي بن جاسر بن سليمان الشاعي

الرقم الجامعي : (٤١٨ - ٨٧٠٩ - ٥)

إشراف الأستاذ الدكتور:

مصطفى بن زكي التونسي

عام ١٤٢٥هـ



ملخص الدراسة

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لاني بعده ، وبعد :

فهذه دراسة تتناول : (**الألفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف**) .

وهي دراسة دلالية ، وصرفية ، ومعجمية ، وفيها تم بناء معجم لغوي خاص بالألفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف ، ورتبت ألفاظه ترتيباً ألفبائياً عادياً طبقاً لأسس الصناعة المعجمية ، وجمعت ألفاظه من الأحاديث الشريفة في الكتب الستة ، ودرست هذه الألفاظ دراسة دلالية ، وذلك بعد تصنيفها إلى عشرين حقلًا دلاليًا ، وكل حقل منها قد احتوى على مجموعة من الألفاظ التي تشتراك في حقل واحد ، وذلك بما يتوافق مع نظرية الحقول الدلالية ، وتم التحليل الدلالي لكل لفظ على حدة ، وفيه بيان معنى اللفظ في اللغة ، وفي كتب الحديث الشريف ، وجرى توثيق هذا المعنى بشاهد من الحديث الشريف ، وتناولت هذه الدراسة تلك العلاقات الدلالية التي بين هذه الألفاظ ، ويمثلها : الاشتراك лингвистي ، والتضاد ، والترادف ، والعموم والخصوص . كما جرى تأصيل هذه الألفاظ من حيث المعرفة والدليل ، ودراستها من خلال ظاهري : الحقيقة والمحاجز .

كما درست هذه الألفاظ دراسة صرفية ، فقسمت إلى أفعال وأسماء ، مع بيان أوزانها الصرفية ، ومعاني صيغها ، ودلالة كل لفظ على حدة ، وتم توثيقها بشاهد من الحديث الشريف ، ثم صنفت إلى مشتقات ، ومصادر ، وجموع تكسير ، وتناولت الدراسة بعض ما طرأ على هذه الألفاظ من ظواهر صرفية ، كالإعلال ، والإبدال ، والقلب المكانى .

وفي ختام هذه الدراسة تم التوصل إلى عدد من النتائج والتوصيات ، ولعل من أهمها ما يلي :

- (١) قدمت الدراسة معجماً لغويًّا خاصًّا ببعض ألفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف .

- (٢) كشفت الدراسة عن بعض ألفاظ لغة المال والتجارة المتداولة في عصر الرسول ﷺ .
- (٣) أكدت الدراسة على وقوع الكلمات المعربة في الحديث الشريف .
- (٤) أثبتت الدراسة أنَّ الحديث الشريف قد جاء بألفاظ ودلالات جديدة لم تكن معروفة في العصر الجاهلي .
- (٥) تؤيد الدراسة الرأي القائل بضرورة الاحتجاج بنصوص الحديث الشريف .
- (٦) توصي الدراسة بضرورة بناء معجم لغوي تاريخي يدرس تاريخ الكلمة العربية على مر العصور .
- (٧) توصي الدراسة الدارسين والباحثين على القيام بإجراء دراسات وبحوث لغوية في ميدان الحديث الشريف ؛ لأنَّه منهل خصب ، و مليء بالكنوز اللغوية ، ولكنه ما زال يفتقر إلى مثل هذه الدراسات والبحوث اللغوية .
والحمد لله رب العالمين .

شكراً وتقديراً

لا يسعني في ختام هذه الدراسة إلا أن أتقدم بالشكر لله أولاً ، ثم أتوجه بوافر الشكر والتقدير لأستاذي الدكتور/مصطفى بن زكي التوني الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة ، فوجهه ، وقوّم ، وأرشد ، ومنحني إذن طباعة ، وانتهى عمله في هذه الجامعة السّيّرة ، وله مني الاعتراف بالجميل .

وأهدي عميق شكري وحالص امتناني وتقديري للأستاذ الدكتور / محمد ابن أحمد العمري الذي أعاني مشكوراً على مواصلة العمل بعد سفر مشرفي ، فحظي البحث بجميل رعايته ، وحسن خلقه ؛ ولتوجيهاته القيمة الأثر البالغ في إتمام هذه الرسالة، فجزاه الله عنّي أعظم الجزاء .

وأتقدم بحالص الشكر والعرفان إلى الأستاذين الدكتورين الفاضلين / عضوي لجنة المناقشة ؛ وذلك لتفضليهما بقبول مناقشة هذه الرسالة ، وسيكون لرأيهما العلمية ، ومقرحاهمما الوعية الأثر الكبير في إثراء هذا البحث وتقويمه .
والشكر والتقدير موصول إلى جامعة أم القرى بمحكمة المكرمة ، التي فتحت لي أبوابها ، وأتاحت لي هذه الفرصة لإتمام دراستي العليا ، تلك الجامعة العريقة التي ما زالت تنجب لهذه الأمة طلبة علم ، وحملة دعوة ، ورجال مستقبل .

وأخص بالذكر صاحبي السعادة : الدكتور/عميد كلية اللغة العربية ، والدكتور/رئيس قسم الدراسات العليا ، وجميع من يتبعه إلى هذه الكلية من أئتها وموظفيها ، وما أحجل حسن تعاملهم مع طلبة الدراسات العليا !.

وأسدي كلمة شكر ووفاء إلى كل من وقف معي من ذوي الفضل والإحسان ، فقدم لي يد العون والرأي المشورة ، وإن الكلمات لتعجز عن شكر هؤلاء جميعاً ، ومهمما قدّمت لهم من عبارات الشكر والعرفان فلن أعطيهم حقهم ، فلهم مني الدعاء والعرفان بالجميل ، وأسأل الله العلي القدير أن يجزيهم عنّي الجزاء الأوفى ، إنه سميع محب الدعوات .

المقدمة

الحمد لله الذي عَلَم بالقلم ، والصلة والسلام على معلم البشرية ، وأفصحها لساناً ، وأعذبها بياناً ، وبعد :

فهذه دراسة بعنوان : (اللفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف) .

وأشكر الله تعالى على أن وفقني إلى طرق باب لغة المال والتجارة في السنة المطهرة ، فهي لغة جامعة لأنماط التعامل التجاري في حياة المسلم ، وما لا شك فيه أن المسلم يلقى الراحة والطمأنينة عندما يتناول موضوعاً يتصل بعقيدته ، وما بداخل هذه الرسالة ثرآن قطافه بعد البحث والتنقيب والتدقيق والتحليل للألفاظ المختارة من الحديث الشريف ، وذلك بعرضها على بعض مصنفات علماء الشريعة واللغة الذين سترد أسماؤهم في ثنايا هذه الدراسة ، وبالرجوع إليهم تقر الأعين ، ويهداibal ، فنعم الرجال كانوا ، رحمة الله جمِيعاً ؛ ولإجراء هذه الدراسة قرأت جميع أحاديث الكتب الستة حديثاً حديثاً ، وتوصلت في النهاية إلى التعرف على بعض اللفاظ لغة المال والتجارة في الحديث الشريف ، وهي غاية في الفصاحة والبلاغة ؛ لأنها من نطق أوضح العرب ، وقال الله تعالى في شأن نبيه المصطفى ﷺ :

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنْ آهُوَيٍ ﴾، ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾^(١).

وما لا شك فيه أن البحث في آثار الأمة الإسلامية يعد من أفضل الأعمال ، ولا سيما ما يتصل بالقرآن الكريم ، والحديث الشريف .

هذا ، ويحتل الحديث الشريف مكانة سامية في قلوب المسلمين ؛ لكونه يعد المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد كتاب الله تعالى ، كما أنه يفسر القرآن الكريم ، ويُفصّل ما أجمل منه ، والحديث الشريف يعد نموذجاً فريداً للبيان

(١) سورة النجم ، الآية : (٣) ، (٤) .

العربي بعد القرآن الكريم ، والممتع في هذه الدراسة سهولة العبارة ، وسلامة الأسلوب في الأحاديث الشريفة ؛ لأن قائلها قد أوتى جوامع الكلم ، وورد عنه قوله : ((**أُصْرِتُ بِالرُّغْبِ ، وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ**)^(١) .

ومن المعلوم أن استنباط الأحكام الشرعية وفهمها وتطبيقها يتوقف — إلى حدٌ كبير — على المعرفة التامة بأساليب اللغة العربية ، وبناء ألفاظها ، وعباراتها ، ودلالاتها ، و يعد التعامل المالي محوراً هاماً من محاور هذه الأحكام ، ويحتلُّ جانباً هاماً من اهتمام ديننا الحنيف ؛ لتوجيهه أنسه وضوابطه ، وما يزيد هذه الدراسة أهمية أنها تدرس موضوعاً حيوياً يتناول المعاملات المالية والتجارية التي لها أهمية كبيرة في حياة الشعوب ، ونظراً لسعة مجال المال والتجارة ، فإن القارئ لهذه الرسالة سيجد فيها غزارة المادة ، هذا بالإضافة إلى أن خطة الدراسة تقتضي ذلك .

والمال عصب الحياة ، وله أهمية كبيرة في حياة البشرية ؛ ولذا ورد ذكره كثيراً في القرآن الكريم ، والحديث الشريف^(٢) ، وحب المال غريزة جعلها الله في قلوب عباده ، فقال الله تعالى: ﴿**وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا**﴾^(٣) . والمال زينة الحياة الدنيا ، وقد ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿**الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**
وَالْبِقِيرَاتُ الْصَّلِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلًا^(٤) ، والتجارة في عهد المصطفى ﷺ تعد وسيلة فعالة من وسائل الدعوة إلى الله ، وكان المسلم تاجراً وداعية في آن واحد ، والكثير من الأعاجم قد دخلوا في الدين الإسلامي عن طريق

(١) صحيح مسلم ، ج (١) ، تحرير : محمد فؤاد عبدالباقي ، ط (د) ، القاهرة ، دار إحياء الكتب العربية ، (ت.د.) ، ص : (٣٧٢) .

(٢) للتوسيع ينظر : المال في القرآن الكريم ، سليمان بن إبراهيم الحصين ، ط (١) ، الرياض ، دار المراج ، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م ، ص : (٢٧) ، وما بعدها .

(٣) سورة الفجر ، الآية : (٢٠) .

(٤) سورة الكهف ، الآية : (٤٦) .

التجّار المسلمين.

والشريعة الإسلامية قد أولت مجال المال والتجارة عناية خاصة ، فحثّت الأمة على العمل والكسب الحلال ، وللرسول ﷺ في مجال المال والتجارة توجيهات سامية تدعو المسلم إلى تجارة راجحة في الدنيا والآخرة.

والمعاملات المالية مصطلح فقهي يطلق على تلك المعاملات المادية التي يتداولها الناس في مجال المال والتجارة ، كالبيع والشراء^(١).

والرسول ﷺ قد وضع لأمته عدة أحكام لضبط التعامل التجاري في حياتهم ، فكان يجوب الأسواق ، وينصح التجار ، ويخوفهم بالله ، والنظام المالي في الإسلام نظام رباني ؛ لأنّ مصدره القرآن الكريم والسنة المطهرة ، وهو نظام اقتصادي متكامل يضمن للفرد حقه في معاشه ، وبعد مماته ، فحرّم الغش ، وورد عنه ﷺ قوله : ((منْ غَشَّنَا فَلِيُسْ مِنَّا))^(٢) ، وحارب الاحتكار فقال ﷺ : ((الجَالِبُ مَرْزُوقٌ وَالْمُحْكَرُ مَلْعُونٌ))^(٣) . ومن الواضح أن الإسلام قد حدد للأمة نظاماً مائياً شاملًا يقوم على أساس أن المال مال الله ، وأن الإنسان مُستَخلَفٌ فيه ، ويجب على هذا الخليفة أن يتصرف بهذا المال وفق شرع الله^(٤).

وتعد التجارة من أهم موارد الدخل عند العرب ، وكانت قواقلهم بحرب صحراء الجزيرة العربية لنقل السلع والمتاجر بها ، وكانت لهم رحلة في الشتاء تتجه إلى اليمن ، ورحلة في الصيف تتجه إلى بلاد الشام^(٥) ، وقد ورد ذكر ذلك في قول الله تعالى : ﴿ لَا يَلْفِ قُرَيْشٍ ﴾ ، ﴿ إِلَيْهِمْ رِحْلَةُ الشَّتَاءِ وَالصَّيْفِ ﴾^(٦) ، وتعد

(١) للتوسيع ينظر : الخصائص الدلالية لآيات المعاملات ، فريد عوض ، ط(١) ، جامعة القاهرة ، فرع الفيوم ، ١٤١٥هـ ، ص : (١٤) — (١٧) .

(٢) سنن ابن ماجة، ج(٢) ، تج: محمد فؤاد عبدالباقي ، ط(د) ، دار إحياء الكتب العربية ، (ت.د.) ، ص : (٧٤٩) .

(٣) المصدر السابق ، ج (٢) ، ص : (٧٢٨) .

(٤) التطور الدلالي ،عودة خليل أبو عودة ط (١) ، الأردن ، مكتبة المنار ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م ، ص : (٢١٣) .

(٥) التجارة في الإسلام ، عبدالسميع المعني ، ط(٢) ، مكتبة النهضة ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م ، ص : (١٠) .

(٦) سورة قريش ، الآية : (١) ، (٢) .

مكة المكرمة المركز الأول لنشاط العرب التجاري ، وأما المدينة النبوية فهي المركز الثاني لنشاطهم الزراعي .

وجاء الإسلام بألفاظ جديدة ، كما أضافى بعض الدلالات التي لم يكن العرب يعرفونها في جاهليتهم ، كدلالة لفظي : (الزكاة) و(الجزية) ، وهذه الألفاظ الجديدة قد زادت اللغة العربية ثراء ، وهكذا نشأت طائفة من الكلمات الإسلامية سماها بعض علماء الأمة : (المصطلحات الإسلامية)^(١) ، قال ابن فارس :

((كانت العرب في جاهليتهم على إرثٍ من إرث آبائهم في لغتهم ... فلما جاء الله جل ثناؤه بالإسلام حالت أحوال ... ونقلت من اللغة ألفاظ من موضع إلى موضع آخر بزيادات زيدت ، وشرائع شرعت))^(٢).

وهذه الدراسة تعد دراسة لغوية ، وما لا شك فيه أن اللغة العربية أداة فعالة لفهم نصوص القرآن الكريم ، والحديث الشريف ، وبيان مقاصد الشريعة الإسلامية . ومتى تحدى الإشارة له أن المال مجاله واسع جدًا فيدخل فيه الكثير من الألفاظ التي تتعلق بالمال ، كالزكاة ، والصدقة ، والدّية ، وتركز هذه الدراسة على الألفاظ المحورية التي فيها تعامل مالي ، كالبيع ، والشراء ، والدين .

وتبحث هذه الدراسة في الحديث الشريف ، وهو ميدان حصب لإجراء البحوث والدراسات اللغوية ، وله أثر بارز في حفظ ألفاظ لغتنا العربية^(٣) .

والدراسة التي تتناول موضوعاً في القرآن الكريم أو الحديث الشريف تعد من أفضل الدراسات ، وب توفيق من الله تعالى اخترت موضوعاً في الحديث الشريف.

(١) معجم لغة الفقهاء ، محمد قلعة ، ط(١) ، بيروت ، دار النفائس ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م ، ص : (٢٦) ، في أصول الكلمات ، محمد تركستانى ، ط(١) ، المدينة المنورة ، الجامعية الإسلامية ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م ، ص : (٤٢) ، (٨٠) .

(٢) الصاحي في فقه اللغة ، لابن فارس ، تحرير : أحمد خضر ، ط(٢) ، دار إحياء الكتاب العربي ، (ت.د.) ، ص : (٧٨) ، معجم لغة الفقهاء ، ص : (٢٧) .

(٣) للتوسيع ينظر : الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية ، محمد حمادي ، ط(١) بغداد ، اللجنة الوطنية ، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م ، ص : (١٠) .

ومنها دفعني إلى اختيار هذا الموضوع تلك الرغبة الأكيدة للتعرف على لغة المال والتجارة في الحديث الشريف ، وما يتعلق بذلك من قضايا لغوية ، وإنه لمن سعادة المرء أن يختار موضوعاً يتصل بالحديث الشريف ، هذا بالإضافة إلى أهمية هذه الدراسة التي تجلّى في الأمور الآتية :

(١) أنها تدرس موضوعاً يتصل بالحديث الشريف الذي له مكانة عظمى في قلوب المسلمين ، فهو يعد المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم ، وهذا مما تتميز به هذه الدراسة .

(٢) أنها تعتمد على أحاديث الكتب الستة التي تعد من أصح كتب الحديث ، فهي من أهم مصادر السنة المطهرة عند علماء الأمة .

(٣) أنها تعامل مع نصّ الحديث الشريف الذي يمثل النموذج الأمثل لأعلى مستويات فصاحة لغتنا العربية بعد النّص القرآني الكريم .

(٤) أنها دراسة لغوية تعامل مع الحديث الشريف الذي يفتقر كثيراً إلى الدراسات اللغوية ، مع أنه ميدان خصب لإجراء مثل هذا النوع من الدراسات التي تخدم الحديث الشريف ، بينما القرآن الكريم قد حظي بكثير من هذه الدراسات .

(٥) أنها تعالج موضوعاً حيوياً يمس حياة المجتمع ، فهو يتصل بمحال المعاملات المالية ؛ ولأهمية عقد له العلماء في مصنفاتهم باباً خاصاً جعلوه بعد باب العبادات مباشرة .

(٦) أنها أول دراسة نظرية تطبيقية تتناول لغة المال والتجارة في الحديث الشريف ، فهي تدرس موضوعاً جديداً لم يتطرق إليه - حسب علمي - أحد من الباحثين ، ولم أحد دراسة متخصصة تعالج هذا المجال الحيوي وفقاً لما جاء في خطة هذه الدراسة .

وإن إجراء هذه الدراسة اقتضت طبيعة موضوعها أن يسلك الباحث خطوة تكونت من : مقدمة ، ودراسة تمهيدية ، وقسمين رئيسين ، وبيان ، وسبعة فصول ، وتقفوها خاتمة ، وجاء ذلك على النحو الآتي :

(١) المقدمة :

تناولت فيها أهمية موضوع الدراسة ، وأسباب اختياره ، وخطة الدراسة .

(٢) الدراسة التمهيدية :

تحدث فيها عن أهداف الدراسة ، وحدودها ، ومنهجها ، وصعوباتها ، ومصطلحاتها ، ورموزها .

(٣) القسم الأول :

(الدراسة الدلالية والصرفية)

وفيه قمت بتحليل ألفاظ معجم الدراسة تحليلًا دلاليًّا وصرفيًّا ، واشتمل هذا القسم على بابين ، وذلك على النحو الآتي :

— الباب الأول : (الدراسة الدلالية)

وفيه قمت بدراسة ألفاظ معجم الدراسة دراسة دلالية ، واشتمل هذا الباب على ثلاثة فصول ، وجاءت على النحو الآتي :

— الفصل الأول : (الحقول الدلالية)

وفيه قمت بتصنيف ألفاظ معجم الدراسة إلى عدة حقول دلالية في ضوء نظرية الحقول الدلالية ، وبلغت هذه الحقول عشرين حقولًا دلاليًّا ، وجاءت على النحو التالي :

- (١) الحقيل الأول : الألفاظ الدالة على البيع والشراء .
- (٢) الحقيل الثاني : الألفاظ الدالة على المال والعملات .
- (٣) الحقيل الثالث : الألفاظ الدالة على الدخل وموارد بيت المال .
- (٤) الحقيل الرابع : الألفاظ الدالة على المقادير و المكاييل .
- (٥) الحقيل الخامس : الألفاظ الدالة على الأجراة والكراء .
- (٦) الحقيل السادس : الألفاظ الدالة على الحقوق والديون .
- (٧) الحقيل السابع : الألفاظ الدالة على التبرعات والصدقات .
- (٨) الحقيل الثامن : الألفاظ الدالة على الفقر والغنى .

- (٩) الحقل التاسع : الألفاظ الدالة على الرّق والعتق .
- (١٠) الحقل العاشر : الألفاظ الدالة على الضّمان والوكالة .
- (١١) الحقل الحادي عشر : الألفاظ الدالة على الغرامة والعقوبات المالية .
- (١٢) الحقل الثاني عشر : الألفاظ الدالة على الكسب والعمل .
- (١٣) الحقل الثالث عشر : الألفاظ الدالة على الإنفاق والتبذير .
- (١٤) الحقل الرابع عشر : الألفاظ الدالة على الحظ والنصيب .
- (١٥) الحقل الخامس عشر : الألفاظ الدالة على الحيازة والتملك .
- (١٦) الحقل السادس عشر : الألفاظ الدالة على الخلط والإشتراك .
- (١٧) الحقل السابع عشر : الألفاظ الدالة على الضياع والهلاك .
- (١٨) الحقل الثامن عشر : الألفاظ الدالة على الأحوال الشخصية .
- (١٩) الحقل التاسع عشر : الألفاظ الدالة على البخل والكرم .
- (٢٠) الحقل العشرون : الألفاظ الدالة على الأمانة والخيانة .

ورتبت ألفاظ هذه الحقول طبقاً لمنهج المعجم الوسيط القائم على الترتيب الألبياني العادي ، وكل لفظة من هذه الألفاظ قد تم عرضها على معاجم اللغة ، وبعض كتب الحديث الشريف ، والفقه ، والتفسير ، وذلك للتعرف على دلالتها اللغوية ، وحدّد مدلولها الشرعي تبعاً لسياق الحديث الشريف ، ومن هنا تبرز أهمية السياق ودوره في تحديد المعنى المراد ، فهذه الدراسة لاتتعامل مع دالة اللفظ بمفرده عن السياق .

— الفصل الثاني : (العلاقات الدلالية)

بعد الانتهاء من دراسة الحقول الدلالية تم الانتقال إلى تحليل ألفاظ تلك الحقول من حيث العلاقات الدلالية التالية :

- (١) الإشتراك اللفظي .
- (٢) التضاد .

(٣) الترافق .

(٤) العموم والخصوص .

وفي هذه الدراسة تم التعريف بهذه العلاقات ، مع إيراد نماذج عليها من
الكلمات معجم الدراسة .

— الفصل الثالث : (التأصيل اللغوي والتطور الدلالي)

وفي هذا الفصل تم الكشف عن الألفاظ المُعرَّبة في معجم الدراسة ، كما تم
التعرف على تطور دلالة الألفاظ على سبيل الحقيقة والمجاز .
واشتمل هذا الفصل على ما يلي :

(١) المعرب والدَّخْيل .

(٢) الحقيقة والمجاز .

— الباب الثاني : (الدراسة الصرفية)

وفي هذا الباب تم الانتقال إلى الدراسة الصرفية ، وفيها تناولت قضية الاحتجاج
بالحديث الشريف ، ثم قمت بالتحليل الصرفي للألفاظ معجم هذه الدراسة ، وجرى
تقسيمها إلى أفعال وأسماء ، وذلك بالوقوف على صيغ هذه الألفاظ مع بيان أوزانها،
والدلالة الخاصة بكل لفظ في ضوء سياق الحديث الشريف ، وهذا التحليل يعد من
أحد أنواع الدلالة ، ويطلق عليه : (الدلالة الصرفية) ، وهذه الدلالة لها دور بارز
يساعد على فهم المعنى المراد ؛ لأن الصيغة الصرفية لها تأثير واضح في دلالة الكلمة ،
وفي هذه الدراسة ربط بين معاني الصيغ ، ومعاني الألفاظ المصاحبة لتلك الصيغ ،
وهناك فرق واضح بين معنى الصيغة ، ومعنى الكلمة ، فمثلاً : (ضَارِبٌ) على وزن
(فَاعِلٌ) وهذه الصيغة عند علماء الصرف تدل على المشاركة بين الطرفين ، وأما
معناها المعجمي فيدل على حدوث الضرب^(١).

(١) ألفاظ الأسرة في صحيح البخاري ومسلم ، مريم الخوري ، رسالة (ماجستير) ، جامعة الإسكندرية ، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م ، ص : (١٣) ، (١٤) .

(١٢)

واشتمل هذا الباب على أربعة فصول هي :

— الفصل الأول : (أبنية الأفعال ودلالاتها)

وفي هذا الفصل قمت بإحصاء الأفعال من معجم الدراسة ، وتم توزيعها حسب أوزانها مع بيان معاني بعض صيغها ، ودلالة كل لفظ على حدة .

— الفصل الثاني : (أبنية الأسماء ودلالاتها)

وفي هذا الفصل قمت بإحصاء الأسماء من معجم الدراسة ، وجرى تصنيفها على حسب أوزانها ، مع بيان دلالة كل لفظ على حدة .

— الفصل الثالث : (المصدر والاشتقاق وجمع التكسير)

وفي هذا الفصل تحدثت عن المصادر والمشتقات وجموع التكسير ، وتم إيراد نماذج عليها منها من معجم الدراسة ، مع بيان أوزانها وجدورها ، ووضعَت داخل جداول صُمِّمت لهذا الغرض .

— الفصل الرابع : (الإعلال والإبدال والقلب المكاني)

وفي هذا الفصل تحدثت عن الإعلال ، والإبدال ، والقلب المكاني ، مع إيراد نماذج عليها من ألفاظ معجم الدراسة ؛ لبيان ما طرأ عليها من إعلال ، أو إبدال ، أو قلب مكاني .

(٤) القسم الثاني :

(معجم ألفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف)

يهدف هذا القسم إلى بناء معجم لغوي خاص بألفاظ المال والتجارة الواردة في أحاديث الكتب الستة ، واحتوى هذا المعجم على ثانية وعشرين باباً ، ورتبت مواده وفقاً للترتيب الألفبائي العادي ، وتم بناء هذا المعجم طبقاً لأسس الصناعة المعجمية ، ويحتوي على مجموعة من الألفاظ مع شرح معانيها ، وإيراد شاهد عليها من الحديث الشريف ، وألفاظ هذا المعجم متنوعة ، فبعضها ألفاظ أساسية تدل على التعامل التجاري فهي ذات صلة مباشرة بمجال المال والتجارة ، كألفاظ البيع والشراء ،

وبعضها الآخر ألفاظ لا تدل على التعامل التجاري ، ولكنها تدل على عرض أو تبادل مالي ، كالمهر ، والصدق ، والدّية والتركة ، والوقف ، كما أن بعض هذه الألفاظ ذات مدلول عام ، فهي قد تستعمل في أكثر من حقل ، كأعطي ، ووهد ؛ ولذا تم رصدها بناء على معناها في سياق الحديث الشريف ، وجرى استبعاد بعض الألفاظ ذات الطابع العام ، كأسماء الحيوان ، والزروع ، والثمار ، نحو : إبل ، وخيل ، ونخل ، وأرض ؛ لأن طبيعة الدراسة تقتضي عدم رصدها.

(٥) الخاتمة :

تناول الباحث فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها هذه الدراسة . هكذا — بعد توفيق الله تعالى — توصلت الدراسة إلى بناء معجم لغوي خاص بالألفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف ، وتمت دراسته دراسة دلالية صرفية ، وذلك بناء على ما تقتضيه خطة هذه الدراسة .

وفي الختام يتمنى الباحث من الله العلي القدير أن تكون هذه الدراسة قد حققت بعض ما يصبو إليه طبقاً لأهدافها ، وما هذا العمل إلا جهد متواضع من باحث يؤمن بصدق مقوله العmad الأصفهاني القائل :

((إني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتاباً في يومه إلا قال في غده : لو غير هذا لكان أحسن ، ولو زيد كذا لكان يُسْتَحْسِن ، ولو قدم هذا لكان أفضل ، ولو ترك هذا لكان أجمل ... وهذا من أعظم العبر ، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر))^(١). فإن وفقت في هذه الدراسة فهذا من فضل ربّي ، وإن قصرت أو أخطأت فهذا من طبيعة البشر ، والكمال لله عز وجل ، وأسأله أن يغفر لي ولجميع إخوان المسلمين ، وأن يصلح أحواهم في مشارق الأرض ومغاربها . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

(١) معجم الأدباء ، ج(٩) ، ياقوت المحموي ، ط(٣) ، بيروت ، دار الفكر ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م ، ص: (٤) ، ومن مقدمة كتاب : المشترك اللغوي ، محمد توفيق شاهين ، ط(١) ، القاهرة ، مكتبة وهبة ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

الدّراسة التّمهيدية :

أولاً : أهداف الدراسة .

ثانياً : حدود الدراسة .

ثالثاً : منهج الدراسة .

رابعاً : صعوبات الدراسة .

خامساً : مصطلحات الدراسة .

سادساً : رموز الدراسة .

الدّرسة التّمهيدية

يتناول الباحث في هذه الدّرسة التّمهيدية ما يلي :

أولاً — أهداف الدراسة :

تطلع هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية :

- (١) التعرف على بعض مفردات لغة المال والتجارة المتدولة في عصر الرسول ﷺ .
- (٢) بناء معجم لغوي خاص بآلفاظ المال والتجارة الواردة في الحديث الشريف ، وتوثيقها بشواهد من الحديث الشريف ، وترتيبها وفقاً للترتيب الألفبائي العادي .
- (٣) الكشف عن الحقول الدلالية لغة المال والتجارة في الحديث الشريف ، وذلك طبقاً لنظرية الحقول الدلالية .
- (٤) دراسة ألفاظ معجم الدراسة دراسة دلالية ، وكشف ما بينها من علاقات دلالية من خلال : الاشتراك اللغظي ، والتضاد ، والترادف ، والعموم والخصوص ، كما تم تأصيل هذه الألفاظ ، ودراستها من حيث الحقيقة والمحاذ .
- (٥) دراسة ألفاظ معجم الدراسة دراسة صرفية ، وذلك بتحليلها تحليلاً صرفيًا ، وذلك وفقاً لما جاء في خطة الدراسة .

ثانياً — حدود الدراسة :

لكل دراسة حدودها، وذلك طبقاً لطبيعة موضوعها، وحدود هذه الدراسة كما يلي:

- (١) اقتصرت الدراسة على بناء معجم لغوي خاص بلغة المال والتجارة في الحديث الشريف .
- (٢) اقتصرت الدراسة على ألفاظ لغة المال والتجارة في الحديث الشريف .
- (٣) اقتصرت الدراسة على التعامل مع كتب الحديث الستة ، وتعد من أصح كتب الحديث ، وأكثرها ثقة لدى المسلمين ، وهي كما يلي :

- ١ - صحيح البخاري ، للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ، وأحاديث صحيح البخاري تم اقتباسها من كتاب : (فتح الباري) ، لأنَّ حجر العسقلاني ؛ لأنَّ هذا الكتاب قد لقي قبولاً عند علماء الأمة ، فهو أكثر دقة ، وأفضل ترقيماً ؛ ولذا اعتمد عليه المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف ، ويعد من أهم المصادر لدى الكثير من الباحثين والدارسين في ميدان الحديث الشريف .
- ٢ - صحيح مسلم ، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحاج بن مسلم النَّيسَابوري .
- ٣ - سنن أبي داود ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني .
- ٤ - جامع الترمذى ، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذى .
- ٥ - سنن النسائي ، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي .
- ٦ - سنن ابن ماجة ، للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد الرَّبِيعي بن ماجة القزويني .

ثالثاً — منهج الدراسة :

إن طبيعة موضوع الدراسة جعلت الباحث يعتمد على : (المنهج الوصفي) ، وفيه تمُّ اتباع أسلوب : (تحليل المحتوى) ، وذلك بتحليل محتوى معجم الدراسة تحليلًا دلائِيًّا وصرفياً ، ومضى بيان ذلك في مقدمة الدراسة ، فهي دراسة وصفية تطبيقية تقوم على المنهج الوصفي^(١) .

رابعاً — صعوبات الدراسة :

لقد خاض الباحث بالدراسة موضوعاً جديداً ، ولا حاجة إلى ذكر تفاصيل تلك المعاناة التي واجهت الباحث في إتمام هذه الدراسة ، لأنَّ هذه المعاناة سيدركها

(١) للتوسيع عن مفهوم هذا المنهج ينظر : المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية ، صالح العساف ، ط(١) ، الرياض ، شركة العبيكان ، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م ، ص : ١٨٩ .

من اطّلع على فحوى هذه الدراسة ، ويمكن الإشارة إلى أهم هذه الصعوبات بما يلي :

- (١) سعة موضوع الدراسة فهي دراسة دلالية ، وصرفية ، وبناء معجم .
- (٢) صعوبة تحديد ألفاظ المال والتجارة التي تخدم موضوع الدراسة ؛ لعدم وجود مادة لغوية بين يدي الباحث حتى يتمكن من بناء معجم لغوي خاص بهذه الألفاظ ؛ ولذا اضطر الباحث إلى الاطلاع على جميع مجلدات أحاديث الكتب الستة وشروحاتها وقراءتها حديثاً ، وذلك لاستنباط هذه الألفاظ ، وهذا العمل يتطلب الكثير من الوقت والجهد .
- (٣) قلة المصادر والمراجع ذات الصلة المباشرة بموضوع الدراسة ؛ لأنها أول دراسة نظرية تطبيقية تعالج موضوعاً جديداً لم يتطرق إليه - حسب علمي - أحد من الباحثين والدارسين ، ومن المعلوم قلة البحوث والدراسات اللغوية التي تتصل بنصوص الحديث الشريف ، وما زال ميدان الحديث الشريف يفتقر إلى مثل هذا النوع من البحوث والدراسات .

خامساً : مصطلحات الدراسة :

ورد في هذه الدراسة مجموعة من المصطلحات التي ذكرها العلماء ، وينبغي التعريف بها؛ لتحديد سير الدراسة ، ولعل من أهمها ما يلي :

(١) الحديث الشريف :

الحديث الشريف هو : ((ما أضيف إلى النبي عليه الصلاة والسلام من قول ، أو فعل ، أو تقرير))^(١).

(٢) الأثر :

الأثر عند بعض علماء الحديث هو : ((ما أضيف إلى النبي ﷺ ، أو ما أضيف

(١) الباعث الحيث ، لابن كثير ، ط(د) ، بيروت ، دار الفكر ، (ت . د) ، ص : (٢٣) ، الحديث النبوى الشريف وأثره في الدراسات اللغوية ، ص : (١٨).

إلى الصحابة أو التابعين))^(١).

ومن أقوال العلماء السابقة يتضح بخلافه أن الحديث الشريف يراد به ما نسب إلى النبي ﷺ من قول ، أو فعل ، أو تقرير^(٢) ، وأما الأثر فهو ما روي عن الصحابة أو التابعين^(٣).

وقامت هذه الدراسة على أساس أن لفظ : (الحديث) مصطلح إسلامي يشمل ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، كما أنَّ الأثر يشمل أقوال الصحابة والتابعين .

(٤) المال :

المال يدل على كل ما يملكه المرء من متاع ، أو عروض تجارة ، أو عقار ، أو نقود ، والأصل فيه الذهب والفضة ، ثم أطلق على سائر ما يُمْلِك ، والمال عند العرب يطلق على الإبل خاصة ؛ لأنها أكثر أموالهم^(٤).

قال ابن الأثير :

((المال في الأصل : ما يملك من الذهب والفضة ، ثم أطلق على كل ما يقتني ويملك من الأعيان ، وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل ؛ لأنها كانت أكثر أموالهم))^(٥).

وهناك من يرى أن المال يراد به النقد ، كالدراهم والدنانير ، وقد ورد في الحديث الشريف قوله : ((إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامِلٌ يَهُودَ خَيْرٌ عَلَى أَمْوَالِهِمْ فَاجْلَاهُمْ عُمَرٌ وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةً مَا كَانُوا مِنَ التَّمْرِ مَالًا وَإِبَلًا وَعَرَوْضًا مِنْ أَقْتَابٍ

(١) الباعث الحيث ، ص : (٢٤) .

(٢) الكليات ، لأبي البقاء الكفووي ، ط (٢) ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م ، ص : (٣٧٠) ، كشاف اصطلاحات الفنون ، محمد التهاويني ، ط (٥) ، بيروت ، دار صادر ، (ت.٥) ، ص : (٢٧٩).

(٣) الكليات ، ص : (٣٧٠) .

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، المعجم الوسيط (م و ل) ، الخصائص الدلالية لآيات المعاملات ، ص : (١٨) .

(٥) النهاية في غريب الحديث / م و ل .

(١٩)

وَجَالٌ ، وَغَيْرُ ذَلِكِ) ^(١) .

فقوله : (مالاً) يقصد به النقد ، و (عُرُوضاً) يقصد بها غير النقد ^(٢) . والمال في العرف العام العصري يراد به غالباً النقود المتدولة من معدن أو ورق .

(٤) التجارة :

قال ابن خلدون في تعريف التجارة :

((اعلم أنَّ التَّجَارَةَ مُحاوْلَةُ الْكَسْبِ بِتَنْمِيَةِ الْمَالِ بِشَرَاءِ السُّلْعِ بِالرُّخْصِ وَبِيعِهَا بِالْغَلَاءِ أَيًّا كَانَتِ السُّلْعَةُ مِنْ دَقِيقٍ أَوْ زَرْعٍ أَوْ حَيْوانٍ أَوْ قَمَاشٍ ، وَذَلِكَ الْقَدْرُ النَّاتِمِيُّ يُسَمَّى رَبِّجاً ... وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ الشِّيُوخِ مِنَ الْتُّجَارِ لِطَلْبِ الْكَشْفِ عَنْ حَقِيقَةِ التَّجَارَةِ : أَنَا أَعْلَمُهَا لَكَ فِي كَلْمَتَيْنِ ، اشْتَرِأُ الرَّخِيصَ وَبَيْعَ الْغَالِي)) ^(٣) .

وقيل : التجارة تقليل المال بالبيع والشراء ، وذلك طلباً للربح ^(٤) .

سادساً : رموز الدراسة :

ورد في هذه الدراسة بعض الرموز المختصرة ، وينبغي توضيحها ليكون المقصود بها واضحاً عندما يرد ذكرها في أي موقع من هذه الدراسة ، ويمكن الإشارة

إليها بما يلي :

١ - (خ) : صحيح البخاري .

٢ - (م) : صحيح مسلم .

٣ - (د) : سنن أبي داود .

٤ - (ت) : جامع الترمذى .

(١) (خ/الشروط/٥/٢٧٣٠).
٣٢٧.

(٢) المصدر السابق ، ص : (٣٢٨) .

(٣) مقدمة ابن خلدون ، لابن خلدون ، ج(٢) ، ط(١) ، دار إحياء التراث ، بيروت ، ١٤١٩ـ١٩٩٩م ، ص: (٣٩٤) .

(٤) المفردات في غريب القرآن ، تاج العروس ، (ت ج ر) .

٥ - (ن) : سنن النسائي .

٦ - (ج) : سنن ابن ماجة .

واعتمد الباحث في توثيق الأحاديث على الإشارة إلى ذكر رمز لأحد الكتب
الستة ، ثم بذكر الباب ، ويليه رقم الحديث ، وبعده رقم الجزء ، ثم رقم الصفحة ،
نحو : (خ/البيوع/٢١٠٠/٤/٣٢٢) .

٧ - (مص) : مصدر .

٨ - (مؤ) : مؤنث .

٩ - (ج) : جمع .

١٠ - (ج ج) : جمع الجمع .

١١ - (و—) : تكرار الكلمة نفسها لمعنى جديد .

١٢ - (※) : علامة لمدخل المعجم .

١٣ - (۞۞۞) : علامة للفصل بين جذور المعجم .

القسم الأوّل :

((الدّراسة الدّلالية والصّرفية))

الباب الأوّل :

الدّراسة الدّلالية

الباب الثاني :

الدّراسة الصّرفية

الباب الأول :

((الدراسة الدلالية))

الفصل الأول:

الحقول الدلالية

الفصل الثاني:

العلاقات الدلالية

الفصل الأول: الحقول الدلالية

أولاً - مدخل .

ثانياً - الحقول الدلالية في معجم الدراسة.

أولاً — مدخل :

التَّغْيِيرُ فِي الْلُّغَةِ أَمْرٌ حَتَّمِيٌّ ، سَوَاءً أَكَانَ هَذَا التَّغْيِيرُ فِي أَصْوَاتِهَا أَمْ فِي مَعَانِيهَا ، وَهُوَ تَغْيِيرٌ نَاتِجٌ عَنْ عَدَةِ عَوَامِلٍ ذَاتِ ارْتِبَاطٍ وَثِيقٍ بِحَيَاةِ أَصْحَابِ هَذِهِ الْلُّغَةِ .

وَاللُّغَةُ ظَاهِرَةٌ اِجْتِمَاعِيَّةٌ تُؤْثِرُ وَتُتأثَّرُ بِحَيَاةِ الشَّعُوبِ ، وَلَيْسَ فِي مُقْدُورِ أَيَّةٍ أَمَّةٌ أَنْ تَقْفِي ضَدَّ تَغْيِيرِ أَيَّةٍ لِغَةٍ مِنَ الْلُّغَاتِ ، وَإِذَا كَانَ لِلْحَيَاةِ أَثْرٌ فِي تَغْيِيرِ الْلُّغَةِ ، فَإِنَّ إِلَيْسَمِ

قَدْ قَلَّبَ الْحَيَاةَ الْجَاهِلِيَّةَ إِلَى حَيَاةَ أَفْضَلٍ ، وَأَحَدَثَ تَغْيِيرًا هَائِلًا فِي كَثِيرٍ مِنْ دَلَالَاتِ الْأَلْفَاظِ ، وَجَاءَ مَصْطَلِحَاتٍ جَدِيدَةٍ لَمْ يَعْرُفَهَا الْعَرَبُ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ .

وَقَسْمٌ عَلَمَاءُ الْلُّغَةِ التَّغْيِيرُ اللُّغُوِيُّ إِلَى قَسْمَيْنِ ، وَذَلِكَ عَلَى النِّحوِ التَّالِيِّ :

(١) التَّطْوِيرُ الصَّوْيِيُّ :

وَهُوَ النَّوْعُ مِنَ التَّطْوِيرِ اللُّغُوِيِّ يَعْدُ ظَاهِرَةً شَائِعَةً فِي لُغَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ ، وَذَلِكَ بِتَغْيِيرِ بَعْضِ حَرَوْفِ الْلَّفْظِ ، نَحْوَ : (قِرَاطٌ) وَ (دِنَارٌ) بَدَلًا مِنْ : (قِيرَاطٍ) وَ (دِينَارٍ) .

(٢) التَّطْوِيرُ الدَّلَالِيُّ :

الْتَّطْوِيرُ الدَّلَالِيُّ يَرَادُ بِهِ تَغْيِيرُ مَدْلُولِ الْكَلْمَةِ إِلَى مَدْلُولٍ جَدِيدٍ ، نَحْوَ : (الزَّكَاةُ)

فَهِيَ فِي الأَصْلِ تَطْلُقُ عَلَى الزِّيادةِ فِي الشَّيْءِ ، وَلَمَّا جَاءَ إِلَيْسَمِ

إِسْلَامًا يَطْلُقُ عَلَى زَكَاةِ الْمَالِ الْمُعْرُوفَةِ ، وَمُثْلُهَا : (الصَّلَاةُ) فَهِيَ فِي الأَصْلِ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ ،

ثُمَّ أَطْلَقَتْ عَلَى الصَّلَاةِ الْمُعْرُوفَةَ^(١) .

فَإِلَيْسَمِ لَهُ دُورٌ فَعَالٌ فِي نَقْلِ الْكَثِيرِ مِنَ الْأَلْفَاظِ مِنْ مَعْنَاهَا اللُّغُوِيِّ الْقَدِيمِ إِلَى

مَعْنَى جَدِيدٍ ، مَعَ وَجُودِ ارْتِبَاطٍ وَثِيقٍ بَيْنِ هَذِينِ الْمَعْنَيَيْنِ ، كَمَا أَنَّ لَهُ دُورًا بَارِزًا فِي

ابْتِكَارِ الْأَلْفَاظِ جَدِيدَةٍ لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً لِلْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، نَحْوَ : الْجَهَادُ ،

السُّحْتُ ، الْجَزِيرَةُ ، وَهَذَا يَعْدُ مِنَ أَهْمَمِ عَوَامِلِ التَّوْسِعِ اللُّغُوِيِّ فِي لُغَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ .

وَيَعْدُ كَتَابٌ : (الزِّيَّةُ فِي الْكَلْمَاتِ إِلَيْسَمِيَّةِ) ، لِأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ أَوْلَى كَتَابِ

(١) للتوسيع : ينظر التطور الدلالي ، عودة أبو عودة ، ص : (٤٥) - (٥٣) ، فقه اللغة في الكتب العربية ، عبد الرحيم ، ط (٤) ، بيروت ، دار النهضة العربية ، (ت. د) ، ص : (١٠٦) .

في اللغة العربية يعالج دلالة الألفاظ في العصر الإسلامي ، حيث تحدث مؤلفه عن تغير مدلول بعض الألفاظ بعد مجيء الإسلام ، فصارت مصطلحات إسلامية لها ارتباط وثيق بأصولها اللغوي^(١).

وما سبق يتضح أنَّ هناك الكثير من الألفاظ المستعملة في العصر الجاهلي قد طرأ عليها تغيير دلالي بعد مجيء الدين الإسلامي ، ولعلَّ هذه الدراسة تؤكد ذلك بخلاف من خلال الدراسة الدلالية لألفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف .

ثانياً — الحقول الدلالية في معجم الدراسة :

تعنى هذه الدراسة بدراسة الجانب الدلالي في ألفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف ، وذلك بتطبيق نظرية الحقول الدلالية على هذه الألفاظ ، وليس من وظيفة هذه الدراسة الخوض في تفاصيل هذه النظرية ، ولعله من الجدير بالذكر الإشارة إلى بعض المصطلحات اللغوية المتعلقة بعلم الدلالة ، وذلك من خلال ما يلي :

(١) تعريف الدلالة :

— الدلالة في اللغة :

مصدر الفعل (دل)، فهو مأْخوذ من مادة : (دل ل)، وهذه المادة تدل على الإشارة إلى الشيء ، ومن ذلك قوله : (دله على الطريق) ، أي: أرشده إليه^(٢).

— الدلالة في الاصطلاح :

قال الراغب الأصفهاني :

(١) للتوسيع ينظر : كتاب الزينة في الكلمات الإسلامية العربية ، لأبي حاتم أحمد بن حمدان الرازى، تحرير : حسين بن فيض الله المهدانى اليعربى الحرارى ، ط (١) ، مركز الدراسات والبحوث اليمنى، ١٤٠٥ هـ / ١٩٩٤ م ، ص: (١٤) ، أثر الدلالة النحوية واللغوية ، عبد القادر السعدي، ط (١) ، عُمان ، دار عمّار ، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م ، ص: (٣٢) – (٣٧) ، التطور الدلالي ، عودة أبو عودة ، ص: (٣٨٥).

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، (دل ل) ، علم الدلالة، فريدة عوض، ط (١) ، القاهرة ، مكتبة النهضة ، ١٩٩٨ م ، ص: (١٠) .

((الدّلالة ما يتوصّل به إلى معرفة الشيء ، كدلالة الألفاظ على المعنى))^(١).

فالدلالة هي : ((العلم الذي يدرس المعنى))^(٢).

(٢) نظرية الحقول الدلالية^(٣):

الحقل الدلالي هو ذاك الحقل الذي يتكون من مجموعة من الألفاظ التي ترتبط دلائهما في مجال واحد ، وتوضع تحت مصطلح عام يجمع بينها ، كألفاظ الألوان في اللغة العربية ، فهي تقع تحت مصطلح : (الألوان) ، وهذا المصطلح يضم عدداً من الكلمات الدالة على الألوان ، كأبيض ، وأحمر ، وأزرق .. الخ^(٤). فالحقل الدلالي يتكون من مجموعة من الكلمات التي تشتراك بوجود عناصر أو ملامح دلالية مشتركة^(٥).

ومن خلال ما سبق يتضح أن نظرية الحقول الدلالية: ((هي التي تعني بدراسة مفردات اللغة من خلال تجميعها في حقول أو مجالات دلالية))^(٦).
وما لا شك فيه أنّ نصوص الحديث الشريف ميدان خصب لتطبيق معطيات تلك النظرية .

وفي هذه الدراسة حاول الباحث الإفادة من هذه النظرية ، وذلك بتطبيقاتها على ألفاظ المال والتجارة في الحديث الشريف ؟ ولذا تم تحليل ألفاظ معجم الدراسة تحليلاً دلائياً ، وبناءً على هذا التحليل الدلالي فإنه قد جرى تصنيف هذه الألفاظ إلى عدة حقول دلالية ، وجميع ألفاظ هذه الحقول قد تم عرضها على أمهات معاجم لغتنا

(١) المفردات في غريب القرآن / دل ل.

(٢) المفردات في غريب القرآن / دل ل ، علم الدلالة ، أحمد مختار عمر ، ط (٢) ، القاهرة ، عالم الكتب ، ١٩٨٨ ، ص: (١١).

(٣) للتوسيع عن مفهوم هذه النظرية ينظر : علم الدلالة ، أحمد مختار عمر ، ص ، (٧٩) – (١١٣).

(٤) علم الدلالة ، أحمد مختار عمر ، ص : (٧٩).

(٥) في علم الدلالة ، محمد عبد الكريم جبل ، ط (١) ، القاهرة ، دار المعرفة ، ١٩٩٧ م ، ص : (٢٣).

(٦) المرجع السابق ، ص : (٢٣).

العربية ، وبعض كتب العلوم الشرعية ؛ وذلك لتحديد معناها اللغوي والاصطلاحي ، ولم تدرس دلالة كل لفظ من هذه الألفاظ بمعزل عن سياق الحديث الشريف .

ولعله من خلال ما سبق يتضح أن الدراسة الدلالية لألفاظ معجم الدراسة قد قامت على مراحل أساسية ، وذلك على النحو التالي :

(١) تمت دراسة المعنى المعجمي لكل لفظ من هذه الألفاظ ، وذلك بعد الاستعانة بمعاجم اللغة العربية المعتمدة .

(٢) تمت دراسة المعنى الاصطلاحي لكل لفظ من هذه الألفاظ ، وذلك بعد الاستعانة ببعض كتب العلوم الشرعية ، ككتب الأحاديث الشريفة وشروحها ، وكتب الفقه .

(٣) تم التحديد الدقيق للدلالة كل لفظ من هذه الألفاظ ، وذلك بناءً على سياق الحديث الشريف الذي ورد فيه هذا اللفظ .

وما تحدّر الإشارة له أن بعض هذه الألفاظ قد يرد استعمالها في أكثر من مجال ، ولذا رأى الباحث أن يضعها في المجال الأكثر استعمالاً لها .

ولتطبيق نظرية الحقول الدلالية قام الباحث بتقسيم ألفاظ معجم الدراسة إلى عشرين حقولاً دلائلياً ، وقد جاءت على النحو التالي :

الحقل الأول:

((الألفاظ الدالة على البيع والشراء))

(١) مادة (أ ث ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على جمع المال وادخاره ، وجاءت في معجم الدراسة

بلغظين هما:

١ - تَائِلَ: تَائِلَ، ويقال: تَائِلَ مَالًا، إِذَا اكتسبه واستمره^(١) ، قال ابن فارس:

((الهمزة والثاء واللام يدلُّ على أصلِ الشيءِ، وتحمُّه... والمتأتِّلُ: الذي يجمع مالاً إلى مالٍ ... وَتَائِلٌ كُلٌّ شَيْءٌ أَصْلُهُ... وَتَائِلٌ فَلَانٌ اتَّخَذَ أَصْلَ مَالٍ))^(٢)، وقيل: التأْتِيلُ مأْخوذ في الأصل من الكلمة (الأَتِيل)، وهو شجر ثابت الأصل، وَتَائِلٌ كذا، أي: ثبت ثبوت هذا الشجر، فاستعير التأْتِيل لأصل المال^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على قيام المرء بجمع المال واستثماره؛

ليكون أصلاً لتجارته^(٤)، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَبِعْتُ الدُّرْعَ فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَائِلَتُهُ فِي الْإِسْلَامِ)). (خ/البيوع/٢١٠٠/٤/٣٢٢).

٢ - مُتَائِلٌ: لفظ يدل على من يقوم بالادخار ، واستعمل في الحديث الشريف للدلالة على تحريم أخذ شيء من مال اليتيم، وذلك بجمعه وادخاره واستثماره، واتخاذه أصلاً مال القائم على شؤون اليتيم^(٥)، وقد ورد ذلك في قوله:

((فَقَالَ إِنِّي فَقِيرٌ لَيْسَ لِي شَيْءٌ، وَلِيَ يَتِيمٌ، قَالَ: كُلُّ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَادِرٍ وَلَا مُتَائِلٌ)). (ن/الوصايا/٣٦٧٠/٦/٥٦٧).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (أ ث ل) .

(٢) مقاييس اللغة، ج(١)، ابن فارس، تج: عبد السلام هارون، ط(د)، إيران، الكتب العلمية، (ت.د)، ص: (٥٨)(٥٩).

(٣) المفردات في غريب القرآن / أ ث ل .

(٤) ينظر : في معجم هذه الدراسة مادة / أ ث ل .

(٥) عمدة القارئ ، ج (١٤)، بدر الدين العيني، ط(د)، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (ت،د)، ص: (٢٤)، وينظر : في معجم هذه الدراسات مادة / أ ث ل .

(٢) مادة (ب ض ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على معنى القطع ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (بِضَاعَةٌ).

والبضاعة في اللغة: اسم على وزن (فعالة) ، وهي بمعنى (مفعول)، أي: (مبصوعة)، وتطلق على كل ما يُتَجَرُّ به^(١). والبضاعة: أصلها من البَضْع، أي: القطع، وقيل: البضع جملة من اللحم تُبَضَّع، أي: تُقطَع، ويقال: بَضَاعَتْهُ فَابْتَضَعَ وَتَبَضَّعَ، كقولك: قَطَعْتُهُ فَانْقَطَعَ وَتَنَقَّطَ^(٢)، قال ابن فارس:

((الباء والضاد والعين أصول ثلاثة: الأول: الطائفة من الشيء عضواً أو غيره...فاما الأول: فقال الخليل: بَضَاعَ الإِنْسَانُ اللَّحْمُ يَبْضَاعُهُ بَضْعًا...إِذَا جَعَلَهُ قَطْعًا. والبضعة القطعة وهي الْهَبْرَة...وَمَمَّا هُوَ مَحْمُولُ عَلَى الْقِيَاسِ الْأَوَّلُ بِضَاعَةُ التَّاجِرِ مِنْ مَالِهِ طَائِفَةٌ مِّنْهُ...قال أبو عمرو: الْبَاضُعُ الَّذِي يَجْلِبُ بَضَاعَ الْحَيِّ. قال الأصمعي: يقال: اتَّخَدْ عَرْضَهُ بَضَاعَةً، أي: جَعَلَهُ كَالشَّيْءِ يُشَتَّرَى وَيُبَاعُ... إِنَّمَا سُمِّيَتِ الْبَضَاعَةُ بَضَاعَةً؛ لِأَنَّهَا قَطْعَةٌ مِّنَ الْمَالِ تُجْعَلُ فِي التَّجَارَةِ))^(٣).

والبضاعة اصطلاحاً: طائفة من المال تبعث أو تُقْتَنَى للتجارة^(٤)، وجاء في الحديث الشريف: ((حتَّى الْبَضَاعَةُ يَضَعُهَا فِي كُمْ قَمِيصِهِ، فَيَفْقَدُهَا)). (ت/تفسير القرآن /٢٩٩١/٥/٢٠٦). فقوله : (البضاعة) يراد بها القطعة من مال الرجل التي وضعها في كُمْ قميصه^(٥).

(٣) مادة (ب ي ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على البيع والشراء ، والكراء ، وجاءت في معجم الدراسة

(١) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص:(٤٤)،(٤٥).

(٢) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (ب ض ع) .

(٣) مقاييس اللغة/١-٢٥٤/٢٥٦.

(٤) المفردات في غريب القرآن/ب ض ع، اللسان/ب ض ع، القاموس الفقهى، سعدي أبو حبيب، ط(١)، دمشق، دار الفكر، ١٤٠٢هـ—١٩٨٣م، ص: (٣٧). الكشاف الاقتصادي، محى الدين عطية، ط(١)، مصر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤١٢هـ—١٩٩١م، ص: (١٤١) .

(٥) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (ب ض ع) .

بِالْفَاظِ هِيَ^(١):

١ - **بَاعَ**: البيع في الأصل يدل على مطلق المبادلة ، ويطلق على البيع والشراء، ويطلق كل منهما على الآخر^(٢)، وإذا أطلق لفظ : (بائع) فالمت被迫 إلى الذهن أنه باذل السلعة، وقيل: البيع مأمور من (بائع)؛ لأن كل واحد من المتابعين يمْدُّ باعه إلى الآخر؛ لأنخذ شيء، وإعطاء شيء آخر^(٣)، قال ابن فارس:

((الباء والياء والعين أصل واحد، وهو بيع الشيء، وربما سُميَ الشُّرُى بِيَعًا والمعنى واحد))^(٤).

وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ شَمَنْ بَخْسِ﴾^(٥) ، أي: باعوه.

وقيل: البيع أخذ شيء، وإعطاء شيء آخر^(٦)، ويطلق البيع أيضًا على الكراء^(٧)، والبيع اصطلاحاً: مبادلة المال بالمال تملِكًا وتملُكًا^(٨).

وتقول العرب: بعْتُ بعْتُ ما ملكته، وتقول أيضًا: بعْتُ بعْتُ اشتريته^(٩).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على البيع المعروف ، وهو نقىض الشراء، وقد ورد ذلك في قوله:

((رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى)). (خ/البيوع/٢٠٧٦/٤/٣٠٦).

واستخدم الرسول الكريم ﷺ لفظ (بيع)؛ للدلالة على الشراء، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا يَبِعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ)). (ج/التجارات/٢١٧٢/٢/٧٣٤).

(١) رتب هذه الألفاظ ، وفقاً لترتيب ألفاظ المعجم الوسيط .

(٢) التعريفات، المحرجاني، ط(٣)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص: (٤٨). نيل الأوطار، ج(٥)، الشوكاني، ط(٤)، لاهور، أنصار السنة الحمدية، (ت.٥)، ص: (١٥٠).

(٣) معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، نزيره حماد، ط(٣)، فرجينا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، ص: (٩٦)، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ج(١)، محمود عبد المعم، ط(٤)، القاهرة، دار الفضيلة ، (ت.٤)، ص: (٣٩٨)، (٣٩٩).

(٤) مقاييس اللغة ٣٢٧/١.

(٥) سورة يوسف، الآية: (٢٠).

(٦) أنيس الفقهاء، قاسم القوني، تج: أحمد الكبيسي، ط(١)، جدة، دار الوفاء، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، ص: (١٩٩).

(٧) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ب ي ع) .

(٨) التعريفات، ص: (٤٨)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٩)، الكويت، وزارة الأوقاف، ط(١)، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ص: (٦).

(٩) الزاهر ، الأزهري ، تج: عبد المنعم بشتاتي ، ط (١) ، دار البشائر ، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ص: (٢٨٧)، اللسان / ب ي ع.

وفي رواية البخاري: ((لا يَسْتَعِدُ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ))^(١)، أي: لا يشتري على شراء أخيه؛ لأن النهي واقع على المشتري لا على البائع^(٢)، واستخدم الرسول الكريم ﷺ البيع معنى الكراء، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ أَرْضٌ فَلِيَزْرِعْهَا، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ. وَلَا تَبِيعُوهَا. فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ: مَا قَوْلُهُ: وَلَا تَبِيعُوهَا؟ يَعْنِي الْكَرَاء؟ قَالَ: نَعَمْ)). (م/البيوع/١٥٣٦/١١٧٧).

٢ - بَائِع: على وزن (فَاعَل). وهذه الصيغة تدل على المفاعة والمشاركة^(٣)، وهذا اللفظ قد تطور تطوراً معنوياً ، فأطلق على مبادلة الحاكم بالسمع والطاعة^(٤)، وجاء في الحديث الشريف؛ للدلالة على تبادل عملية البيع بين البائع والمشتري^(٥)، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَرَجُلٌ بَائِعٌ رَجُلًا بِسْلَعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ)). (م/ الإيمان/ ١٠٨ / ١٠٣).

٣ - ابْتَاعَ: ابْتَاعَ الشيءَ، بمعنى : اشتراه^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الشراء، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَيْمُدُ حَتَّى يَقْبِضَهُ)) ، أي: من اشتري . (خ/البيوع/٤/٢١٣٣) . (٣٤٧)

٤ — **تَبَاعَيْ**: على وزن (تَفَاعَلُ)، ومن معانٍ هذه الصيغة: المشاركةُ والتفاعلُ بين أكثر من طرف^(٧)، ويقال: تباعي الرجال، إذا عقدا بيعاً^(٨)، وقد ورد ذلك في قوله:

(١) فتح الباري /البيوع /٢١٦٠ /٤٣٧٢ ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحرير : محب الدين الخطيب ، ط (د) ، المدينة المنورة ، المكتبة السلفية ، (ت. د). .

(٢) الصحاح، ج(٣)، الجوهري، إحياء التراث العربي، ط(١)، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، ص: (٩٩١)، المغرب، اللسان/ب ي ع.

(٣) أبصيرة الفعل في شافية ابن الحاجب، عصام نور الدين، ط(١)، بيروت، دار الفكر، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ص: (٢١١)، شرح شافية ابن الحاجب، ج(١)، الأستربادي، تج: محمد نور، ط(٥)، بيروت، دار الكتب العلمية، (ت.د.)، ص: (٩٦).

(٤) المفردات في غريب القرآن / ب ي ع.

(٥) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ب ي ع .

^٦ اللسان/ب ي ع، معجم ألفاظ الحديث النبوى الشريف، ج (١)، أبو الفتوح، ط (١)، مكتبة لبنان، (ناشرون)، ١٩٩٣م، ص: ٤٥٤.

(٧) أبنية الفعل في شافية ابن الحاجب، ص: (٢١٢)، شرح شافية ابن الحاجب، ج(٤)، ص: (٩٦)، الخصائص الدلالية لآيات العاملات ، ص: (٥٩).

٨) القاموس، الفقه، ص: (٤٤).

((إِذَا تَبَاعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا)). (ج/التجارات/٢١٨١/٢/٧٣٦).

٥ — ابْتِيَاعُ: اشتراء ، وهو مصدر من ((ابْتَاع)). بمعنى اشتري^(١)، وقد ورد ذلك في قوله:

((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ، وَالْأَبْتِيَاعِ، وَعَنْ تَنَاهُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسَاجِدِ)).

(ج/المساجد/٩٤٧). (٢٤٧).

٦ — بَائِعُ: جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على المرء الذي يتولى عملية

البيع^(٢)، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ)).

(ت/البيوع/٣١٢٧٠). (٥٧٠).

٧ — بَيْعُ : البيع في الأصل: مبادلة مال بمال، ثم أطلق على عقد البيع على سبيل المجاز،

وعلاقته السببية؛ لأنّه سبب للتمليك والتملك^(٣)، واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛

للدلالة على إعطاء الشيء، وقبض ثمنه^(٤)، وقد ورد ذلك في قوله:

((إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ، سَمْحَ الشَّرَاءِ)). (٦٠٩/٣/١٣١٩).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الكراء^(٥)، وقد ورد ذلك في قوله:

((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً)). (م/البيوع/١٥٣٦/٣/١١٧٨).

٨ — بُيُوْغُ: جمع (بيع) ، وهو من جموع التكسير الدالة على الكثرة ، وجاء في الحديث

الشريف قوله: ((وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَلْقَيِ الْبُيُوْغِ)). (خ/البيوع/٤٢٦٤/٤/٣٧٣).

٩ — بَيْعَةُ: لفظ يدلّ على صفة البيع، وتطلق أيضًا على مبادعة الحاكم بالسمع

والطاعة^(٦) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الصفة في البيع^(٧)، وقد

(١) اللسان/ب ي ع، ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ب ي ع .

(٢) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ب ي ع .

(٣) علم الدلالة، فريد عوض، ص : (٨٠).

(٤) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ب ي ع .

(٥) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ب ي ع .

(٦) معجم ألفاظ الحديث النبوى الشريف، ج(١)، ص:(٥٤٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٩)، ص:(٢٦٤)، (٢٧٤).

(٧) اللسان/ب ي ع، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ب ي ع .

ورد ذلك في قوله: ((مَنْ بَاعَ يَعْتَيْنِ فِي بَيْعَةِ فَلَهُ أَوْ كَسْهُمَا، أَوْ الرِّبَا)). (د/البيوع/٣٤٦١/٢٩٦).
ومعنى قوله: (يَعْتَيْنِ فِي بَيْعَة)، أي: أن يبيع الرجل البضاعة، فيقول للمشتري: بعتك
هذا الثوب نقداً بعشرة، ونسبيته بخمسة عشر، فيقول المشتري: قبلت، من دون أن يحدد بأي
الثَّمَنِين قد اشتري، وهذا البيع من البيوع الحرماء، وعلة المنع هي الغرر الناشئ عن الجهل
بمقدار الثمن؛ لأن المشتري لا يعلم وقت إبرام العقد هل البيع بعشرة؟ أم بخمسة عشر؟^(١).

١٠ - بَيَاعٌ: جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف على وزن (فعّال)، وهذه الصيغة من
أوزان صيغ المبالغة، والبياع معناه: كثير البيع^(٢)، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَرْبَعَةٌ يُغَصِّهُمْ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْبَيَاعُ الْحَلَافُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ)). (ن/الزكاة/٢٥٧٥/٩١٥).

١١ - بَيْعٌ: يطلق هذا اللفظ على المشتري^(٣) ، وقد ورد هذا المعنى في قوله: ((وَيَتَبعُ
البَيْعُ مَنْ بَاعَهُ)). (د/البيوع/٣٥٣١/٣١٢).

١٢ - بَيْعَانٌ: يطلق هذا اللفظ على البائع والمشتري، والمفرد منه (بَيْعٌ)^(٤)، واستخدم
الرسول ﷺ هذا اللفظ بهذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ
يَتَفَرَّقا)). (ت/البيوع/١٢٤٥/٥٤٧).

١٣ - مُبْتَاعٌ: المبتاع، يدل على من يقوم بعملية الشراء، واستخدم الرسول الكريم ﷺ
هذا اللفظ في قوله: ((مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ الْمُبْتَاعُ)).
(د/البيوع/٣٤٣٣/٢٨٩).

١٤ - مَبْيُوعَةٌ: لفظ جاء على صيغة اسم المفعول، ويراد به الشيء الذي يباع^(٥)، واستعمل
في الحديث الشريف؛ للدلالة على البضاعة المبوعة، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَعْنَ رَسُولِ
اللَّهِ فِي الْخَمْرِ عَشَرَةً... وَبَاعَهَا، وَالْمَبْيُوعَةُ لَهُ)). (ج/الأشربة/٣٣٨١/١١٢٢).

(١) معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، ص: (١٠٢)، (١٠٣)، معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية، علي الجمعة، ط(١)، الرياض، مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص: (١٥٣)، (١٥٤).

(٢) اللسان / ب ي ع ، وينظر في معجم هذه الدراسة مادة / ب ي ع .

(٣) القاموس الفقهي، ص: (٤٦) ، وينظر : في معجم هذه الدراسة مادة / ب ي ع .

(٤) اللسان / ب ي ع .

(٥) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة / ب ي ع .

١٥ — **المُتَبَايِعَانِ**: البائع والمشتري^(١)، واستخدم الرسول ﷺ هذا اللفظ في قوله: (إِنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخَيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا). (خ/البيوع/٢١٠٧/٤/٣٢٦).

(٤) مادة (ت ج ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مهنة التجارة ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ — **اتَّجَرَ**: فعل يدل على ممارسة البيع والشراء^(٢)، وجاء هذا اللفظ بصيغة الفعل المضارع في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَجَرْ فِيهِ، وَلَا يَتَرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ)). (ت/الرِّكَاهُ/٦٤١/٣٢).

٢ — **تَاجِرٌ**: هذا اللفظ يدل على من يبيع ويشتري، ومن الجائز إطلاق (التاجر) على الحاذق بالأمر ، وتقول العرب: إنه لتاجر بذلك الأمر، أي: حاذق فيه، ويقال: ناقة تاجرة، أي: نافقة في السوق، والنفاق ضده الكсад^(٣)، واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على من يقوم بمعاولة مهنة التجارة، وقد ورد ذلك في قوله:

((الْتَّاجِرُ الْأَمِينُ الصَّدُوقُ الْمُسْلِمُ، مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)). (ج/التجارات/٢١٣٩/٢/٧٢٤).

٣ — **تِجَارٌ**: هذا اللفظ جمع: (تاجر) على وزن (فعال)، وهو من جموع التكسير الدالة على الكثرة^(٤) واستخدم هذا الجمع في الحديث الشريف في قوله: ((أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ)). (خ/بدء الوحى/٧/٣١).

٤ — **تُجَارٌ**: هذا اللفظ جمع: (تاجر)، على وزن (فعّال)، وهو من جموع التكسير الدالة على الكثرة، واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ في قوله: ((إِنَّ الْتُّجَارَ يُبَعْثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَارًا، إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ)). (ت/البيوع/١٢١٠/٣/٥١٥).

وسمى الرسول الكريم ﷺ التجار فجّاراً؛ لما في البيع والشراء من الأيمان الكاذبة، والغبن، والتدليس، والربا، وغير ذلك^(٥).

(١) اللسان، ب ي ع / القاموس الفقهى، ص: (٤٦).

(٢) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ت ج ر.

(٣) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ت ج ر).

(٤)) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ت ج ر ، اللسان/ت ج ر .

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ت ج ر) .

٥ — **التجارة**: لفظ على وزن (فعالة)، وهذا الوزن مطرد^(١) في الحرف، فالصيغة الصرفية لهذه الكلمة تدل على حرف التجارة، كما تدل التجارة على الحذق والمهارة مجازاً، وهم ما من المتطلبات التي تلازم مهنة التجارة^(٢).

والتجارة : تقليل المال من أجل الربح^(٣)، وقيل: هي شراء شيء ليُباع بالربح^(٤). وهناك تجارة مع الله، وربحها عظيم، وتجارة في الدنيا، وربحها يسير^(٥). والتجارة لفظ عام يشمل البيع والشراء^(٦)، وجاء هذا اللفظ في سياق الحديث الشريف؛ للدلالة على مهنة التجارة، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَمَّا نَزَّلْتُ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ عَنْ آخِرِهَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ)). (خ/البيوع/٤٢٢٦/٤١٧).

٦ — **متجر**: مكان تخزن فيه البضائع، ويقال: أرض متجر، أي: يُتَجَرُ فيها ، ويكثر الاتجار بها^(٧)، واستخدم هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على المكان الذي يُتَجَرُ فيه، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ ذُو الْجَازِ وَعُكَاظُ مَتْجَرًا النَّاسُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ)). (خ/الحج/١٧٧٠/٥٩٣).

(٥) مادة (ث م ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على قيمة الأشياء، وثمن كل شيء قيمته، ويقال: شيء ثمين، أي: مرتفع الثمن^(٨)، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ — **ثامن**: فعل يدل على معنى المشاركة في تحديد قيمة الشيء، وجاء هذا اللفظ بمعنى ساوم ، فيقال : ثامنتُ الرَّجُلِ فِي الْمَبْيَعِ، إِذَا سَاوَمْتُهُ عَلَى بَيْعِهِ^(٩) واستخدم الرسول ﷺ هذا

(١) مناهل الرجال، المحرري، مكة المكرمة، مطابع الصفا، ٤٠٤ هـ، ص: (٩٩)، شذا العرف، الحملاوي، ط(٥)، المدينة المنورة، دار إحياء التراث الإسلامي، (ت.د.)، ص: (٧٠).

(٢) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص: (٤٩) – (٥٢).

(٣) تاج العروس/ات ج ر، معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية، ص: (١٦٦).

(٤) المفردات / ت ج ر .

(٥) عمدة القاري ١٦٢/٦.

(٦) البحر المحيط، ج(٨)، لأبي حيان الأندلسي، تج: صدقى جمیل، مكة المكرمة، مكتبة نزار، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ص: (٤٩).

(٧) الصحاح ٥٢٢/٢ ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ت ج ر) .

(٨) اللسان / ث م ن .

(٩) عمدة القاري ٦٥/١٧، ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ث م ن .

اللفظ؛ للدلالة هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَا بَنِي الْبَجَارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ . . . وَفِيهِ خَرَبٌ وَنَخْلٌ)). (خ/البيوع/٤/٢١٠٦). (٣٢٦).

٢ — **ثَمَنُ**: الثمن في اللغة: القيمة والغرض ، قال الراغب الأصفهاني: ((الثمن اسم لما يأخذه البائع في مقابلة المبيع... وكل ما يحصل عوضاً عن شيء فهو ثمنه))^(١) ، قال ابن فارس:

((الثاء والميم والنون أصلان: أحدهما عوضٌ ما يباعُ، والآخر جزءٌ من ثمانية. فال الأول قولهم: بعْتُ كذا وأنْهَذْتُ ثَمَنَهُ))^(٢).

والثمن في الاصطلاح: ما يكون بدلاً للمبيع^(٣)، وقيل: هو قيمة الشيء الذي تراضى عليه المتعاقدان، وقيل: هو ((ما يبذله المشتري من عوض للحصول على المبيع. وتطلق الأثمان أيضاً على الدرهم والدنانير))^(٤). وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف للدلالة على قيمة الشيء، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةُ أَنَا خَصْمُهُمْ يوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرُّاً فَأَكَلَ ثَمَنَهُ)). (خ/البيوع/٤/٢٢٢٧). (٤١٧).

٣ — **أَثْمَانُ**: هذا اللفظ جمع على وزن (أفعال)، وهو من جموع التكسير الدالة على القلة، واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا الجمع؛ للدلالة على قيمة الشيء، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودًا، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا)) (خ/البيوع/٤/٢٢٢٤). (٤١٤).

٦) مادة (ث ن ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الاستثناء من الشيء ، وجاءت في معجم

الدراسة بلفظ واحد هو: (**الثُّنِيَا**)^(٥).

(١) المفردات في غريب القرآن/ث م ن ، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، ص: (١٣١).

(٢) مقاييس اللغة ١، ٣٨٦/٣٨٧.

(٣) معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية، ص: (١٩٥).

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٤)، ص: (١٣٢).

(٥) اللسان/ث ن ي .

الثنيا : اسم من الاستثناء، وهي في الأصل: تطلق على ما يستثنىه الجزار لنفسه، كأن يستثنى رأس الناقة أو أطرافها، وسميت بالثنيا؛ لأن البائع في الجاهلية كان يستثنى شيئاً منها. قال ابن فارس:

((الثاء والتنون والياء أصل واحد ، وهو تكرير الشيء مرتين ، أو جعله شيئاً متواлиين أو متبادرين .. والثنيا من الجذور : الرأس أو غيره إذا استثناه صاحبه))^(١).

والثنيا في الاصطلاح: استثناء شيء مجهول عند عقد البيع، كأن يقول البائع للمشتري: أبيعك هذه الشاة ولها ثنياً، أي: ما يستثنى منها^(٢).

واستخدم هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على النهي عن استثناء شيء مجهول في عقد البيع^(٣)، وقد ورد ذلك في قوله: ((نهى عن المحاقلة والمزاينة والمخابرة والثنيا، إلا أن تعلم)).
(ت/البيوع/١٢٩٠/٣/٥٨٥).

(٧) مادة (ج ل ب):

تدل هذه المادة في هذا المقال على الإتيان بالشيء وسوقه من موضع إلى آخر^(٤)، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ — جَلْب: ساق الشيء من موضع إلى آخر، ويقال: جلبت جلباً، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على جلب الشيء إلى السوق لبيعه، وقد ورد ذلك في قوله: ((جلبت أنا ومحرمة مخرفة العبد يبزأ من هجر)).
(ت/البيوع/١٣٠٥/٣/٥٩٨).

٢ — جَالِب: يدل هذا اللفظ على من يجلب الأمتعة إلى السوق لبيعها^(٥)، واستخدم الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((الجالب ممزوق، والمحتكر ملعون)).
(ج/التجارات/٢١٥٣/٢/٧٢٨).

(١) مقاييس اللغة ، ٣٩١ / ١ ، ٣٩٢ ، أساس البلاغة / ث ن ي .

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ث ن ي) ، القاموس الفقهي ، ص : (٨٨) .

(٣) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ث ن ي .

(٤) اللسان/ج ل ب .

(٥) اللسان/ج ل ب ، ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ج ل ب .

٣ - جَلْبُ (جَلْبٌ): الجلب في اللغة يدلُّ على سوق الشيء، والشيء المجلوب ما يجلب من بلد إلى بلد آخر، كجلب الإبل، والمتاع، ويقال: عبد جليب، أي: مجلوب^(١).

ويطلق الجَلْب أيضًا على الصوت أو الصياح الذي يطلق لحث الفرس على الجري في سباق الرهان، وهو ضرب من الخديعة؛ ولذا نهى عنه الرسول ﷺ، قال ابن فارس:

((الجِيمُ وَاللامُ وَالباءُ أَصْلَانٌ: أَحَدُهُمَا إِلْتِيَانٌ بِالشَّيْءِ مِنْ مَوْضِعٍ ، وَالآخَرُ شَيْءٌ يَغْشِيُ شَيْئًا ، وَالجَلْبُ الَّذِي تُهْيَى عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ: أَنْ يَقْعُدَ السَّاعِيُّ عَنِ إِلْتِيَانِ أَرْبَابِ الْأَمْوَالِ فِي مِيَاهِهِمْ لِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ، لَكِنْ يَأْمُرُهُمْ بِجَلْبِ نَعْمَهُمْ، فَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ حِينَئِذٍ.)

ويقال: بل ذلك في المسابقة، أن يُهْيَى الرَّجُلُ رَجَلًا يُجَلِّبُ عَلَى فَرْسِهِ عَنْهُ الجَرِيِّ فَيَكُونُ أَسْرَعُ لِمَنْ يُجَلِّبُ عَلَيْهِ ، وَالْأَصْلُ الثَّانِيُّ : الْجُلْبَةُ . وَالْجُلْبَةُ الْقُشْرَةُ عَلَى الْجَرِحِ إِذَا بَرَأً)).^(٢)
 واستعمل الفقهاء لفظ: (الجلب)؛ للدلالة على البضائع والأقوات التي تجلب من بلد إلى آخر بغرض التجارة^(٤)، واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((لا تلقوا الجَلْبَ، فَمَنْ تَلَقَّاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ، إِذَا أَتَى سَيِّدُهُ السُّوقَ فَهُوَ بِالْخِيَارِ)).^(٥)

واستخدم الرسول الكريم ﷺ لفظ: (الجلب) بفتح اللام؛ للدلالة على جلب أموال الزكاة من أماكن أصحابها إلى مقر نزول جامع الزكاة، وقد ورد ذلك في قوله: ((لا جَلْبَ، وَلَا جَنَبَ، وَلَا تُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ إِلَّا فِي دُورِهِمْ)).^(٦) (د/الزكاة/١٥٩١/١٠١).
 وقيل: الجَلْبُ في قوله: (لا جَلْبَ) يدلُّ على شيئين هما^(٧):

(١) الجلب يكون في سباق الخيل، وذلك أن يتبع الرجل فرسه؛ لحثه على الجري السريع، فنهي عن ذلك.

(١) المفردات في غريب القرآن، اللسان ، (ج ل ب)، ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ج ل ب .

(٢) اللسان/ج ل ب، ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ج ل ب.

(٣) مقاييس اللغة، ٤٦٩/١.

(٤) اللسان / ج ل ب ، معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية، ص: (٢٠٩).

(٥) غريب الحديث، ج(١)، المروي، ط(١)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص: (٤٣٤)، (٤٣٥)، اللسان/ج ل ب.

(٢) **الحلب** يكون في الزكاة، وذلك بنزول جامع الزكاة في موضع بعيد عن أماكن أصحاب الزكاة، ثم يطلب إحضار الزكاة إليه، وفي هذا مشقة على الناس، فأمره الرسول ﷺ أن يحضر إلى مقر مواديه؛ لأنّه زاكها.

٤ - الأجلاب: هذا اللفظ من جموع التكسير الدالة على القلة، ومفرده يدل على الشيء المخلوب إلى السوق ، وقيل: الأجلاب هم الذين يجلبون المواشي إلى السوق لبيعها^(١)، واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الشيء الذي يجلب إلى السوق من خارج البلدة^(٢)، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَلْقُوا الأَجْلَابَ . فَمَنْ تَلَقَّى مِنْهُ شَيْئًا فَاشْتَرَى، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ، إِذَا أَتَى السُّوقَ)). (ج/التجارات/٢١٧٨/٢٣٥).

(٨) مادة (ج ن ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على سوق من أسواق العرب في الجاهلية^(٣)، وجاءت في معجم الدراسة بالفظ واحد هو: (مجنة).

والمحنة : موضع يقع على عدة أميال من مكة المكرمة، والذي يظهر أن جذر هذه الكلمة (ج ن ن) يدل على الستر والخفاء، وقيل: يحتمل أن تكون على وزنين: أحدهما على وزن (مفعلة) من الجنون، وسميت بذلك لشيء يتصل بالجن، ويقال: أرض محنة، أي: كثيرة الجن، أو نسبة للجن، ويراد بها البستان، والآخر على وزن (فعلة) من مجنٌّ يمحن، وسميت بذلك نسبة للمجنون الذي كان يقام بها ، وهي سوق من أسواق العرب في الجاهلية^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا السوق ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كانت عكاظاً ومجنّةً ذو المجاز أسوأاً في الجاهلية،)). (خ/البيوع/٤/٢٠٩٨/٣٢١).

(١) اللسان/ج ل ب.

(٢) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ج ل ب.

(٣) اللسان/ج ن ن، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ج ن ن.

(٤) عمدة القاري ١٠٤/١، اللسان ، تاج العروس ، (ج ن ن) .

(٤١)

٩) مادة (ج و ز):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على سوق من أسواق العرب في الجاهلية. وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (ذُو المَحَازِ).

١٠) مادة (ج و ز):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على سوق من أسواق العرب في الجاهلية. وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (ذُو المَحَازِ).

ذو المَحَازِ : اسم لسوق من أسواق العرب في الجاهلية، يقع بالقرب من عرفات بمكة المكرمة، والميم فيه زائدة، وسمى بذلك لأن إجازة الحاج كانت تعطى فيه^(١).

وастعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا السوق، وقد ورد ذلك في قوله: ((كان ذُو المَحَازِ وعَكَاظٌ مَتَجَرٌ النَّاسُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ)). (خ/الحج/١٧٧٠/٣/٥٩٣).

١٠) ادلة (ح س ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العد والإحصاء، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظٍ هي:
١ - حَسَبَ: لفظ يدل على معنى عَدًّا وأحصى، ويقال: حَسَبَ الشيءَ يَحْسُبُهُ حَسِيبًا وَحُسِيبَانًا، إِذَا عَدَهُ^(٢) ، قال ابن فارس:

((الحياء والسين والباء أصول أربعة^(٣): فال الأول: العد: تقول: حَسَبْتُ الشيءَ أحْسُبُهُ حَسِيبًا، وَحُسِيبَانًا. قال الله تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالقَمَرُ يَحْسِبَانِ﴾^(٤))).

وастعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على العد والإحصاء، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَحَسَبْتُ ما عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفَيْ أَلْفَيْ وَمِائَتِيْ أَلْفِيْ)).

(خ/فرض الخمس/٣١٢٩/٦/٢٢٨).

(١) اللسان / ج و ز.

(٢) الصحاح ٩٨/١ ، أساس البلاغة ، القاموس الحيط ، (ح ب س) .

(٣) أي: أربعة أبواب.

(٤) مقاييس اللغة ٥٩/٢ ، الآية من سورة الرحمن برقم: (٥).

٢ — حَاسِبٌ: على وزن (فَاعَل)، وهو مأْخوذ من المحسبة، ويراد به محسبة الغير على ما قبض وصرف^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على محسبة عامل الصدقة على ما قبض من أموال، وقد ورد ذلك في قوله: ((اَسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ رَجُلًا مِنْ الْأَسْدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ... فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ)) (ح/الزكاة/١٥٠٠/٣٦٥).

٣ — الحِسَابٌ: عُدُ الشيء^(٢)، كإحصاء المال أو عده، والحساب يعدُّ من وسائل ضبط الجباية^(٣)، كما يدل على قيمة الشيء.

والحساب في الاصطلاح: العمل الذي يُحتاجُ إليه في ضبط المال الذي يجمعه الجباة، ومعرفة مورده ومصرفه^(٤).

وастعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ للدلالة على قيمة الشيء، وجاء ذلك في قوله: ((مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُعْنِيهِ جَاءَتْ خُمُوشًا أَوْ كُلُودًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَاذَا يُعْنِيهِ... قَالَ: خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ حِسَابَهَا مِنْ الدَّهْبِ)). (ن/الزكاة/١٥٩١/٥٢٠).

(١١) مادة (ح ف ل):

تدلُّ هذه المادة في هذا الحقل على معنى الجمع ، وجاءت في معجم الدراسة بالألفاظ هي:

١ — حَفَلٌ: يدل هذا اللفظ في اللغة على معنى (جَمَع)، ويقال: حَفَلَ القوم واحتفلوا، إذا اجتمعوا وكثُر جمعهم، ومنه سُمِيَ الْمَحَفِلُ، فيقال: هذا مَحَفِلُ القوم، وشاع الحديثُ في المحافِلِ، وحَفَلَ الوادي بالسيل ، إذا جاءء بملء جنبيه، وحَفَلَ البن في الضرع، إذا اجتمع، والتحفيف والتصرية بمعنى واحد، وهو ألا تُحلب الدابة أيامًا؛ ليجتمع لبنيها في ضرعها؛ وذلك للترغيب في بيعها، وهو من البيوع المحرمة^(٥)، قال ابن فارس:

(١) فتح الباري ، ج(١٣) ، الأحكام /٧١٩٧ ، ١٨٨٩ ، الصحاح /٩٨ ، اللسان ، تاج العروس ، (ح س ب) .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، (ح س ب) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(١٥)، ص: ٨٩.

(٤) المرجع السابق، ج(١٥)، ص: ٨٩.

(٥) غريب الحديث ، الهروي ، ٣٤١/١ ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ح ف ل) ، نيل الأوطار . ٢٢٨/٥

((الحاء والفاء واللام أصلٌ واحد، وهو الجمع. يقال: حَفَلَ النَّاسُ واحْتَفَلُوا، إِذَا اجتمعوا في مجلسهم. والمُحَفَّلَةُ: الشَّاهُ وقد حُفِلَّ، أي: جُمِعَ الْبَنُّ في ضرعها)).^(١)

واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على عدم حلب الدابة لعدة أيام؛ ليجتمع لبنتها في ضرعها، فيخدع المشتري بكثرة لبنتها ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَسْتَقْبِلُوا السُّوقَ. وَلَا تُحَفِّلُوا، وَلَا يُنْفَقْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ)). (ت/البيوع/١٢٦٨/٣/٥٦٨).

٢ - حَافَلَةُ: يدلُّ هذا اللفظ على الكثرة، ويقال: ضرع حَافِلٌ، أي: ممتليء بالبن، وكل شيء كثُرَتْهُ فقد حَفِلَّهُ، وشُعبَةُ حَافِلٌ ووادٍ حَافِلٌ، إذا كثر سيلهما، ويقال: ناقة حَافِلةً، إذا اجتمع لبنتها في ضرعها^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على كثرة لبن الدابة، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعْنَزِ أَيْهَا أَسْمَنُ، فَأَذْبَحْتُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِذَا هِيَ حَافِلَةٌ. وَإِذَا هُنَّ حُفَّلٌ)). (م/الأشربة/٢٠٥٥/٣/١٦٢٦).

٣ - حُفَّلُ: هذا اللفظ جمع: (حَافِلٌ) وقيل جمع : (حَافِلَةُ)^(٣) ، وهو من جموع التكسير الدالة على الكثرة ، واستخدم هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على كثرة البن في ضرع الدابة^(٤) ، وجاء ذكره في الحديث السابق .

٤ - مُحَفَّلَةُ: يدل هذا اللفظ على الدابة التي لم يحلبها صاحبها لعدة أيام؛ ليجتمع لبنتها في ضرعها ، والمُحَفَّلَةُ والمُصَرَّأَةُ بمعنى واحد ، وسميت محفلة؛ لأن البن قد حُفل في ضرعها، وهو بمعنى جُمِع^(٥) ، واستخدم هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنِ اشْتَرَى شَاهًا مُحَفَّلَةً فَرَدَّهَا فَلَيْرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ ثَمَرٍ)). (خ/البيوع/٤/٢١٤٩/٣٦١).

(١) مقاييس اللغة ٢/٨١.

(٢) غريب الحديث ، المروي ١/٣٤١، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، (ح ف ل) ، نيل الأوطار ٥/٢٢٨.

(٣) اللسان / ح ف ل .

(٤) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة/ح ف ل .

(٥) اللسان / ح ف ل .

٥ — مُحَفَّلَاتٌ: هذا اللفظ جمع: (محفلة)، واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ للدلالة على تحريم بيع الدابة المحفلة، وقد ورد ذلك في قوله: ((بَيْعُ الْمُحَفَّلَاتِ خَلَابَةٌ. وَلَا تَحِلُّ الْخِلَابَةُ لِمُسْلِمٍ)). (ج/التجارات/٢٤١/٧٥٣).

(١٢) مادة (ح ك ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الجمع والإمساك، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ — احتكَر: حبس الشيء وادخره، ويقال: احتكر الشيء إذا حبسه إلى حين غلائه^(١). واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على تحريم حبس قوت الناس؛ ليابع عند ارتفاع ثمنه؛ لأن هذا الاحتياط يؤدي إلى الإضرار بهم، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ احتكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامًا ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْجُذَامِ وَالْإِفْلَاسِ)). (ج/التجارات/١٥٥/٧٢٨).

٢ — احتِكَارُ: حبس الشيء، كحبس السلع عن البيع إلى حين غلائها^(٢)، وهو مأخوذ من الحكر، وهو الظلم، واحتياط الطعام، أي: حبسه^(٣)، قال ابن فارس: ((الحياء والكاف والراء أصل واحد، وهو الحبس، والحرمة: حبس الطعام متوقراً لغدائه، وهو الحرمة، وأصله في كلام العرب الحرمة، وهو الماء المجتمع، كأنه احتكَرَ لقلته))^(٤). والاحتياط اصطلاحاً: اشتراط قوت البشر، والبهائم، وغير ذلك من السلع، ثم حبسها للمتاجرة بها وقت الغلاء^(٥)، وقيل: الاحتياط المحرم يكون في الأقوات خاصة، وذلك بشراء الطعام في وقت الرخص، وادخره لبيعه عند ارتفاع ثمنه^(٦)، وقيل أيضاً: الاحتياط: ((حبس السلع انتظاراً لارتفاع ثمنها))^(٧).

(١) اللسان / ح ك ر.

(٢) المصدر السابق / ح ك ر.

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(١١)، ص: ٣٠٢.

(٤) مقاييس اللغة ٩٢/٢.

(٥) العرب ، اللسان ، (ح ك ر)، المعجم الاقتصادي الإسلامي، الشريachi، ط(د)، دار الجليل، ١٤٠١ هـ/١٩٨١ م، ص: ١٩.

(٦) جامع الترمذى مع شرحه تحفة الأحوذى، ج(٢)، محمد بن الحافظ، ط(د)، نشر الحاج حسن إيراني، (ت، د)، ص: (٢٥٣)، عون المعبد بشرح سنن أبي داود، ج(٩)، ترجمة عبد الرحمن عثمان، ط(٢)، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، ١٣٨٨ هـ/١٩٦٩ م، ص: (٣١٤).

(٧) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(١١)، ص: ٣٠٢.

وهناك فرق بين الاحتياط والادخار؛ لأن الاحتياط لا يكون إلا فيما يضرُّ حبسه عن الناس، وأما الادخار فإنه يكون فيما يضرُّ حبسه وفيما لا يضرُّ^(١)، وبهذا فالادخار أعم من الاحتياط ، واتفق الفقهاء على تحريم الاحتياط لما فيه من الإضرار بالناس، وقد أباح الشرع تدخلولي^(٢) الأمر لمنع الاحتياط الذي يضر بالناس^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على حبس الطعام إلى حين غلائه، وقد ورد ذلك في قوله: ((احْتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ إِحَادٌ فِيهِ)). (د/المناسك/٦١٧/٢٠٢٠).

٣ - الحُكْرَة: تطلق في الأصل على الجمع والإمساك ، ويراد بها حبس السلع للمتاجرة بها إذا ارتفع ثمنها^(٤)، واستخدم هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على المعنى السابق، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَيْسَ فِي الشَّمْرِ حُكْرَةً)). (د/البيوع/٣٤٤٨/٢٩٣).

٤ - المُحتَكِرُ: صاحب الاحتياط الذي يحتكر الشيء إلى حين غلائه^(٥)، واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((الجَالِبُ مَرْزُوقٌ وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ)). (ج/التجارات/٢١٥٣/٢٢٨).

(١٣) مادة (خ ض ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على بيع الثمار قبل صلاحتها ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**المُخَاضَرَةُ**).
 والمُخَاضَرَة يراد بها بيع الثمار قبل بدء صلاحتها^(٦)، وسميت بذلك؛ لأن الشمر يماع ، وهو أخضر اللون ، وهذا اللون دليل على عدم صلاحته.

(١) معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، ص: (٣٨).

(٢) معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية، ص: (٣٠).

(٣) اللسان/ح ك ر.

(٤) اللسان/ح ك ر، نيل الأوطار، ٥/٢٣٥.

(٥) غريب الحديث، المروي، ١/١٤١، أساس البلاغ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان، القاموس المحيط ،

(خ ض ر)، نيل الأوطار/٥، ٥/١٦٠.

والمحاضرة في الاصطلاح: بيع الزرع الأخضر، والشمار قبل بدو صلاحتها ، وهي خضر بعد^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُخَاضَرَةِ، وَقَالَ: الْمُخَاضَرَةُ بَعْثَ الشَّمْرِ قَبْلَ أَنْ يَزُهُو)). (ن/الأيمان/٣٨٩٢/٧/٤٨).

(١٤) مادة (خ ي ر):

تدل ألفاظ هذه المادة في هذا الحقل على حرية الاختيار بين الشيئين ، وجاءت في

معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - خَيْرٌ: جعل له حرية الاختيار^(٢)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على إمضاء البيع أو فسخه، وقد ورد ذلك في قوله:

((إِنْ خَيْرًا أَحَدُهُمَا الْآخَرُ فَتَبَايِعَا عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ)). (م/البيوع/١٥٣١/٣/١١٦٣).

٢ - اخْتَارَ: فَضَلَّ الشيء وانتقامه^(٣)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ بهذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَخْتَارَا)). (ت/البيوع/١٢٤٥/٣/٥٤٧).

٣ - تَخَيَّرَ: تحاكم ، ويقال : تخايروا في كذا، إذا تحاكموا في اختيار الشيء^(٤). واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على إمضاء البيع أو فسخه، وقد ورد ذلك في قوله: ((البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّىٰ يَتَفَرَّقَا)). (ن/البيوع/٤٤٩٣/٧/٢٨٨).

٤ - الْخِيَارُ: اسم من الاختيار، وهو الاصطفاء والانتقاء^(٥)، والاختيار و التخيير بمعنى واحد^(٦)، والخيار في الاصطلاح: ((هو حق العاقد في فسخ العقد أو إمضائه، بظهور مسوغ شرعي))^(٧).

(١) اللسان/خ ض ر.

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (خ ي ر) .

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، (خ ي ر) .

(٤) أساس البلاغة ، تاج العروس ، (خ ي ر) .

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٢٠) ص: (٤١) .

(٦) أساس البلاغة ، اللسان ، (خ ي ر) ، النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس ، (ف س خ)، نيل الأوطار ١٩٦/٥ .

(٧) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٢٠) ص : (٤١) .

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا)).
 (خ/البيوع/٢١٠٧/٣٢٦).

(١٥) مادة (د خ ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ادّخار الشيء إلى وقت الحاجة إليه، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (ادّخر).
 والأدّخار يراد به تخبيء الشيء إلى حين الحاجة إليه، ويقال: ادّخر الشيء يدخره أدّخاراً، إذا خبأه إلى وقت الحاجة إليه^(١).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُرُ شَيْئاً لَغَدِ)).
 (ت/الزهد/٢٣٦٢/٥٠١/٤).

(١٦) مادة (ذ خ ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل؛ على ادّخار الشيء إلى حين الحاجة إليه ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - ذَخَر: أبقي الشيء إلى حين الحاجة إليه، ويقال: ذُخِرت الشيء، إذا أعددته للعقبى^(٢)، قال ابن فارس:

((الذال والخاء والراء يدل على إثبات شيء يحفظه. يقال: ذُخِرتُ الشيء أذْخَرْهُ ذَخْرًا، فإذا قلت افتعلت من ذلك قلت: ادْخَرْتُ))^(٣)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ادّخار الشيء إلى حين الحاجة إليه، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لَكَ فِي حَصْنٍ حَصِينٍ وَمَنْعَةً؟ - قَالَ حِصْنٌ كَانَ لَدَوْسٍ فِي الْجَاهِيلِيَّةِ - فَأَبَيَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ. لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ)).
 (م/الإيمان/١١٦/١٠٩).

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط، تاج العروس ، (ذ خ ر) ، (د خ ر) .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ذ خ ر) .

(٣) مقاييس اللغة ٢/٣٧٠.

(٤٨)

٢ - **ذُخْرٌ**: مصدر (ذَخَرَ)، ويقال: ذَخَر الشيء يذخره ذُخْرًا، إذا أخْرَه وأجْلَه إلى حين الحاجة إليه^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ما يذخره الإنسان، ويحفظه إلى حين الحاجة إليه، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَبِّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ)). (خ/الزكاة/١٤٦١/٣٢٥).

(١٧) مادة (رأس):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على أصل المال المستثمر ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (رأس) .

يقال: (رأس المال)، أي: أصله المعد للاستثمار^(٢) ، وأصل كل شيء أعلاه، ويطلق لفظ (رأس) في الأصل على عضو الإنسان المعروف، ثم استعمل استعمالاً مجازياً، فأطلق على أصل المال^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى^(٤) ، وجاء ذلك في قوله: ((لَا جَائِحةٌ فِيمَا أَصَبَّ دُونَ ثُلُثٍ رَأْسِ الْمَالِ)). (د/البيوع/٣٤٧٢/٢٩٩).

(١٨) مادة (ربح):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكسب والنمو في التجارة ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - **رَبَحَ**: كسب، ويقال: ربح في تجارتة، إذا كسب فيها^(٥) ، والربح في الاصطلاح: ما يحصل بالتجارة زيادة على رأس المال^(٦).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الكسب، وقد ورد ذلك في قوله:

(١) تاج العروس/ذخ.

(٢) القاموس المحيط ، المعجم الوسيط ، (رأس) .

(٣) أساس البلاغة/رأس.

(٤) المصباح المنير/رأس.

(٥) أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، (ربح) .

(٦) معجم لغة الفقهاء، ص: (١٩٥).

((أَنَّ النَّبِيًّا نَعْلَمُ أَعْطَاهُ (١) دِينارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاءَ، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَائِنِ... فَدَعَا لَهُ بِالبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ). (خ/المناقب/٦٣٢/٦/٣٦٤٢).

٢ - أَرْبَحَ: أَكْسَبَ^(٢)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الكسب، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبْيَعُ أَوْ يَمْتَأْغِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَاتَكَ)). (ت/البيوع/٦١٠/٣/١٣٢١).

٣ - رَابِحٌ: ذو ربح ، وقيل : فاعل .معنى مفعول : أي مربوح فيه^(٣) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على المال ذي الربح، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِرْحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ... فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ)). (خ/الزكاة/١٤٦١/٣٢٥).

٤ - رِبْحٌ: مصدر (ربح)، ويقال : ربح فلان رجحاً، إذا كسب، وذلك بالزيادة الحاصلة على رأس المال في التجارة ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الكسب والنمو في التجارة، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَيَرْبُحُ الرِّبْحُ الْعَظِيمَ. فَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِ الْكُوفَةِ مَالًا)). (ت/البيوع/١٢٥٨/٣/٥٥٩).

(١٩) مادة (ر ب و):

تدل هذه المادة في هذا المثل على الزيادة والنماء ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - رَبَا: زاد ، ويقال : ربا المال يربو رباً وربواً ، أي: إذا زاد ونما^(٤)، وفي الاصطلاح: الربا كل زيادة مشروطة في العقد خالية عن عوض مشروع^(٥)، ((وقيل : هو فضل أحد

(١) هو عروة بن الجعفر .

(٢) المعجم الوسيط / رب ح .

(٣) فتح الباري ، ج (٣) ، ص : (٣٢٥) .

(٤) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ر ب و) .

(٥) للتوضيح ينظر : أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس (ر ب و) ، معجم لغة الفقهاء ، ص : (١٩٥) .

المتحانسين على الآخر من مال بلا عوض))^(١)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على زيادة الصدقة ونمايتها، وقد ورد ذلك في قوله:

((مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ... إِلَّا أَخْذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ. وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً تَرْبُو فِي كَفِ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ)).
(ت/ الزكاة/ ٤٩/ ٦٦١).

٢ — أَرْبَى: أوقع نفسه في الربا^(٢)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الواقع في الربا، وقد ورد ذلك في قوله: ((الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ مَثْلًا بَعْثَلٌ... فَمَنْ زَادَ أَوْ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى. بِيُعُوا الذَّهَبَ بِالْفُضَّةِ كَيْفَ شِئْتُمْ، يَدًا بِيَدٍ)).
(ت/ البيوع/ ١٢٤٠/ ٥٤١).

٣ — الْرِّبَا: مصدر يدل على الزيادة والنمو على أصل المال^(٣)، ويطلق الربا على كل مبيع حرم، ولا خلاف بين المسلمين في تحريمها.

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الزيادة غير المشروعة في البيع، وهي زيادة تدخل تحت دائرة الربا، وقد ورد ذلك في قوله:

((نَهَىٰ عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ وَثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْأَمْمَةِ. وَلَعْنَ الْوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ، وَأَكْلِ الْرِّبَا وَمُوْكَلِهِ وَلَعْنَ الْمُصَوَّرِ)).
(خ/ البيوع/ ٤٢٣٨/ ٤٢٦).

وهذا اللفظ يعد من الألفاظ التي تطور مدلولها اللغوي ؛ لأنها وضعت في الاستطلاع الشرعي لمعانٍ جديدة لم تكن معروفة عند العرب في الجاهلية ، كتحريم بيع الذهب بالذهب^(٤).

(٢٠) مادة (ر خ ص):

تدل هذه المادة في هذا المقال على هبوط قيمة الشيء، وضده الغلاء ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

(١) أنيس الفقهاء ، ص : (٢١٤) .

(٢) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس الحيط ، (ر ب و) .

(٣) للتوسيع ينظر : المفردات غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس ، (ر ب و) نيل الأوطار /٥ ٢٠٠.

(٤) أثر الدلالة النحوية واللغوية ، ص : (٢٦٥) ، (٢٦٦) .

١ — أَرْخَصُ: جعل الشيء رخيصاً ذا قيمة هابطة^(١)، وأصل هذه المادة يدل على الين، وخلاف الشدة ، قال ابن فارس:

((الراء والخاء والصاد أصل يدل على لين وخلاف شدة. من ذلك اللحم الرخص، هو الناعم. ومن ذلك الرخص: خلاف الغلاء))^(٢).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هبوط ثمن الشيء، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَتَكُونَ الْفَرَسُ بِالدُّرَيْهَمَاتِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا يُرْخِصُ الْفَرَسَ؟ قَالَ: لَا تُرْكِبُ لَحْرُبَ أَبْدًا)). (ج/الفتن/٤٠٧٧/٢/١٣٥٩).

٢ — رُخْصٌ: الرخص خلاف الغلاء، ويقال: رخص الشيء، إذا لم ترتفع قيمته^(٣).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هبوط قيمة الشيء ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهُ ، وَظَنَّنْتُ أَنَّهُ يَبْيَعُهُ بِرُخْصٍ)). (خ/الرकاة/١٤٩٠/٣/٣٥٣).

(٢١) مادة (ر ص د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على حفظ الشيء ، وقد جاءت في معجم الدراسة

بلغظٍ واحدٍ هو: (رَصَدٌ).

الإرصاد في اللغة: الإعداد للشيء^(٤) ، والإرصاد في الاصطلاح: ((تحصيص الإمام غلة بعض أراضي بيت المال لبعض مصارفه))^(٥).

ولفظ (رَصَدٌ) يراد به حفظ الشيء، ويقال: رَصَدَ الشيءَ يَرْصُدُه رَصَدًا، إذا ترقبه، ويقال: أَرْصَدْتُ له، إذا أعددتُ له^(٦) ، قال ابن فارس:

((الراء والصاد والدال أصل واحد، وهو التَّهِيُّؤ لِرِقْبَةِ شيءٍ على مَسْلِكِه، ثم يُحْمَلُ عليه ما يشاكله. يقال: أَرْصَدْتُ له كذا، أي: هَيَّأْتُه لِهِ، كَانَكَ جَعَلْتَهُ عَلَى مَرْصَدِه. وفي

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ر خ ص).

(٢) مقاييس اللغة/٢/٥٠٠.

(٣) أساس البلاغة ، مختار الصحاح ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ر خ ص).

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣)، ص: (١٠٧).

(٥) المرجع السابق، ص: (١٠٧).

(٦) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ر ص د).

(٥٢)

ال الحديث : ((إِلَّا أَرْصِدَهُ لِدِينِ عَلَيْهِ)).^(١)

واسْتَعْمَلَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ هَذَا الْفَظْ؛ لِلدلَّةِ عَلَى الإِعْدَادِ، وَالحَفْظِ، وَالْتَّهِيُّؤِ لِقَضَاءِ الدِّينِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ :

((مَا يَسْرُّنِي أَنْ لِي أُحْدِدًا ذَهَبًا. تَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةً وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارٌ أُرْصِدُهُ لِدِينِ عَلَيْهِ)).^(٢)
(م/الزكاة /٦٨٧/٩٩١).

(٢٢) مادة (ر ف ع) :

تَدَلُّ هَذِهِ الْمَادَةُ فِي هَذَا الْحَقْلِ عَلَى الزِّيَادَةِ فِي قِيمَةِ الشَّيْءِ، وَجَاءَتْ فِي مَعْجَمِ الْدِرَاسَةِ بِلِفْظٍ وَاحِدٍ هُوَ : (رَفَعٌ).

لِفْظٌ : (رَفَعٌ) بِمِعْنَى زَادَ فِي قِيمَةِ الشَّيْءِ، وَالرَّفَعُ ضِدُّهُ الْوَرْضُ وَالْخَفْضُ^(٣)، وَيُقَالُ : (اِرْتَفَعَ السُّعْرُ وَانْحَطَ)^(٤)، وَاسْتَعْمَلَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ هَذَا الْفَظْ؛ لِلدلَّةِ عَلَى الزِّيَادَةِ فِي قِيمَةِ الشَّيْءِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : ((مَنْ قُلَّ خَطَّاً فَدِيَتُهُ مِائَةً مِنِ الْإِبْلِ... وَيُقُومُهَا عَلَى أَهْلِ الْإِبْلِ إِذَا غَلَّتْ رَفَعٌ فِي قِيمَتِهَا)).^(٥)
(ن/القسامه/٤٨١٥/٤١٢/٨).

(٢٣) مادة (ز ب ن) :

تَدَلُّ هَذِهِ الْمَادَةُ فِي هَذَا الْحَقْلِ عَلَى بَيعِ الرُّطْبِ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَجَاءَتْ فِي مَعْجَمِ الْدِرَاسَةِ بِلِفْظٍ وَاحِدٍ هُوَ : (المُزَابَنَةُ).

المُزَابَنَةُ : بَيعُ الرُّطْبِ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَكَذَلِكَ كُلُّ ثُمَرٍ بَيعُ عَلَى شَجَرِهِ بِالثَّمَرِ، وَالْمُزَابَنَةُ مَأْخُوذَةٌ مِنَ الزَّبَنِ، أَيِّ : الدَّفْعُ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ :

((الْزَاءُ وَالْبَاءُ وَالنُونُ أَصْلُ وَاحِدٍ يَدْلِلُ عَلَى الدَّفْعِ... وَالْبَرْبَانِيَّةُ سُمُّوا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ يَدْفَعُونَ أَهْلَ التَّارِ إِلَى التَّارِ، فَأَمَّا الْمُزَابَنَةُ فَبَيعُ الثَّمَرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ))^(٦).

(١) مقاييس اللغة /٤٠٠.

(٢) اللسان ، القاموس المحيط /ر ف ع .

(٣) أساس البلاغة /ر ف ع .

(٤) مقاييس اللغة /٣/٤٦.

والمزابة في الاصطلاح: بيع الرُّطب على النخل بتمر مجدوذ، ككيله خرصاً^(١).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا النوع من البيع المحرم ؛ لما فيه من الغبن والجهالة، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ بَيْعُ الشَّمْرِ بِالْتَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الرَّبِيبِ بِالْكَرْمِ كَيْلًا)).
 (خ البيوع/٤/٢١٧١). ٣٧٧.

(٤) مادة (س ع ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تحديد ثمن الشيء ، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ — سَعْرٌ: حدَّ السعر، ويقال: سَعْرُ الشيء، إذا حدَّ ثمنه^(٢)، والتسعير في التجارة يقصد به أمران هما^(٣): تحديد أسعار البيع ، وتدخل الدولة في تحديد الأسعار ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تحديد ثمن الشيء، وقد ورد ذلك في قوله: ((غَلَّا السَّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! سَعْرٌ لَنَا، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ)), أي: حدد لنا السعر وقدره^(٤). (ت/البيوع/٤/١٣١٤). ٦٠٦/٣.

٢ — السَّعْرُ: تقدير ثمن الشيء، ويقال: سَعَرْتُ الشيء تسعيراً، إذا جعلت له سعراً معلوماً، وهو مأخوذ من سَعْرَ النار، أي: إذا رفعها؛ لأن السعر يوصف بالارتفاع^(٥)، فالسعر يراد به ثمن الشيء^(٦)، قال ابن فارس:

((السين والعين والراء أصل واحد يدل على اشتعال الشيء، واتقاده وارتفاعه...، فاما سعر الطعام، فهو من هذا أيضا؛ لأنه يرتفع ويعلو))^(٧).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على قيمة الشيء، وقد ورد ذكره في الحديث السابق.

(١)أنيس الفقهاء، ص:(٢١١) ، معجم لغة الفقهاء، ص: (٤٢٣)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٩)، ص: (١٣٩) .

(٢) اللسان ، القاموس المحيط (س ع ر) .

(٣) التجارة في الإسلام، ص: (٣٦).

(٤) النهاية في غريب الحديث/س ع ر.

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١١)، ص: (٣٠١).

(٦) القاموس المحيط/س ع ر

(٧) مقاييس اللغة ٣/٧٥، ٧٦.

٣ — أَسْعَارُ: جمع: (سِعْرٌ)^(١)، واستعمل هذا الجمّع في الحديث الشريف؛ للدلالة على ثمن الأشياء، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ. وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا)). (م/الحج/١٣٧٤/٢٢/١٠٠).

٤ — الْمَسَعْرُ: مَن يرخص الأشياء ويغليها^(٢)، فهو الذي يحدد الثمن ويقدّره ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ سَعْرٌ لَنَا، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ هُوَ الْمَسَعْرُ)). (ت/البيوع/١٣١٤/٣/٦٠٦).

(٢٥) مادة (س ل ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما يتّجرُ به ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ — السّلْعَةُ: يراد بها المٰتاع الذي يتّجر به، ويقال: هذه سلعة مربحة، وهي من أرباح السّلْع^(٣)، قال ابن فارس:

((السين واللام والعين أصلٌ يدل على انصدام الشيء وافتتاحه مثل السّلْع ، أي الشق في الجبل كهيءة الصدع والسلعة: الشيء المبيع، وذلك أنها ليست بقنية تمسك، فالأمر فيها واسع))^(٤)، وجاء في معجم لغة الفقهاء: ((السلعة كل ما يتّجر به))^(٥).

وастعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على ما يتّجر به، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ)). (خ/البيوع/٤/٢٠٨٧/٣١٥).

٢ — السّلْعَ: جمع: (سِلْعَة)^(٦)، واستعمل الرسول ﷺ هذا الجمّع؛ للدلالة على الأمتعة التي تباع وتشترى، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَلَقُوا السّلْعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ)).

(١) اللسان/س ع ر.

(٢) اللسان ، تاج العروس ، (س ع ر) .

(٣) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس الخيط ، (س ل ع) .

(٤) مقاييس اللغة ٩٥/٣.

(٥) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٤٨).

(٦) اللسان / س ل ع .

٢٦) مادة (س م ح):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على السهولة والمسماحة في البيع والشراء ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - سُمْحٌ: سهل في البيع والشراء^(١)، وأصل هذا اللفظ يدل على الجود والكرم والسهولة، قال ابن فارس:

((السين والميم والراء أصل يدل على سلاسةٍ وسهولةٍ. يقال: ... ورجل سُمْحٌ، أي: جواد، وقوم سُمَحاءٍ وساميحةٍ)).^(٢)

والمسماحة والمسماحة في اللغة: يراد بها المساهلة في المعاملة، ولفظهما مأخوذ من السمح، وهو الجود، ويقال: تسامح القوم تساحماً، أي: تساهلوا في الأمر^(٣).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على اللطف والسهولة، وحسن التعامل في البيع والشراء، وهذا مما يؤدي إلى النجاح في التجارة، وقد ورد ذلك في قوله: ((رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى)). (خ/البيوع/٢٠٧٦/٤/٣٠٦).

٢ - سُمَحَاءٌ: جمع: (سُمْحٌ)^(٤)، واستعمل الرسول ﷺ هذا الجمع في قوله: ((إِذَا كَانَ أَمْرًا وُكُمْ خِيَارَكُمْ، وَأَغْنِيَوْكُمْ سُمَحَاءَكُمْ، وَأَمْرُرَكُمْ شُورَى بَيْنَكُمْ فَظَهَرَ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ)). (ت/الفتن/٤/٢٢٦٦/٤٥٩).

٢٧) مادة (س م س ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الوسيط بين البائع والمشتري ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

(١) اللسان / س م ح .

(٢) مقاييس اللغة ٣/٩٩.

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٧)، ص: (١٥٠).

(٤) اللسان / س م ح .

١ - سِمْسَارٌ: يراد به من يتوسط بين البائع والمشتري؛ لإمضاء البيع^(١)، وجاء في معجم لغة الفقهاء: ((السمْسَارُ الوسيط بين البائع والمشتري (الدَّلَال) ^(٢))) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؟ قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا)) ^(٣). (ن/البيوع/٤٥١٢/٢٩٥).

٢ - سَمَاسِرَة: جمع (سمْسَار) ^(٤)، واستعمل في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نُسَمِّي السَّمَاسِرَة)). (ت/البيوع/١٢٠٨/٥١٤).

٢٨) مادة (س و ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المكان التي تحلب إليه الأشياء للبيع والشراء، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - سُوقٌ: الموضع الذي يجلب إليه المtau، ويتعامل الناس فيه بالبيع والشراء، وسمي بالسوق؛ لأن البضائع تساق إليه وتحلب، وكلمة (سوق) تستعمل للمذكر والمؤنث^(٥)، قال ابن فارس:

((السِّينُ وَالوَاءُ وَالْقَافُ أَصْلُ وَاحِدٍ، وَهُوَ حَدُّ الشَّيْءِ يُقَالُ سَاقُهُ يَسُوقَهُ سَوْقًا ... وَالسُّوقُ مُشَتَّتٌ مِنْ هَذَا، لَمَّا يُسَاقُ إِلَيْهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ)) ^(٦).

واستُعملَ هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على مكان البيع والشراء الذي تحلب إليه البضائع، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنِّي أَكْثُرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ نَصْفًا مَالِي... فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقٌ قِينَقَاعٌ)). (خ/البيوع/٤٢٠٤٨/٢٨٨).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (س م س ر) .

(٢) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٥٠)، القاموس الفقهي، ص: (١٨٣).

(٣) في بعض النسخ: (سمْسَار).

(٤) القاموس المحيط / س م س ر.

(٥) المفردات في غريب القرآن ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (س و ق) .

(٦) مقاييس اللغة ٣/١١٧.

٢ — **أَسْوَاقٌ**: جمع (سوق) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا الجمّع، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنْ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ)). (خ/المزارعة/٢٣٥٠/٢٨٥).

٣ — **سُوَيْقَةٌ**: تصغير (السوق)^(١)، وقيل: السويقة يراد بها العبر التي تحمل البضائع^(٢).
وتسمى بالقافلة ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف للدلالة على هذا المعنى ، وقد
ورد ذلك في قوله: ((كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدِمْتُ سُوَيْقَةً)).
(م/ الجمعة/٤٦٣/٢٠٥).

(٢٩) مادة (س و م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التفاوض بين البائع والمشتري في تحديد قيمة
الشيء، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ — **سَامَ**: يدل على تحديد ثمن السلعة، وذلك بالتفاوض بين البائع والمشتري حتى
يتتفقا على تحديد ثمنها^(٣)، والمساومة في اللغة: ((المجادلة بين البائع والمشتري على السلعة
وفصل ثمنها))^(٤)، قال ابن فارس:

((السين والواو والميم أصل يدل على طلب الشيء، يقال: سُمْتُ الشيءَ أَسْوْمُه
سَوْمًا. ومنه السَّوْمُ في الشراء والبيع))^(٥).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك
في قوله: ((إِنِّي امْرَأَةٌ أَيْعُ وَأَشْتَرِي. فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَ الشَّيْءَ سُمْتُ بِهِ أَقْلَ مِمَّا أُرِيدُ.
ثُمَّ زِدْتُ ... فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَفْعَلِي يَا قَيْلَةً)). (ج/التجارات/٤/٢٢٠/٢٤٣).

كما استعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الزيادة في ثمن السلعة
بعد استقرار البيع بين الطرفين، كأن يقول رجل آخر للبائع: أنا أشتري منك هذه السلعة

(١) اللسان / س و ق .

(٢) م ، ج (٢) ، تج : محمد فؤاد عبد الباقي ، ص : (٥٩٠) .

(٣) أساس البلاغة ، اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (س و م) .

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٧)، ص: (١٥٩) .

(٥) مقاييس اللغة ٣/١١٨ .

بِشَمْنَ أَكْثَرُ، وَهَذَا يَعْدُ مِنَ الْبَيْوَعِ الْمُحْرَمَةِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خَطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ)). (م/النكاح/١٤٠٨/٢٩٠٢).

٢ - سَاوَمَ: فَأَوْضَ وَالْمُسَاوِمَةِ يَرَادُ بِهَا الْمُفَاوِضَةُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشَتَّرِي؛ لِتَحْدِيدِ قِيمَةِ السَّلْعَةِ^(١)، وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَّةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَجَاءَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسَلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَّفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَأَخْذَهَا)). (خ/الشهادات/٢٦٧٢/٥٢٨٤).

وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَّةِ عَلَى قِيامِ طَرْفِ ثَالِثٍ بِدْفَعِ زِيَادَةِ فِي ثَمَنِ السَّلْعَةِ بَعْدِ ثَبُوتِ بِيعَهَا، وَهَذَا يَعْدُ مِنَ الْبَيْوَعِ الْمُحْرَمَةِ، وَجَاءَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا يُسَاوِمُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ)). (ن/الْبَيْوَعِ/٤٥١٤/٧٢٩٦).

٣ - اسْتَاتَامَ: يَدِلُّ هَذَا الْلَّفْظُ عَلَى تَحْدِيدِ ثَمَنِ السَّلْعَةِ مِنْ قَبْلِ الْمُشَتَّرِي^(٢)، وَاسْتَعْمَلَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْلَّفْظَ؛ لِلدلَّةِ عَلَى قِيامِ الْمُشَتَّرِي بِذِكْرِ ثَمَنِ السَّلْعَةِ عِنْدِ عَرْضِهَا لِلْبَيْعِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((إِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبْتَاعِي شَيْئًا فَاسْتَاتِمِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ)). (ج/التجارات/٤٢٢٠/٢٧٤٣).

وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَّةِ عَلَى الْزِيَادَةِ فِي ثَمَنِ السَّلْعَةِ بَعْدِ اسْتِقْرَارِ الْبَيْعِ بَيْنَ الْطَّرَفَيْنِ، وَهُوَ بَيْعُ مُحْرَمٍ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((نَهَى أَنْ يَسْتَاتِمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ)). (م/الْبَيْوَعِ/١٥١٥/٣١١٥٥).

٤ - سَوْمُ: مَصْدَرُ الْفَعْلِ (سَامَ)، وَيَدِلُّ عَلَى عَرْضِ السَّلْعَةِ لِلْبَيْعِ، وَتَحْدِيدِ ثَمَنِهَا، وَيُقَالُ: سَمِّتْ سَلْعَةً فَلَانْ سَوْمًا، أَيْ: قَلْتَ لَهُ: آخِذْهَا بِكَذَا مِنَ الثَّمَنِ^(٣). وَاسْتَعْمَلَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْلَّفْظَ؛ لِلدلَّةِ عَلَى الْزِيَادَةِ فِي ثَمَنِ السَّلْعَةِ مِنْ قَبْلِ طَرْفِ آخَرِ، وَتَتَمَّ هَذِهِ الْزِيَادَةُ بَعْدِ اسْتِقْرَارِ الْبَيْعِ بَيْنَ الْطَّرَفَيْنِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((لَا يَسُمُّ الْمُسِلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ)). (م/الْبَيْوَعِ/١٥١٥/٣١١٥٤).

(١) اللسان/س و م.

(٢) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (س و م) .

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، (س و م) .

٥ — سِيمَةُ: سُومُ ، ويقال: سُمْتَكَ بَعِيرَكَ سِيمَةَ حَسْنَة، وَإِنَّهُ لَغَالِي السِّيمَةِ^(١). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على النهي عن الزيادة في ثمن السلعة من قبل طرف آخر، وتكون هذه الزيادة بعد أن يستقر البيع بين الطرفين، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَى أَنْ يَسْتَاهِمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ)). وفي رواية الدورقي: ((عَلَى سِيمَةِ أَخِيهِ)). (م/البيوع/١٥١٥/٣/١١٥٥).

٣٠ مادة (ش ر ي):

تدل هذه المادة في هذا المثل حول الدلالة على البيع والشراء ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ — شَرَى: يعد هذا اللفظ من كلمات الأضداد؛ لأنَّه يستعمل بمعنى اشتري أو باع، والبيع والشراء يستعمل كل منهما موضع الآخر، وشرى بمعنى ابتعت على الأكثر، وابتاع بمعنى اشتري على الأكثر، والذي يبدو أن دلالة (شري) على الأكثر تدل على الإعطاء، ودلالة (اشترى) تدل على الأخذ^(٢) ، قال ابن فارس:

((الشين والراء والحرف المعتل أصول ثلاثة: أحدها يدل على تعارض من الاثنين في أمرین أَخْذَا وَإِعْطَاءً... فَالْأُولُ قَوْلُهُمْ: شَرِيتُ الشَّيْءَ وَاشْتَرَيْتُهُ إِذَا أَخْذَتُهُ مِنْ صَاحِبِهِ بِشَمْنَهُ. وَرَبِّا قَالُوا: شَرِيتُ: إِذَا بَعْتُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَشَرَوْهُ شَمَتْ بَخَس﴾^(٣) .

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على البيع المعروف، وقد ورد ذلك في قوله: ((اَشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ. وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الْذَّهَبَ. فَقَالَ الَّذِي شَرَى الْأَرْضَ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا)).

٢ — اشترى: ابتاع، أي: أخذ الشيء بشمن^(٤) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الشراء المعروف، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ)).

(١) القاموس المحيط/س و م، الصحاح ٤/١٥٨٧.

(٢) المفردات في غريب القرآن، تاج العروس ، (ش ر ي)، الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص:(٦٣).

(٣) مقاييس اللغة ٣/٢٦٦، الآية في سورة يوسف برقم: (٢٠).

(٤) مقاييس اللغة ٣/٢٦٦، اللسان/ش ر ي.

٣ — اشتِراء: مصدر (اشترى)^(١)، ويدل علىأخذ الشيء بثمن ، واستعمل الرسول ﷺ هذااللفظ بهذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَىٰ عَنِ الْمُرَابَةِ وَالْمُحَاوَلَةِ . وَالْمُرَابَةُ اشْتِرَاءُ الشَّمْرِ بِالْتَّمْرِ عَلَىٰ رُعُوسِ النَّحْلِ)). (خ/البيوع/٤/٢١٨٦/٣٨٤).

٤ — الشراء: مصدر (شرى)، ويدل علىأخذ الشيء بثمن، وهو من كلمات الأضداد؛ لأن الشراء والبيع يستعمل كل منهما موضع الآخر، واستعمله الرسول ﷺ؛ للدلالة علىأخذ الشيء بثمن، وقد ورد ذلك في قوله:

((إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ، سَمْحَ الشَّرْاءِ، سَمْحَ الْقَضَاءِ)). (ت/البيوع/١٣١٩/٣/٦٠٩).

٥ — مشترأة: الشيء المشترى^(٢)، أو السلعة المشتراة أو المبتاعة ، واستعمل هذااللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله:

((لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ فِي الْخَمْرِ عَشْرَةً: عَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَشَارِبَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ وَسَاقِهَا وَبَائِعَهَا وَآكِلَ ثَمَنِهَا وَالْمُشْتَرِيُ لَهَا وَالْمُشْتَرَأَةُ لَهُ)).

(ت/البيوع/١٢٩٥/٣/٥٨٩).

٦ — مشترٍ: يدل على دافع الثمن، أي: الذي دفع الشّمن وأخذ المثمن^(٣)، واستعمل الرسول ﷺ هذااللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَدْخِلْ اللَّهُ الْجَنَّةَ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا، بَائِعًا وَمُشْتَرِيًا)). (ج/التجارات/٢٢٠/٢/٧٤٢).

(٣١) مادة (ش ف ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الزيادة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ — أَشَفٌ: زاد أو نقص، ويقال: أشف الشيء يشفه، إذا زاده أو أنقصه، فهو من كلمات الأضداد، فالشّف يطلق على الزيادة والنقصان، وأشف ، أي: فضل^(٤)، قال ابن فارس:

(١) اللسان/ش ربي.

(٢) جامع الترمذى مع شرحه تحفة الأحوذى، ج(٣)، ص: (٢٦٣).

(٣) المفردات في غريب القرآن، تاج العروس ، (ش ربي).

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، (ش ف ف) ، نيل الأوطار ٥/٢٠٣.

(٦١)

((الشَّيْنُ وَالفَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدْلِلُ عَلَى رَقَّةٍ وَقَلْةٍ... وَمِنْ ذَلِكَ الشَّفَّ الرِّيَادَةُ، يَقُولُ: لَهُذَا عَلَى هَذَا شَفًّا، أَيْ: فَضْلٌ. وَيَقُولُ: أَشْفَفْتَ بَعْضًا وَلَدِكَ عَلَى بَعْضٍ، أَيْ: فَضَّلْتَ... وَقُولُ مِنْ قَالَ: الشَّفَّ: النَّقْصَانُ أَيْضًا مُحْتَمَلٌ))^(١).

وَاسْتَعْمَلَ الرَّسُولُ ﷺ هَذَا الْفَظُّ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى الْفَضْلِ وَالرِّيَادَةِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((لَا تَبِعُوا الْذَّهَبَ بِالْذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشْفِعُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ)). (خ/البيوع/٤/٢١٧٧). (٣٨٠).

٢ - **الشَّفَّ**: الفضل والربح، كما يطلق على الزيادة والنقص^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفضل والزيادة، وجاء ذلك في قوله: ((لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ، نَهَاهُ عَنِ شِفَّ مَا لَمْ يُضْمَنْ)). (ج/التجارات/٢/٢١٨٩). (٧٣٨).

(٣٢) مادة (ص د ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الصدق الذي يعد من أهم صفات التاجر المسلم، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**الصَّدُوقُ**) .

الصادق صيغة مبالغة من الصدق، وضده الكذب^(٣)، والصدق من صفات التاجر المسلم الذي يوثق به، والصادق من يوثق به قولًا وعملاً ، قال ابن فارس: ((الصاد والدال والقاف أصل يدل على قوة في الشيء قولًا وغيره. من ذلك الصدق: خلاف الكذب، سمي لقوته في نفسه))^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((الثَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ، مَعَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهَدَاءِ)). (ت/البيوع/٩/١٢٠). (٥١٥).

(٣٣) مادة (ص ر ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التصرف بالشيء قبل قبضه ، أو تبديل عملة ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

(١) مقاييس اللغة ٣/٦٩.

(٢) اللسان ، القاموس الحيط ، (ش ف ف) .

(٣) المصدران السابقان ، (ص د ق) .

(٤) مقاييس اللغة ٣/٣٣٩.

١ - صَرْفَ: صرف الشيء يصرفه صرفاً، أي: إذا تصرف فيه بالإنفاق، أو التبديل، أو البيع أو الهبة، ونحو ذلك، ومنه: تصريف السلف، أي: بيعه، وتصريف الدرهم، أي: تبديلها أو بيعها، ونحو ذلك^(١) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على عدم التصرف بالشيء إلا بعد قبضه، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَلَا يَصْرِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ)). (د/البيوع/٣٤٦٨/٢٩٨).

٢ - صَرْفَ: أنفق الشيء أو بدلله، كصرف الدرهم في البيع والشراء^(٢) ، واستعمل هذا اللفظ في الآخر؛ للدلالة على إنفاق الدرهم وتقليلها في صنوف التجارة، وقد ورد ذلك في قوله: ((دَفَعْتَ إِلَيْ مُسْتَهَلَّ شَهْرٍ كَذَا... عَشْرَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ...، عَلَى أَنْ أَشْتَرِيَ بِهَا مَا شِئْتُ مِنْهَا... أَنْ أَصْرِفَهَا وَمَا شِئْتُ مِنْهَا فِيمَا أَرَى أَنْ أَصْرِفَهَا فِيهِ مِنْ صُنُوفِ التِّجَارَاتِ)). (ن/الأيمان/٣٩٤٦/٧).

٣ - اصْطَرَفَ: بَدَلَ عملة بعملة، ويقال: صرف الدرهم، إذا باعها، واصطرفها، أي: اشتراها، ويقال أيضاً: فلان صراف وصيروف وصيروفي، وهو من الصيارفة^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تبديل عملة بعملة، وجاء ذلك في قوله: ((الَّتَّمَسَ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَتَرَأَوْضَنَا، حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي، فَأَخَذَ الْذَّهَبَ يُقْلِبُهَا فِي يَدِهِ)). (خ/البيوع/٤/٢١٧٤/٣٧٧).

٤ - الصَّرْفُ: مبادلة عملة بعملة، كبيع الذهب بالفضة^(٤) ، قال ابن فارس: ((الصاد والراء والفاء معظم بايه يدل على رجع الشيء.. قال الخليل: الصرف فضل الدرهم على الدرهم في القيمة. ومعنى الصرف عندنا أنه شيء صرف إلى شيء، لأن الدينار صرف إلى الدرهم، أي: رجع إليها، إذا أخذت بدلها))^(٥).

(١) المفردات في غريب القرآن ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (صرف).

(٢) اللسان ، تاج العروس ، (صرف).

(٣) أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (صرف).

(٤) المخصوص ، ج(٣)، ابن سيده، ط(١)، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، ص: (٢٩٩)، اللسان ، تاج العروس ، (صرف).

(٥) مقاييس اللغة ٣/٣٤٣.

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تبديل عملة بعملة، وجاء ذلك في قوله: ((كُنَّا تَاجِرِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسِيئَا فَلَا يَصْلُحُ)). (خ/البيوع/٢٠٦١/٤/٢٩٧).

(٤) مادة (ص ر ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على جمع اللبن في ضرع الدابة ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - صَرَّى: جمع، ويقال: صَرَّى يُصَرِّي تصريه، إذا جمع الشيء، ومنه صَرَّى اللبن في الضَّرَعِ، إذا جمعته^(١)، قال ابن فارس: ((الصاد والراء والحرف المعتل أصل واحد صحيح يدل على الجمع. يقال: صَرَى الماء يصريه، إذا جمعه))^(٢).

وастعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على حبس اللبن في ضرع الدّابة، فيخدع المشتري بكثرة لبنها ، وقد ورد ذلك في قوله:

((لَا تَصُرُوا الإِبَلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدُ فِإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ)). (خ/البيوع/٢١٤٨/٤/٣٦١).

٢ - التَّصْرِيَة: مصدر (صَرَّى)، والتَّصْرِيَة في الاصطلاح: ترك البائع حلب الناقة أو غيرها عمداً مُدَّةً قبل بيعها؛ ليوهم المشتري بكثرة اللبن^(٣).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وجاء ذلك في قوله: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّلَقِّيِ... وَعَنِ التَّصْرِيَةِ)). (خ/الشروط/٢٧٢٧/٥/٣٢٤).

٣ - الْمُصَرَّأُ: الدّابة التي لبنها في ضرعها^(٤)، قال ابن فارس:

((وَسَمِّيَتِ الْمُصَرَّأَةُ مِنَ الشَّاءِ وَغَيْرِهَا لِاجْتِمَاعِ الْبَلْنِ فِي أَخْلَافِهَا))^(٥).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذه الدّابة، وجاء ذلك في قوله:

(١) فتح الباري، ج(٤)، ص: (٣٦١)، اللسان/ص ر ي.

(٢) مقاييس اللغة ٣/٣٤٦.

(٣) الزاهر / ٣٠٢ ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١٢)، ص: (٧٤).

(٤) غريب الحديث، المروي / ١ / ٣٤٠.

(٥) مقاييس اللغة ٣/٣٤٦.

(٦٤)

((مَنِ ابْتَاعَ مُصَرَّأً، فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ)).
(ج/التجارات/٢٢٣٩/٧٥٣).

٣٥) مادة (ص ف ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على البيع ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - الصَّفْقُ: ضرب اليد على اليد، ثم استعمل عند عقد صفقة تجارية أو عند مبادلة
السلطان^(١) على السمع والطاعة ، قال ابن فارس:

((الصاد والفاء والكاف أصل صحيح يدل على ملاقاة شيء ذي صفة لشيء مثله
بِقُوَّةٍ. من ذلك صفت الشيء بيدي، إذا ضربته بباطن يدك بقوه . والصفقة: ضرب اليد
على اليد في البيع والبيعة، وتلك عادة جارية للمتبايعين))^(٢).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ممارسة البيع والشراء وجاء ذلك في
قوله: ((إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغُلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ)). (خ/العلم/١١٨/٢١٣).

٢ - الصَّفَقَةُ: ضرب اليد على اليد، وهذا فيه كناية عن البيع والشراء^(٣) ، واستعمل هذا
اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ممارسة التجارة، وجاء ذلك في قوله:

((وَجِئْتُ بِالشَّاةِ وَالدِّينَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ... فَقَالَ لَهُ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي صَفَقَةِ يَمِينِكَ)).
(ت/البيوع/٣/١٢٥٨/٥٥٩).

٣٦) مادة (ص ك ك):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكتاب أو الوثيقة التي يكتب فيها الحق الثابت،
وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**الصَّكَاكُ**).

والصَّكَاكُ جمع: (**صَكٌّ**)، ويدل على الكتاب أو (الوثيقة) الذي يكتب فيه الشيء الثابت
كالإقرار بالدين، ونحو ذلك^(٤)، وجاء في معجم لغة الفقهاء: **الصَّكُّ** جمعه: (**صِكَاكٌ**)، وهو
كتاب الإقرار بالمال^(٥).

(١) المغرب ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ص ف ق) .

(٢) مقاييس اللغة ٣/٢٩٠.

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، (ص ف ق) .

(٤) اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (ص ك ك) .

(٥) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٧٥).

والصَّكُ في الاصطلاح: ((هو الكتاب الذي تكتب فيه المعاملات، وغيرها))^(١). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الكتب التي يكتب فيها الأماء أرزاق الناس وعطائهم، ونُهِي عن بيعها قبل أن تقبض^(٢)، وقد ورد ذلك في قوله: ((أحْلَلتَ بَيْعَ الصَّكَاك)). (م/البيوع/١٥٢٨/٣/١١٦٢).

٣٧(ماده (ص ن ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على النوع والصنف ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - صَنْفَ: مَيْزَ وَفَصْلٌ، ويقال: صَنْفَ الشيء، إذا جعله أنواعاً وأصنافاً؛ ليميز بعضها عن بعض^(٣)، قال ابن فارس:

((الصاد والسنون والفاء أصل صحيح مطرد في معينين: أحدهما الطائفة من الشيء، والآخر تمييز الأشياء بعضها عن بعض... وهذا صنف من الأصناف، أي: نوع... قال الخليل: التَّصْنِيف تمييز الأشياء بعضها عن بعض... ولعلَّ تصنيف الكتاب من هذا))^(٤).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تقسيم الشيء إلى عدة أنواع ؛ لتمييز كل قسم عن الآخر، وذلك يجعل كل صنف على حدة، وجاء ذلك في قوله:

((فَطَبَّتُ إِلَى أَصْحَابِ الدِّينِ أَنْ يَضْعُوا بَعْضًا مِنْ دِينِهِ فَأَبَوا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوا. فَقَالَ: صَنْفٌ تَمْرَكَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَتِهِ)). (خ/الاستقرار/٤٠٥/٥/٦٧).

٢ - الأَصْنَافُ: جمع: (صِنْف)، ويقال: هذا صنف من الأصناف، أي: نوع من الأنواع^(٥)، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادَ فَلْيُعْدِ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ. قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ)). (م/القطة/١٧٢٨/٣/١٣٥٤).

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٢٧)، ص: ٤٧.

(٢) النهاية في غريب الحديث ، (ص ك ك) .

(٣) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ص ف ف) .

(٤) مقاييس اللغة ٣١٣/٣.

(٥) اللسان/ص ن ف.

٣ - **الصُّنُوفُ**: جمع (صِنْفٍ) ^(١)، واستعمل هذا الجمْع في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى،

وقد ورد ذلك في قوله:

((دَفَعْتَ إِلَيْ مُسْتَهْلِ شَهْرٍ كَذَا... عَشْرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ... عَلَى أَنْ أَشْتَرَيَ بَهَا مَا شِئْتُ مِنْهَا... وَأَنْ أُصَرِّفَهَا وَمَا شِئْتُ مِنْهَا فِيمَا أَرَى أَنْ أُصَرِّفَهَا فِيهِ مِنْ صُنُوفِ التِّجَارَاتِ)) ^(٢).
(ن/الأيمان/٦٥/٧/٣٩٤٦).

(٣٨) مادة (ض ر ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المعاشرة بالمال بين الطرفين ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - المضاربُ: الأصل في الضرب أن يطلق على معناه الحسي المعروف، ثم توسع دلالته فاستعمل في معانٍ أخرى جديدة عن طريق المحاز، كالدلالة على السفر للتجارة، والمضاربة بالمال، ونحو ذلك ^(٣)، والمضارب من يتجر بمال غيره مقابل ربح معلوم يتفق عليه الظرفان ^(٤).

كما يطلق لفظ (مضارب)، على صاحب المال، وكل من رب المال، والعامل المضارب يسمى مُضاًرباً؛ لأن كل واحد منها يضارب صاحبه، وهذا اللفظ مأحوذ من الضرب في الأرض، وهو طلب الرزق ^(٤)، قال ابن فارس:

((الضاد والراء والباء أصل واحد، ثم يستعار ويحمل عليه. من ذلك ضربت ضرباً. إذا أوقعت بغيرك ضرباً. ويستعار منه ويشبّه به الضرب في الأرض تجارةً وغيرها من السفر. قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَفْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَوْةِ﴾)) ^(٥).

(١) مقاييس اللغة ٣/٣، اللسان /ص ن ف.

(٢) اللسان/ص ن ف.

(٣) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص: (٧٢).

(٤) اللسان/ض ر ب.

(٤) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ض ر ب) .

(٥) مقاييس اللغة ٣/٣، ٣٩٧، الآية في سورة النساء، برقم: (١٠١).

وастعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على من يتاجر بمال غيره على نصيب معلوم من الربح، وقد ورد ذلك في قوله:

((قَالَ لِلْمُضَارِبِ بَيْنَتَكَ عَلَى مُصِيبَةٍ تُعْذَرُ بِهَا، وَرَبَّمَا قَالَ لِصَاحِبِ الْمَالِ، بَيْنَتَكَ أَنَّ أَمِينَكَ خَائِنٌ)).
(ن/الأيمان/٣٩٤٥/٧/٦٥).

٢ - المضاربة: من المفاعة، ويقال: ضرب في الأرض، أي: إذا سار فيها، وأصلها من الضرب في الأرض، أي: قطعها بالسير. ويراد بها إعطاء المال إلى الغير؛ ليتجزء به مقابل ربح معلوم يتفق عليه الطرفان^(١).

والمضاربة في الاصطلاح: عقد شركة في الربح بمال من جانب، وعمل من جانب^(٢).

واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على المعنى السابق، وجاء ذلك في قوله:
((الْأَرْضُ عِنْدِي مِثْلُ مَالِ الْمُضَارَبَةِ)).
(ن/الأيمان/٣٩٣٨/٧/٦٣).

(٣٩) مادة (ع رب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على دفع ثمن مقدم من قيمة السلعة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**العربان**) .

العربان، : الثمن الذي يدفع مقدماً من ثمن السلعة، فإن تم البيع حسب هذا العربون من ثمن السلعة، وإن لم يتم البيع فيكون العربون من نصيب صاحب السلعة^(٣)، وهذا بيع باطل عند بعض الفقهاء ؛ لما فيه من الغرر ، وأجازه أحمد ، وابن عمر ، وحديث النهي منقطع^(٤).
والعربان والعربون والعربون كلها بمعنى واحد، ويقال: أعربت إعراباً وعربت تعريراً ،
إذا أعطيت عربوناً، وسي بذلك؛ لأن فيه إعراباً لعقد البيع، أي: إفصالاً وإصلاحاً وإزالة
فساد؛ لئلا يملكه غيره باشتراكه^(٥).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى، وجاء ذلك في قوله:

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ض رب) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٨)، ص: (٣٥) .

(٢) أنيس الفقهاء ، ص : (٢٤٧) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٨)، ص: (٣٦) .

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع رب) .

(٤) النهاية في غريب الحديث /ع رب.

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ع رب) .

(٦٨)

(ج/التجارات/٢١٩٣/٢/٧٣٩).

((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ بَيعِ الْعُرْبَانِ)).

(٤٠) مادة (ع ق ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الملك الثابت كالدار، والنخل، والأرض، وغير ذلك ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (العقار).

العقار : كل ملك ثابت له أصل ثابت كالدار، والأرض، والنخل^(١)، قال ابن فارس: ((العين والقاف والراء أصلان ، متباعداً ما بينهما .. ، فال الأول : الجرح أو ما يشبه الجرح من المزم في الشيء . والثاني : دال على ثبات ودوماً . فال الأول قول الخليل : العقار كالجرح ، يقال عقرتُ الفرس ، أي كَسَعْتُ قوائمه بالسيف ... وأما الأصل الآخر : فالعَقْرُ القصر الذي يكون معتمدًا لأهل القرية يلجهون إليه... قال أبو عبيد : العَقْرُ كُلُّ بناء مرتفع... قال الخليل: العقار: ضيَّعة الرجل، والجمع العقارات. ويقال: ليس له دار ولا عقار. قال ابن الأعرابي: العقار هو المتابع المصنون، وَرَجُلٌ مُعَقِّرٌ: كثير المتابع^(٢))).

وعقر الدار أصلها، ومنه، قيل: العقار، أي: المنزل، والأرض، والضياع^(٣).

والعقار عند الفقهاء: ((الملك الثابت الذي لا يمكن نقله وتحويله من مكان إلى آخر، مثل: الأرض، والدار))^(٤)، واستعمل هذا المعنى في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((اشترى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَه)). (خ/أحاديث الأنبياء/٣٤٧٢/٦/٥١٣).

(٤١) مادة (ع ك ظ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على سوق من أسواق العرب في الجاهلية، يطلق عليه سوق (عكاظ)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (عكاظ).

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، المصباح المنير ، تاج العروس ، (ع ق ر).

(٢) مقاييس اللغة ٩٤، ٩٥ / ٤.

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، (ع ق ر).

(٤) القاموس الفقهي، ص: (٢٥٧) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٠)، ص: (١٨٦).

عَكَاظ يدل على سوق من أسواق العرب في الجاهلية، ويسمى بسوق (عكاظ)، ويقع بالقرب من مكة المكرمة، وسمى بهذا الاسم؛ لأن الناس كانوا يتراكتظون فيها، أي: يتفاخرون ويتباهون في الشعر، ويقال: تراكتظ القوم، : إذا تعاركوا وتفاخروا^(١). واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا السوق ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ ذُو الْمَجَازِ وَعَكَاظٌ مَتَّحِرٌ النَّاسُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ)). (خ/الحج/٥٩٣/٣/١٧٧٠).

(٤٢) مادة (ع و م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على بيع الثمر لمدة عام واحد فأكثر ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (المعاومة) .

المعاومة: بيع الزَّرع أو الثَّمَر لمدة عام واحد فأكثر، وهو بيع محروم؛ لأنه بيع مالم يخلق، وهي مفاجلة مشتقة من العام، ومثلها المشاهرة مشتقة من الشَّهْر^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على بيع المعاومة؛ وجاء ذلك في قوله: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاكَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ وَالْمُعَاوَمَةِ وَالْمُخَابَرَةِ)). (م/البيوع/١٥٣٦/٣/١١٧٥).

(٤٣) مادة (ع ي ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على القافلة التي تحمل البضائع ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - عِيرٌ: العير (بكسر العين): القافلة من الإبل، وغيرها من البهائم التي تحمل الطعام، أو البضائع للتجارة بها، ولا تسمى عِيرًا إلَّا إذا كانت كذلك، وأما العَيْرُ (فتح العين) فيراد به الحمار سواءً أكان وحشياً أم أهلياً^(٣)، قال ابن فارس:

(١) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، المصباح المنير ، تاج العروس ، (ع لـ ظ) .

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس (ع و م) ، نيل الأوطار ١٨٧/٥ .

(٣) مقاييس اللغة ٤/١٩١ ، ١٩٢ ، الصحاح ٦٥٦/٢ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع ي ر) .

((العين والياء والراء أصلان صحيحان، يدل أحدهما على نتو الشيء وارتفاعه، والآخر على مجيء وذهاب... والأصل الآخر العير: الحمار الوحشى والأهلى.. وإنما سمي عيرًا للتعدد ومجيئه وذهابه... وما جاء من الأمثال في العير: "إذا ذهب عير فغير في الرباط^(١)")، والعير^(٢): القافلة من الإبل، والحمير، والبغال^(٣).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذه القافلة ، وجاء ذلك في قوله: ((اشترى منْ عِيرٍ تَبِيعاً وَلَيْسَ عِنْدَهُ ثَمَنُهُ فَأَرْبَحَ فِيهِ فَبَاعَهُ)) (د/البيوع/٤/٣٣٤٤). ٢٦٧/٢/٣٣٤٤).

٢ - عِيرَاتٌ: جمع: (عِير)^(٤)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: مَا حَبَسَكُمْ؟ قُلْنَا: كُنَّا نَتَّبِعُ عِيرَاتٍ قُرَيْشٍ)). (ن/الصيد/٤٣٦٥). ٢٣٩/٧/٤٣٦٥).

(٤٤) مادة (غ ل و):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الزيادة، وتجاوز الحد ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - غلا: زاد وارتفع، وتجاوز الحد، وضده الرُّخْص^(٤) ، قال ابن فارس: ((العين واللام والحرف المعتل أصل صحيح في الأمر يدل على ارتفاع ومحاوزة قدر، يقال: غلا السُّعْر يغلو غلاء، وذلك ارتفاعه. وغلا الرجل في الأمر غلوًا، إذا جاوز حدّه))^(٥). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وجاء ذلك في قوله: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ غَلَّ السُّعْرُ، فَسَعَرْنَا)). (ج/التجارات/٢٢٠٠). ٧٤١/٢/٢٢٠٠).

٢ - غالى: زاد ، ويقال: غالى صداق المرأة، إذا أغليته، ويقصد به الزيادة والتکثير في المهر^(٦) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف بهذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله:

(١) مقاييس اللغة ٤/١٩١، ١٩٢.

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، (ع ي ر).

(٣) الصحاح ٢/٦٥٦، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، (ع ي ر).

(٤) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (غ ل و).

(٥) مقاييس اللغة ٤/٣٨٧.

(٦) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، (غ ل و).

((لَا تُعَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ)).

٣ — أَغْلِي: أكثر ثمناً، ويقال: أغلاه الله، إذا جعله غالياً^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَيُ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَغْلَاهَا ثَمَنًا)).
 (ج/العتق/٢٥٢٣/٨٤٣).

٤ — غَالِ: مرتفع الثمن^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنِّي خَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ أَطْلُبُ السَّمِينَ لِأَشْتَرِيهُ، فَوَجَدْتُهُ غَالِي)).
 (ج/الأطعمة/٣٣٦١/١١١٥).

(٤٥) مادة (ق ب ض):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على قبض الشيء وتملكه، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ — قَبَضَ: أخذ الشيء، وضممه إلى حوزته وتملكه، والقبض في اللغة يطلق على الأخذ^(٣)، قال ابن فارس:

((الكاف والباء والضاد أصلٌ واحدٌ صحيحٌ يدلُّ على شيءٍ مأخوذهِ، وتجتمعُ في شيءٍ).
 تقول: قَبَضْتُ الشيءَ من المال وغيره قَبْضاً)^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الأخذ، وتملك الشيء، وذلك في قوله: ((مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ)).
 (خ/البيوع/٤/٢١٣٣/٣٤٧).

٢ — قَبْضُ: القبض في اللغة: أخذ الشيء بجميع الكف، ويقال: قبض المال، إذا أخذه وتملكه^(٥)، والقبض في الاصطلاح: حيازة الشيء والتمكن من التصرف فيه، سواء أكان مما يمكن تناوله باليد أم لم يمكن^(٦).

(١) اللسان ، تاج العروس ، (غ ل و) .

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (غ ل و) .

(٣) اللسان ، المصباح المنير ، تاج العروس ، (ق ب ض) .

(٤) مقاييس اللغة ٥٠/٥.

(٥) النهاية في غريب الحديث ، المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (ق ب ض) .

(٦) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ج (٣) ص (٦٤) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (١٣) ، ص: (١١٦) .

وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على الأخذ والتملك، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِأَسَا يَعْنِي فِي قَبْضِ الدِّرَاهِمِ مِنَ الدَّنَانِيرِ)). (ن/البيوع/٤٥٩٩/٣٢٥).

(٤٦) مادة (ق ن و/ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ادخار الشيء، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (اقْتَنَى).

اقتنى : ادْخَرَ الشَّيْءَ، واتخذه لنفسه، لا للبيع، ولا للتجارة^(١)، قال ابن فارس: ((القاف والنون والحرف المعتل أصلان يدل أحدهما على ملازمة ومخالطة، والآخر على ارتفاعٍ في شيء... ومن الباب: قَنَى الشَّيْءَ واقتناه، إذا كان ذلك مُعَدًا له لا للتجارة. ومآلٌ قِيَانٌ: يُتَحَدُّ قِيَةً))^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الادخار لغير التجارة، و ذلك في قوله: ((مَنْ اقْتَنَى كُلَّا لَا يُعْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ)). (خ/المزارعة/٢٣٢٣/٥/٥).

(٤٧) مادة (ق و م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على قيمة الشيء، وتحديد ثمنه، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - قَوْمٌ: حَدَّدَ قيمة الشيء^(٣)، ويقال: قَوْمَ المَتَاعِ، أي: إذا قدره بفقد، وجعل له قيمة محددة^(٤)، قال ابن فارس:

((القاف والواو والميم أصلان صحيحان، يدل أحدهما على جماعة ناسٍ، وربما استعير في غيرهم، والآخر على انتساب أو عزّم. فال الأول: القوم... قال الله تعالى: ﴿يَتَأَمَّهُ﴾

(١) اللسان/ق ن و، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٦)، ص: (٤٣).

(٢) مقاييس اللغة ٢٩/٥.

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ق و م) .

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(١٣)، ص: (١٧١).

الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ ﴿١﴾ وأما الآخر فقولهم: قام قياماً... إذا انتصب... ومن الباب: قَوْمَتُ الشيء تقويمًا. وأصل القيمة الواو، وأصله أنك تقييم هذا مكان ذاك) ^(١). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تحديد ثمن الشيء، وذلك في قوله: ((غَلَ السَّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالُوا: لَوْ قَوْمَتَ، يَارَسُولَ اللَّهِ)). (ج/التجارات/٢٢٠١/٧٤٢).

٢ - القيمة: ثمن الشيء، وهي مأخوذه من تقويم الشيء^(٢)، أي: تحديد قيمته، والقيمة عند الفقهاء، ما قُوِّمَ به الشيء بمنزلة المعيار من غير زيادة ولا نقصان^(٣)، وقيل: القيمة في الاصطلاح: ((هي الثمن الحقيقي للشيء))^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الثمن ، وذلك في قوله: ((فَاجْلَاهُمْ عُمَرُ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةً مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ التَّمَرِ)). (خ/الشروط/٢٧٣٠/٣٢٧).

(٤٨) مادة (ق ي ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على قبول فسخ البيع أو العقد ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - أقال: قبل ، ويقال: أقال البيع، إذا قبل فسخه ونقضه^(٥)، والإقالة في اللغة: الرفع والإزالة^(٦).

والإقالة في الاصطلاح: رفع العقد، وإلغاء حكمه وآثاره بالتراضي بين الطرفين^(٧)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على قبول فسخ الشيء، وذلك في قوله: ((مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَرْثَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)). (ج/التجارات/٢١٩٩/٧٤١).

(١) مقاييس اللغة ٤٣/٥، والأية في سورة الحجرات برقم: (١١).

(٢) اللسان ، تاج العروس ، (ق و م) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٤)، ص: (١٣٢).

(٤) المرجع السابق، ج(٢٥)، ص: (٩).

(٥) اللسان ، مختار الصحاح ، القاموس المحيط ، (ق ب ل) ، نيل الأوطار ، ٢٠٠/٥ .

(٦) المصباح المنير / ق ي ل ، معجم الالفاظ والمصطلحات الفقهية ، ج (١) ، ص : (٢٥٦) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ،

ج(٥)، ص: (٣٢٤).

(٧) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ص : (٣٢٤) .

٢ - **استقال**: طلب الإقالة، كفسخ البيع أو العقد^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، و ذلك في قوله: ((فَاسْتَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيْضًا بْنَ حَمَّالٍ فِي قَطِيعَتِهِ فِي الْمَلِحِ)). (ج/الأحكام/٢٤٧٥/٢٤٧٦).

(٤٩) مادة (ق ن ق ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على سوق من أسواق العرب في الجاهلية يسمى بسوق (قينقاع) ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (قينقاع) .

قينقاع سوق من أسواق العرب في الجاهلية ينسب إلى قبيلة يهودية تسمى بقبيلة (قينقاع)، وكانت هذه القبيلة تسكن في المدينة النبوية^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا السوق ، و ذلك في قوله: ((هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقٌ قَيْنَقَاعٌ)). (خ/البيوع/٤٠٤٨/٢٨٨).

(٥٠) مادة (ك س د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على عدم رواج البضاعة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (كسد) .

الكساد يراد به عدم رواج السلعة، ويقال: سوق كاسدة إذا كانت بائرة، ويقال أيضًا: كسدت سوقهم، إذا كسلت سوقهم^(٣)، قال ابن فارس: ((الكاف والسين والدال أصل صحيح يدل على الشيء الذي لا يُرَغَبُ فيه. من ذلك: كَسَدَ الشَّيْءَ كَسَادًا فَهُوَ كَسَدٌ وَكَسِيدٌ. وَكُلُّ دُونٍ كَسِيدٌ))^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على عدم رواج السلعة، و ذلك في قوله: ((جَلَبْتُ غَنَمًا جُذْعَانًا إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَسَدَتْ عَلَيَّ)). (ت/الأضاحي/١٤٩٩/٤/٧٤).

(١) الراهن، ص: (٣١٨)، مختار الصحاح، المصباح المنير، اللسان ، (ق ي ل) نيل الأوطار ٢٠٠/٥ .

(٢) النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، (ق ن ق ع) ، فتح الباري/البيوع/٤٠٤٨/٤/٢٨٨.

(٣) المخصص ج(٤)، ص: (٣٨٤)، اللسان ، القاموس المحيط ، (ك س د) .

(٤) مقاييس اللغة، ١٨٠/٥ .

٥١(مادة (ل ق ي) :

تدل هذه المادة في هذا الحقل على استقبال السلع قبل وصولها إلى السوق، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **تَلَقَّى** : استقبل السلعة قبل وصولها إلى السوق^(١) ، قال ابن فارس:

((اللام والكاف والحرف المعتل أصول ثلاثة: أحدها يدل على عوج، والآخر على توافى شيئاً، والآخر على طرح شيء . فال الأول : **اللَّقْوَة** : داء يأخذ في الوجه يعوج منه ... والأصل الآخر **اللَّقَاء** : الملاقة وتوافي الاثنين متقابلين ... والأصل الآخر: ألقيته: نبذته))^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على النهي عن تلقي السلع ، لأن الذي يستقبلها قد يشتريها بأقل من ثمنها الحقيقي ، وهذا فيه غبن للبائع، فنهي عن هذا التلقي^(٣) . ، و ذلك في قوله:

((نَهَىَ أَنْ تُتَلَقَّى السُّلْعُ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ)). (م/البيوع/١٥١٧/٣/١١٥٦).

٢ - **التَّلَقَّى**: التلقي مصدر (تلقى)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على

هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله:

((نَهَىَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّلَقَّى، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرًا لِبَادٍ)). (خ/البيوع/٢١٦٢/٤/٣٧٣).

٥٢(مادة (ل م س) :

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نوع من أنواع البيوع يسمى (بيع الملامسة) ،

وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **اللَّمَاسُ**: اللمس ، ويقال: لامس الشيء، إذا جسسه ومسه بيده^(٤) ، قال ابن فارس:

(١) اللسان/ل ق ي .

(٢) مقاييس اللغة ٥/٢٦٠، ٢٦١.

(٣) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، (ل ق ي) .

(٤) مقاييس اللغة ٥/٢١٠، اللسان/ل م س.

((اللام والميم والسين أصل واحد يدل على تطلب شيء ومسيسه أيضاً. تقول: تلمست الشيء، إذا طلبتُه بيده). قال أبو بكر بن دريد: اللمس أصله باليد ليعرف مس الشيء^(١)).).

و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف دالاً على نوع من أنواع البيوع يطلق عليه (بيع الملامسة)، و صورته: أن يقول أحدهما للآخر : إذا لمست ثوبك أو لمست ثوبي فقد وجب البيع، وقيل: هو لمس المتع من وراء الثوب، دون نظر أو فحص لهذا المتع، وهذا نوع من البيوع المحرمة^(٢)، وقد ورد ذلك في قوله:

((نهي عن لبستان^(٣): أن يحتسي الرجل في التّوْبِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يرْفَعُهُ عَلَى مَنْكِبِهِ).
و عن بيعتين: اللمس والنباد). (خ/البيوع/٤/٢١٤٥/٣٥٨).

٢ — الملامسة: مصدر من الفعل (لامس)، و الملامسة و اللمس بمعنى واحد، فهما يدلان على (بيع اللمس) أو (بيع الملامسة)، و سبق بيان معناهما على أنهما من أنواع البيوع في الجاهلية ، وقد حرمها الإسلام؛ لأن البيع فيما يتم بمجرد لمس المتع دون النظر إليه، وهذا فيه غرر و جهالة^(٤)، و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف بهذا المعنى، و ذلك في قوله: ((نهي عن الملامسة، و الملامسة لمس التّوْبِ لَا ينظرُ إلَيْهِ)). (خ/البيوع/٤/٢١٤٤/٣٥٨).

٥٣(م ك س):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على انتقاص ثمن السلعة أو الضريبة التي تؤخذ بغیر حق، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ — مَاكَسَ: أنقص من ثمن السلعة^(٥)، قال ابن فارس:

(١) مقاييس اللغة، ٢١٠/٥.

(٢) القاموس المحيط، تاج العروس ، (ل م س).

(٣) عند النسائي بضم اللام (لبستان).

(٤) غريب الحديث، المروي ١٤٢/١، اللسان ، تاج العروس ، (ل م س).

(٥) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، (م ك س).

((الميم والكاف والسين كلمة تدل على جبى مالٍ وانتقادٍ من الشيء. ومكس، إذا جبى والمكس: الجباية^(١))).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على انتقاد ثمن السلعة وذلك في قوله: ((فَقَالَ: أَئْرَانِي مَا كَسْتُكَ لَا خُذْ جَمَلَكَ؟ خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهَمَكَ، فَهُوَ لَكَ)).
م/المساقاة/١٥٧/٣/٢٢١).

٢ - مَكْسٌ: مصدر للفعل (مَكْس)، والمكس يطلق في اللغة على الانتقاد من ثمن السلعة، أو على الضريبة التي تؤخذ بغير حق^(٢)، كما تطلق على الجباية، وما يأخذ العشار من الضرائب ونحو ذلك^(٣)، وقيل: يراد بها الدرارم التي كانت تؤخذ من باع السلع في الأسواق^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الضريبة التي تؤخذ بغير حق، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ)).
د/الخارج/٢٩٣٧/٢/١٤٨).

(٤) مادة (ن ب ذ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على بيع من بيوغ الجاهلية يطلق عليه (بيع المناذرة)، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - نَبَذَ: نبذ الشيء، إذ ألقاه وطرحه^(٥)، قال ابن فارس:
((النون والباء والذال أصلٌ صحيح يدل على طرح وإلقاء. ونبذ الشيء أبْذُه نبذاً: ألقته من يدي. والنَّبَذُ: التَّمْرُ يُلْقَى في الآنية ويُصَبُّ عليه الماء... والصَّبِيُّ المنبودُ: الذي ثُلْقِيَهُ أُمُّهُ)).^(٦)

(١) مقاييس اللغة ٣٤٥/٥

(٢) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، (م ك س) .

(٣) القاموس المحيط، اللسان ، (م ك س) .

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٧)، ص: (٣٥٣).

(٥) اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ب ذ) .

(٦) مقاييس اللغة ٣٨٠/٥

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة بيع (المنابذة)، وصورته أن يقول أحدهما لآخر: أَبْنَدَ إِلَيْهَا الثوب أو غيره من المتاع حتى يجب البيع بيننا، أو أن يقوم أحدهما برمي الحصاة على الشيء المراد بيعه^(١)، وقد ورد هذا البيع في قوله: ((وَالْمُنَابِذَةُ أَنْ يَنْبَذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ بِثَوْبِهِ وَيَنْبَذَ الْأَخْرَ ثَوْبَهُ وَيَكُونَ ذَلِكَ بِيَعْهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ)). (خ/اللباس/٥٨٢٠/٢٧٨).

٢ — المنابذة: طرح الثوب أو الحصاة، أو غيرهما إلى الآخر؛ ليتم البيع^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى.

٣ — النباذة: مصدر يدل على (بيع المنابذة)^(٣) الذي سبق بيانه، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا البيع ، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهِيَ عَنِ لِبْسَتَيْنِ: أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ عَلَى مَنْكِبِهِ. وَعَنْ يَعْتَقِينِ: الْلَّمَاسِ، وَالنَّبَاذِ)). (خ/البيوع/٤٢١٤٥/٣٥٨).

(٥٥) مادة (ن ج ز):

تدل هذه المادة في هذا المثل على بيع الشيء الحاضر المعجل ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (ناجز).

الناجز : الشيء الحاضر المعجل، ويقال: بعت الشيء ناجزاً، أي: حاضراً معجلاً ، ويدأ بيد^(٤) ، قال ابن فارس:

((السنون والجيم والزاء أصلٌ صحيح يدلُّ على كمال شيء في عجلة من غير بطء). يقال: نَجَزَ الْوَعْدُ يَنْجُزُ. وَأَنْجَزَتُهُ أَنَا: أَعْجَلْتُهُ. وَأَعْطَيْتُهُ مَا عَنِي حَتَّى نَجَزَ آخْرُهُ، أَيْ: وَصَلَ إِلَيْهِ آخْرُهُ. وَبَعْهُ نَاجِزاً بِنَاجِزٍ، كَفَوْهُمْ يَدًا يَدًا: تَعْجِيلًا بِتَعْجِيلٍ. وَالنَّاجِزَةُ فِي الْحَرْبِ: أَنْ يَتَبَارَزَ الْفَارِسَانِ، أَيْ: يُعْجَلُانِ الْقَتَالَ لَا يَتَوَقَّفَانِ^(٥))).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ب ذ).

(٢) غريب الحديث، المروي، ١٤٢/١ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ن ب ذ).

(٣) فتح الباري، ج(٤)، ص: (٣٥٩).

(٤) اللسان ، المصباح المنير ، (ن ج ز) ، نيل الأوطار . ٢٠٣/٥.

(٥) مقاييس اللغة . ٣٩٣/٥.

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على البيع الحاضر **المُعجل**، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَلَا تَبِعُوا الْوَرِقَ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ). وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ.
 (م/المساقاة/١٥٨٤/٣/١٥٨٤). وَلَا تَبِعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ).

(٥٦) مادة (ن ج ش):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الزيادة في ثمن السلعة من لا يريد الشراء ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - الناجش: الزيادة في ثمن السلعة من طرف لا يريد الشراء، ولكنه يريد أن يُسمع غيره؛ ليرفع ثمن هذه السلعة^(١)، قال ابن فارس:

((النون والجيم والشين أصل صحيح يدل على إثارة شيء. منه النَّجْشُ: أن تُزيد في المبيع بشيء كثير لينظر إليك النَّاظِرُ فيقع فيه، وهو الذي جاء في الحديث: "لا تناجشوها"، كأنَّ النَّاجِشَ استشار تلك الزيادة، والنَّاجِشُ: الذي يثير الصَّيْدَ، ونجحت الصَّيْد: استترته، وكذا نَجَشَ الإبلَ يَنْجُشُها: جمعها بعد تفرق)).^(٢)

والنجش في الاصطلاح: ((هو أن تزيد في ثمن سلعة، ولا رغبة لك في شرائها)).^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وذلك في قوله:

((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرًا لِبَادِ. وَلَا تَنَاجِشُوا)). (خ/البيوع/٤٢٤٠/٣٥٣).

٢ - الناجش: من يزيد في ثمن السلعة مع أنه لا يريد الشراء^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله:

((النَّاجِشُ آكِلُ رِبًا خَائِنٌ)). (خ/الشهادات/٢٦٧٥/٥/٢٨٦).

٣ - النَّجْشُ: مصدر يدل على المعنى السابق، وهذا اللفظ في الأصل مأخوذ من تنفير الصيد واستشارته؛ لأن الناجش في الأصل يطلق على من يثير الصيد^(٥)، وقيل: أصل النَّجْشُ

(١) غريب الحديث، المروي، ٢١٤، ٢١٤، اللسان/ن ج ش.

(٢) مقاييس اللغة ٥/٣٩٤.

(٣) التعريفات، ص: (٢٤٠).

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ج ش) .

(٥) مقاييس اللغة ٥/٣٩٤ ، اللسان ، النهاية في غريب الحديث ، (ن ج ش) ، نيل الأوطار ٥/١٧٦ .

من الاستئثار؛ لأن الناجش يستر قصده، ومنه يقال: للصائد ناجش؛ لاستئثاره عن صيده^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَىٰ عَنِ النَّجْشِ وَالثَّلْقِيِّ، وَأَنْ يَبِعَ حَاضِرًا لِبَادِ)). (ن/البيوع/٤٥٠٩/٢٩٤).

(٥٧) مادة (ن ف ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على رواج السلعة، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:
١ - نَفْقَة: من التنفيق، والنفاق بمعنى الرواج، وضده الكساد، ويقال: نَفْقَة السلعة، إذا

روجها ورَغْبَ فيها^(٢)، قال ابن فارس:

((النون والفاء والكاف أصلان صحيحان، يدل أحدهما على انقطاع شيء وذهابه، والآخر على إخفاء شيء وإغماضه... فال الأول... ونَفْقَة السُّعْرِ نَفَاقاً، وذلك أنه يمضي فلا يكُسُد ولا يَقِف. وأنفقوا: نَفَقَتْ سُوقُهم))^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((قال: لَا تَسْتَقْبِلُوا السُّوقَ. وَلَا تُحَفِّلُوا. وَلَا يُنْفِقْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ)).
 (ت/البيوع/٣/١٢٦٨). (٥٦٨/٣/١٢٦٨).

٢ - المُنْفَق: من يقوم بالترويج للسلعة، ويطلق عليه: (المروج)، والرواج ضده الكساد^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وذلك في قوله: ((ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ... وَالْمُنْفَقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ)).
 (ج/التجارات/٢٢٠٨/٢٢٠٨). (٧٤٥/٢/٢٢٠٨).

٣ - المُنْفَقَة: من النفاق، وهو الرواج للسلعة، وضده الكساد^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على أن الحلف مظنة لرواج السلعة، ولكنه في الحقيقة يتحقق بركتها، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسُّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ)).
 (خ/البيوع/٤/٢٠٨٧). (٣١٥/٤/٢٠٨٧).

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٩)، ص: (٢٢٠).

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ف ق) .

(٣) مقاييس اللغة ٥/٤٥٤.

(٤) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ن ف ق) .

(٥) اللسان/ن ف ق .

٥٨) مادة (و س م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مَعْلِم يجتمع الناس فيه في وقت محدد، ويسمى موسمًا ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **الموسم**: المعلم الذي يجتمع الناس فيه في وقت محدد، وهو لفظ مأخوذ من الوسم، وهو العلامة، وجمعه: (مواسم)، كمواسم أسواق العرب في الجاهلية^(١)، وكل مجمع يجتمع فيه الناس بكثرة يسمى موسمًا، كموسم الحج، ويقال: وسَّمنَا موسمنا، إذا شهدناه^(٢) ، قال ابن فارس:

((السواء والسين والميم: أصلٌ واحدٌ يدلُّ على أثرٍ ومعلمٍ. ووسَّمتُ الشيءَ وسَّمَّاً: أثَرْتُ فيه بِسْمَةً. والوَسْمِيُّ: أوَّلُ المطر، لِأَنَّهُ يَسِّمُ الْأَرْضَ بِالبَّيْنَاتِ. قال الأصمعي: تَوَسَّمَ: طَلَبَ الْكَلَأَ الْوَسِيَّ... وسُمِّيَّ مَوْسِمُ الْحَجَّ مَوْسِمًا لِأَنَّهُ مَعْلِمٌ يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ النَّاسُ))^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الموسم الذي يجتمع فيه الناس ، وذلك في قوله: ((بَاعَ شَرِيلَكَ لِي وَرِقًا بِنَسِيَّةٍ إِلَى الْمَوْسِمِ)). (م/المساقاة/١٥٨٩/٣/١٢١٢).

٢ - **المواسم**: جمع: (موسم)^(٤) ، وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على المعنى السابق، وقد ورد ذلك في قوله:

((كَانَتْ عَكَاظٌ وَمَجَنةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَأَتَّمُوا أَنْ يَتَجَرُّوا فِي الْمَوَاسِمِ)). (خ/تفسير القرآن/٤٥١٩/٨/١٨٦).

٥٩) مادة (و ك س):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على النقص والخسارة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

(١) أساس البلاغة ، المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، المغرب ، المصباح المنير ، تاج العروس ، (و س م) .

(٢) اللسان/و س م.

(٣) مقاييس اللغة ٦/١١٠.

(٤) النهاية في غريب الحديث، تاج العروس ، (و س م) .

١ - **أوكس**: اسم تفضيل بمعنى : أقصى ، ويقال : أوكس الرجل في تجارتة ، إذا خسر فيها^(١) ، قال ابن فارس :

((الـواو والـكاف والـسين : كـلمـة تـدل عـلـى نـقـص وـخـسـرـان . فالـلوـكـس : النـقـص وـكـسـتـه : نـقـصـتـه . وـوـكـسـ الرـجـل وـأـوكـسـ : خـسـرـ))^(٢) .

وجاء هذا اللـفـظ في الحـدـيـث الشـرـيف مـرـادـاً بـه الـأـنـقـص ، وـقـد وـرـدـ ذـلـكـ في قـولـهـ ((مـنـ بـاعـ يـعـتـينـ فـلـهـ أـوكـسـهـمـاـ أـوـ الرـبـبـ)). (د/البيـوعـ/٣٤٦١ـ٢٩٦ـ).

٢ - **وـكـسـ**: نـقـص وـبـخـسـ قـيمـةـ الشـيـءـ ، ويـقـالـ : أـوكـسـ الرـجـلـ ، إـذـا ذـهـبـ مـالـهـ^(٣) ، وجـاءـ هـذـاـ اللـفـظـ فيـ الحـدـيـثـ الشـرـيفـ مـرـادـاـ بـهـ هـذـاـ المعـنـىـ ، وـقـدـ وـرـدـ ذـلـكـ فيـ قـولـهـ ((فـإـنـ كـانـ مـوـسـراـ يـقـوـمـ عـلـيـهـ قـيمـةـ لـاـ وـكـسـ وـلـاـ شـطـطـ ثـمـ يـعـتـقـ)). (د/الـعـتـقـ/٣٩٤٧ـ٤١٩ـ). (٦٠) مـادـةـ (يـ دـ يـ) :

تـدلـ هـذـهـ المـادـةـ فيـ هـذـاـ الحـقـلـ عـلـىـ التـقـابـضـ فيـ بـحـلـسـ العـقـدـ نـقـداـ لـاـ نـسـيـةـ ، وجـاءـتـ فيـ مـعـجمـ الـدـرـاسـةـ بـلـفـظـ وـاحـدـ هوـ : (يـدـ). .

يـقـالـ : (يـدـاـ بـيـدـ)، أيـ : حـاضـرـاـ بـحـاضـرـ وـغـيرـ مـؤـجلـ، وـمـنـ يـدـيـ إـلـىـ يـدـهـ نـقـداـ، وـمـعـنـاهـ التـقـابـضـ فيـ بـحـلـسـ العـقـدـ^(٤) ، قالـ ابنـ فـارـسـ :

((الـسـنـونـ وـالـجـيـمـ وـالـزـاءـ أـصـلـ صـحـيـحـ يـدـلـ عـلـىـ كـمـالـ شـيـءـ فيـ عـجـلـةـ منـ غـيرـ بـطـءـ). يـقـالـ : ... وـبـعـهـ نـاجـزاـ بـنـاجـزـ، كـقـوـلـهـمـ : يـدـاـ بـيـدـ : تعـجـيلاـ بـتـعـجـيلـ)^(٥) .

وجـاءـ هـذـاـ اللـفـظـ فيـ الحـدـيـثـ الشـرـيفـ مـرـادـاـ بـهـ التـقـابـضـ فيـ الـحـالـ ، وـقـدـ وـرـدـ ذـلـكـ فيـ قـولـهـ ((مـاـ كـانـ يـدـاـ بـيـدـ فـخـذـوـهـ، وـمـاـ كـانـ نـسـيـةـ فـرـدـوـهـ)). (خ/الـشـرـكـةـ/٢٤٩٨ـ٥ـ١٣٤ـ).

(١) الصـاحـاجـ ، النـهـاـيـةـ فيـ غـرـيـبـ الـحـدـيـثـ ، الـمـغـرـبـ ، الـقـامـوسـ الـمـحيـطـ ، تـاجـ الـعـرـوـسـ ، (وـكـسـ) ، نـيلـ الـأـوـطـارـ . ١٦١/٥

(٢) مقـايـيسـ الـلـغـةـ ١٣٩/٦

(٣) الصـاحـاجـ ، ٨٣٢/٢ ، أـسـاسـ الـبـلـاغـةـ ، النـهـاـيـةـ فيـ غـرـيـبـ الـحـدـيـثـ ، تـاجـ الـعـرـوـسـ ، (وـكـسـ) .

(٤) الـلـسانـ ، الـمـصـابـحـ الـمـنـيرـ ، (يـ دـ يـ) .

(٥) مقـايـيسـ الـلـغـةـ ..٣٩٣/٥

الحقل الثاني:

((الألفاظ الدالة على المال والعملات))

(١) مادة (ب ي ض):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على معدن نفيس يسمى (فضة)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- **الأبيضُ**: اللون المعروف، وضدّه الأسود، ويطلق أيضًا على الفضة^(١)، وهي معدن نفيس يستعمل في صنع العملات، وأدوات الزينة، وغير ذلك، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على ملك فارس، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَأُعْطِيْتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ)). (م/الفتن ٢٨٨٩ / ٤/٢٢١٥).

٢- **البيضاءُ**: مؤنث أبيض، وتطلق أيضًا على الفضة^(٢)، وجاء هذا اللفظ في سياق الحديث الشريف؛ للدلالة على الفضة مجازاً، وقد ورد ذلك في قوله: ((لِرَسُولِ اللَّهِ الْصَّفْرَاءُ وَالْأَبْيَضَاءُ)). (د/الخرجاج ٣٠٠٦ / ٢/١٧٣).

(٢) مادة (ت ب ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على فتات الذهب والفضة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**التبرُّ**).

التبر في اللغة: يطلق على فتات الذهب والفضة الخام قبل أن يصاغا، فإن صيغا فهما ذهب وفضة، وقبل أن يضربا دراهم ودنانير^(٣)، وهناك من خص التبر بالذهب المضروب^(٤). والتبر في الاصطلاح: اسم للذهب والفضة قبل ضربهما، أو للأول منها فقط^(٥).

واستعمل الرسول ﷺ لفظ: (**التبرُّ**)؛ للدلالة على فتات الذهب والفضة، وقد ورد ذلك في قوله: ((الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ تِبْرُهَا وَعَيْنُهَا، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ تِبْرُهَا وَعَيْنُهَا)). (د/البيوع ٣٣٤٩ / ٢/٢٦٨).

(١) القاموس المحيط ، اللسان ، (ب ي ض).

(٢) اللسان / ب ي ض ، نيل الأوطار . ٣٤/٦.

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، (ت ب ر) ، نيل الأوطار / ٤/١٥٨.

(٤) أنيس الفقهاء ، ص (١٥٩) ، معجم لغة الفقهاء ، ص : (١٢٠) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (١٠) ، ص : (٥٨) ، ج (١١) ، ص (١٤٦) .

(٥) الراهن / ٢٤٤ ، ٢٩٦ ، أساس البلاغة / ت ب ر ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٧) ، ص: (٢٩٤).

٣) مادة (ح م ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على معنيين هما: الذهب، والإبل، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- الأَحْمَرُ: يدل على ما لونه أحمر، كما يطلق على الذهب^(١)، قال ابن فارس: ((الحاء والميم والراء أصل واحد عندي؛ وهو الذي يعرف بالحمرة. وقد يجوز أن يجعل أصلين: أحدهما هذا، والأخر جنس من الدواب. فالأول الحمرة في الألوان، وهي معروفة))^(٢).

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الذهب، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَأُعْطِيْتُ الْكَثِيرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ)). (م/الفتن/٢٨٨٩/٤/٢٢١٥).

٢- حُمْرُ النَّعْمٍ: الحُمْرُ جَمْعٌ: (أحمر)، وهو ما لونه حُمْرَة^(٣)، وحُمْرُ النعم المراد بها الإبل الحمر التي تعد من أنفس أموال العرب، وأكرمهها^(٤)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الإبل الحمر التي تعد من أنفس أموال العرب، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَوَاللَّهِ لَا نْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعْمٍ)). (خ/المغازي/٤٢١٠/٧/٤٧٦).

٤) مادة (خ ي ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المال الكثير، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (خَيْرٌ). والخير يراد به في هذا الحقل المال الكثير^(٥)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى، وجاء ذلك في قوله: ((إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ، وَبَيْنَ يَدِيهِ وَوَرَاءِهِ، وَعَمَلَ فِيهِ خَيْرًا)). (م/الزكاة/٩٤/٢/٦٨٨).

(١) أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، (ح م ر).

(٢) مقاييس اللغة ٢/١٠١.

(٣) أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، (ح م ر).

(٤) الصحاح ٥/١٦٥٢، اللسان ، المصباح المنير ، تاج العروس ، (ح م ر).

(٥) المفردات في غريب القرآن ، القاموس المحيط ، الكليات ، (خ ي ر).

(٥) مادة (در هـ م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على عملة نقدية مصنوعة من الفضة. وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - الدرهم: عملة نقدية مصنوعة من الفضة، وهو لفظ معرب من الفارسية^(١)، ويعد نوعاً من أنواع النقود التي تستعمل وسيلة للتعامل التجاري بين الناس، وتختلف أنواعه، وأوزانه باختلاف البلاد التي تتعامل به وتتداوله^(٢)، وقيل: الدرهم قطعة من الفضة تزن ستة دوانق^(٣)، وقيل: غير ذلك، ويعد الدرهم والدينار من أشهر العملات النقدية في العصر الإسلامي. والدرهم عملة فضية، وأما الدينار فعملة ذهبية^(٤).

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على عملة نقدية مصنوعة من الفضة، وقد ورد ذلك في قوله:

((إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأُبْيَاءِ، إِنَّ الْأُبْيَاءَ لَمْ يُورِثُوا دِينَارًا وَلَا درْهَمًا إِلَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَأَفْرِ)).
(ت/العلم/٢٦٨٢/٤٧/٥).

٢ - دراهم: جمع: (درهم)^(٥) واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا الجمع؛ للدلالة على تلك العملة النقدية التي سبق ذكر معناها، وقد ورد ذلك في قوله:

((نَهَىٰ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيهُ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: ذَاكَ دَرَاهِمٌ بِدَرَاهِمٍ وَالطَّعَامُ مُرْجَأً)).
(خ/البيوع/٢١٣٢/٤٣٤٧).

٣ - دريهم: تصغير: (درهم)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ بصيغة التصغير؛ للدلالة على الشيء القليل من الدرهم، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَتَكُونَ الْفَرَسُ بِالدُّرَيْهَمَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا يُرْخِصُ الْفَرَسَ؟ قَالَ: لَا ثُرْكَبُ لِحَرْبٍ أَبْدَأ)).
(ج/الفتن/٤٠٧٧/٢١٣٦٢).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (در هـ م) .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٢٠) ، ص : (٢٤٧) .

(٣) معجم لغة الفقهاء ، ص : (٢٠٨) .

(٤) لفاظ الحياة الاجتماعية والثقافية، زياد يوسف، رسالة (دكتوراه)، جامعة الدول العربية، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، ص: (٢٨٨) .

(٥) اللسان ، (در هـ م) .

٦) مادة (د ن ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على عملة نقدية مصنوعة من الذهب يطلق عليها (الدينار)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

- ١ - دِينَارٌ: يدل هذا اللفظ في أصل اللغة على التلاؤ والمعنى، ويراد به عملة نقدية مضروبة من الذهب، وأصله: (دِنَار)، وهو فارسي معرب^(١)، قال ابن فارس: ((الدال، والنون والراء كلمة واحدة، وهي الدينار. ويقولون: دَنَارٌ وَجْهُ فُلانٌ، إِذَا تَلَأَّ وَأَشْرَقَ))^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على عملة الدينار، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْتَّمَسَ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ)). (خ/البيوع/٤٢١٤/٣٧٧).
- ٢ - دَنَانِيرٌ: جمع: (دِينَار)^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدِّقُ بِهَا، فَوَاضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ)). (خ/الزكاة/١٤٢٢/٢٩١).

٧) مادة (ذ هـ ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على معدن نفيس معروف يطلق عليه (الذهب)، وجاءت في معجم الدراسة بالألفاظ هي:

- ١ - الْذَّهَبُ: معدن نفيس، ويسمى فاتاته بالثغر، وجمعه: أذهب، وذهب، وذهبان، ويؤنث، فيقال: ذَهَبَةً^(٤)، بالذهب لحسنه ونضارته، قال ابن فارس: ((الذال والهاء والباء أصل يدل على حسن ونضاره من ذلك الذهب المعروف))^(٥). وفي اصطلاح الفقهاء: الذهب معدن نفيس أصفر اللون متصرف بصفات فيزيائية معينة^(٦). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعدن النفيس، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ)). (خ/البيوع/٤٢١٣٤/٣٤٧).

(١) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (د ن ر) .

(٢) مقاييس اللغة ، ٣٠٥/٢ .

(٣) اللسان ، (د ن ر) .

(٤) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ذ هـ ب) ، عمدة القاري ٢٧٤/٨ ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج ٢١ ، ص : ٢٧٩ .

(٥) مقاييس اللغة ٣٦٢/٢ .

(٦) معجم لغة الفقهاء ، ص : ٢١٥ .

٢ - **ذهبة**: مفرد يدل على القطعة من (الذهب)^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف بصيغة المؤنث؛ للدلالة على القطعة من الذهب، وقد ورد ذلك في قوله: ((بَعَثَ عَلَيْهِ بَهْرَمٌ، وَهُوَ بِالْيَمَنِ، بِذَهَبَةٍ فِي ثُرْبَتِهَا، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ)).
 (م/الزكاة/٢٠٦٤/٧٤١).

٣ - **ذهبية**: تصغير للفظ (ذهبة)، أي: القطعة من الذهب، وقيل: **ذهبية تصغير**: (ذهبة) على نية القطعة منها ، فصغر على لفظها^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف بصيغة التصغير ، وذلك في قوله: ((قال: بَعَثَ عَلَيْهِ بَهْرَمٌ وَهُوَ فِي الْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ بِذَهَبَةٍ فِي ثُرْبَتِهَا)).
 (خ/كتاب التوحيد/٧٤٣٢/٤١٥).

(٨) مادة (ر ك ز):

تدل هذه المادة في هذا المثل على المال المدفون من المعادن، وغيرها ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**الركاز**).
 الركاز في اللغة: **المال المدفون**، كالمعادن، وغيرها، وقيل: هو كنوز الجاهلية المدفونة^(٣)، وأصله: **ما خود من ركر الشيء** ، إذا دفنه، وزنه (فعال)، بمعنى (مفهول)، أي: مرکوز^(٤).
 قال ابن فارس :

((الراء والكاف والزاي أصلان: أحدهما إثبات شيء في شيء، يذهب سفلا... فال الأول ركزت الرمح ركزا... ومن الباب: الركاز، وهو المال المدفون في الجاهلية، وهو من قياسه؛ لأن صاحبه ركزه. وقال قوم: الركاز المعدن))^(٥).

وفي الاصطلاح الفقهي: ((هو الكنز المدفون في الأرض، والذي لا يعرف له مالك، معدناً كان أم نقداً))^(٦) ، وقيل الركاز : ((اسم لما يكون تحت الأرض حلقة أو

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ذهب).

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ذهب).

(٣) أساس البلاغة ، المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، (ركاز) ، نيل الأوطار ١٥٧/٤.

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١١)، ص: (١٤٨).

(٥) مقاييس اللغة ، ٤٣٣/٢ ، ٤٣٤.

(٦) أنيس الفقهاء ، ص: (١٣٢) ، معجم لغة الفقهاء ، ص: (٢٢٦).

(٨٩)

بدفن العباد)^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على كنوز الجاهلية المدفونة، وقد ورد ذلك في قوله: ((قال: العَجْمَاءُ جَبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخَمْسُ)).
خ/الرِّكَازَةُ/١٤٩٩/٣٦٤).

٩) مادة (س ك ك):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ضرب الدرهم، والدنانير بحديدة منقوشة، تسمى (السّكّة)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (السّكّة).
المسكوك في اللغة: يراد به المضروب من الدرهم والدنانير، أي: المعلمة بالسكة^(٢)، والسكة حديدة منقوشة تستعمل لضرب الدرهم والدنانير، وسمى الدرهم والدينار بالسكة؛ لأن الواحد منها قد طبع وسُكِّ بـهـذهـ السـكـةـ^(٣)، قال ابن فارس:
((السين والكاف أصل مطرد يدل على ضيق وانضمام وصغر... ومن هذا اشتقاق سكة الدرهم، وهي الحديدة؛ لتضيق رسم كتابتها))^(٤).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الدرهم والدنانير المضروبة التي تسمى بالسكة، وهي عملة المسلمين المتداولة في عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُكْسَرَ سِكَّةُ الْمُسْلِمِينَ)).
د/البيوع/٣٤٤٩/٢٩٣).

١٠) مادة (ش ر ط):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الرديء من المال، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (شرط).

الشرط^٥ : يقصد به رذال المال وشراره وصغاره، وهذا اللفظ يستعمل للمفرد، والجمع، والمذكر، والمؤنث^(٦)، قال ابن فارس:

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (١١) ، ص : (١٤٩) .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٧) ، ص : (٢٩٤) .

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (س ك ك) ، نيل الأوطار ٢٣٦/٥ .

(٤) مقاييس اللغة /٣ ، ٥٨ ، ٥٩ .

(٥) الصحاح ، أساس البلاغة ، المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ش ر ط) ، نيل الأوطار ٤/١٤٣ .

(٩٠)

((الشين والراء والطاء أصلٌ.. ومن ذلك شَرَطُ الْمِعْزَى ، وهي رُذَالُهَا))^(١). واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وجاء ذلك في قوله: ((وَلَا يُعْطِي الْهَرِمَةَ، وَلَا الدَّرِنَةَ، وَلَا الْمَرِيضةَ، وَلَا الشَّرَطَ الْتِئِيمَةَ وَلَكِنْ مِنْ وَسْطِ أَمْوَالِكُمْ)). (د/الرِّكَّاَةُ/١٥٨٢/٤٩٧).

(١١) مادة (ص ر ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما يجمع فيه الشيء، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (الصُّرَّةُ).

الصُّرَّةُ : خرقٌ يجمع فيها الشيء، وفي الغالب تطلق على صرة المال، كصرة الدرهم والدنانير،^(٢) قال ابن فارس:

((الصاد والراء أصول: الأول قوله: صَرَّ الدرهم يصرُّها صَرًّا، وتلك الخرقٌ صُرَّةٌ))^(٣).

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على صرة المال، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ: أَصَبَّتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ)). (خ/اللقطة/٢٤٢٦/٧٨).

(١٢) مادة (ص ف ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على معدن نفيس يسمى بالذهب، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (الصَّفَرَاءُ).

يدل أصل هذا اللفظ على اللون الأصفر، والصفراء يراد بها معدن نفيس يميل لونه إلى اللون الأصفر، وهو الذهب^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعدن ، وذلك في قوله: ((افْتَحْ رَسُولُ اللَّهِ خَيْرًا، وَاشْتَرَطْ أَنَّ لَهُ الْأَرْضَ، وَكُلَّ صَفَرَاءَ وَبَيْضَاءَ)). (د/البيوع/٣٤١٠/٢٨٤).

(١) مقاييس اللغة ٣/٢٦٠ ، ٢٦١ .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (ص ر ر) .

(٣) مقاييس اللغة ٣/٢٨٢ .

(٤) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط (ص ف ر) ن نيل الأوطار ، ٦/٣٤ .

١٣) مادة (ع ي ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على النقد من الذهب والفضة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (عينٌ).

العين في الأصل تطلق على عين الإنسان المعروفة، ثم استعملت للدلالة على عدد من المعاني المختلفة، ومنها: عين الماء، عين الشمس، الجاسوس. كما تطلق على النقد، ويراد به الدنانير، والدرارم المضروبة من الذهب والفضة^(١)، قال ابن فارس:

((العين والياء والنون أصل واحد يدل على عضو به يُضر ويُنْفَر...، ومن الباب: العين الذي تبعه يتحسس الخبر... ومن الباب: العين البارية النابعة من عيون الماء،... ومن الباب: العين السحاب ما جاء من ناحية القبلة... ومن الباب: العين وهو المال العتيد الحاضر، يقال: هو عين غير دين، أي هو مال حاضر تراه العيون)).^(٢)

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على النقد من الذهب والفضة، وقد ورد ذلك في قوله: ((الذهب بالذهب تبرها وعینها، والفضة بالفضة تبرها وعینها... فمن زاد أو ازداد فقد أربى)).^(٣) (د/البيوع/٣٣٤٩/٢٦٨).

٤) مادة (ف ض ض):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على معدن نفيس يسمى بالفضة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (فضة).

الفضة معدن نفيس ، وهي بيضاء اللون، وتستعمل في صناعة النقود، وأدوات الزينة، وغير ذلك^(٤)، قال ابن فارس :

(١) ما اتفق لفظه واختلف معناه ، لأبي عميش الأعرابي ، تحرير : محمد شاكر سعيد ، ط (١) ، جده ، دار العلم ، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م ، ص : (١٣٩) ، الصحاح / ٥ ، اللسان ، المصباح المنير ، القاموس الحيط ، تاج العروس ، (ع ي ن) ، نيل الأوطار / ٥ ، ألفاظ الجنایات ، محمد السريجی ، رسالة (ماجستير) ، مکة المکرمة ، جامعة أم القری ، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م ، ص : (١٠١) .

(٢) مقاييس اللغة / ٤ - ١٩٩ .

(٣) اللسان / ف ض ض .

((الباء والضاد أصلٌ صحيح يدلُّ على تفريق وتجزئة. من ذلك: فَضَضْتُ الشَّيْءَ إِذَا فَرَقْتَهُ؛... وَانْفَضَّ الْقَوْمُ: تَفَرَّقُوا...، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: فَضَضْتُ عَنِ الْكِتَابِ خَتْمَهُ. وَمُمْكِنٌ أَنْ يَكُونَ الْفَضَّةُ مِنْ هَذَا الْبَابِ، كَأَنَّهَا تَفَضُّلٌ، لَمَا يُتَّخِذُ مِنْهَا مِنْ حَلْيٍ))^(١).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به معدن الفضة ، وذلك في قوله: ((كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ بِمَا عَلَى السَّوَاقِي... وَأَمَرَنَا أَنْ نُكْرِيَهَا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ)). (د/البيوع/٣٣٩١/٢٧٨).

(١٥) مادة (ك ن ز):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على جمع المال وادخاره، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- كَنْزٌ: جمع المال وادخره^(٢) ، قال ابن فارس:

((الكاف والنون والراء أصلٌ صحيح يدل على تَجَمُّع في شيء. من ذلك ناقة كِنَازُ اللحم، مجتمعة. وَكَنْزَتُ التمر في وعائه أَكْنِزُهُ . وَكَنْزَتُ الْكِنْزُ أَكْنِزُهُ))^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على كثرة الذهب والفضة ، وعدم دفع زكاهما، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ كَنْزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَائِهَا فَوَيْلٌ لَهُ)). (خ/الزكاة/٤٠٤/٢٧١).

٢- كَانِزٌ: يدل على من يقوم بجمع المال وادخاره، مع عدم إخراج زكاته أو إنفاقه في أبواب الخير^(٤) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَاضِفٍ يُحْمِي عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ)). (خ/الزكاة/٤٠٧/٢٧٢).

٣- كَنْزٌ: مصدر للفعل (كتز)، ويطلق على المال المدفون في باطن الأرض، وقيل: هو المال المخزون سواء أكان في باطن الأرض أم في ظاهرها، وقيل: إن أخرجت زكاته فلا يسمى كنزاً^(٥).

والاكتناز لغة: ((إحراز المال في وعاء أو دفنه))^(٦) ، والكنز في الاصطلاح: هو المال الذي لم تؤد زكاته ولو لم يكن مدفوناً^(٧) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على

(١) مقاييس اللغة /٤ /٤٤٠.

(٢) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ن (ك ن ز) .

(٣) مقاييس اللغة /٥ /١٤١.

(٤) اللسان / ك ن ز .

(٥) النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس ، (ك ن ز) ، نيل الأوطار /٤ /١٢٥.

(٦) الموسوعة الفهيمية الكويتية ، ج (٢) ، ص : ٣٤٧ .

(٧) المرجع السابق ، ج (٢) ، ص : ٣٤٧ ، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ج ٣ ، ص : ١٥٩ .

المال المكنوز الذي ولم تخرج زكاته، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَكُونُ كَنْزٌ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ)).
 (خ/الحيل/٦٩٥٧/٣٣٠).

٤ - **كَنْزٌ**: جمع: (كَنْزٌ)^(١) وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الأموال المكنوزة من أموال كسرى وقيصر، وقد ورد ذلك في قوله: ((عَنِ النَّبِيِّ قَالَ : هَلَكَ كِسْرَى... ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ . وَلَتَقْسِمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ)).
 (خ/المجاد/٢٧/٦/٣٠٢٧).

٥ - **كَنْزَانِ** : الذهب والفضة^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة عليهما ، وذلك في قوله: ((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَّى لِي الْأَرْضَ... وَأَعْطَانِي الْكَثِيرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَيْضَ)).
 (م/الفتن/٩٨٨/٤/٢٢١٥).

١٦) مادة (م و ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الأموال، وادخارها، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - **تَمَوْلٌ**: ادّخر الشيء وجعله مالاً له^(٣)، وتمول الرجل، إذا صار ذا مال، والتمول عند الفقهاء: ((التحاذ المال قنية))^(٤)، قال ابن فارس: ((الميم والواو واللام كلمة واحدة، هي تَمَوْلَ الرَّجُلُ: اتَّخَذَ مالاً. وَمَالَ يَمَالُ: كثُرَ ماله))^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ادخار المال ، وذلك في قوله: ((فَقَالَ النَّبِيُّ قَالَ : خُذْهُ فَتَمَوْلُهُ وَتَصَدِّقْ بِهِ)).
 (خ/الأحكام/٦٤/٧١٦/١٣/١٥٠).

٢ - **مَالٌ**: المال: يطلق على ما يملكه الإنسان من كل شيء^(٦) ، وهو في الأصل يطلق على ما يملك من الذهب والفضة، ثم استعمل؛ للدلالة على الإبل، ثم دل على كل ما يقتني أو يملك من الأعيان، وأكثر ما يطلق عند العرب على الإبل^(٧).

(١) اللسان / ك ن ز .

(٢) اللسان / ك ن ز ، صحيح مسلم بشرح الإمام النووي ج(١٦) ، ص : (٣٤٠) .

(٣) تاج العروس / م و ل .

(٤) الموسوعة الفقية الكويتية ، ج (١٣) ، ص : (١٦٩) .

(٥) مقاييس اللغة ٥/٢٨٥ .

(٦) تاج العروس / م و ل

وفي اصطلاح الفقهاء: المال ما يميل إليه الطبع، ويجرى فيه المنع والبذل، ولا ينمو بنفسه، ويشمل النقود، وعروض التجارة، والزكاة^(٢) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ما يملكه الإنسان من المال، وذلك في قوله: ((وَاحْدَثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ، قَالَ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِّنْ صَدَقَةٍ)). (ت/الزهد/٤/٢٣٢٥/٤٨٧).

٣- **أموال**: جمع: (مال)^(٣) ، وجاء هذا الجمجم في الحديث الشريف؛ للدلالة على ما يملكه الإنسان من أموال، وقد ورد ذلك في قوله: (فَلَمْ تَعْنِمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً إِلَّا الْأَمْوَالُ وَالثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ). (خ/الأيمان/٦٧٠٧/٥٩٢).

٤- **مال البحرين**: مال الجزية المضروب على أهل البحرين، وقيل: هو أول خراج حمل إلى النبي ﷺ^(٤) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وذلك في قوله: ((قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطِيْتُكَ هَكَذَا)). (خ/المبة/٥/٢٥٩٨/٢٢١).

٥- **متمول**^(٥): من يدّخر المال للتجارة، ويقال: غير متمول، أي: غير متّخذ المال ملّكاً له. وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على منع الحيازة والاكتناز، وذلك في قوله: ((اَشْتَرَطَ فِي وَقْفِهِ أَنْ يَأْكُلَ مَنْ وَلِيهِ وَيُؤْكِلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا)). (خ/الوصايا/٥/٢٧٧٧/٤٠٦).

(١٧) مادة (ن ق د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إعطاء الثمن نقداً، وجاءت في معجم الدراسة باللغات هي:

١- **نقد**: أعطى نقداً معجلاً، وضده النسيئة، ويقال: نقد الدرهم، إذا أعطاه نقداً^(٦)، ويطلق الفقهاء لفظ (النقد) إذا كان الشيء المعطى نقوداً، وقيل: النقد خلاف الدين والقرض^(٧)، قال ابن فارس :

(٧) اللسان ، القاموس المحيط ، (م ول) .

(١) القاموس الفقهي ، ص : (٣٤٤) .

(٢) اللسان / م ول ، الخصائص الدلالية لآيات العاملات ، ص : (٨١) .

(٣) فتح الباري ، ج (٤) ، ص : (٤٧٥) ، نيل الأوطار ، ٣٦٩/٥ .

(٤) نيل الأوطار . ٢٤/٦ .

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ن ق د) .

(٦) الموسوعة الفقية الكويتية ، ج (٣٢) ، ص : (٢٥٧) ، ص : (٢٥٨) .

((النون والقاف والدال أصل صحيح يدل على إبراز شيءٍ وبروزه... ومن الباب:

نَقْدُ الدِّرْهَمِ، وذلك أن يُكْسَفَ عن حاله في جودته أو غير ذلك. ودرهم نَقْدٌ: وازِنٌ جِيدٌ، كَائِنٌ قد كُسِّبَ عن حاله فَعُلِمَ))^(١).

ولفظ: (النقد) من الألفاظ التي لحق بها تطور معنوي، فكانت في الجاهلية تدل على فحص النقود؛ للتعرف على الجيد والزائف منها ، ولم يعد هذا اللفظ مختصاً بهذه النقود، بل صار يشمل نقد كل شيء^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تسليم الثمن نقداً في الحال، أو معجلاً، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ وَنَقَدَنِي ثَمَنُهُ)).

٢ - انتَقَدَ: قبض الثمن، ويقال: انتقد الدرهم، إذا قبضها^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، و ذلك في قوله: ((فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلًا، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعِثْ أَبْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِي، قَالَ: فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ، وَخَرَجَ أَبِي يَنْتَقِدُ ثَمَنُهُ)). (خ/المناقب/٣٦١٥/٦٢٢).

٣ - النَّقْدُ: العمدة النقدية كالدرهم ، والدنانير التي يتعامل بها الناس في معاملاتهم التجارية، وقيل: النقد يقصد به الثمن المعجل ، وضده النسيئة ، كما يطلق على تمييز جيد الدرهم من رديئها^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على قبض الثمن معجلاً، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَلَا تَأْمُرُ هَذَا أَنْ يَشْتَرِي مِنِّي بَيْتِي الَّذِي فِي دَارِي؟ فَقَالَ لَا أَزِيدُهُ عَلَى أَرْبَعِمَائَةِ إِمَّا مُقَطَّعَةٍ، وَإِمَّا مُنَجَّمَةً، قَالَ: أُغْطِيْ خَمْسِمَائَةً نَقْدًا)). (خ/الحيل/١٢/٦٩٧٧/٣٤٥).

(١٨) مادة (ورق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الدرهم المضروبة من الفضة.

(١) مقاييس اللغة ٤٦٧/٥ .

(٢) التطور الدلالي ، عودة خليل أبو عودة ، ص : (٢١) .

(٣) اللسان ، تاج العروس ، (ن ق د) .

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ن ق د) .

وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - الرّقة: الدرّاهم المضروبة من الفضة، والتاء فيها عوض عن الواو المذوفة^(١)، وأصلها من:

(الورق)، قال ابن فارس:

((الواو والراء والكاف: أصلان يدل أحدهما على خيرٍ ومالٍ، وأصله ورق الشّجر، والآخر على لون من الألوان. فالأول الورق ورق الشّجر. والورق: المال، من قياس ورق الشّجر، لأنّ الشّجرة إذا تحاتَ ورقُها انحرَدَتْ كالرّجل الفقير... والرّقة من الدرّاهم...، والأصل الآخر: الورقة: لونٌ يشبه لون الرّماد)).^(٢)

وجاء هذا اللّفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الدرّاهم المضروبة من الفضة، وذلك في قوله: ((وَفِي الرّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ، إِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا سِعْيَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا)).^(٣)
 (خ/الزكاة/٤٥٤/٣١٨).

٢ - الورق: الدرّاهم المضروبة من الفضة، ويقال: أورق الرجل، إذا كثر ماله^(٤)، وورد بلفظ الورق، والورق، والرّقة، وكلها بمعنى واحد^(٥)، وقيل: (الورق) بكسر الراء؛ المال من الدرّاهم، والورق، بفتح الراء: المال من الغنم والإبل^(٦)، وجاء هذا اللّفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الدرّاهم المضروبة من الفضة، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَبِعُوا الورق بالورق إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ)).^(٧)
 (خ/البيوع/٤/٢١٧٧/٣٨٠).

(١) الزاهر / ٢٤٣ ، الصحاح / ١٢٨٥ ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ورق) ، المغني ، ج (١) ، ابن باطیش ، تج : مصطفی سالم ، ط (د) ، مکة المکرمة ، المکبة التجاریة ، ١٤١١ھـ / ١٩٩١م ، ص : ٢٠٨ .

(٢) مقاييس اللغة ١٠١/٦ .

(٣) الصحاح ن ٤ / ١٢٨٦ ، المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، (ورق) ، نيل الأوطار ٢٠٤/٥ .

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، (ورق) .

(٥) أدب الكاتب ، ابن قيبة ، تج : محمد عبدالحميد ، ط(د) ، بيروت ، دار المعرفة ، (ت.د) ، ص : (٢٤٣) .

الحقل الثالث:

((الألفاظ الدالة على الدخل وموارد بيت المال))

(١) مادة (ب ي ت):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المكان المعد لحفظ المال ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (بيتٌ).

البيت في اللغة: يراد به المأوى الذي يبيت الإنسان فيه ليلاً^(١)، قال ابن فارس: ((الباء والياء والتاء أصلٌ واحد، وهو المأوى والمأب ومَجْمَعُ الشَّمْلِ))^(٢).

واستعمل مصطلح (بيت المال) في صدر الإسلام؛ للدلالة على المكان الذي تحفظ فيه أموال الدولة العامة^(٣)، كما تطورت دلالة هذا اللفظ في العصور الإسلامية^(٤)، فأطلقت على الجهة التي تتولى أمور المال العام للمسلمين كالفيء، والغائم، ونحوها.

واستعمل هذا المصطلح في الحديث الشريف؛ للدلالة على المكان الذي تحفظ فيه أموال الدولة ، وذلك في قوله: ((فَاتَّيَ بِمَالٍ، فَدَعَانِي فَقَالَ: خُذْهُ فَقُلْتُ: لَا أُرِيدُهُ، فَقَالَ: خُذْهُ، فَأَنْتُمْ أَحَقُّ بِهِ، قُلْتُ قَدْ اسْتَغْنَيْنَا عَنْهُ، فَجَعَلَهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ)). (د/الخرج/٢٩٨٣/٢/١٦٢).

(٢) مادة (ج ب ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على جمع الشيء وجلبه ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - جَمِيعٌ: جمع ، ويقال : جي الشيء ، إذا جمعه فهو حابٍ، ومنه جبایة الزكاة ، أو الخراج ، ونحو ذلك^(٥) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على جمع الشيء، وجاء ذلك في قوله: ((يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجْبَى إِلَيْهِمْ فَفِيْزٌ وَلَا دِرْهَمٌ)). (م/الفتن/٤/٢٩١٣/٤/٢٢٣٤).

(١) اللسان ، تاج العروس ، (ب ي ت) ، المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء ، ص : (٩٥) .

(٢) مقاييس اللغة ٣٢٤/١ .

(٣) المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء ، ص : (٩٥) ، المعجم العربي الأساسي ، (ب ي ت) .

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٨) ، ص : (٢٤٢) .

(٥) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ج ب ي) .

- ٢ - **جُبَاهَة**: جمع: (جَابِ)، وهو من يقوم بجمع أموال الزكاة، أو الخراج، ونحو ذلك^(١). واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى ، وذلك في قوله: ((وَأُوصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رُدُءُ الْإِسْلَامِ، وَجُبَاهَةُ الْمَالِ)). (خ/فضائل الصحابة/٣٧٠٠/٦١/٧).
- ٣ - **الجِبَايَة**: الجمع، ويقال: جبى المال والخرج، إذا جمعه، والجبایة جمع المال وتحصيله، قال في اللسان: ((جَبَايَةُ الْخِرَاجِ جَمْعُهُ وَتَحْصِيلُهُ))^(٢)، والجبایة في الاصطلاح: ((جمع الخراج والمال))^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على جمع أموال الخراج، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جِبَايَةً خَرَاجٍ)). (خ/فرض الخامس/٣١٢٩/٢٢٨/٦).

(٣) مادة (ج ز ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما يؤخذ من الذمّي ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (جزية).
الجزية في اللغة: مشتقة من الجزاء، وتطلق على خراج الأرض، وأما في الإسلام فهي المال الذي يؤخذ من الذمّي^(٤)، وذلك مقابل إقامته في ديار الإسلام^(٥).
والجزية في الاصطلاح: ما يؤخذ من أهل الذمة على وجه الصغار كل عام بدلاً عن قتلهم، وإقامتهم في ديار المسلمين^(٦)، وقيل: الجزية ما يُضربُ على رقاب الكفار لإقامتهم في بلاد المسلمين^(٧)، واستعمل هذا اللفظ؛ للدلالة على ما يأخذه المسلمون من الكفار، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَيُوشَكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيْكُمْ ابْنُ مَرِيمَ حَكَمًا مُّقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ، وَيَضْعَ الجِزِيَّةَ، وَيَفِيضَ الْمَالُ)). (خ/البيوع/٤٢٢٢/٤/٤١٤).

(١) اللسان / ج ب ي .

(٢) اللسان ، (ج ب ي) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٨) ، ص : (٣٧٨) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٨) ، ص : (٣٧٨) .

(٤) اللسان / ج ز ي .

(٥) التطور الدلالي ، عودة خليل أبو عودة ، ص : (٣٨٤) .

(٦) أنيس الفقهاء ، ص (١٨٢) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (١٥) ، ص : (١٥٠) – (١٥١) .

(٧) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٨) ، ص : (٢٤٦) .

(٤) مادة (ج ن ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على القرب والبعد^(١) ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (جَنْبُ).

الجَنْبُ في اللغة: القرب والدُّنْو، ويقال: جَنْبُ الفرس، إذا قاده إلى جنبه^(٢)، كما يستعمل هذا اللفظ؛ للدلالة على البعد، ويقال: جنب فلانْ جَنْبًا، إذا بعد^(٣).

واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ بمعناه اللغوي، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا جَلَبَ وَلَا جَنَبَ وَلَا شِغَارَ فِي الإِسْلَامِ)).
(ت/النكاح/٤٣١/١١٢٣).

وهناك عدة أقوال توضح معنى قوله: (لا جَنْبَ)، ويمكن الإشارة إلى هذه الأقوال^(٤) بما يلي:

(١) الجنب يكون في السباق، وذلك بأن يجعل الفرس الآخر بجانب الفرس المعد للسباق، فإذا تعب هذا الفرس تحول الفارس إلى الفرس الآخر، ونهي عن ذلك لما فيه من الخديعة.

(٢) الجنب يكون في الزكاة، وذلك بنزول جامعها بعيداً عن أماكن أصحابها، ثم يأمرهم بإحضار زكاة أموالهم إلى مقر إقامته، ونهي عن ذلك لما فيه من المشقة على هؤلاء، وأمر بأن يحضر إليهم في أماكنهم، لأنخذ زكاتهم.

(٣) الجنب يكون بقيام صاحب المال بإبعاد ماله ، فيضطر جامع الزكاة إلى اتباعه وطلبه؛ لأنخذ زكاته.

(٥) مادة (خ ر ج):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الدخل والغلة ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلفظين هما:

(١) ينظر في معجم هذه الدراسة مادة / ج ن ب .

(٢) اللسان / ج ن ب .

(٣) القاموس الفقهي ، ص : (٦٧) .

(٤) أساس البلاغة، النهاية في غريب الحديث ، المغرب ، اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (ج ن ب) ، وينظر : في معجم هذه الدراسة مادة / ج ن ب ، جامع الترمذى مع شرحه تحفة الأحوذى ، ج(٢)، ص: (١٨٨) ، سنن النسائي بشرح السيوطي ، وحاشية السندي ، ج(٦) ، تج: مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، بيروت ، دار المعرفة ، ١٤١٢-١٩٩٢م ، ص: (١١١) .

(١٠١)

١ - **الخراج**: الدخل والغلة، كغلة الأرض، أو العبد، أو الضريبة^(١) ، قال ابن فارس: ((الخاء والراء والجيم أصلان... فالأول: النفاذ عن الشيء. والثاني اختلاف لوتين فأما الأول فقولنا: خَرَجَ يَخْرُجُ خُرُوجًا. والخُرَاجُ بالجنس. والخراج: الإتاوة))^(٢). والخرج في الاصطلاح:((ما تأخذه الدولة من الضرائب على الأرض المفتوحة عنوة، أو الأرض التي صالح أهلها عليها))^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على غلة الأرض وقد ورد ذلك في قوله:((إِذَا كَانَتْ لِأَحَدِنَا أَرْضٌ أَنْ يُعْطِيهَا بِعَضٍ خَرَاجِهَا، أَوْ بِدَرَاهِمٍ)).

وقد جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على غلة العبد، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَضَى أَنَّ خَرَاجَ الْعَبْدِ بِضَمَانِهِ)).

٢ - **الخرج**: الخرج والخرج بمعنى واحد، وقيل: الخراج مختص بالضريبة على الأرض، والخرج هو الدخل بشكل عام، وهو أعم من الخراج^(٤) ؛ لأنه يشتمل على دخل الأرض، أو غلة العبد، أو تأجير منفعة، كتأجير الأرض، ونحو ذلك ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على خراج الأرض، وقد ورد ذلك في قوله: وقوله:((لَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا)).

(٦) مادة (خ ز ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على حفظ المال في الخزانة ، وجاءت هذه المادة في معجم

الدراسة بألفاظ هي :

١ - **خزان**: حفظ الشيء في خزانة^(٥) ، قال ابن فارس: ((الخاء والزاء والنون أصل يدل على صيانة الشيء . يقال : خزنت الدرهم وغيره خزنًا))^(٦).

(١) أساس البلاغة ، المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (خ رج) ، نيل الأوطار ٢٢٦/٥.

(٢) مقاييس اللغة ١٧٥/٢ ، ١٧٦ .

(٣) معجم لغة الفقهاء ، ص : ٧٢ .

(٤) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (خ رج) .

(٥) أساس البلاغة ، المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (خ ز ن) .

(٦) مقاييس اللغة ١٧٨/٢ .

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى، وذلك في قوله: ((أَيُحِبُّ
أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ فَيُكْسِرَ بَابُ خِزَانَتِهِ)).
(ج/التجارات/٢٣٠٢/٧٧٢).

٢ - الخازن : من يقوم بخزن المال وحفظه ، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ ؛
للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((الخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُفْعَدُ...هَا
أُمْرَ بِهِ كَامِلاً)).
(خ/الزكاة/١٤٣٨/٣٠٢).

٣ - الخزانة: الخزانة المكان الذي تخزن فيه الأشياء لحفظها^(١)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ
هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذكره مع لفظ (خزان) في حديث سابق .

٤ - خزائن : جمع: (خزانة)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا الجمع؛ للدلالة على المعنى
السابق ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِذَا فُتَحَتْ عَلَيْكُمْ خَزَائِنُ فَارِسَ وَالرُّومِ، أَيُّ قَوْمٍ
أَنْتُمْ ؟ قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمْرَنَا اللَّهُ)).
(ج/الفتن/٣٩٩٦/١٣٢٤).

(٧) مادة (خ م س):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على جعل الشيء خمسة أجزاء ، وجاءت هذه المادة في
معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - خمس: قسم الشيء إلى خمسة أقسام^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛
للدلالة على هذا المعنى ، وذلك في قوله: ((خَمْسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ، ثُمَّ قَسَمَ سَائِرَهَا
عَلَى مَنْ شَهِدَهَا)).
(د/الخرج/٣٠١٩/١٧٦).

٢ - الخمس: الجزء من خمسة، أي: خمس الشيء، كخمس الغنيمة^(٣)، قال ابن فارس:
((الخاء والميم والسين أصل واحد، وهو في العدد. فالخمسة معروفة. والخمس: واحد من
خمسة))^(٤).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على خمس الغنيمة، وذلك في قوله: ((آمُرْكُمْ
بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ). شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَقْدَ بَيْدِهِ، وَإِقَامِ
الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ... وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ)).
(خ/فرض الخمس/٣٠٩٥/٢٠٨).

(١) اللسان / خ ز ن .

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، (خ م س) .

(٣) المصدران السابقان .

(٤) مقاييس اللغة ٢/٢١٧ .

(١٠٣)

٣- **أَخْمَاس**: جمع: (خُمُس)، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُبَيْدٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَخْمَاسِ)).
(د/الخرجاج/٢٩٨٥/٢٦٤).

(٨) مادة (رِزْقٌ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة

بلغظين هما: (رِزْقٌ ، رِزْقٌ) .

رِزْقٌ: أعطى رِزْقاً، والرِزْقُ بمعنى العطاء، وقيل: الرِزْقُ ما يخرجه الإمام من بيت المال كل شهر لمن يقوم بالعمل على خدمة مصالح المسلمين، كعامل الزكاة، ونحوه^(١)، ويقال: رِزْقُ الأمير الجند، أي: إذا أجرى عليهم ما يعطى لهم من أرزاق^(٢).

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذين اللفظين؛ للدلالة على ما يأخذه العامل من بيت المال مقابل عمله، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ اسْتَعْمَلَنَا عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ)).
(د/الخرجاج/٢٩٤٣/١٤٩).

(٩) مادة (رَكْبٌ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على من يقوم بجمع الزكاة ، وجاءت هذه المادة في

معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (رُكَيْبٌ) .

هذا اللفظ تصغير للفظ: (رَكْبٌ)، ويقصد به السعاة، أو عمال جمع الزكاة^(٣).
والرَّكْبُ اسم جمع، مثل: (رَهْط)، وهم القوم الرَّكْبان، وسُمُوا بالرَّكْبان نسبة إلى ركوب الإبل والخيول والبغال، وغيرها^(٤)، قال ابن فارس:
((الراء والكاف والباء أصل واحد مطرد منقادس، وهو علوٌ شيء شيئاً. يقال: رَكِبٌ رُكُوبًا يَرْكِبُ... والرَّكْبُ: القوم الرُّكْبَان))^(٥).

(١) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (رِزْقٌ) .

(٢) أساس البلاغة ، القاموس الحبيط ، (رِزْقٌ) .

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (رَكْبٌ) .

(٤) أساس البلاغة ، القاموس الحبيط ، (رَكْبٌ) .

(٥) مقاييس اللغة . ٤٣٢/٢

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على من يقوم بجمع الزكاة و ذلك في قوله: ((سَيَأْتِيْكُمْ رُكَيْبٌ مُّعَضُّوْنَ، فَإِذَا جَاءُوكُمْ فَرَحِبُّوْا بِهِمْ)). (د/الزكاة/١٥٨٨/٤٩٩).

(١٠) مادة (ز ك و):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما يخرجه المرء من ماله؛ لتنميته وتطهيره، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلغظين هما:

١- زَكَّى: أَدَى زَكَّةً مَالَهُ^(١)، وأصل هذه المادة يدل على النماء والبركة، وقال تعالى : ﴿ وَحَنَانًا مِّنْ لَدُنَّا وَزَكَوَةً ﴾^(٢). فالزكاة: الطهارة والصلاح^(٣)، قال ابن فارس:

((الراء والكاف والحرف المعتل أصل يدل على نماء وزيادة. ويقال الطهارة زكاة المال. قال بعضهم: سُمِّيت بذلك لأنها مما يُرجى به زكاء المال، وهو زيادته ونماؤه. وقال بعضهم: سميت زكاة لأنها طهارة. قالوا: وحججة ذلك قوله جل شوأه: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُنَزَّهُمْ بِهَا ﴾. والأصل في ذلك كله راجع إلى هذين المعنين، وهما النماء والطهارة. ومن النماء: زرع زاك، بين الزكاء)^(٤).

والزكاة في الاصطلاح: إنفاق جزء معلوم من المال النامي إذا بلغ نصاباً في مصارف مخصوصة، وسميت زكاة؛ لأن المال يزكي بها بالبركة، وتطهر المرء بالمغفرة^(٥).

والزكاة في العصر الجاهلي تدل على الزيادة في الشيء، وبعد حيء الإسلام تم تخصيص دلالة هذا اللفظ، فأطلق على مصطلح إسلامي يدل على فريضة الزكاة التي يخرجها المسلم كل عام من ماله إذا بلغ النصاب الشرعي^(٦).

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ز ك و) .

(٢) سورة مريم ، الآية : (١٣) .

(٣) تفسير النسفي، ج(٣)، لأبي البركات محمود النسفي، ط (٥)، بيروت، دار الكتاب العربي، (ت.٥)، ص: (٣٠) .

(٤) مقاييس اللغة ١٧/٣ ، ١٨ ، والآية في سورة التوبه برقم : (١٠٣) .

(٥) أنيس الفقهاء ، ص : (١٣١) ، معجم لغة الفقهاء ، ص : (٢٣٣) .

(٦) التطوير الدلالي ، عودة خليل أبو عودة ، ص : (٢١١) ، (٢١٢) .

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على دفع الزكاة المستحقة شرعاً، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنْتُ أَلْبَسُ أَوْضَاحًا مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْنُزْ هُوَ؟ فَقَالَ: مَا بَلَغَ أَنْ تُؤَدِّي زَكَاتُهُ فَرُكِّي فَلَيْسَ بِكَنْزٍ)). (د/الزكاة/٤٨٨/١٥٦٤).

٢- الزكاة: النماء والتطهير، ويقال: زكا الزرع: إذا نما ، وإنراجها سبب لنماء المال وتطهيره.

والزكاة في الاصطلاح: إعطاء جزء من النصاب إلى مستحقه^(١).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ)). (خ/الاعتصام/٢٢٨٥/١٣/٢٥٠).

١١) مادة (س ل ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل علىأخذ ما مع القتيل من مال، أو متع، ونحو ذلك ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بألفاظ هي :

١- سَلَبَ: نَهَبَ، ويقال: سلب الشيء سلباً، إذا أخذه، وسلب القتيل، إذا أخذ ما معه من مال، أو متع، أو سلاح، ونحو ذلك^(٢) ، قال ابن فارس: ((السين واللام والباء أصل واحد، وهو أخذ الشيء بخفة واحتطاف. يقال سلبه ثوبه سلباً. والسلب: المسلوب، وفي الحديث: "من قتل قتيلاً فله سلبه"))^(٣).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على سلب الثياب، وذلك في قوله: ((فَسَلَبَهُ ثِيَابُهُ... فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَمَ هَذَا الْحَرَمَ وَقَالَ: مَنْ وَجَدَ أَحَدًا يَصِيدُ فِيهِ فَلَيَسْلِبْهُ ثِيَابَهُ)). (د/المناسك/٢٠٣٧/٦٢١).

٢- اسْتَلَبَ: انتهب، ويقال: استلب الشيء يستلبه استلاباً، إذا أخذه^(٤). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَجَعَلْتُ أَرْمِيمِهِمْ بِنَبِيلِي... وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً)). (خ/المغازي/٤٩٤/٧/٤٦٠).

(١) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ز ك و) ، نيل الأوطار ٤/١٢٢ .

(٢) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس الحيط ، (س ل ب) .

(٣) مقاييس اللغة ، ٩٢/٣ .

(٤) اللسان ، القاموس الحيط ، (س ل ب) .

٣- سَلْبٌ: مصدر يدل على الشيء المسلوب، كسلب ما مع المقاتل من مال، أو متع، أو سلاح، أو دابة، ونحو ذلك^(١)، والسلب في اصطلاح الفقهاء: ((ما يأخذه المقاتل المسلم من قتيله الكافر في الحرب مما عليه من ثياب ، وآلات حرب ، ومن مركبته الذي يقاتل عليه، وما عليه من سرج ولجام))^(٢) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله:((قضى بالسلب للقاتل، ولم يُخْمِسْ السَّلْبَ)). (د/الجهاد/٢٧٢١/٨٠).

٤- أَسْلَابٌ: جمع: (سلب)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا الجمع؛ للدلالة علىأخذ ما مع المقاتل ، وقد ورد ذلك في قوله:((مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلْبٌ فَقَتَلَ أَبُو طَلحَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلًا، وَأَخْذَ أَسْلَابَهُمْ)). (د/الجهاد/٢٧١٨/٧٨).

(١٢) مادة (ص ف و):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الشيء الذي يتم اختياره من الغنيمة قبل قسمتها، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- الصَّفِيُّ: الشيء الذي يختاره رئيس القوم من الغنيمة قبل قسمتها^(٣)، وأصل هذه المادة يدل على الخلوص والنقاء ، قال ابن فارس:

((الصاد والفاء والحرف المعتل أصل واحد يدل على خلوصٍ من كل شَوْبٍ . من ذلك الصفاء، وهو ضد الكدر ... والصفيٌّ ما اصطفاه الإمام من المغنم لنفسه))^(٤). والصفي في الإسلام شيء كان الرسول الكريم ﷺ يصطفيه لنفسه قبل قسمه الغنيمة ، كالسيف ، أو الفرس ، وقد اصطفى ﷺ صافية بنت حُيُّيٍّ رضي الله عنها ، وهذا الصافي ليس لأحد غير الرسول ﷺ^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله:((وَأَمَّا سَهْمُ الصَّفِيِّ فَغُرَّةٌ تُخْتَارُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ شَاءَ)). (ن/الفيء/٤١٥٦/٧/١٥٢).

(١) نيل الأوطار ، ٢٧٨/٧ ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (س ل ب) .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج(٣١) ، ص : (٣٠٣) .

(٣) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ص ف و) .

(٤) مقاييس اللغة ٢٩٢/٣ .

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج(٢٠) ، ص : (١١) ، ج(٣٢) ، ص : (٢٢٩) .

٢ - **الصَّفَايَا**: جمع: (صَفِيٰ)، وسميت (صَفَايَا)، لأنَّ صاحبها يصطفيفها لنفسه^(١)، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف؛ للدلالة على المعنى السابق ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى ثَلَاثُ صَفَايَا بْنُو النَّضِيرِ، وَخَيْرُ، وَفَدَكُ)). (د/الخرجاج/٢٩٦٧/١٥٧).

(١٣) مادة (ض ر ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الدخل، كغلة العبد، أو الأرض، أو الخراج، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (ضَرِيَّةٌ).

والضرية تطلق على الدخل سواءً أكان غلة ، أم أرضاً ، أم خراجاً^(٢)، وقيل: الضريبة ما يضرب على الإنسان من جزية، أو ما يؤديه العبد إلى سيده من خراج مقرر عليه^(٣).

قال ابن فارس:

((الضاد والراء والباء أصل واحد، ثم يستعار ويحمل عليه. من ذلك ضربت ضرباً إذا أوقعت بغيرك ضرباً. ويستعار منه ويشبه به الضرب في الأرض بحارة... والضرية: ما يضرب على الإنسان من جزية، أو غيرها))^(٤).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على غلة العبد التي يأخذها منه سيده، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ، أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفَ عَنْ غَلَّتِهِ، أَوْ ضَرَبَتِهِ)). (خ/الإجارة/٤٢٧٧/٤٥٨).

(١٤) مادة (ط ع م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (طُعْمَةٌ).

الطعم : العطية كالفيء، والخرجاج^(٥)، كما تطلق على الكسب^(٦)، قال ابن فارس:

(١) اللسان ، مقاييس اللغة ٣٩٧/٣ ، القاموس المحيط ، (ص ف و) .

(٢) القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ض ر ب) ، نيل الأوطار ٣٠٢/٥ .

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، (ض ر ب) .

(٤) مقاييس اللغة ٣٩٨/٣ .

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ط ع م) .

(٦) أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، (ط ع م) .

((الطاء والعين والميم أصل مطرد منقاس في تذوق الشيء. يقال طعمتُ الشيء طعمًا... ويقال: فلان خبيث الطعم إذا كان رديء الكسب))^(١).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العطية، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طُعْمَةً فَهِيَ لِلَّذِي يَقُولُ مِنْ بَعْدِهِ)). (د/الخرجاج/٢٩٧٣/٢٦٠).

١٥) مادة (ع رض):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما يملك من كل شيء غير النقد ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - عَرْضٌ: كل ما يملك من مال ، أو متعة غير النقد^(٢) ، وهو خلاف النقد من المال ، قال ابن فارس :

((العين والراء والضاد بناء تكثر فروعه ، وهي مع كثرتها ترجع إلى أصل واحد ، وهو العَرْضُ الذي يخالف الطول...، فأما قوله ﷺ: "ليس الغنى عن كثرة العَرْضِ" فإِنَّمَا سمعناه بسكون الراء ، وهو كل ما كان من المال غير نَقْدٍ ، وجمعه عُرُوضٌ))^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على كل ما يملك من غير النقد، وقد ورد ذلك في الأثر : (وأَبَيَعَ مَا أَرَى أَنْ أَبَيَعَهُ مِمَّا أَشْتَرِيهِ بِنَقْدٍ رَأَيْتُ أَمْ بِنَسِيَّةٍ وَبِعِينٍ رَأَيْتُ أَمْ بِعَرْضٍ). (ن/الأعيان/٣٩٤٦/٦٥).

٢ - عُرُوضٌ: جمع: (عَرْضٌ)^(٤) ، واستعمل هذا اللفظ في الأثر ؛ للدلالة على جميع ما يملكه المرء من غير النقد ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَعَلِّمُ عَامَلَ يَهُودَ خَيْرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ... فَاجْلَأْهُمْ عُمَرُ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةً مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ الشَّمْرِ مَالًاً وَإِبْلًاً وَعُرُوضًا)). (خ/الشروط/٥/٢٧٣٠/٣٢٧).

(١) مقاييس اللغة ٤١٠/٣.

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع رض) .

(٣) مقاييس اللغة ٤/٢٦٩.

(٤) اللسان ، المصباح المنير ، (ع رض) .

١٦) مادة (ع ش ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العُشر الذي يؤخذ زكاة للزروع والثمار، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - عَشْرٌ: أَخْذُ العُشْرَ مِنَ الْأَمْوَالِ^(١) ، قال ابن فارس:

((العين والشين والراء أصلان صحيحان: أحدهما في عدد معلوم ثم يحمل عليه غيره... فال الأول العَشَرَةُ... وَكُنْتُ عَاشِرَ عَشَرَةً، كَانُوا تَسْعَةً فَتَمُوا بِي عَشَرَةً رِجَالٌ، وَعَشَرَتُ الْقَوْمَ إِذَا أَخْذَتَ عَشَرَ أَمْوَالَهُمْ. وَيَقُولُ أَيْضًا: عَشَرُهُمْ أَعْشَرُهُمْ تَعْشِيرًا. وَبِهِ سُمِيَ الْعَشَّارُ عَشَارًا. وَالْعَشْرُ: حُزْءٌ مِنَ الْأَجْزَاءِ الْعَشَرَةِ))^(٢).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على أخذ عشر الأموال، وذلك في قوله: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَشَرُ قَوْمٍ؟ قَالَ: إِنَّمَا الْعَشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى)). (د/الخرجاج/٣٠٤٨/٢١٨٥).

٢ - العُشر:الجزء من عشرة أجزاء، ويراد به العُشر الذي يؤخذ من الأموال، كأخذ العُشر من الزروع، أو الثمار، أو أخذ العُشر من أموال الكفار المعدة للتجارة^(٣).

والعُشر في الاصطلاح: يطلق على عشر التجارات، أو الصدقات، أو زكاة الخارج من الأرض^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى وذلك في قوله: ((فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا لِلْعُشْرِ)). (خ/الزكاة/١٤٨٣/٣٤٧).

٣ - العُشُور: جمع: (عُشْرٌ)^(٥) ، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّمَا الْعَشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى)). (د/الخرجاج/٣٠٤٦/٢١٨٥).

١٧) مادة (غ ل ل):

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع ش ر) .

(٢) مقاييس اللغ /٤ ٣٢٤ .

(٣) الصحاح ٦٤٠/٢ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع ش ر) ، نيل الأوطار ٦٦/٨ .

(٤) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ج(٢) ، ص : (٥٠٧) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٨) ، ص: (٣٧٨) .

(٥) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع ش ر) ، نيل الأوطار ٦٥/٨ .

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الدّخْل والغَلَة، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- استَغْلَلُ: انتفع بالشيء، فأخذ غلته، فيقال: استغل عبده، أي: استعمله، وانتفع به، وأخذ منه غلة^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ الرَّجُلُ: يَارَسُولَ اللَّهِ قَدْ اسْتَغْلَلَ غَلَامِي)). (د/البيوع/٣٥١٠/٣٠٧/٢).

٢- أَغْلَلُ: أعطى غلة، ويقال: أغَلَلَ الضياعة، أعطت غلة، والغَلَة هي الدخل^(٢). وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على الدخل ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَنَاسٍ شَرِكَةٌ فِي عَبْدٍ، فَاقْتُوَيْتُهُ وَبَعْضُنَا غَائِبٌ، فَأَغْلَلَ عَلَيَّ غَلَةً)). (د/البيوع/٣٥٠٩/٣٠٦/٢).

٣- الغَلَة: الدخل الحصول من الزرع ، أو الثمار ، أو تأجير المنافع ، أو دخل العبد، وغير ذلك^(٣) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على غلة العبد ، وذلك في قوله :((فَأَمْرَ لَهُ بِصَاعٍ، أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَمَ مَوَالِيهُ فَخَفَفَ عَنْ غَلَتِه)). (خ/الإجارة/٤٢٧٧/٤٤٥٨).

(١٨) مادة (غ ن م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفوز بالشيء، وجاءت هذه المادة في هذا المعجم بالفاظ هي:

١- غَنِمَ: أصاب غنيمة، ويقال: غنم بالشيء، إذا فاز به^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةُ غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ سَيِّداً)). (ن/الجنائز/٤١٩٥٢/٤٣٦٢).

(١) الصاحح /٤١٤٥٤ ، تاج العروس ، (غ ل ل) ، نيل الأوطار /٥٢٦.

(٢) اللسان ، تاج العروس ، القاموس المحيط ، (غ ل ل) .

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (غ ل ل) .

(٤) اللسان / غ ن م ، وينظر : في معجم هذه الدراسة مادة / غ ن م .

٢ - **غَانِمٌ**: آخذ الغنيمة^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهَا مَنْ قَتَلَ مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةِ قُرَيْشٍ، فَقَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَصْحَابُهُ مُنْصُورِينَ غَانِمِينَ مَعَهُمْ أَسَارَى مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةِ قُرَيْشٍ)). (خ/الأدب/٦٢٠٧/٥٩١).

٣ - **الغَنِيمَةُ**: الربح والفوز بالشيء، والغنم حيوان معروف، والغم إصابته والظفر به، ثم استعمل في كل ما ظفر به^(٢)، قال ابن فارس:

((الغين والنون والميم أصل صحيح واحد يدل على إفاده شيء لم يملك من قبل، ثم يختص به ما أخذ من مال المشركين بقهرٍ وغلبة... ولعل اشتقاء الغنم من هذا، وليس بعيد)).^(٣).

والغنيمة بخلاف الفيء الذي يأخذه المسلمون من الكفار بلا قتال، والغنيمة في الاصطلاح: اسم لما يأخذه المسلمون من أموال الكفار بقتال، وإيجاف خيل، وركاب؛ لإعلاء كلمة الله^(٤). وقيل: ((هي اسم للمأخذ من أهل الحرب على سبيل القهر والغلبة))^(٥)، واستخدم الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على المال الذي أخذه المسلمون من الكفار بقوة القتال، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ، إِلَّا تَعْجَلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ. وَيَقَنِي لَهُمُ الْثُلُثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً ثُمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ)). (م/الإماراة/١٩٠٦/١٥١٥).

٤ - **الغَنَائِمُ**: جمع: (غنيمة)، وزن (فعائل)، وهذا الوزن من صيغ جمع التكسير الدالة على منتهى الجموع، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الأموال التي يأخذها المسلمون من الكفار في حالة الحرب معهم، وقد ورد ذلك في قوله: ((اعْتَمَرَ

(١) اللسان / غ ن م .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (غ ن م) .

(٣) مقاييس اللغة ، ٤/٣٩٧ .

(٤) اللسان / غ ن م ، التعريفات ، ص : (١٦٢) ، (١٦٣) ، عمدة القاري ٦/١٥ .

(٥) الزاهر / ٣٨١ ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣١) ، ص : (٣٠٢) .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلَّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ... حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ).

(خ/المغازي/٤٤٨/٧/٤٣٩).

٥ - المَغْنِمُ: الشيء الذي غُنم، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى^(١)، وقد ورد ذلك في قوله:

((كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنِمِ)).

(خ/البيوع/٤/٢٠٨٩/٣١٦).

٦ - المَغَانِمُ: جمع: (مغنم) على وزن (مفاعل)، وهي من صيغ منتهى الجموع، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المعنى السابق ، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شِرَاءِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ)).

(ت/السير/٤/١٥٦٣/١١٢).

١٩) مادة (ف ي أ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الرجوع^(٢) ، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - أَفَاءَ: رحع، وأفاء عليه المال، إذا جعله فيها له^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفيء الذي يؤخذ من أموال الكفار بلا قتال، وذلك في قوله: ((حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ)).

(خ/فرض الخامس/٣١٤٧/٦/٢٥١).

٢ - اسْتَفَاءُ: استرجع ، ويقال :استفاء المال، إذا استرجعه، وجعله فيها له^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى وذلك في قوله: ((وَقَدْ اسْتَفَاءَ عَمْهُمَا مَا لَهُمَا وَمَا رَأَيْتُمَا كُلُّهُ، وَلَمْ يَدْعُ لَهُمَا مَالًا إِلَّا أَخْذَهُ)).

(د/الفرائض/٢٨٩١/٢/١٣٥).

٣ - الْفَيْءُ: في الأصل يدل على الرجوع، ومنه قيل للظل بعد الزوال: فيه؛ لأنَّه يرجع من الشرق إلى الغرب^(٥)، وقيل: الفيء ما كان شمساً فنسخه الظل، وسمي الظل فيها؛ لرجوعه من جانب إلى آخر^(٦)، وقيل: هو الرجوع إلى حالة محمودة^(٧)، وبعد بجيء الإسلام تطور هذا

(١) اللسان / غ ن م ، وينظر في معجم هذه الدراسة مادة / غ ن م .

(٢) اللسان / ف ي أ ، معجم الاقتصاد الإسلامي ، ص : (٢٩١) .

(٣) اللسان / ف ي أ .

(٤) المصدر السابق / ف ي أ .

(٥) عمدة القاري ١٣٨/١٢ ، اللسان / ف ي أ .

(٦) اللسان ، القاموس المحيط ، (ف ي أ) .

(٧) المفردات في غريب القرآن / ف ي أ .

اللفظ تطوراً معنوياً فأطلق على المال الذي يأخذه المسلمون من الكفار بلا قتال ،

قال ابن فارس:

((الفاء والهمزة مع معتلٌ بينهما، كلماتٌ تدلُّ على الرجوع يقال: فاء الفيء، إذا رجع الظلُّ من جانب المغرب إلى جانب المشرق. وكلُّ رجوعٍ فيُّ. قال الله تعالى: حَتَّى تَفِئَ إِلَيَّ أَمْرِ اللَّهِ ﴿٢﴾، أي: ترجع... والفيء: غنائمٌ تُؤخذ من المشركين أفاءها الله تعالى عليهم... ويقال: استفأْتُ هذا المال، أي: أخذته فيئاً))^(١).

والفيء في الاصطلاح: ما أخذه المسلمون من أموال الكفار صلحاً بلا قتال، ولا إيجاف خيل، ولا ركاب، أو بعد أن تضع الحرب أوزارها كالخروج، والجزية^(٢).

وسميت الأموال التي أخذها المسلمون من الكفار فيئاً، كأنها كانت لهم في الأصل، ثم ردّها الله إليهم؛ لأن الله سبحانه وتعالى خلق الأموال إعاناً على عبادته، فلما وقعت في أيدي الكفار وهم ليسوا أهلاً لها أرجعوا الله لمستحقيها؛ لأنهم أجردوها^(٣).

واستخدم هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على المعنى السابق ، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنِّي أَغْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ)).^(٤) (خ/فرض الخامس/٣١٤٣/٦٢٥٠).

(٢٠) مادة (ن ف ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الزيادة التي يأخذها المحايد زيادة على حقه من الغنيمة^(٤)، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بلفاظ هي:

١ - نَفْلٌ: أعطى نفلاً^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على معنى النفل الذي يأخذه المحايد في سبيل الله زيادة على نصيه من الغنيمة ، وقد ورد

(١) مقاييس اللغة ٤٣٥ / ٤٣٦ ، والأية من سورة الحجرات ، برقم : (٩) .

(٢) الزاهر ٣٨٢ ، التعريفات ، ص: (١٧٠) ، اللسان / ف ي أ ، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء ، ص:

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٢٠) ، ص: (١٩) معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامة ، ص: (٤١٩) .

(٤) اللسان / ف ي أ ، المال في الفقه الإسلامي ، موارده ، ومصارفه ، محمود حسين الحريري ، رسالة (دكتوراه) ، مصر ، جامعة الأزهر ، كلية الشريعة والقانون ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م ، ص: (١٥٢) .

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ن ف ل) .

(٦) اللسان / ن ف ل .

ذلك في قوله: (فَأَصَبَنَا إِبْلًا وَغَنَمًا، فَبَلَغَتْ سُهْمَانَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا... وَنَفَّلَنَا رَسُولُ اللَّهِ^ﷺ بَعِيرًا، بَعِيرًا)، فقوله: (نَفَلْ): أعطى نفلاً فزادهم بعيراً^(١). (م/الجهاد/١٧٤٩/٣/١٣٦٨).

٢ - النَّفَلُ: الغنيمة والهبة ، وجمعه : (أنفال) ، والنَّفَلُ : بإسكان الفباء ، أو فتحها يراد به الزيادة^(٢) على الأصل ، ويقال : نَفَلَهُ الْإِمَامُ ، إِذَا أَعْطَاهُ ، وَنَفَلَ الْمُصَلِّيُّ ، إِذَا صَلَّى نافلة^(٣)، والأنفال من المصطلحات الجديدة التي جاء بها الإسلام، ولم تكن معروفة عند العرب في الجاهلية بهذا المعنى الإسلامي السامي^(٤)، قال ابن فارس:

((النون والفاء واللام أصلٌ صحيح يدلُّ على عطاء وإعطاء. منه النَّافلة: عطية الطَّوْعِ من حيث لا تجِبُ . ومنه نافلة الصلاة . والتَّوْفُلُ : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْعَطَاءُ... ومن الباب النَّفَلُ : الْعُنْمُ . والجمع أنفال، وذلك أن الإمام يُنْفِلُ المحاربين، أي: يُعْطِيهِم ما غِنِمُوه)^(٥)).

والنفل يراد به الزيادة التي تزداد على سهم الغازي، أي: ما يأخذه الغازي زيادة على نصيبه من الغنيمة^(٦)، وذلك تشجيعاً له؛ لتحقيق ذلك المهدف السامي ، وهو الجهاد في سبيل الله، وجاء في الحديث الشريف لفظ : (النَّفَلُ) بفتح الفاء ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: (قال: لَا نَفَلَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ^ﷺ). (ج/الجهاد/٢٨٥٣/٢/٩٥١).

وسمايت الغنيمة نفلاً ؛ لأنها هبة من الله خاصة للمجاهد في سبيل الله منحت له زيادة على مقصوده الشرعي ، وهو إعلاء لكلمة الله، وقهـر أعدائه^(٧)؛ لأنها زيادة أحلها الله سبحانه وتعالى لأمة محمد^ﷺ، وحرمتها على الأمم الأخرى ، بدليل قوله تعالى:

(١) اللسان / ن ف ل .

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ن ف ل) .

(٣) أساس البلاغة ، ص : (٦٤٩) .

(٤) التطور الدلالي ، عودة خليل أبو عودة ، ص : (٥٢٥) .

(٥) مقاييس اللغة ٤٥٥/٥ ، ٤٥٦ .

(٦) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ج(٣) ، ص : (٤٣٤) .

(٧) التعريفات ، ص : (٢٤٥) .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾^(١)، وسائلوا عنها؛ لأنها كانت حراماً على من كان قبلهم^(٢).
قال الراغب الأصفهاني:

((النفل قيل: هو الغنيمة بعينها لكن اختلفت العبارة لاختلاف الاعتبار، فإنه إذا اعتبر بكونه مظفورةً به يقال له: غنيمة، وإذا اعتبر بكونه منحة من الله ابتداءً من غير وجوب يقال له: نَفْلٌ)).^(٣)

وأختلف فقهاء الأمة في تحديد معنى النفل اصطلاحاً، فقيل: الغنيمة، وقيل: الفيء، وقيل:
الْخُمُس، وقيل: ما يدفع للمجاهد زيادة على نصيبه من الغنيمة، وبالجملة يمكن أن يقال:
الأنفال هي ما آلل من أموال الكفار إلى المسلمين^(٤).

٣ - النَّفْلُ والنَّفَلُ: بمعنى واحد، وهما من المصطلحات الجديدة التي جاء بها الدين الإسلامي^(٥)، وجاء في الحديث الشريف لفظ: (النَّفْل) بياسكان الفاء؛ للدلالة على المعنى السابق ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَسَمَ يَسْنَانَا غَنِيمَتَنَا، فَأَصَابَ كُلُّ رَجُلٍ مِّنَّا اثْنَا عَشَرَ بَعِيرًا بَعْدَ الْخُمُسِ... فَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا ثَلَاثَةَ عَشَرَ بَعِيرًا بِنَفْلِهِ)). (د/الجهاد/٢٧٤٣/٢٧/٨٧).

٤ - الْأَنْفَالُ: جمع (نَفْلٌ) على وزن (أَفْعَالٌ)، وهذا الوزن من جموع التكسير الدالة على القلة، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف للدلالة على المعنى السابق، وقد ورد ذلك في قوله: ((هَبِّ لِي هَذَا السَّيْفَ... فَجَاءَنِي الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّكَ سَأَلْتَنِي وَلَيْسَتِ لِي، وَقَدْ صَارَتِ لِي وَهُوَ لَكَ قَالَ: فَنَزَّلْتُ: يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ)).^(٦) (ت/تفسير القرآن/٣٠٧٩/٥٢٥٠).

٢١) مادة (ن هـ ب):

تدل هذه المادة في هذا المقل على السلب، وأخذ المال من الغير قهراً، وجاءت هذه المادة في معجم الدراسة بالفاظ هي:

(١) سورة الأنفال ، الآية : (١) .

(٢) اللسان / ن ف ل .

(٣) المفردات في غريب القرآن / ن ف ل .

(٤) معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء ، ص : (٨٦) .

(٥) التطور الدلالي ، عودة خليل أبو عودة ، ص : (٥٢٣) .

(٦) سورة الأنفال ، الآية : (١) .

١ - انتهَبَ: أخذ الشيء قهراً^(١)، والانتهاب في اللغة: من نهب هبّا، إذا أخذ الشيء بالغارة والسلب^(٢)، والنها في الاصطلاح: ((أخذ الشيء قهراً))^(٣)، قال ابن فارس:

((النون والهاء والباء أصلٌ صحيح يدلُّ على توزع شيء في اختلاس لا عن مساواة. منه انتهاب المال وغيره. والنهاي: اسم ما انتهَبَ))^(٤).

ويقال: نهب الشيء ينهبه ، وانتهبه بمعنى أخذه ، والنها والغارة والسلب بمعنى واحد^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا جَلْبٌ وَلَا جَنْبٌ وَلَا شِعَارٌ فِي الإِسْلَامِ . وَمَنِ اتَّهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا)).
(ت/النكاح/١١٢٣/٤٣١).

٢ - النَّهَبُ: الغارة والسلب، وقد يطلق أحياً على الغنيمة^(٦) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به الغنيمة، وذلك في قوله: ((لَمْ يَلْبَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُتِيَ بِنَهَبٍ إِبْلِيٍّ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُوْدٍ)).
(خ/المغازي/٤٣٨٥/٩٨).

٣ - النُّهْبَةُ: النها، وأخذ المال قهراً، وقيل: النهاية اسم لما ينتهَب^(٧)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأَمَرَ بِهَا فَأَكْفَثَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ النُّهْبَةَ لَا تَحْلُ)).
(ج/الفتن/٣٩٣٨/٢٩٩).

٤ - النُّهَبَى: النهاية، وتدل على الشيء المنتهَب قهراً، وقيل: النهاي أخذ مال الغنيمة قبل قسمتها^(٨)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النُّهَبَى وَالْمُثْلَةِ)).
(خ/المظالم/٢٤٧٤/٥١١٩).

(١) اللسان ، المصباح المنير ، (نـ هـ بـ) .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج(٦) ، ص : (٣١٧) .

(٣) المرجع السابق ، ص : (٣١٧) .

(٤) مقاييس اللغة / ٥٣٦٠ .

(٥) اللسان ، القاموس المحيط ، (نـ هـ بـ) .

(٦) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (نـ هـ بـ) .

(٧) المصادر السابقة ، (نـ هـ بـ) .

(٨) فتح الباري ، ج(٩) ، ص: (٦٤٣) ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، القاموس المحيط ، (نـ هـ بـ) .

٥- **المنتهبُ**: من يقوم بنهب المال، وغيره، على جهة القهر والغلبة^(١)، وقد جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَيْسَ عَلَىٰ خَائِنٍ
وَلَا مُنْتَهِبٍ وَلَا مُخْتَلِسٍ قَطْعٌ)).
(ت/الحدود/٤٤٨/٤٢).

(١) نيل الأوطار . ١٣٨/٧

الحقل الرابع:

((الألفاظ الدالة على المقاييس والمكافئات))

(١) مادة (ث ق ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مقدار الشيء من الوزن ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (مِثْقَالٌ) .

مِثْقَال الشيء في اللغة: ميزانه من مثله، وجمعه: (مَثَاقِيل)، ويطلق على الذهب الذي صار وزنه بالمثاقيل، وقيل: المِثْقَال وزن قدره درهم وثلاثة أسباع الدرهم^(١) .

والمِثْقَال في الاصطلاح: ((وزن الدينار من الذهب))^(٢) ، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على عدد من الدراهم الموزونة بأربعين مِثْقَالاً، وقد ورد ذلك في قوله: ((سَاوَمَهُ بَيْتًا بِأَرْبَعِمَائَةِ مِثْقَالٍ)). (خ/الخيل/٦٩٧٨/٣٤٥).

(٢) مادة (ج ز ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الشيء المجهول الذي لا يعلم، كيله ولا وزنه، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - جَزَاف (جُزَافٌ): الشيء المجهول القدر، مكيلًا كان أو موزونًا ، وهو فارسي معرب^(٣) .

وأما في الاصطلاح: فهو بيع الشيء وشراؤه من غير كيل، ولا وزن، ولا عد^(٤) . وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى وذلك في قوله: ((كَانُوا يُضْرِبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جِزَافًا)). (م/البيوع/١٥٢٧/٣/١١٦١). ((كَانُوا يَتَاعُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي أَغْلَى السُّوقِ جِزَافًا)). (ن/البيوع/٤٦٢٠/٧/٣٣١).

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس الخيط، تاج العروس، (ث ق ل) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٣١١).

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٣١١).

(٣) أساس البلاغة ، اللسان ، (ج ر ف) ، نيل الأوطار ١٧٠/٥ .

(٤) معجم لغة الفقهاء، ص: (١٦٣)، اللسان ، (ج ز ف) .

٢- **مُجَازَفَة**: الشيء المجهول الذي لا يعلم كيله، ولا وزنه^(١)، ولا عدده، وجاء هذا اللفظ في الحديث النبوي الشريف ؛ للدلالة على الشيء المجهول الذي لا يجوز بيعه، لما فيه من الغرر والجهالة، وقد ورد ذلك في قوله: ((رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازَفَةً يُضَرِّبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)). (خ/البيوع/٤/٢١٣١/٣٤٧).

(٣) مادة (ح ز ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الخرص والتقدير ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (حَزَرٌ)
الحزر في اللغة: الخرص والتقدير، فيقال: حزر الشيء يحرزه حزاراً، أي: إذا قدره^(٢)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الخرص والتقدير، وقد ورد ذلك في قوله: ((بَعَثْتُ إِلَيْهِمْ ابْنَ رَوَاحَةَ فَحَزَرَ النَّخْلَ)). (ج/الزكاة/١٨٢٠/٥٨٢).

(٤) مادة (ح ص ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العد والإحصاء ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (أَحْصَى).

أحصى الشيء ، إذا: عدّه وضبطه^(٣)، ومنه قوله تعالى: ﴿أَحْصَنَهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ﴾^(٤) ، قال ابن فارس:

((الحاء والصاد والحرف المعتل أصول ثلاثة ... والثاني العد ... والأصل الثاني: أحصيت الشيء، إذا عدته وأطقته. قال الله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنَّ لَنَّ تُحْصِنُوهُ﴾^(٥))).

وقد جاء هذا اللفظ في الحديث النبوي الشريف؛ للدلالة على العد والإحصاء، وقد ورد ذلك في قوله: ((تُحْصِي الزَّكَاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤْكِلَ الشَّمَارُ وَتُفَرَّقَ)). (د/البيوع/٣٤١٣/٢٨٤).

(١) القاموس المحيط / ج ز ف .

(٢) الصحاح ٥٤٦/٢ ، أساس البلاغة ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (ح ز ر) .

(٣) الصحاح ١٨٤٨/٥ ، أساس البلاغة ، المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، المصباح المنير ، (ح ص ي) .

(٤) سورة المجادلة، الآية: (٦).

(٥) مقاييس اللغة ٧٠، ٦٩/٢ ، والأية في سورة المزمل، برقم: (٢٠).

(٥) مادة (خ ر ص):

تدل هذه المادة في هذا المثل على التخمين والتقدير ، وجاءت في معجم الدراسة

بلغظين هما:

١- خَرَصَ: قَدَّرْ وِيقال: خَرَص النَّخْلَة يُخَرِّصُهَا خَرَصًا ، إِذَا حَزَرَ مَا فِيهَا مِنْ تَمْرٍ وَقَدَّرَهُ بَطْنٌ^(١).

والخرص في اللغة: القول بالظن، ويقصد به تقدير ما على رؤوس الأشجار من الثمار كالتمر، أو الزيبيب، أو نحو ذلك^(٢) ، قال ابن فارس :

((الخاء والراء والصاد أصول متباعدة جدًا فالأول الخرص، وهو حَزْرُ الشَّيْءِ، ويقال: خَرَصَتِ النَّخْلَ إِذَا حَزَرَتِ ثُمَرَه))^(٣).

وفي الاصطلاح: الخرص الحرز وتقدير الشيء من غير وزن، ولا كيل^(٤). وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَاتَّيْنَا وَادِيَ الْقُرَى عَلَى حَدِيقَةٍ لَامْرَأَةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْرُصُوهَا، فَخَرَصَنَاهَا وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةً أَوْ سُعْقًا)). (م/الفضائل/١٣٩٢/٤/١٧٨٥).

٢- الخَرْصُ: تقدير الأشياء بطنٌ كتقدير الثمار على رؤوس الأشجار، كالتمر، وغيرها^(٥) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على التخمين والتقدير ، ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَحَصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا)). (خ/البيوع/٤/٢١٨٨/٣٨٤).

(١) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (خ ر ص) .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١٩)، ص: (٩٩).

(٣) مقاييس اللغة ٢/٦٩.

(٤) معجم لغة الفقهاء، ص: (١٩٤).

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، نيل الأوطار ٥/٢١٤، (خ ر ص) .

٦) مادة (ر ج ح) :

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الرجحان في الوزن ، وجاءت في معجم الدراسة

بلفظٍ واحدٍ هو: (أرجحَ) .

يقال: أرجح، إذا أثقل الميزان حتى مال فأعطي غيره راجحاً، أي: زائداً^(١). قال ابن فارس:

((الراء والجيم والخاء أصل واحد، يدل على رزانة وزيادة، يقال: رجح الشيء، وهو

راجح... ويقال: أرجحت، إذا أعطيت راجحاً))^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على الزيادة ، وقد ورد

ذلك في قوله: ((فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لَهُ أُوقِيَّةً، فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ فَأَرْجَحَ لِي فِي

الميزان)). (خ/البيوع/٤٢٠٩٧/٤٢٠٩٧).

٧) مادة (ر د ب) :

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مكيال ضخم يسمى (إرْدَبُّ) ، وجاءت في معجم

الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (إرْدَبُّ) .

الإِرْدَبُ لفظ يدل على مكيال ضخم لأهل مصر، وقيل: يسع أربعة وعشرين صاعاً،

وجمعه: (أَرَادِبُ)^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى،

وقد ورد ذلك في قوله:

((مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا. وَمَنَعَتِ الشَّامُ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا. وَمَنَعَتِ مِصْرُ

إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا)). (م/الفتن/٤/٢٨٩٦/٤/٢٢٢٠).

(١) اللسان / رج ح .

(٢) مقاييس اللغة ٤٨٩/٢.

(٣) الصحاح ١٢٢/١، النهاية في غريب الحديث ، اللسان، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (رد ب) ، معجم لغة

الفقهاء، ص: (٢٢٣)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٢٩٦).

(٨) مادة (ر ط ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على معيار يقال به، ويسمى (رِطْلًا)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **رِطْلٌ**: بفتح الراء وكسرها معيار يقال به، وكسره أشهر، وقيل: الرّطل، اثنتا عشرة أُوقِيَّةً، والأُوقيَّةُ أربعون درهماً^(١)، قال ابن فارس: ((يقولون للشيء يُقال به (رِطْلٌ)^(٢))).

وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى ، ويسمى (رِطْلًا) ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَمَا وَلَيَ^(٣) خَالِدُ الْقَسْرِيُّ أَضْعَفَ الصَّاعَ، فَصَارَ الصَّاعُ سَتَّةً عَشَرَ رِطْلًا)). (د/الأيمان/٣٢٨١/٢٤٩).

٢ - **أَرْطَالٌ**: جمع: (رِطْلٌ)^(٤) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ، للدلالة على المعنى السابق ، وقد ورد ذلك في قوله : ((أَتِيَ مُجَاهِدٌ بِقَدَحٍ حَزَرْتُهُ ثَمَانِيَّةً أَرْطَالٍ)). (ن/الطهارة/٢٢٦/١٣٨).

(٩) مادة (ز ب ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نوع من أنواع المكاييل ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **رِبَيلٌ**: الزبيل مكيال يسمى بالجراب، وقيل: وعاء كبير يحمل فيه، ويسمى بالعرق، وعند الفقهاء: الزبيل وعاء يسع خمسة عشر صاعاً، وأحياناً يسمى بالمكتل^(٥).

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط، (ر ط ل) ، معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٠٨)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٧) . ٣٠٧ .

(٢) مقاييس اللغة ٤٠٣/٢ .

(٣) في بعض النسخ (ولي) .

(٤) اللسان / ر ط ل .

(٥) صحيح مسلم بشرح الإمام النووي، ج(٣)، ص: (١٨٣)، (١٨٤)، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ز ب ل)، نيل الأوطار، ٤/٢٢٨،

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى وذلك في قوله: ((فَأَتَيَ النَّبِيُّ بَعْرَقَ فِيهِ تَمْرٌ. وَهُوَ الزَّبِيلُ. قَالَ: أَطْعُمُ هَذَا عَنْكَ)). (خ/الصوم/١٩٣٧/٤/١٧٣).

٢ - زِبِيلٌ: الزَّبِيل، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المعنى السابق، ورد ذلك في قوله: ((وَقَالَ: بَعْرَقٌ فِيهِ تَمْرٌ، وَهُوَ الزَّبِيلُ)). (م/الصيام/١١١١/٢/٧٨٢).

(١٠) مادة (ص ب ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما جُمع جُزًافاً بلا كيل، ولا وزن ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**الصبرة**) .

الصبرة ماجمٌع من الطعام جُزًافاً، أي: بلا كيل، ولا وزن، ويقال: اشتريت الشيء صبرة، إذا كان جُزًافاً بلا كيل ولا وزن ، فهو شيء مجهول المقدار^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على ما جمع من التمر بلا كيل، ولا وزن، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ مَكِيلُهَا بِالْكَيْلِ)). (ن/البيوع/٤٥٦١/٧/٣١١).

(١١) مادة (ص و ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مكيال معروف يسمى بالصاع ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- **الصَّاعُ**: ما يكال به، ولفظه يذكر ويؤنث، وهو مكيال لأهل المدينة النبوية يسع أربعة أمداد^(٢) على القول الأشهر.

والصاع في الاصطلاح: مكيال يكال به في البيع والشراء وتقدر به كثير من الأحكام الشرعية^(٣)، قال ابن فارس:

((الصاد والواو والعين أصل صحيح، وله بابان: أحدهما يدل على تفرق وتصدعاً، والآخر إناء. فال الأول قوله: تصوّعُوا إذا تفرقوا... فاما الإناء فالصاع والصُّواع، وهو إناء

(١) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (ص ب ر) ، نيل الأوطار ٢٠٨/٥ .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ص و ع) ، نيل الأوطار ٤/١٩٦ .

(٣) اللسان ، (ص و ع) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٨) ، ص: ٢٧٦ .

يشرب به، وقد يكون مكيال من المكاييل صاعاً، وهو من ذوات الواو، وسمى صاعاً لأنه يدور بالمكيل)^(١).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على مكيال يسع أربعة أمداد، وذلك في قوله: ((انطلقت بصاعين فاشترىت به هذا الصاع)). (م/المساقاة/١٥٩٤/٣/١٢١٧).

٢ - آصع: جمع: (صاع)^(٢)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف؛ للدلالة على عدد من المكاييل، وقد ورد ذلك في قوله: ((وأرسَلَ مَعَهُ بِخَمْسَةِ آصَعِ تَمْرٍ، وَخَمْسَةِ آصَعِ شَعِيرٍ)). (م/الطلاق/١٤٨٠/٢/١١١٩).

(١٢) مادة (ط ف ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على من يبخس المكيال أو الميزان ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (مُطْفَفٌ).

التطفيف : البخس في الكيل والوزن^(٣)، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَيَلِّلَ لِلنُّطْفَفِينَ ﴾^(٤).
 والمطفف: من يبخس المكيال والميزان^(٥)، ويقال: طفف الميزان، إذا أنقصه، قال ابن فارس: ((الطاء والفاء يدل على قلة الشيء)، يقال: هذا شيء طفيف. ويقال: إناء طفاف ملآن. والتطفيف: نقص المكيال والميزان. قال بعض أهل العلم: إنما سمي بذلك لأن الذي ينقصه منه يكون طفيفاً)^(٦).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على من ينقص المكيال أو الميزان، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانُوا مِنْ أَنْجَبَتِ النَّاسِ كَيْلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ﴿ وَيَلِّلَ لِلنُّطْفَفِينَ ﴾^(٧)).
(ج/التجارات/٢٢٢٣/٢/٧٤٨).

(١) مقاييس اللغة ٣٢١/٣.

(٢) صحيح مسلم بشرح الإمام النووي، ج(٣)، ص: (٢٩٠)، نيل الأوطار، ٤/١٩٦.

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١٢)، ص: (١٤٤).

(٤) سورة المطففين، الآية: (١).

(٥) اللسان/ ط ف ف .

(٦) مقاييس اللغة ٤٠٥/٣.

(٧) سورة المطففين، الآية: (١).

١٣) مادة (ظ ب ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على وعاء يسمى بالجراب، وهو مصنوع من جلد الطي ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (ظبّية) .
الظبّية: جراب صغير مصنوع من جلد الطي ^(١) ، قال ابن فارس: ((الظاء والباء والحرف المعتل كلمتان، إحداهما ظبّي، والأخرى ظبّة السيف... والظبّية جراب صغير عليه شعر. وكل ذلك تشبيه)) ^(٢) .

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا الجراب ^(٣) ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِظَبَّيَةً فِيهَا حَرَزٌ فَقَسَمَهَا لِلْحُرَّةِ وَالْأَمَّةِ)). (د/الخرج/٢٩٥٢/٢٠١٥).

١٤) مادة (ع د ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المساواة في القيمة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (عدل) .

العدل، أي: المثل والناظر، والمساوي للشيء في القيمة ^(٤) ، قال ابن فارس: ((العين ، والدال ، واللام أصلان صحيحان... ويقال للشيء يساوي الشيء هو عدله... والعدل: قيمة الشيء وفداوه)) ^(٥) .

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على التساوي ^(٦) ، وقد ورد ذلك في قوله: ((بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالٍمِ دِينَارًا أَوْ عِدَلًا)). (ن/الزكاة/٩٤٤٩/٥٢٦).

(١) أساس البلاغة ، (ظ ب ي) ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس .

(٢) مقاييس اللغة ٣/٤٧٤.

(٣) النهاية في غريب الحديث / ظ ب ي .

(٤) الصاحح ٤/١٤٣٦ ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع د ل) .

(٥) مقاييس اللغة ٤/٢٤٦، ٢٤٧.

(٦) النهاية في غريب الحديث / ع د ل .

(١٥) مادة (ع رق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على وعاء يصنع من الخوص، ويسمى بالزنبيل، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (عرق).

العرق: نوع من المكاييل مصنوع من الخوص، وتکال به الأشياء، وقيل: يسع خمسة عشر صاعاً، ويسمى بالمكتل، أو الزَّيْل، أو الزَّنْبِيل^(١)، قال ابن فارس: ((العين والراء والكاف أربعة أصول صحيحة... والعَرَقُ السفيفة المنسوجة من الخوص قبل أن يُجعل منها زبَيل، وسي الزبَيل عَرَقاً لذلِك))^(٢).

والعرق في الاصطلاح: مكيل يسع خمسة عشر صاعاً^(٣).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ، للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَأَتَيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ الضَّخْمُ، قَالَ: خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ)). (خ/الكافارات/٦٧٠٩/٥٩٥).

(١٦) مادة (ف رق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مكial لأهل المدينة يسمى بالفرق ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (الفرق).

الفرق في اللغة: مكial لأهل المدينة، وقيل: يسع ستة عشر رطلاً، وقيل: يسع ثلاثة آصع^(٤)، والفرق في الاصطلاح: مكial يسع ثلاثة آصع^(٥)، قال ابن فارس:

(١) مختار الصحاح ، اللسان ، تاج العروس ، (ع رق) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٨)، ص: ٢٩٧.

(٢) مقاييس اللغة ٤/٤، ٢٨٣، ٢٨٨.

(٣) الراهن / ٢٥٥٥ ، الموسوعة الفقهية الكويتية، اللسان ، (ع رق) ج (٣٨)، ص: ٢٩٧.

(٤) غريب الحديث، المروي، ٣٤٨/٢، اللسان، (ف رق) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: ٢٩٧.

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: ٢٩٧.

((الفاء والراء والقاف أصيلٌ صحيح يدل على تمييز... بين شيئين. من ذلك الفرق: فرق الشعر... وما شدَّ عن هذا الباب الفرق: مكial من المكاييل، تفتح فاءه وتسكن، قال القُتبيُّ: هو الفرق بفتح الراء... ويقال: إنه ستة عشر رطلاً^(١)).)

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المكيال ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ صَاحِبِ فَرْقِ الْأَرْزِ فَلِيَكُنْ مِثْلَه)). (د/البيوع/٣٣٨٧/٢٧٧).

١٧) مادة (ق ر ط):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على وزن يسمى بالقيراط ، وجاءت في معجم الدراسة بلغظين هما:

١- القيراط: القيراط والقراط في اللغة: مقدار صغير من أنواع الموازين ، واختلف في مقداره باختلاف البلاد، وقيل: القيراط نصف الدانق، والدانق سدس الدرهم، وقيل: القيراط نصف عشر الدينار في أكثر البلدان^(٢).

والقيراط في الاصطلاح: مقدار قليل من الأوزان، وقد اختلف الفقهاء في مقداره^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على مقدار من الوزن، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ لِبْلَلٍ: يَا بِلَالُ، زِنْ لَهُ أُوقيَّةً وَزِدْهُ قِيرَاطًا، قُلْتُ: هَذَا شَيْءٌ زَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)). (ن/البيوع/٤٦٥٣/٧).

٢- قراريطُ: جمع: (قيراط)^(٤)، وجاء هذا الجمع في الحديث الشريف؛ وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْعَمَّ. فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ لِأَهْلِ مَكَّةَ)). (خ/الإجارة/٤٢٦٢/٤).

(١) مقاييس اللغة ٤٩٣، ٤٩٥/٤.

(٢) فتح الباري، ج(٣)، ص: (١٩٤)، النهاية في غريب الحديث، اللسان، تاج العروس، (ق ر ط) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، اللسان ، (ق ر ط) ، ج (٣٨)، ص: (٣١٠).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٣١٠).

(٤) اللسان، (ق ر ط) ، تاج العروس ، (ق ر ط) .

١٨) مادة (ق ف ز):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نوع من المكاييل يسمى بالقفيز ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **قفِيزُ**: مكيال يسع ثانية مكاكيك، والمكوك يسع صاعاً ونصف الصاع وقيل: مكيال لأهل العراق، ويختلف مقداره باختلاف البلدان^(١)، قال ابن فارس: ((فَأَمَا الْقَفِيزُ فِي مَعْرِبٍ))^(٢)، والقفيز في الاصطلاح: ((مَكْتَلٌ يَسْعُ مِنْ الْحَبَّ إِثْنَيْ عَشْرَ صَاعًا))^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المكيال ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنَعَتِ الْعِرَاقُ قَفِيزَهَا وَدَرْهَمَهَا)). (د/ الخراج/٣٥٢/٢٢).

٢ - **أَقْفَزَةُ**: جمع: (قفيز)^(٤)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَىٰ وَلَا نَفَقَةً، قَالَتْ: وَوَضَعَ لِي عَشَرَةً أَقْفَزَةً عِنْدَ ابْنِ عَمٍ لَهُ)). (ت/ النكاح/١٣٥١/٣).

١٩) مادة (ق ن ط ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على القنطار ، أو المال الكثير ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **القِنْطَارُ**: على وزن (فِنْعَال)، وقيل: على وزن (فِعْلَال)، ويدل على معيار مختلف مقداره من بلد إلى آخر، وقيل: يعادل اثنى عشر ألف أوقية، وقيل: يعادل ألف دينار ومائة، وقيل: يعادل أربعين أوقية من الذهب، وقيل: غير ذلك، ولعل أصح الأقوال أنه بمعنى المال الكثير^(٥)، قال الراغب الأصفهاني:

((وَالقَنَاطِيرُ جَمْعُ الْقَنْطَرَةِ مِنَ الْمَالِ مَا فِيهِ عَبُورُ الْحَيَاةِ تَشْبِيهًًا بِالْقَنْطَرَةِ)).^(٦)

(١) الراهن/٣٠٦ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ق ف ز) ، نيل الأوطار ، ١٧/٨ .

(٢) مقاييس اللغة ٥/١١٥ .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٨)، ص: (٢٩٩).

(٤) اللسان ، (ق ف ز) ، تاج العروس ، (ق ف ز) .

(٥) مختار الصحاح ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ق ن ط ر) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج(٣٨) ، ص : (٣٠٩) .

(٦) المفردات في غريب القرآن، ص: (٤٠٨)، (٤٠٩).

وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْبِدَالَ رَوْجَ مَكَابِرَ رَوْجَ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ﴾^(١). وقوله تعالى: ﴿ لِلنَّاسِ حُبُّ الْشَّهَوَاتِ مِنْ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنْطَبِيرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ﴾^(٢). فالقططار في الآيتين الكريمتين يدل على المال الكثير^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على مقدار معين يسمى بالقططار، ويعادل اثني عشر ألف أوقية، وقد ورد ذلك في قوله:

((الْقِنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَّةً)).
(ج/الأدب/٣٦٦٠/٢٠٧).

٢ - المُقْنَطِرُ: من يملك المال الكثير^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ)).
(د/الصلوة/١٣٩٨/٤٤٥).

(٢٠) مادة (ك ت ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نوع من أنواع المكاييل يطلق عليه (مِكْتَلُ)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - المِكْتَلُ: زبيل كبير مصنوع من الخوص تحمل فيه الأشياء، كحمل التمر، أو العنب إلى الحرمين، وقيل: يسع خمسة عشر صاعاً^(٥)، وهو نوع من أنواع المكاييل.
 واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ. وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: اذْهَبْ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ)).
(خ/المبة/٢٦٠٠/٥/٢٢٣).

(١) سورة النساء، الآية: (٢٠).

(٢) سورة آل عمران، الآية: (١٤).

(٣) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص: (٨٠).

(٤) اللسان ، (ق ن ط ر) ، القاموس المحيط ، تاج العروس .

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ن (ك ت ل) .

(١٣١)

٢ - المكاثلُ: جمع: (مكثل)^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْرَ لَيْلًا...، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَرَجَتِ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ)). (خ/المغازي/٤٩٧/٧/٤٦٧).

(٢١) مادة (ك ف ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على كفة الميزان المعروفة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (الكاففة) .

الكاففة في الأصل تطلق على ما استدار من كل شيء، فالكاففة شيء مستدير يسمى بكفة الميزان، ويوضع فيها الشيء المراد وزنه^(٢)، قال ابن فارس: ((الكاف والفاء أصل صحيح يدل على قبض وانقاض من ذلك الكف للإنسان... وكل ما استدار فهو كففة، نحو كفة الميزان))^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْذَّهَبُ الْكَفَةُ بِالْكَافَةِ)). (ن/البيوع/٤٥٨٠/٧/٣١٩).

(٢٢) مادة (ك ل ج):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مكيال يسمى (كيلجة)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (كيلجة) .

الكيلجة نوع من أنواع المكاييل، وهي كلمة معربة^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الأثر للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ عِنْدَنَا مَكْوُكٌ يُقَالُ لَهُ: مَكْوُكٌ خَالِدٌ وَكَانَ كَيْلَجَتَيْنِ بِكَيْلَجَةِ هَارُونَ)). (د/الأيمان/٣٢٨٠/٢/٢٤٩).

(٢٣) مادة (ك ي ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكيل والوزن، وذلك للتعرف على مقدار الشيء،

(١) النهاية في غريب الحديث/كتل.

(٢) اللسان/ك ف ف ز

(٣) مقاييس اللغة/٥، ١٢٩، ١٣٠.

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ك ل ج) .

وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - كَالَّ: كال الشيء، إذا تعرّف على مقداره بالمكيال^(١)، قال ابن فارس:

((الكاف والياء واللام ثلث كلمات لا يُشْبِه بعضها بعضاً فالأولى: الكيل: كيل الطعام. يقال: كُلْتُ فلاناً أعطيه. واكتلت عليه: أخذت منه. قال الله سبحانه: ﴿وَيَلِ الْمُطْفَقِينَ ﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴾ وَإِذَا كَلُوْهُمْ أَوْ وَزَوْهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ .))^(٢)

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الكيل ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ: صَنَفْ تَمْرَكَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَّتِهِ... وَكَالَّ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى)).^(٣)

٢ - أَكْتَالَ: كال، وقيل: أخذ منه كيلاً، وقيل تولى الكيل بنفسه، ويقال: كال المعطي، واكتال الآخذ^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الكيل ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلَا يَبْغِعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ)).^(٥)

٣ - كيل: مصدر (كال)، ويقال: ((كُلْتُ الطَّعَامَ كِيلًا)), ويدل على معرفة مقدار الشيء^(٦)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ سَلَّفَ فِي تَمْرٍ فَلَيُسْلِفَ فِي كِيلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ)).^(٧) (خ/السلم/٤٢٣٩).

٤ - مَكِيَالٌ: آلة الكيل سواءً أكانت من خشب أم من حديد^(٨)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيَالِهِمْ)).^(٩)

٥ - مَكِيلٌ: الشيء المكيل^(١٠)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا

(١) اللسان ، (ك ي ل) ، القاموس المحيط .

(٢) مقاييس اللغة /٥٥٠ ، والأيات في سورة المطففين، برقم: (١)، (٢)، (٣).

(٣) مختار الصحاح ، اللسان ن المفردات في غريب القرآن ، (ك ي ل) ، نيل الأوطار ، ٥/١٧٠ .

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، (ك ي ل) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج(٣٥) ، ص : (١٧٧) .

(٥) اللسان / ك ي ل .

(٦) اللسان ، القاموس المحيط ، (ك ي ل) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٥)، ص: (١٧٧).

المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنْ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ مَكِيلًا بالْكَيْلِ)).
 (ن/البيوع/٤٥٦١/٧/٣١١).

٦- **مَكِيلَة**: اسم لما يكال به، وهي من الكلمات النادرة^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذكره في الحديث السابق .

(٤) مادة (م د د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نوع من أنواع المكاييل يسمى بالملد، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- **الملد**: ضرب من أنواع المكاييل، ويقدر بملء الكف، ويعادل ربع الصاع. وقيل: سمي ملداً؛ لأن الإنسان يمد يده إذا أراد ملء كفه^(٢)، والملد عند الفقهاء : مكial يسع ربع الصاع^(٣)، قال ابن فارس:

((الميم والدال أصل واحد يدل على جر شيء في طول، واتصال شيء بشيء في استطالة. تقول: مددت الشيء أمده ملداً، ومن الباب الملد من المكاييل؛ لأنه يمد المكيل بالمكيل مثله))^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيلِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدْهِمْ)).(خ/البيوع/٤/٢١٣٠/٣٤٧).

٢- **أمداد**: جمع: (مد)^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَالَّبِيْهِ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ يَسْعُ ثَلَاثَةَ أَمْدَادٍ. أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ)).(م/الحيض/٣٢١/٢٥٦).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ك ي ل) .

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، (م د د) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٨)، ص: (٣٠٢).

(٤) مقاييس اللغة/٥/٢٦٩.

(٥) اللسان / م د د .

٢٥) مادة (م د ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مكيال ضخم يطلق عليه (مُدْيٌّ) ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (مُدْيٌّ) .

المدي في اللغة: بضم الميم مكيال ضخم يسع خمسة عشر مكواً، والمكوك يسع صاعاً ونصف، وقيل: أكثر من ذلك، وهذا النوع من المكاييل كان سائداً في مصر والشام ، وقيل: كان يستعمل فيهما قبل مجيء الإسلام^(١)، قال ابن فارس: ((الميم والدال والحرف المعتل أصل صحيح يدل على امتداد في شيء وإمداد... والمُدْيُ: مكيال))^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المكيال وقد ورد ذلك في قوله: ((وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ تُبَرُّهَا وَعَيْنُهَا، وَالْبَرُّ بِالْبَرِّ مُدْيٌّ بِمُدْيٍّ)). (د/البيوع/٣٤٩/٢٦٨).

٢٦) مادة (م ك ك):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مكيال يطلق عليه (مَكُوكٌ) ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ مختلفة هي:

١ - **مَكُوكٌ**: نوع من أنواع المكاييل، ويختلف مقداره من بلد إلى آخر، وقيل : هو المد الذي يعادل ربع الصاع^(٣). وقيل : مقداره صاع ونصف ، وقيل : صاعان ونصف^(٤)، وجمعه : (مَكَاكِيكٌ) و(مَكَاكِيٌّ) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف دالاً على هذا المكيال ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَسِلُ بِخَمْسٍ مَكَاكِيكَ وَيَتَوَاضَّأُ بِمَكُوكٍ)). (م/الحيض/٣٢٥/٢٥٧).

٢ - **مَكَاكِيكٌ (مَكَاكِيٌّ)**: جمع : (مَكُوكٌ)^(٥)، وجاء كل لفظ منها في الحديث الشريف ؛

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٨)، ص: (٣٠٣).

(٢) مقاييس اللغة ٥/٣٠٧.

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (م ك ك) .

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨) ص: (٣٠٤).

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (م ك ك) .

(١٣٥)

للدلالة على نوع من أنواع المكاييل، وقد ورد ذلك في قوله:

- ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَعْتَسِلُ بِخَمْسٍ مَكَائِيلٍ وَيَتَوَضَّأُ بِمَكْوُوكٍ)). (م/الحيض/٣٢٥/٢٥٧).

- ((أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَكْوُوكِ، وَيَعْتَسِلُ بِخَمْسَةِ مَكَائِيلٍ)). (ت/الصلاحة/٦٠٩/٥٠٧).

(٢٧) مادة (ن ش ش):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نوع من المقادير يطلق عليه (النَّشُّ)، وجاءت في

معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (النَّشُ).

النَّشُ مقدار من الوزن، واختلف في مقداره، فقيل: وزن نواة من الذهب، وقيل: نصف أوقية، وقيل: النش عشرون درهماً، وقيل: النش النصف من كل شيء^(١).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف دالاً على نصف الأوقية، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ صَدَاقَهُ لِأَزْوَاجِهِ ثَنَتِي عَشْرَةَ أُوْقِيَّةً وَنَشًا). قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أُوْقِيَّةٍ)). (م/النکاح/١٤٢٦/١٤٢).

(٢٨) مادة (ن ص ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نصف الشيء، أو على مكيال يطلق عليه (نصيف)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (نصيف).

النَّصِيفُ في اللغة: النصف، ويراد به نصف الشيء^(٢)، وقيل: هو مكيال دون المد^(٣)، قال ابن فارس:

((النون والصاد والفاء أصلان صحيحان: أحدهما يدل على شطر الشيء... فال الأول نصف الشيء ونصيفه: شطره. وفي الحديث: "ما بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ"، وذلك كثُمن وثمين))^(٤).

(١) غريب الحديث، المروي، ج (١)، ص: (٣١٠)، أساس البلاغة، اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ش ش) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٣١٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث ، مختار الصحاح ، اللسان ، تاج العروس ، (ن ص ف) .

(٣) فتح الباري ، ج (٧) ، ص : (٣٤) .

(٤) مقاييس اللغة ٤٣١، ٤٣٢ / ٥.

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف وقد ورد ذلك في قوله: ((لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ)).
(م/فضائل الصحابة/٢٥٤٠/٤/١٩٦٧).

٢٩) مادة (وزن):

تدل هذه المادة في هذا المثل على تقدير الأشياء بآلية الوزن ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- وزن: كالشيء، وقدر ثقله بالميزان ، ويقال : وزنت لفلان ، إذا كلت له^(١) ، قال ابن فارس:

((الواو والزاء والنون: بناء يدل على تعديل واستقامة، وزنت الشيء وزنًا، والزننة قدر وزن الشيء، والأصل وزنٌ، ويقال: قام ميزان النهار، إذا اتصف النهار، وهذا يوازن ذلك، هو محاذية))^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على وزن الشيء، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لَهُ أُوقِيَّةً، فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ فَأَرْجَحَ لِي فِي الْمِيزَانِ)).
(خ/البيوع/٤/٢٠٩٧).

٢- زنة: مصدر (وزن)^(٣)، يدل على معرفة مقدار الشيء بالوزن ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالَ: كَمْ سُقْتَ؟ قَالَ: زِنَةٌ نَوَاهٌ مِنْ ذَهَبٍ)).
(خ/البيوع/٤/٢٠٤٨).

٣- ميزان: الميزان في أصل اللغة يدل على عدد من المعاني، ومنها: آلة يوزن بها، وميزان الشعر، وميزان كتاب أعمال العباد^(٤)، ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾^(٥)، فيراد بالموازين في الآية الكريمة، أي: الأعمال الصالحة^(٦).

(١) اللسان/وزن.

(٢) مقاييس اللغة ٦/١٠٧.

(٣) الصبح ٥/١٧٧٣.

(٤) اللسان/وزن، الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص: (٩٧)، التطور الدلالي، عودة خليل أبو عودة، ص: (٣٨١).

(٥) سورة القارعة، الآية رقم: (٦)، (٧).

(٦) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص: (٩٩).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به الآلة التي يوزن بها، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ دَعَا بِمِيزَانٍ فَوَزَنَ لَيْ وَزَادَنِي)). (ن/البيوع/٤٦٠٤/٢٦٧).

٤- الوزان: ويدل على من يقوم بوزن الأشياء^(١) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَاشْتَرَى مِنَ سَارَوِيلَ، فَقَالَ لِلْوَزَانِ: زِنْ وَأَرْجِحْ)). (ن/البيوع/٤٦٠٦/٢٦٧).

٥- وزن: مصدر (وزن) يدل على معرفة قدر الشيء^(٢) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله : ((مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ)). (خ/السلم/٤٢٣٩/٤٢٨).

(٣٠) مادة (و س ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نوع من أنواع المكاييل يطلق عليه (الوسق)،

وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي :

١- الوسق: بفتح الواو وكسرها، وأصله: الحمل، وقيل: حمل بغير، وقيل: يسع ستين صاعاً، وجمعه: أوساق، وأوسق، وسوق^(٣) ، والوسق في الاصطلاح: مكيال يقدر بستين صاعاً^(٤) ، قال ابن فارس:

((الواو والسين والكاف: كلمة تدل على حمل الشيء ووسقت العين الماء: حملته.

قال الله سبحانه: ﴿ وَالْيَلِيلَ وَمَا وَسَقَ ﴾^(٥) ، أي: جمع وحمل... ومنه الوسق، وهو ستون صاعاً. وأوسقت البعير: حملته حمله^(٦) .

(١) اللسان / وزن .

(٢) الصحاح ١٧٧٣/٥ ، المفردات في غريب القرآن ، (وزن) .

(٣) الصحاح ١٢٨٧/٤ ، المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس الخيط ، (وسق) ، المغني ، باطيش ٢٠٣/١ .

(٤) اللسان / وسق .

(٥) سورة الانشقاق ، الآية : (١٧) .

(٦) مقاييس اللغة ١٠٩/٦ .

وجاء هذا اللفظ في الحديث ، للدلالة على نوع من المكاييل، وقد ورد ذلك في قوله: ((تُوْفِيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسُقًّا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ)). (خ/الاستفراض/٢٣٩٦/٥/٦٠).

- **أوساق**، (**أوسق**): جمع (وسق^(١))، وجاء كل لفظ منها في الحديث الشريف، في قوله: - ((لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ، وَلَا حَبٌ صَدَقَةٌ)). (م/الزكاة/٩٧٩/٢/٦٧٤).
- ((رَحْصٌ فِي بَيْعِ الْعَرَائِيَّ فِي خَمْسَةَ أَوْسُقٍ أَوْ دُونَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ)). (خ/البيوع/٢١٩٠/٤/٣٨٧).

(٣١) مادة (وقي)

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مقدار معلوم يقدر بأربعين درهماً يطلق عليه (**الأُوقية**)، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - أُوقية: على وزن (أفعوله)، وجمعها: (**أواقي**) بالتشديد، و(**الوقي**) لغة أخرى بضم الواو، وجمعها: (وقايا)، مثل: عطية، وعطايا^(٢)، والأوقية في الاصطلاح: مقدار من الفضة يقدر بأربعين درهماً^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَرِنَ لَهُ أُوقِيَّةً)). (خ/البيوع/٢٠٩٧/٤/٣٢٠).

٢ - أواق: جمع: (**أوقية**)^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ وقد ورد ذلك في قوله: ((لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ)) (خ / الزكاة/١٤٠٥/٣/٢٧١).

٣ - الوقي: لغة في **الأوقية** وتقدر بأربعين درهماً^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وذلك في قوله: ((تَبَاعُ الْيَهُودَ، الْوُقِيَّةُ الْذَّهَبُ بِالدِّينَارِينَ وَالثَّلَاثَةِ)). (م/المساقاة/١٥٩١/٣/١٢١٤).

(١) المغني، باطيش ٢٠٣/١، مقاييس اللغة ٦/١٠٩.

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٣٥٠ ، ٣٠٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، المصباح المنير ، تاج العروس ، (وقي) ، نيل الأوطار ٤/١٤٨ ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٣٠٦).

(٤) الصحاح ٤/٢٠٠ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، المصباح المنير، القاموس المحيط، تاج العروس ، (وقي).

(٥) اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (وقي) ، تاج العروس .

الحقل الخامس:

((الألفاظ الدالة على الأجرة والكراء))

(١) مادة (أ ج ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكراء ، وجاءت في معجم هذه الدراسة بألفاظ هي:

١ - أَجَرَ: أعطى الشيء بالأجرة^(١) ، ويقال: يُأْجِرُهُ أَجْرًا، إذا أعطاه الشيء بأجرة^(٢) ، ومضارعه (يأْجُرُ) ومصدره (أَجْر)، و(آجَرَ) بمعنى (أَجَرَ)^(٣) ، قال ابن فارس :

((الهمزة والجيم والراء أصلان يمكن الجمع بينهما بالمعنى، فال الأول الكراء على العمل، والثاني حبر العظم الكسِير، فأمّا الكراء فالاجر والأجرة))^(٤) .

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الكراء، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ مُوسَى أَجَرَ نَفْسَهُ ثَمَانِيَ سِنِينَ أَوْ عَشْرًا))^(٥) (ج/الرهون/٢٤٤٤/٨١٧).

٢ - آجَرَ: على وزن (أفعل)، و فعله الثلاثي (أَجَرَ)، ومصدره (إِيجَار) أو (مُؤَاجِرَة)^(٦) ، ويقال: آجر الشيء يؤاجرُه، إيجارًا ومؤاجرة، إذا أعطاه الشيء بالأجرة^(٧) ، ويقال: آجرتُ المملوك، إذا أعطيته أجنته^(٨) .

و(آجر) مثل: (استأجر)، فيقال: آجرته الدار، واستأجر الدار، فالفعل (آجر) تعدد إلى مفعولين، الأول: (المستأجر) والثاني: (الدار)، وأما (استأجر)، فهو لم يتعد إلا لفهول واحد هو الدار^(٩) ، وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على الأجرة، وقد ورد ذلك في قوله: ((قُلْتَ لِعَطَاءَ: عَبْدٌ أَوْ أَجِرُهُ سَنَةً بِطَعَامِهِ... قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ وَيُجْزِئُهُ اشْتَرَاطُكَ حِينَ ثُوَّاجِرُهُ، أَيَّامًاً أَوْ آجِرُتُهُ وَقَدْ مَضَى بَعْضُ السَّنَةِ)).^(١٠) (ن/الأئمان/٣٨٧٠/٤١).

(١) عمدة القاري ٨٦/١٢.

(٢) المفردات في غريب القرآن ، اللسان، (أ ج ر)، أنيس الفقهاء، ص: (٢٥٩).

(٣) معجم ألفاظ الحديث النبوى، ج(١)، ص: (٦٣).

(٤) مقاييس اللغة ٦٢/١.

(٥) اللسان / أ ج ر ، معجم ألفاظ الحديث النبوى، ج(١)، ص: (٦٢)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٧)، ص: (٢٠٣)، (٢٠٤).

(٦) أساس البلاغة، اللسان، (أ ج ر)، أنيس الفقهاء، ص : (٢٥٦) .

(٧) المخصوص، ج(٣)، ص: (٤٤٣).

(٨) معجم ألفاظ الحديث النبوى، ج (١)، ص: (٦٢)، (٦٣).

٣- استأجر: طلب الشيء بالأجرة، واستأجر العامل، إذا: اخذه أجيراً^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على اتخاذ الأجير، وقد ورد ذلك في قوله: ((ورجلٌ استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطيه أجراً)).

٤- إجارة: الأجرة على العمل، قال ابن فارس:

((الهمزة والجيم والراء أصلان يمكن الجمع بينهما بالمعنى، فال الأول : الكراء على العمل ، والثاني : جبر العظم الكسير... وكان الخليل يقول: الأجر جزء العمل ... والأجير المستأجر... والإجارة ما أعطيت من أجر في عمل... فهذا الأصلان . والمعنى الجامع بينهما أنَّ أجرة العامل كأنها شيء يُجبر به حاله فيما لحقه من كدٌ فيما عمله))^(٢).

والإجارة في مصطلح الفقهاء: ((هي تملك المنافع بعوض، سواءً كان ذلك العوض عيناً أو ديناً أو منفعة))^(٣)، وقسم الفقهاء الإجارة إلى قسمين هما:

١- إجارة أعيان: كتأجير العقارات والأمتعة.

٢- إجارة أعمال: كاستئجار أصحاب الحرف^(٤).

وقيل: هناك فرق بين الإجارة والأجر؛ لأن الإجارة جزاء الإنسان للإنسان على عمله، والأجر ثواب من الله، يُجازى به العبد على عمله الصالح^(٥).

وجاء لفظ (إجارة) في الحديث الشريف ؛ للدلالة على أجرة العمل، وقد ورد ذلك في قوله : ((استأذنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي إِجَارَةِ الْحَجَّامِ فَهَاهُ عَنْهَا)). (ت/البيوع/١٢٧٧/٥٧٥).

٥- أجر : الجزاء على العمل ، وجمعه: (أجور)، وأصله الشواب، كما يطلق الأجر على مهر المرأة على سبيل المجاز^(٦)، وجاء في القرآن الكريم :

(١) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، المصباح المنير، (أ ج ر).

(٢) مقاييس اللغة ٦٢/١، ٦٣.

(٣) أنيس الفقهاء، ص: (٢٥٩)، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، ص: (٣٠).

(٤) معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، ص: (٣٠).

(٥) معجم البستان / أ ج ر.

(٦) اللسان / أ ج ر.

فَإِنَّمَا أُجُورُهُنَّ مُهُورَهُنَّ^(١) أي: مُهُورَهُنَّ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعطاء الأجرة، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ)).
 (خ/البيوع/٤٢٢٧/٤١٧).

٦ - أَجِيرٌ: من يعمل عند غيره بأجر معلوم، ويسمى بالمستأجر^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ، قَبْلَ أَنْ يَجْفَ عَرْقُهُ)).
 (ج/الرهون/٢٤٤٣/٨١٧).

٧ - أَجَرَاءُ: جمع: (أَجِير)^(٣) ، على وزن (فُعلاء)، وهذا الوزن من أوزان جموع التكسير التي تستعمل؛ للدلالة على الكثرة، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف بمعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَمَثْلٍ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجَرَاءً)).
 (خ/الإجارة/٢٢٦٨/٤٤٥).

٨ - اسْتِجَارٌ: مصدر للفعل (استأجر)، ويدل على طلب الشيء بالأجرة^(٤) ، واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله:
 ((كَانَ لَا يَرَيَانِ بَأْسًا بِاسْتِجَارِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ)).
 (ن/الأيمان/٣٩٤٤/٦٤).

٩ - المُؤَاجَرَةُ: مصدر للفعل (آجر)، وتدل على الكراء^(٥) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عن المُزَارَعَةِ. وَأَمَرَ بِالْمُؤَاجَرَةِ)).
 (م/البيوع/١٥٤٩/٣١١٨٤).

١٠ - الْمُسْتَأْجَرُ: الرجل المأجور، ويسمى بالأجير^(٦) ، وهو من يعمل عند غيره بأجر ، وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في

(١) سورة النساء، الآية: (٢٤).

(٢) اللسان / أَجْر ، عمدة القاري ٨٤/١٢ ، القاموس الفقهى ، ص: (١٤) ، المعجم الاقتصادي الإسلامي ، ص: (١٨).

(٣) اللسان / أَجْر .

(٤) المفردات في غريب القرآن / أَجْر .

(٥) اللسان ، القاموس الحيط ، (أَجْر)

(٦) اللسان / أَجْر .

قوله: ((كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَ رَجُلًا... فَأَخْبَرْهُ أَنَّ فَلَانًا قَتَلَنِي فِي عَقَالٍ، وَمَاتَ الْمُسْتَأْجَرُ)). (ن/القسامة/٤٧٢٠/٣٧٢).

(٢) مادة (ح ق ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على بيع الزرع قبل صلاحته، أو المزارعة على نصيب معلوم من الربح، واقتراض الأرض^(١) باللحظة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - حَاقِلٌ: زارع غيره، أي: أكره الأرض على نصيب معلوم من الربح، وقيل: بيع الزرع قبل بذو صلاحته، واستخدم هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على بيع (المحاقلة)، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنَّا نُحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَكْرَيْهَا بِالثُلُثِ وَالرُّبْعِ)). (م/البيوع/١٥٤٨/٣/١١٨١).

٢ - الْحَاقَلَةُ: مأْخوذة من الحقل، ويراد به الحرش وموضع الزرع، وحقل معنى زرع، والمحاقل يراد بها المزارع، والحقل يسميه أهل العراق بالقراح، والقراح: المزرعة التي ليس فيها بناء ولا شجر^(٢)، والزرع إذا تشعبت أغصانه يطلق عليه حقلًا، ويقال: أحقل الزرع^(٣)، والمحاقلة والمخابرة بمعنى واحد، فهما من الكلمات المترادفة^(٤).

واستعمل لفظ : (المحاقلة) في الحديث الشريف ؛ للدلالة على بيع من محرّم، ويسمى ببيع (المحاقلة)، وقد ورد ذلك في قوله : ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْحَاقَلَةِ، وَالْمُرَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الشَّمَرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ . وَالْحَاقَلَةُ كِرَاءُ الْأَرْضِ)). (م/البيوع/١٥٤٦/٣/١١٧٩).

٣ - مادة (ح ل و) :

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (حُلْوانُ).

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ح ق ل).

(٢) الراهن ، ص: (٣٠٠) ، غريب الحديث ، اللسان (ح ق ل) ، نيل الأوطار/٥/١٨٦ ، القاموس الفقهي ، ص: (٩٥) ، المروي/١/١٣٩.

(٣) أساس البلاغة/ح ق ل.

(٤) المغرب ، اللسان (ح ق ل) ، نيل الأوطار/٥/١٨٧ ، القاموس الفقهي ، ص: (٩٥) ، ينظر: في معجم هذه الدراسة ، (ح ق ل) .

والحلوان: مصدر يراد به أجرة الكاهن، ويقال: حلا الرجل يحمل حلواناً: إذا أعطى، وقيل: يراد به الرشوة ، وقيل أيضاً: ما يأخذه الرجل من مهر ابنته، وهذا عار عند العرب^(١)، قال ابن فارس :

((الحاء واللام وما بعدها معتلٌ، ثلاثة أصول: فالأول طيب الشيء في ميل من النفس إليه... فال الأول الحلو، وهو خلاف المُرّ ومن الباب حلوتُ الرجل حلواناً، إذا أعطيته، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلوان الكاهن، وما يجعل له على كهانته)).^(٢)

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على أجرة الكاهن وذلك في قوله: ((لا يحل ثمن الكلب، ولا حلوان الكاهن، ولا مهر البغي)).^(٣)
(د/البيوع/٣٤٨٤).
(٣٠١/٢/٣٤٨٤).

(٤) مادة (خ ب ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المزارعة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **خَابَرُ**: زارع غيره على بعض ما يخرج من هذه الأرض، كأن يتفق الطرفان على الرابع، أو الثالث^(٤) ، ونحو ذلك ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنَّا نُخَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)).^(٥)
(م/البيوع/١٥٣٦/٣/١١٧٧).

٢ - **الخَابِرَةُ** : مصدر للفعل (خَابَرَ)، وتدل على مزارعة الأرض بعض خراجها، وهي مأخوذه من الخبر والخبراء ، أي : الأرض اللينة^(٦) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُخَابِرَةِ وَالْمُحَاقَّةِ)).^(٧)
(خ/المسافة/٥٠/٥/٢٣٨١).

(١) فقه اللغة وسر العربية، الشعالي ط(١)، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، ص: (١٠٧)، أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث، اللسان ، القاموس المحيط ، (خ ل و)، نيل الأوطار ١٥٣/٥.

(٢) مقاييس اللغة ٩٤/٢.

(٣) عون المعبد بشرح سنن أبي داود، ج(٩)، ص: (٢٦٩)، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (خ ب ر).

(٤) غريب الحديث ، السهري، ١٤١/١، المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط، (زرع) ، نيل الأوطار ٢٨٨/٥.

(٥) مادة (زرع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على زراعة الأرض ببعض ما يخرج منها، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**المزارعة**) .

المزارعة في اللغة: من زرع **الحب** زرعاً وزراعة، إذا بذرها، وهي مفاعة من الزراعة، وتسمى مخابرة من (**الخبار**) وهي الأرض اللينة^(١). ويقال: زارعه **يُزارعه مزارعة**، إذا: تعامل معه على زراعة الأرض، وهذا اللفظ يدل على زراعة الأرض، ببعض ما يخرج منها لأن يتفق الطرفان على الرابع، ويكون البذر من مالك الأرض، وأصل هذا اللفظ يدل على النماء^(٢)، قال ابن فارس:

((الزاء والراء والعين أصل يدل على تنمية الشيء))^(٣)

والمزارعة في الاصطلاح: دفع الأرض إلى من يزرعها على أن يكون الزرع بينهما على حسب ما يتفقان عليه^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَاكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَقْلُ، وَالْحَقْلُ الْمُزَارِعَةُ بِالثُلُثِ وَالرُّبْعِ)).
(ن/الأيمان/٣٨٧٤/٤٢).

(٦) مادة (ضراب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل علىأخذ الأجرة على ضراب الجمل، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**ضراب**) .

يقال: يَعْضِرَاب الفحل، ويراد به: أخذ أجراً على تلقيح الجمل للناقة^(٥)، قال ابن فارس: ((الضاد والراء والباء أصل واحد، ثم يستعار ويحمل عليه. ومن ذلك ضربت ضرباً ، إذا أوقعت بغيرك ضرباً... ومن الباب ضراب الفحل الناقة . ويقال أَضْرَبْتُ الناقة: أَنْزَيْتُ عليها الفحل))^(٦)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٧)، ص: (٤٩).

(٢) أساس البلاغة ، القاموس الحيط، (زرع).

(٣) مقاييس اللغة، ٣/٥٠.

(٤) معجم لغة الفقهاء، ص: (٣٩٣)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٧)، ص: (١١٣).

(٥) اللسان/ ض ر ب .

(٦) مقاييس اللغة ٣/٣٩٨.

(١٤٦)

ضراب الجمل، وقد ورد ذلك في قوله : ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيعِ
ضِرَابِ الْجَمَلِ)).
(ن/البيوع /٤٦٨٤ /٣٥٦).

(٧) مادة (ع س ب) :

تدل هذه المادة في هذا الحقل علىأخذ أجرا على ضراب الفحل ، وجاءت في معجم
الدراسة بلفظ واحد هو : (عَسْبٌ) .

والعَسْبُ يقصد به : ضراب الفحل ، ثم أطلق على الكراء الذي يؤخذ على ضراب
الفحل ، ويقال: عَسْبٌ فحله، إذا أَكْرَاهَ^(١)، وقيل العسب ماء الفحل، وقطع الله عصبه، أي: ماءه
ونسله^(٢) ، والرأي الأرجح أنه بمعنى الكراء، قال ابن فارس :

((العين والسين والباء كلماتٌ ثلاثٌ متفرّدةٌ بمعناها... فالأولى: طَرْقُ الفرسِ وغيره...
فال الأول العَسْبُ، قالوا : هو طَرْقُ الفرسِ وغيره. ثم حُمِلَ على ذلك حتَّى سُمِيَ الكراء الذي
يُؤْخَذُ على العَسْبِ. وفي الحديث أنه نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عن عَسْبِ الفحل، فالعَسْبُ : الكِرَاءُ الَّذِي
يُؤْخَذُ على العَسْبِ))^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على
أخذ أجرا على ضراب الفحل، وقد ورد ذلك في قوله : ((نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ
عَسْبِ الْفَحْلِ)).
(خ/الإجارة /٤٢٨٤ /٤٦١).

(٨) مادة (ع س ف) :

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الرجل الأجير، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ
واحد هو: (عَسِيفٌ) .

العَسِيفُ : الأجير، كما يطلق على السائل والعبد والخادم، والعَسِيفُ في الأصل: يدل على
الجور، وسمى الأجير بالعَسِيف؛ لأنَّ المستأجر يجور عليه^(٤)، قال ابن فارس:
((العين والسين والفاء كلماتٌ تتقرب ليست تدلُّ على خير إنما هي كالحيرة وقلة

(١) غريب الحديث ، المروي ٩٧/١ ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ع س ب) ، نيل الأوطار ، ١٥٥/٥ .

(٢) اللسان/ع س ب.

(٣) مقاييس اللغة ٤/٣١٧ .

(٤) الصحاح ٣/١١٦٠ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ع س ب) ، نيل الأوطار ٧/٩٢ .

(١٤٧)

البصرة، قال الخليل: العَسْف: رُكوبُ الأمرِ من غيرِ تدبيرٍ، ورُكوبُ مفازةٍ بغيرِ قصدٍ... والعُسِيف: الأجير... ونفي رسول الله ﷺ عن قتل العُسَفاءِ، وهم الأجراء... العُسِيف: المملوك المستهان به الذي اعْتَسِفَ لِيَخْدُمَ، أي: قُهرٌ) ^(١).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الأجير، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ أَبْنَى كَانَ عَسِيفًا فِي أَهْلِ هَذَا)).
(خ/المحدود/١٢/٦٨٦٠). (١٨٦/١٢/٦٨٦٠).

(٩) مادة (ك ر ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التأجير والاستئجار، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- أَكْرَى: أَجْرٌ، ويقال: أَكْرَاه دابته أو داره، أي إذا: أَجْرَه ^(٢) ، قال ابن فارس: ((الكاف والراء والحرف المعتل أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على لينِ في الشيءِ وسهولة... ثم أَتَسْعُوا في ذلك فَسَمِّوَا الأَجْرَ كِرَاءً)) ^(٣) .

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الأجرة، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ مُعاذَ بْنَ جَبَلَ أَكْرَى الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)). (ج/الرهون/٢٤٦٣/٢/٨٢٣).

٢- أَكْثَرَى: استأجر ^(٤) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تأجير الأرض، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالُوا أَكْثَرَاهَا فُلَانٌ. فَقَالَ: أَمَّا إِلَهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ)).
(خ/الحبة/٥/٢٦٣٤). (٢٤٣).

٣- تَكَارَى: استأجر ^(٥) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وجاء ذلك في قوله: ((أَنَّ زَوْجَهَا تَكَارَى عُلُوجًا لِيَعْمَلُوا لَهُ فَقَتَلُوهُ)) (ن/الطلاق/٣٥٢٩/٦/٥١١).

٤- اسْتَكْرَى: استأجر ^(٦) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وجاء ذلك في قوله: ((وَرَجُلٌ اسْتَكْرَى أَرْضًا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ)) (د/البيوع/٣٤٠٠/٢/٢٨١).

(١) مقاييس اللغة، ٤/٣١.

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، المعجم الوسيط ، (ك ر ي).

(٣) مقاييس اللغة، ٥/١٧٣، ١٧٤.

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ك ر ي).

(٥) المصادر السابقة/ ك ر ي.

(١٤٨)

٥- استِكْرَاء: مصدر (استكرى)، ويقصد به: (الاستئجار) ^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث

الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهِيَ عَنْ بَيعِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاكَلَةِ...))

وَالْمُحَاكَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الزَّرْعُ بِالْقَمْحِ وَاسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالْقَمْحِ)). (م/البيوع/١٥٣٩/٣/١١٦٨).

٦- الكِراء: الأجرة ^(٣)، كأخذ أجرة على الدار أو الدابة، وجاء هذا اللفظ في

الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَى رَسُولُ

اللَّهِ عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاكَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الشَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ، وَالْمُحَاكَلَةُ:

كِرَاءُ الْأَرْضِ)). (م/البيوع/١٥٤٦/٣/١١٧٩).

(١٠) مادة (ن ول):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء والأجرة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- النَّوَال: مصدر بمعنى العطاء ^(٤)، قال ابن فارس:

((السنون والواو واللام أصلٌ صحيح يدلُّ على إعطاءٍ. ونَوَّلَهُ: أعطيته. والنَّوَال: العطاء. ونُولْتُه نَوْلًا مثل أنْلَه)). ^(٥).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مرادًا به العطاء، وقد ورد ذلك في قوله:

((اللَّهُمَّ أَذْقُتْ أَوْلَ قُرَيْشٍ كَالاً فَأَذْقُ آخِرَهُمْ نَوَالًا)). (ت/المناقب/٣٩٠٨/٥/٦٧٢).

٢- النَّوْلُ: الأجرة والجعل ^(٦)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مرادًا به هذا المعنى،

وقد ورد ذلك في قوله: ((فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ الْوَاحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ). فَقَالَ لَهُ

مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ)). (م/الفضائل/٢٣٨٠/٤/١٨٤٩).

(١) المصادر السابقة/ كري.

(٢) اللسان، تاج العروس، (كري).

(٣) القاموس المحيطا، تاج العروس، (كري).

(٤) اللسان/ ن ول.

(٥) مقاييس اللغة/ ٥/٣٧٢.

(٦) النهاية في غريب الحديث ، اللسان، (ن ول).

الحقل السادس:

((الألفاظ الدالة على الحقوق والديون))

(١) مادة (أ د ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إيصال الحقوق إلى أصحابها ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **الأداء**: مصدر يدل على إعطاء الحقوق إلى أهلها، ويقال : أدى دينه، إذا قضاه^(١) قال ابن فارس :

((الهمزة والدال والياء أصل واحد، وهو إيصال الشيء إلى الشيء أو وصوله إليه من تلقاء نفسه... قال الخليل: أدى فلان يُؤدي ما عليه أداءً وتأدية))^(٢).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((استَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا فَجَاءَهُ مَالٌ فَدَفَعَهُ إِلَيَّ وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلَكَ وَمَالَكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْحَمْدُ وَالْأَدَاءُ)). (ن/البيوع/٤٦٩٧/٣٦٠).

٢ - **المؤداة**: الشيء المقضي، أي: الذي يُؤدى إلى صاحبه، كرد العارية إلى مالكها^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْعَارِيَةُ مُؤَدَّةٌ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ، وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ)). (ت/البيوع/١٢٦٥/٥٦٥).

(٢) مادة (ت ب ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الاقتفاء والطلب ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - **تبغ**: لحق غيره ، ويقال: تبعه تبعاً، إذا سار خلفه، وقص أثره^(٤).
وقال صاحب اللسان: ((تبغ الشيء تبعاً وتبعاً... وتبع الشيء تبعاً: سرت في إثره، وأتبغه وأتبغه وتتبعه قفاه وتطلبه))^(٥) ، قال ابن فارس :
(التاء والباء والعين أصل واحد لا يشذ عنه من الباب شيءٌ، وهو التلوك والقفو. يقال:
تبغت فلاناً إذا تلوكته وأتبغته، وأتبغته إذا لحقته))^(٦).

(١) الصحاح/٥، المفردات في غريب القرآن ، القاموس المحيط ، اللسان ، (أ د ي) .

(٢) مقاييس اللغة ١/٧٤.

(٣) جامع الترمذى مع شرحه تحفة الأحوذى، ج(٢)، ص: ٢٥٢ .

(٤) أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، (ت ب ع) ، فتح الباري ، ج(٤)، ص: ٤٦٤ .

(٥) اللسان / ت ب ع .

(٦) مقاييس اللغة ١/٣٦٢ .

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على تبع الغريم، وقص أثره؛ لأنـ

حق غيره منه، وقد ورد ذلك في قوله:

((مَطْلُ الْغَنِيٌّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيَتَبَعْ)). (خ/الحوالات/٤٢٨٧/٤٦٤).

٢- أَتَبَعَ: أحالـ غيرهـ، وهوـ منـ الحـوالـةـ، والـحوالـةـ نـقلـ الـديـنـ منـ ذـمـةـ إـلـىـ أـخـرـيـ، ويـقالـ:

((أَتَبَعَ فلانـ بـفلانـ ، أيـ : أـحـيلـ عـلـيـ) (١)، واستـعملـ الرـسـولـ الـكـرـيمـ ﷺـ هـذـاـ الـلـفـظـ؛ لـالـدـلـالـةـ عـلـىـ نـقـلـ الـدـيـنـ منـ ذـمـةـ إـلـىـ أـخـرـيـ ، وـمـنـ أـحـيلـ إـلـىـ مـلـيـ فـعـلـيـ قـبـولـ هـذـهـ الـحـوالـةـ، وـقـدـ وـرـدـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((إـذـا أـتـبـعـ أـحـدـكـمـ عـلـىـ مـلـيـ فـلـيـتـبـعـ، وـالـظـلـمـ مـطـلـ الـغـنـيـ))ـ. (نـ/الـبـيـوـعـ/٤٧٠٢ـ/٣٦٢ـ).

٣- أَتَبَعَ: سـارـ فـيـ أـثـرـ مـنـ أـحـيلـ إـلـيـهـ؛ لـمـطـالـبـتـهـ بـسـداـدـ الـدـيـنـ (٢)، واستـعملـ الرـسـولـ الـكـرـيمـ ﷺـ هـذـاـ الـلـفـظـ؛ لـالـدـلـالـةـ عـلـىـ قـبـولـ الـحـوالـةـ إـلـىـ الرـجـلـ الـمـلـيـ؛ لـمـطـالـبـتـهـ بـحـقـهـ، وـقـدـ وـرـدـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((مـطـلـ الـغـنـيـ ظـلـمـ، وـمـنـ أـتـبـعـ عـلـىـ مـلـيـ فـلـيـتـبـعـ)). (خـ/الـبـيـوـعـ/٤٢٨٨ـ/٤٦٦ـ).

(٣) مـادـةـ (جـ عـ لـ):

تـدلـ هـذـهـ مـادـةـ فـيـ هـذـاـ حـقـلـ عـلـىـ الـعـطـاءـ ، وـجـاءـتـ فـيـ مـعـجمـ الـدـرـاسـةـ بـلـفـظـيـنـ هـمـاـ:

١- جـاعـلـ: مـنـ يـعـطـيـ غـيرـ أـجـرـ (٣)، ويـقالـ: جـعـلـتـ لـفـلـانـ، إـذـاـ جـعـلـتـ لـهـ جـعـلـاـ فـيـ الـعـطـيةـ، وـالـعـطـيةـ بـمـعـنىـ الـجـعـالـةـ (٤)، قالـ ابنـ فـارـسـ:

((الـجـيـمـ وـالـعـيـنـ وـالـلـامـ كـلـمـاتـ غـيرـ مـنـقـاسـةـ، لـاـ يـشـبـهـ بـعـضـهاـ بـعـضـاـ... وـالـجـعـلـ وـالـجـعـالـةـ وـالـجـعـيلـةـ: مـاـ يـجـعـلـ لـلـإـنـسـانـ عـلـىـ الـأـمـرـ يـفـعـلـهـ. وـجـعـلـتـ الشـيـءـ صـنـعـتـهـ. قـالـ الـخـلـيلـ: إـلـاـ أـنـ جـعـلـ أـعـمـ، تـقـولـ: جـعـلـ يـقـولـ، وـلـاـ تـقـولـ صـنـعـ يـقـولـ))ـ. (٥ـ).

(١) فـتحـ الـبـارـيـ، جـ(٤ـ)، صـ: (٤٦٤ـ)، صـ: (١٧٤ـ)، (١٧٥ـ)، صـ: (٤ـ)، صـ: (١٧٤ـ)، المـفـرـدـاتـ فـيـ غـرـبـ الـقـرـآنـ ، النـهـاـيـةـ فـيـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ ، الـلـسانـ ، (تـ بـ عـ)ـ.

(٢) الـلـسانـ / تـ بـ عـ ، صـحـيـحـ مـسـلـمـ، تـحـ: مـحـمـدـ عـبـدـ الـبـاقـيـ، جـ(٣ـ) حـدـيـثـ رـقـمـ: (١٥٦٤ـ)، صـ: (١١٩٧ـ).

(٣) الـلـسانـ ، القـامـوسـ الـخـيـطـ ، (جـ عـ لـ)ـ.

(٤) أـدـبـ الـكـاتـبـ، صـ: (٢٧٩ـ).

(٥) مقـايـيسـ الـلـغـةـ /١ـ، ٤٦٠ـ، ٤٦١ـ.

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به إعطاء أجر لمن قام بتجهيز المُجاهد في سبيل الله، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: لِلْغَازِي أَجْرٌ، وَلِلْجَاعِلِ أَجْرٌ وَأَجْرُ الْغَازِي)).
 (د/الجهاد/٢٥٢٦/٢٠/٢).

٢- **الجعل**: العطاء والأجرة، أي: ما يجعل للمرء من مال مقابل عمل قام به^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به إعطاء أجرة لمن قام بعملٍ ، وذلك في قوله: ((مَا أَنَا بِرَاقٍ حَتَّى تَجْعَلُوا لِي جُعْلًا فَجَعَلُوا لَهُ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ ، فَأَتَاهُ فَقَرَأَ عَلَيْهِ أُمُّ الْكِتَابِ)).
 (د/الطب/٣٩٠٠/٤٠٧).

(٤) مادة (ج و ز):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العفو والتسامح ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- **تجاوز**: عفا وسامح ، ومنه قوله: (اللَّهُمَّ تَحَاوَزُ عَنَّا)، أي: اعف عنّا، وقولهم: تجاوز عن الدرارهم، إذا أخذها على ما فيها من نقص^(٢).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العفو والتسامح في البيع واستيفاء الدين، ونحو ذلك، وقد ورد ذلك في قوله:

((كُنْتُ آمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُؤْسِرِ)).
 (خ/البيوع/٤/٢٠٧٧).

٢- **تحوز**: تجاوز وعفا وتسامح^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على التسامح ، وقد ورد ذلك في قوله:
 ((تَجَوَّزْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ)).
 (ج/الزكاة/١٨١٣/٥٨٠).

(٥) مادة (ح ح ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على منع المرء من التصرف في ملكه ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (حجر).

(١) نيل الأوطار ٥/٣٠٦، اللسان / ج ع ل .

(٢) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ج و ز) .

(٣) اللسان / ج و ز .

الْحَجْرُ: المنع، ويقال: حَجَرَ عليه القاضي، إذا منعه من التصرف في ملكه^(١)، قال ابن فارس: ((الحاء والجيم والراء أصل واحد مطرد، وهو المنع والإحاطة على الشيء فالحجّر حَجْرُ الإنسان... وذلك منعه إياه من التصرف في ماله)^(٢).
 والحَجْرُ في الاصطلاح: المنع من التصرفات المالية، كالحجّر على السفيه^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المنع وعدم التصرف، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ عَائِشَةَ حَدَثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ قَالَ فِي يَبْعِيْ أَوْ عَطَاءِ أَعْطَانَهُ عَائِشَةَ: وَاللَّهِ لَتَتَهِنَّ عَائِشَةَ أَوْ لَا حَجْرَنَ عَلَيْهَا)). (خ/الأدب/٦٠٧٥/٤٩١).

(٦) مادة (ح ق ق):

تدل هذه المادة في هذا المثل على الشيء الثابت، كالدين، ونحوه ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - الحق: مصدر للفعل (حق)، ويقال: حقَّ الْأَمْرُ يَحْقُّ حَقًا، إذا ثبت ، ويطلق الحق على المال، والملك، والشيء الثابت^(٤)، والحظ والنصيب^(٥)، قال ابن فارس: ((الحاء والكاف أصلٌ واحدٌ وهو يدل على إحكام الشيء وصحته، فالحقُّ نقيضُ الباطل... ويقال: حقُّ الشيء وَجَبَ)).^(٦)

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الشيء الثابت الذي لا يحتمل الشك، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى دِينُهُ، فَهُمْ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: دَعْوَهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا)). (خ/الهبة/٦٠٦/٢٢٦).

(١) المفردات في غريب القرآن ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس الحيط ، (ح ج ر) .

(٢) مقاييس اللغة ٢/١٣٨.

(٣) أنيس الفقهاء، ص: (٢٦٥)، الموسوعة الكويتية الفقهية، ج (١٦)، ص: (٢٨٣).

(٤) أساس البلاغة ، القاموس الحيط ، تاج العروس ، (ح ق ق) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١٨)، ص: (٧).

(٥) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص: (١٧٤).

(٦) مقاييس اللغة ٢/١٥.

٢ - حقوق: جمع: (حقٌ^(١))، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الحقوق الثابتة، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحْدِ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَاشْتَدَ الْغُرَمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ)). (خ/الاستفراض/٥٩/٥٢٣٩٥).

(٧) مادة (ح ل ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على وجوب أداء الشيء، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (حلٌ).

الحلُّ يراد به وجوب أداء الشيء، كأداء الدين، إذا حلَّ وقته، ويقال: حلَّ الدين يحلُّ حلولاً، إذا وجَبَ أداة^(٢)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على وجوب أداء الدين بعد حلوله، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةً). ومَنْ أَنْظَرَهُ بَعْدَ حِلِّهِ كَانَ لَهُ مِثْلُهُ، فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةً)). (ج/الصدقات/٢٤١٨/٨٠٨).

(٨) مادة (ح و ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تحويل الدين من ذمة إلى أخرى، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (أحال).

يقال: أحال الغريم ، إذا حوله إلى غريم آخر، وقيل: يراد به نقل الدين من ذمة إلى أخرى^(٣)، وأصل هذا اللفظ التحرك في دوران ، قال ابن فارس: ((الباء والواو واللام أصل واحد، وهو تحرك في دورٍ، فالتحول العام، وذلك أنه يحولُ، أي: يدور... وحال الشخص يحول، إذا تحرك، وكذلك كل متحوّل عن حالة))^(٤). والحالة في الاصطلاح: ((نقل الدين من ذمة إلى ذمة أخرى))^(٥).

(١) اللسان ، تاج العروس ، (ح ق ق) .

(٢) سنن ابن ماجه بشرح السندي، ج(٣)، تج: خليل مأمون، ط(١)، الرياض، دار السلام، ١٤٢٠ هـ/١٩٩٩ م، ص: (١٤٧)، الصحاح ١٣٧١/٤، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، الكليات ، (ك ل ل) .

(٣) المفردات في غريب القرآن ، أساس البلاغة ، اللسان ، (ح و ل) .

(٤) مقاييس اللغة ٣١٩/٢.

(٥) اللسان / ح و ل ، أنيس الفقهاء ، ص: (٢٢٤) ، نيل الأوطار ٥/٢٥٠ .

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على نقل الدين من ذمة إلى أخرى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَطْلُ الْغَنِيٌّ ظُلْمٌ. إِذَا أَحْلَتَ عَلَى مَلِيءٍ فَاتَّبَعْهُ. وَلَا تَبْعَثَ بَيْعَتَينَ فِي بَيْعَةٍ)).
(ت/البيوع/١٣٠٩/٦٠١).

(٩) مادة (د ي ن) :

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التعامل بالدين ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - **دان**: استقرض، ويقال: دان يدين ديناً، إذا أخذ ديناً^(١)، وأصل هذه المادة يدل على الذل والانقياد ، قال ابن فارس:

((ال DAL والياء والنون أصل واحد إليه يرجع فروعه كُلُّها. وهو جنس من الانقياد والذل... والمدينة: الأُمَّةُ. والعبد مدين، كأنهما أذلهما العمل... ومن هذا الباب الدين. يقال: داينتُ فلاناً، إذا عاملته ديناً، إما أَخْذَهُ وإما عطاءً))^(٢).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على من عليه دين، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَيْمًا رَجُلٌ يَدِينُ دِينًا، وَهُوَ مُجْمِعٌ أَنْ لَا يُوفَّيهُ إِيَاهُ، لَقِيَ اللَّهُ سَارِقًا)).
(ج/الصدقات/٤١٠/٢٤٠٦).

٢ - **داين**: تعامل بالدين، وذلك بأن أعطى ديناً^(٣)، وأخذ ديناً، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على التعامل بالدين ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَ تَاجِرٌ يُدَائِنُ النَّاسَ)).
(خ/البيوع/٢٠٧٨/٤٣٠٩).

٣ - **ادان**: أخذ ديناً، ويقال: ادان واستدان ودان، إذا أخذ ديناً^(٤)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على أخذ الدين ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَانَتْ مَيْمُونَةُ تَدَانُ وَتُكْشِرُ)).
(ن/البيوع/٤٧٠٠/٧٣٦٢).

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (د ي ن) .

(٢) مقاييس اللغة ، ٣١٩/٢ ، ٣٢٠.

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (د ي ن) .

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، (د ي ن) .

٤ - **تَدَيْنَ**: استدان، ويقال: دُنْتُ من فلان، إذا أخذت منه ديناً^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي كُنْتُ أَتَدَيْنَ مِنْهُ قَالَ: لَيْ كَذَا وَكَذَا، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا تَقْضِي عَنِّي)). (د/الخراج/٣٠٥٥/٢٠٨٨).

٥ - **اسْتَدَانَ**: طلب ديناً، ويقال: استدان يستدين استدانة، إذا طلب ديناً^(٢).
والاستدانة في اللغة: الاستقراب وطلب الدين.

والاستدانة في الاصطلاح: ((طلب أخذ مال يترتب عليه شغل الذمة))^(٣).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على طلب الدين، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَدَانَتْ، فَقِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَسْتَدِينِينَ وَلَيْسَ عِنْدَكِ وَفَاءٌ؟ قَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَخْذَ دِيْنًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُؤْدِيَهُ أَعَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ)). (ن/البيوع/٤٧٠١/٣٦٢).

٦ - **دَائِنٌ**: من عليه دين، ويقال: دان إلى أجلٍ يدين، فهو دائن، إذا كان الآخذ للدين^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على من عليه دين ، وقد ورد ذلك في قوله : ((كَانَ اللَّهُ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ دِيْنَهُ. مَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا يَكْرَهُ اللَّهُ)). (ج/الصدقات/٢٤٠٩/٨٠٥).

٧ - **دَيْنٌ**: مصدر للفعل (دان)، ويقال: دُنْتُه ديناً، إذا أعطيته إلى أجلٍ، وقيل: الدين يراد به القرض المؤجل الذي فيه منفعة للمقرض^(٥).

والدين في الاصطلاح: ما يثبت في الذمة بعقد أو استقراب^(٦)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((قال: هُمُومٌ لَزِمَشِي وَدُيُونٌ

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (دي ن).

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (دي ن).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣)، ص: (٢٦٢).

(٤) اللسان / د ي ن.

(٥) اللسان ، القاموس المحيط ، (دي ن).

(٦) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢١٢).

يارسول الله... قال: قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ
وَالْحَزَنِ... وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبةِ الدِّينِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ). (د/الصلوة/٤٨٤/١٠٥٥).

- **الدُّيُونُ:** جمع: (دين) ، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف ، وقد ورد ذكره
في الحديث السابق .

(١٠) مادة (رج أ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التأخير ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ
واحد هو: (مُرجأً) .

مُرجأً : اسم مفعول من أرجأ الأمر، فهو مرجاً، أي: مؤخر^(١)، واستعمل هذا اللفظ في
الحديث الشريف؛ للدلالة على التأخير والتأجيل، وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَى أَنْ يَبِيعَ
الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْتَوْفِيْهُ). قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: ذَاكَ دَرَاهِمٌ بِدَرَاهِمٍ،
وَالطَّعَامُ مُرجأً). (خ/البيوع/٤٢١٣٢/٣٤٧).

(١١) مادة (س ل ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على القرض والاستقرار ، وجاءت في معجم الدراسة
بالفاظ هي:

- **أسلف:** أقرض غيره ، وأصل هذه المادة يدل على التقدم والسبق^(٢)، قال ابن فارس:
((السين واللام والفاء أصل يدل على تقدُّم وسبق... من الباب السلف في البيع، وهو
مال يقدَّم لما يُشترى تَسَاءَ). وَنَاسٌ يُسَمُّونَ الْقَرْضَ السَّلْفَ، وَهُوَ ذَاكَ الْقِيَاسُ لِأَنَّهُ يَقْدُّمُ
بِعْوَضٍ يَتَأْخِرُ)).^(٣).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على القرض الذي يعطى بعوض
إلى أجل معلوم ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَسْلَفَ سَلْفًا فَلِيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ،
وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ)).

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (رج أ) .

(٢) المصادر السابقة ، (س ل ف) .

(٣) مقاييس اللغة ٩٥، ٩٦.

٢- سَلْفٌ: أسلف، والسلفُ بمعنى القرض^(١)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ فَلَيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ)). (خ/السلم/٤٢٣٩/٤٢٨).

٣- اسْتَسْلَفُ: أخذ قرضاً، فهو بمعنى استقرض^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا)). (م/المسافة/١٦٠٠/٣١٢٤).

٤- سَلْفٌ: وهو مصدر للفعل (سلف) بمعنى القرض، والعرب تسمى القرض سلفاً^(٣)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على القرض الذي لا فائدة منه للمقرض إلا الجزاء من الله، وعلى المقترض رده كما أخذه وقد ورد ذلك في قوله: ((بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَا لِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْحَمْدُ وَالْأَدَاءُ)) (ن/البيوع/٤٦٩٧/٧٣٦٠).

ويطلق السلف على السلم، وهو إعطاء مال في سلعة إلى أجل معلوم بزيادة في السعر، وهذا فيه منفعة للمقرض^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَسْلَفَ سَلْفًا فَلَيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجْلٍ مَعْلُومٍ)). (ن/البيوع/٤٦٣٠/٧٣٣٥).

(١٢) مادة (س ل م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على السلف ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (سلَمٌ).

السلَم في لغة العرب يطلق على الإعطاء والتسليف، يقال: أسلم الثوب للخياط، إذا أعطاه إياه^(٥)، ويراد به السلف، والسلف يراد به القرض الذي لا منفعة للمقرض فيه إلا الأجر

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، (س ل ف) .

(٢) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (س ل ف) .

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، (س ل ف) ، نيل الوطار / ١٩٠ / ٥ ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١١)، ص: (٣١١).

(٤) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (س ل ف) .

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢٥)، ص: (١٩١).

والثواب من الله، وسي السلم سلماً؛ لأن الثمن يسلم في مجلس العقد، والعوض يكون مؤجلاً^(١) ، قال ابن فارس :

((السين واللام والميم معظم بابه من الصحة والعافية... ومن باب الإصحاب والانقياد السلم الذي يسمى السلف، كأنه مال أسلم ولم يمتنع من إعطائه))^(٢).

والسلام في الاصطلاح: بيع السلعة الآجلة الموصوفة في الذمة بشمن عاجل مقبوض في مجلس العقد^(٣)، وقيل: هناك فرق بين السلف والسلام، فالسلف تقديم رأس المال، والسلام تسليم الثمن في المجلس^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وجاء ذلك في قوله: ((وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ: نَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَعْضِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ)). (خ/السلام/٤٢٤٨/٤٢٤٢).

فالسلام يراد به بيع سلعة غير موجودة عند البائع وقت العقد، كالتمر والقمح، ويشترط فيه التسليم في موسم جني المحصول^(٥).

(١٣) مادة (س م و):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على وقت محدود معلوم، وجاءت في معجم الدراسة

بلفظ واحد هو: (مُسَمَّى) .

يدل هذا اللفظ على وقت محدد معلوم^(٦)، ويكثر استعمال هذا اللفظ في باب الدين الذي يكون إلى أجل مسمى، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ، فَنُسْلِفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْتِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى)). (خ/السلام/٤٢٥٥/٤٢٣٤).

(١) نيل الأوطار ٥/٢٣٩، النهاية في غريب الحديث / س ل م .

(٢) مقاييس اللغة ٣/٩٠ .

(٣) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٤٩)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢٥)، ص: (١٩١)، المعاملات المالية، ج (٣)، وهبة الرحيلي، ط(د)، كلية الدعوة الإسلامية، ص: (١٠١).

(٤) النهاية في غريب الحديث / س ل م ، نيل الأوطار ٥/٢٣٩ .

(٥) التجارة في الإسلام، ص: (٧٠).

(٦) فتح الباري ٣/١٢٨٤/١٥٧، المعجم الوسيط / س م و .

(١٤) مادة (ض ل ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ثقل الدين ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (ضَلْعٌ).

يقال: (ضَلْعُ الدِّينِ) ويراد به : شدته وثقله^(١)، ويقال: ضَلْعَهُ الدِّينُ يضْلِعُهُ، إذا أثقله حتى مال به عن الاستواء^(٢)، قال ابن فارس:

((الضاد واللام والعين أصلٌ واحدٌ صحيحٌ مطردٌ، يدُلُّ على ميلٍ واعوجاجٍ، فالضَّلْعُ: ضَلْعُ الإنسان وغيره، سميت بذلك للاعوجاج الذي فيها... ومن الباب ضَلْعٌ فلان عن الحق: مال... وأما قولهم حِمْلٌ مُضْلِعٌ، أي: ثقيل، فهو من هذا، أي: إِنْ ثِقَلَهُ يصِلُّ إلى أضلاعه))^(٣).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ثقل الدين وشدته، وقد ورد ذلك في قوله: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْهَمِّ وَالْحَرَانِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبَخْلِ وَالْجُنُبِ وَضَلْعِ الدِّينِ وَغَلَبةِ الرِّجَالِ)). (خ/الدعوات/٦٣٦٣/١١/١٧٣).

(١٥) مادة (ع ف و)

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التسامح والصفح ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - عَفَا: هذا اللفظ يدل على أكثر من معنى، ومن معانيه: الترك، والصفح، والتسامح، والفضل، والزيادة في النفقة^(٤)، قال ابن فارس:

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ض ل ع) ، عمدة القاري ١٤/١٧٧.

(٢) القاموس المحيط / ض ل ع .

(٣) مقاييس اللغة ٣/٣٦٨، ٣٦٩ .

(٤) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، (ع ف و) .

((العين والفاء والحرف المعتل أصلان يدل أحدهما على ترك الشيء، والآخر على طلبه... فالأول: العفو: عفو الله تعالى عن خلقه... قال الخليل: وكل من استحق عقوبة فتركته فقد عفوت عنه... وقد يكون أن يعفو الإنسان عن الشيء بمعنى الترك، ولا يكون ذلك عن استحقاق، ألا ترى أن النبي عليه السلام قال: "عفوت عنكم عن صدقة الخليل")^(١).

ويقال: عفا القوم، إذا كثروا، كما يقال: خذ من ماله ما عفا، أي: ما فضل وزاد^(٢). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الصفح وترك العقوبة، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْ يَهُودِيَّةً مِنْ أَهْلِ خَيْرٍ سَمِّتْ شَاءَ... فَعَفَا عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُعَاقِبْهَا)). (د/الديات/٤٥١٠/٥٨١).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف بمعنى الفضل والزيادة عن النفقه، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَمَا عَفَا عَنْهُ مِنْ ثَمَرَهُ فَهُوَ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ)). (د/الوصايا/٢٨٧٩/١٣٠).

٢ - عَفْوٌ: مصدر للفعل (عفا)، والعفو في الاصطلاح: ((يستعمل الفقهاء العفو غالباً بمعنى الإسقاط والتجاوز))^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على التسامح والتجاوز، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عَزَّاً). وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ)). (م/البر/٢٥٨٨/٤٢٠٠١).

(١٦) مادة (غ ي ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الشيء الغائب ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (غائبٌ).

يراد بهذا اللفظ الشيء المؤجل، أي: غير الحاضر^(٤)، قال ابن فارس:

(١) مقاييس اللغة ٤/٥٦، ٥٧.

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، (ع ف و) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٠)، ص: (١٦٧).

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي، ج (٤) ص: (١٩٥)، (١٩٦).

((الغين والياء والباء أصل صحيح يدل على تستر الشيء عن العيون... والغيبة الواقعية في الناس من هذا، لأنها لا تقال إلاً في غيبة)).^(١)

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ما كان غير موجود في مجلس العقد، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَبِعُوا الْذَّهَبَ بِالْذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ... وَلَا تَبِعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ)).^(٢) (م/المساقاة/١٥٨٤/٣/١٢٠٨).

(١٧) مادة (ق ر ض):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على السلف والمضاربة ، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - أَقْرَضَ: أعطى غيره قرضاً، كان يعطي مالاً إلى أجل معلوم^(٣)، قال ابن فارس: (الكاف والراء والضاد أصل صحيح، وهو يدل على القطع. يقال: قرستُ الشيء بالقراض. والقرض: ما تعطيه الإنسان من مالك لقضاؤه، وكأنه شيء قد قطعته من مالك. والقراض في التجارة هو من هذا، وكأن صاحب المال قد قطع من ماله طائفة وأعطاهما مقارضه ليتجه فيها)).^(٤)

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعطاء القرض، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالَ: فَأَقْرَضْتُهُ فَقَضَى الْأَعْرَابِيُّ وَأَطْعَمَهُ)).^(٥) (ج/الأحكام/٢٤٢٦/٨١٠/٢).

٢ - اسْتَقْرَضَ: طلب قرضاً^(٦)، والاستقراض في اللغة: (طلب القرض)^(٧)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((اسْتَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا)).^(٨) (ن/البيوع/٤٦٩٧/٧/٣٦٠).

٣ - قِرَاضُ: مضاربة، وأصل القراض مشتق من القرض الذي يدل أصله على القطع ؛ لأن صاحب المال قد قطع جزءاً من ماله للمتاجرة به عن طريق المضاربة ، وذلك بأن

(١) مقاييس اللغة ٤/٤٠٣.

(٢) مقاييس اللغة ٥/٧١ ، اللسان ، تاج العروس ، (ق ر ض) .

(٣) مقاييس اللغة ٥/٧١ ، ٧٢ .

(٤) اللسان ، تاج العروس ، (ق ر ض) .

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٤)، ص: (٧٨).

يدفع صاحب المال إلى غيره بعض ماله ليتجر به، ويكون الربح بينهما على حسب ما يشترطان عليه^(١).

والقراض في الاصطلاح: عقد شركة في الربح بمال من جانب رب المال، وعمل من جانب المضارب^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الآخر؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِذَا دَفَعَ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ مَالًا قِرَاضًا)).
(ن/الإيمان/٣٩٤٦/٦٥/٧).

٤- القرض: القرض في اللغة مصدر يطلق على القطع، كما يطلق على السلف، وهو إعطاء المال إلى الغير على سبيل القرضة الحسنة، ثم يرد هذا المال إلى صاحبه بعد مدة، ولا منفعة للمقرض من هذا النوع من القرض إلا الأجر والثواب من الله جل جلاله^(٣).

والقرض في الاصطلاح: ((عقد مخصوص يرد على دفع مال مثلي لآخر ليردّ مثله))^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على القرض الذي يقصد به السلف، وليس فيه منفعة للمقرض إلا الأجر والثواب من الله، وقد ورد ذلك في قوله: ((ما بالُّ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنِ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: لَأْنَ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ . وَالْمُسْتَقْرِضُ لَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ)).
(ج/الصدقات/٢٤٣١/٨١٢/٢).

٥- المستقرض: من استقرض، أو من طلب قرضاً^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث السابق؛ للدلالة على هذا المعنى .

٦- المقارضة:المضاربة، وتدل على المشاركة بين الطرفين، وتسمى بالقراض ، وهي أن يدفع رب المال ماله إلى غيره؛ ليتجرّ به، ويتفقان على جزء معلوم من الربح^(٦)، وجاء هذا

(١) الراهن ، ج (٣) ، ص: (٣٤٥) ، مقاييس اللغة ٥/٧١ ، ٧٢ ، النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس ، القاموس المحيط ، كشاف اصطلاحات الفنون ، (ق رض) .

(٢) القاموس الفقهي ، ص: (٢٢٢) .

(٣) مقاييس اللغة ٥/٧١ ، المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، كشاف اصطلاحات الفنون ، (ق رض) .

(٤) القاموس الفقهي ، ص: (٣٠٠) .

(٥) اللسان / ق رض .

(٦) اللسان ، تاج العروس ، (ق رض) .

اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المقارضة التي سبق ذكر معناها، وقد ورد ذلك في قوله: ((ثَلَاثٌ فِيهِنَّ الْبَرَكَةُ. الْبَيْعُ إِلَى أَجَلٍ، وَالْمُقَارَضَةُ)). (ج/التجارات/٢٢٨٩/٢٢٦٨).

(١٨) مادة (ق ض ي)

تدل هذه المادة في هذا الحقل على أداء الدين ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- **قضى**: أدى ما عليه من دين^(١) ، قال ابن فارس: ((القاف والضاد والحرف المعتل أصل صحيح يدل على إحكام أمر وإتقانه وإنفاذه بجهته))^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على أداء الدين، وقد ورد ذلك في قوله: ((قال: فاقطعوا لي قطعة. قال عبد الله: لك من هاهنا إلى هاهنا. قال فباع منها فقضى دينه فأوفاه)). (خ/فرض الخامس/٣١٢٩/٢٢٨).

٢- **اقتضى**: طلب قضاء حقه، كطلب سداد الدين، ونحوه^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على طلبأخذ حقه من الآخرين، وقد ورد ذلك في قوله: ((رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى)). (خ/البيوع/٢٠٧٦/٤٣٠).

٣- **تقاضى**: اقتضى، أو طلب قبض حقه، كمطالبته بسداد حقه من الدين^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على مطالبة صاحب الحق بحقه، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهُمْ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: دَعْوَهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا)). (خ/الاستقرار/٢٣٩٠/٥٥٦).

٤- **تقاض**: مصدر (تقاضى)، ويقصد به طلب قبض حقه من الآخرين، كالدين، ونحوه^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((كانَ النَّاسُ يَتَبَاعَوْنَ الشَّمَارَ قَلِيلًا أَنْ يَدُوَّ صَلَاحُهَا. فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُبْتَاغُ: فَدْ أَصَابَ الشَّمَرَ الدُّمَانُ)). (د/البيوع/٣٣٧٢/٢٧٤).

(١) اللسان ، تاج العروس ، (ق ض ي) .

(٢) مقاييس اللغة ٥/٩٩ .

(٣) تاج العروس ، القاموس المحيط ، (ق ض ي) .

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ق ض ي) .

(٥) اللسان ، القاموس المحيط ، (ق ض ي) .

٥- قضاء: مصدر (قضى) ، ويقصد به الأداء ، كأداء الدين^(١)، ونحوه ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رَبَاعِيًّا فَقَالَ: أَعْطِهِ إِيَاهُ إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً)). (١٢٢٤/٣/١٦٠٠). (م/المساقاة)

٦- مُقتضٍ: من يقوم بطلب سداد حقه وقبضه^(٢)، وجاء هذا المعنى في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَدْخِلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا مُشْتَرِيًّا وَبَائِعًا، وَقَاضِيًّا وَمُقْتَضِيًّا الْجَنَّةَ)). (٣٦٥/٧/٤٧١٠). (ن/البيوع)

٧- مَقْضِيٌّ:

شيء يحب أداؤه ، كقضاء الدين، ونحوه ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْعَارِيَةُ مُؤَدَّةٌ، وَالرَّعِيمُ غَارِمٌ، وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ)). (٥٦٥/٣/١٢٦٥). (ت/البيوع)

(١٩) مادة (ل و ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الماطلة في سداد الدين ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (لَيٌّ).

اللَّيُّ ، أي : المطل ، وهو التأخير في سداد الدين ، ويقال: لواه غريمه بدينه^(٣)، قال ابن فارس: ((اللام والواو والياء أصل صحيح، يدل على إمالة الشيء يقال: لَوَى يده يلويها. ولوى برأسه: أَمَالَه...ولواه دَيْنُه يلويه لَيًّا))^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الماطلة بسداد الدين ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عَرْضَهُ وَعُقوبَتَهُ)). (٣٦٣/٧/٤٧٠٤). (ن/البيوع)

(١) اللسان ، تاج العروس ، (ق ض ي) .

(٢) اللسان / ق ض ي .

(٣) غريب الحديث ، المروي ٣٠١/١ ، اللسان ، القاموس الخيط ، (ل و ي) ، نيل الأوتار ٥/٢٥٥ .

(٤) مقاييس اللغة ٥/٢١٨.

٢٠) مادة (م ط ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل؛ على المماطلة والتسويف في سداد الدين ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (مَطْلُّ).

المطل ، أي : المماطلة والتأخير، والتسويف عند سداد الدين^(١) ، قال ابن فارس: ((الميم والطاء واللام أصلٌ صحيح يدلُّ على مَدِّ الشيء وإطالته ومطلتُ الحديدة أمطلُّها مطلًا: مددتها. والمطلُّ في الحاجة والمماطلة في الحرب منه))^(٢).
والمطل في الاصطلاح: ((منع قضاء ما استحقَّ أداؤه))^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَطْلُّ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَبَعْ)). (خ/الحوالات/٤٢٨٧/٤٤٦).

٢١) مادة (ن ج م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على بيع الشيء بالتقسيط في أوقات معلومة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (منجَّمةً).

يقال: نقود منجَّمةً، أي: مؤجلة تدفع على أقساط معلومة، كتنجيم الدين، ويراد به أن يعطي الدين على أقساط في أوقات معلومة متتابعة^(٤) ، قال ابن فارس: ((النون والجيم والميم أصل صحيح يدل على طلوع وظهورِ ونجَّمَ النَّجْمُ: طَلَعَ...وَالنَّجْمُ الشُّرِيَا))^(٥).

ويقال: نجم الدين: إذا أداء نجوماً، أي: أقساطاً معلومة في أوقات معلومة؛ لأن العرب كانت تجعل مطالع النجوم ومساقطها كالمواقت لحلول دينها، فلما جاء الإسلام جعل هذه الأهلة بمثابة مواعيد للناس^(٦).

(١) اللسان ، تاج العروس ، (م ط ل) .

(٢) مقاييس اللغة ٥/٣٣١.

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٨)، ص: (١١٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ن ج م) .

(٥) مقاييس اللغة ٥/٢٩٦.

(٦) اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ج م) .

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((ابْتَغْ مِنِّي بَيْتَيٌ فِي دَارِكَ... وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافِ مُنْجَمَةً أَوْ مُقَطَّعَةً)). (خ/الشفعية/٤٢٥٨/٤٣٧).

(٢٢) مادة (ن س أ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على بيع الشيء بشمن مؤخر ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - أنساً: آخر ، ويقال : أنساً الثمن، إذا أخرَه^(١)، وأنسأته البيع، إذا أخرت ثمنه، والنسيء مأخوذه من (نسأ) بمعنى آخر الشيء^(٢)، قال ابن فارس: ((النون والسين والياء أصلان صحيحان: يدل أحدهما على إغفال الشيء، والثاني على ترك الشيء، فال الأول: نسيتُ الشيءَ، إذا لم تذكُرْه... وإذا هُمِّزَ تغيير المعنى إلى تأخير الشيء... والنسيئة: بيعُ الشيءَ نسأً، وهو التأخير^(٣))).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على تأخير ثمن الشيء، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقُلْتُ: أَتَقْطَعُهُ مِنْ أَجْلِ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا، أَنَا أَبِيعُهُ وَأَنْسِئُ ثَمَنَهَا)). (د/الحدود/٤٣٩٤/٤٣٢).

٢ - النساء: التأخير^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أُنْهِيَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلُحَ، وَعَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ نَسَاءً بِنَاجِزٍ)). (خ/السلم/٤٢٤٨/٤٣٢).

٣ - النسيء: مصدر على وزن (فعيل)، وقيل: اسم بمعنى (مفهول)، ويقال: نسأت الشيء، فهو منسوء، إذا أخرته^(٥) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف دالاً على البيع

(١) اللسان ، النهاية في غريب الحديث ، (ن س أ) .

(٢) التطور الدلالي، عودة خليل أبو عودة، ص: (٣٣٤)، (٣٣٥).

(٣) مقاييس اللغة ٤٢١/٥.

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، الكليات ، (ن س أ) .

(٥) المصادر السابقة ، (ن س أ) .

المؤخر إلى أجل معلوم، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْحَيَوَانُ، اثْنَانِ بِوَاحِدٍ، لَا يَصْلُحُ
تَسِيئَةً. وَلَا بَأْسَ بِهِ يَدًا يَدِ)). (٥٣٩/٣/١٢٣٨).

٤- النَّسِيَّةُ: تأخير الشيء، كالبيع إلى أجل معلوم^(١)، وربما النسيئة يعد من أنواع الربا المحرمة، وهو أن يسلف الرجل الآخر مبلغاً لمدة معينة، فإذا حل هذا السلف عجز المستلف عن السداد، فيقوم صاحب المال بزيادة مدة السداد معأخذ فوائد تزيد على المبلغ الأول^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَنَّا تَاجِرِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَدًا يَدِ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسِيَّةً فَلَا يَصْلُحُ)). (٣٢٣/٧/٤٥٩٠).

(٢٣) مادة (ن ظ ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الإنظار والإمهال ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

- ١- **أنظر:** أمهل ، ويقال: أنظر فلان فلاناً، إذا أعطاه مهلة^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وذلك بإمهال المعاشر، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ)). (٥٩٩/٣/١٣٠٦).
- ٢- **استتظر:** طلب الإمهال والإنظار^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ ثُوقَيْ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثَيْنَ وَسَقَ لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَاسْتَتَظَرَهُ جَابِرٌ)). (د/الوصايا/٤/٢٨٨٤).
- ٣- **النَّظِّرَةُ:** الإنظار والإمهال والتأخير، ويقال: أنظرت المدين، إذا أخرته^(٥)، وجاء هذا

(١) اللسان ، المفردات في غريب القرآن ، (ن س أ).

(٢) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، (ن س أ).

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ظ ر).

(٤) المصدران السابقان ، (ن ظ ر).

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ظ ر) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٨)، ص: (١١٥).

(١٦٩)

اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وذلك في قوله: ((لَا تَبْتَاعُوا الْذَّهَبَ
بِالْذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ. لَا زِيادةَ بَيْنَهُمَا وَلَا نَظِرَةً)). (ج/المقدمة/١٨/٩).

(٢٤) مادة (ن ف س):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تفريح الكربة عن المعرس ، وجاءت في معجم الدراسة
بلفظ واحد هو: (نفس).

يقال: نفس عن فلان، إذا فرج عنه ووسع عليه، كتأخير المطالبة بالدين إلى حين ميسرة^(١)،
قال ابن فارس:

((النون والفاء والسين أصلٌ واحد يدلُّ على خروج النسيم كيف كان... ونفس الله
كربته... والنَّفْسُ كُلُّ شَيْءٍ يُفْرَجُ بِهِ عَنْ مَكْرُوبٍ)).^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ
سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَ اللَّهُ مِنْ كُرَبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلْيُنْفِسْ عَنْ مُغْسِرٍ)). (م/المساقاة/١٥٦٣/٣/١١٩٦).

(٢٥) مادة (و ض ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الإنفاق من الدين ، أو الخسارة ، وجاءت في معجم
الدراسة بالألفاظ هي:

١ - وضع: أنقص من أصل الدين الذي على غريمه^(٣)، قال ابن فارس:
((الواو والضاد والعين: أصلٌ واحد يدلُّ على الخفض للشيء وحطمه. ووضعته بالأرض
وضعاً، ووضعت المرأة ولدها. ووضع في تجارته يوضع: خسر)).^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به إنفاق ما على الغريم من دين،
وذلك في قوله: ((مَنْ أَنْظَرَ مُغْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ
عَرْشِهِ)). (ت/اليوع/١٣٠٦/٣/٥٩٩).

(١) النهاية في غريب الحديث ، مختار الصحاح ، (ن ف س) .

(٢) مقاييس اللغة ٤٦٠/٥ .

(٣) النهاية في غريب الحديث ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (وض ع) .

(٤) مقاييس اللغة ١١٧/٦ .

٢- استَوْضَعَ: طلب من صاحب الحق أن ينقص مما عليه من الدين، وغيره^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ. عَالِيَّةُ أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ)). (م/المساقاة/١٥٥٧/٣/١١٩٢).

٣- وَضِيْعَةٌ: حطيبة و خسارة ، ويقال: وُضِعَ فلانٌ في تجارتة، إذا خسر فيها^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الأثر مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا كَانَ فِيهِ مِنْ وَضِيْعَةٍ فَعَلَى رَأْسِ الْمَالِ)). (ن/الأيمان/٣٩٤٦/٧/٦٥).

(٢٦) مادة (و ف ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكمال والإتمام^(٣)، وذلك بإعطاء الحقوق إلى أهلها كاملة ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- أَوْفَى: أعطى غيره حقه وافيا^(٤)، قال ابن فارس: ((الواو والفاء والحرف المعتل: كلمة تدل على إكمال وإتمام. منه الوفاء:... ويقولون: أَوْفَيْتُك الشيء، إذا قضيته إياه وافيا. وَتَوَفَّيْتُ الشيء واستوفيته إذا أخذته كله حتى لم تترك منه شيئا. ومنه يقال للموت: "تَوَفَّاهُ اللَّهُ"))^(٥).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الوفاء بالدين، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي ثُوْفَيْ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ... وَدَعَا الْغُرَامَ فَأَوْفَاهُمْ وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَخْدُوا)). (ن/الوصايا/٣٦٣٩/٦/٥٥٦).

٢- اسْتَوْفَى: أخذ حقه كاملاً^(٦)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (وضع).

(٢) الصحاح ١٠٧٧/٣ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (وضع).

(٣) معجم ألفاظ القيم الأخلاقية ، نوال زرزور ، ط(د) ، لبنان ، (ت.د) ، ص: (٣٢).

(٤) الصحاح ٢٠٠٣/٥ ، النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، (وف ي).

(٥) مقاييس اللغة ١٢٩/٦.

(٦) الصحاح ٢٠٠٣/٥ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (وف ي).

(١٧١)

المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَا زَبَّيرُ اسْقِ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ فَاسْتَوْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزَّبَّيرِ حَقَّهُ)).
(ن/آداب القضاة/٥٤٢٢/٨/٦٣٠).

٣- الوفاء: إعطاء الحق وافياً^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ. إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْوَفَاءُ وَالْحَمْدُ)).
(ج/الصدقات/٢٤٢٤/٢/٨٠٩).

(١) النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، (وفي).

الحقل السابع:
((الألفاظ الدالة على التبرعات والصدقات))

(١) مادة (ح ب س):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المنع والوقف، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - حَبْسٌ: منع، ويقال: حبس الشيء يحبسه حبسًا، إذا منعه^(١)، وأوقف أصله، فلا ينفع ولا يورث، وجعل ريعه وقفًا في سبيل الله^(٢)، والحبس في الاصطلاح: وقف العين والتصدق بالمنافع على جهة من جهات البر^(٣). وجاء في أساس البلاغة قوله:

((ومن الحجاز: جعل أمواله حُبْسًا على الخيرات))^(٤)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ للدلالة على حبس أصل الشيء، وجعل ريعه وقفًا في سبيل الله، وجاء ذلك في قوله: ((إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا)). (خ/الشروط/٢٧٣٧/٥٢٧٣٧).

٢ - حَبْسٌ : أبقى أصل الشيء، وجعل ثرته في سبيل الله^(٥) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ، للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله : ((إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا)) . (ن/الأحساب/٣٦٠٣/٥٤٢).

٣ - احْتَبَسَ: اتَّخَذَه حَبِيسًا، وجعله وقفًا في سبيل الله^(٦)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على جعل الفرس وقفًا في سبيل الله، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شَبَعَةً وَرَيْهَةً وَرَوْثَةً وَبَوْلَةً فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)). (خ/الجهاد/٢٨٥٣/٥٧).

٤ - حَبِيسٌ: على وزن (فَعِيلٌ) بمعنى مفعول، أي: محبوس ، ومحروم في سبيل الله^(٧)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وجاء ذلك

(١) أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، (ح ب س) .

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، (ح ب س) .

(٣) أنيس الفقهاء، ص:(١٩٧)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(١٦)، ص:(٢٨٤).

(٤) أساس البلاغة / ح ب س .

(٥) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، القاموس المحيط ، (ح ب س) .

(٦) اللسان ، القاموس المحيط ، (ح ب س) .

(٧) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث، اللسان، القاموس المحيط، (ح ب س) .

في قوله: ((فَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِرَوْجِهَا: أَحِجَّنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى جَمِيلَكَ... قَالَ: ذَاكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)).
 (د/المناسك/٦٠٩٠/١/١٩٩٠).

٥- **الْحَبْسُ**: جمع : (حبس)^(١)، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف ، وجاء ذلك في قوله: ((كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَى ثَلَاثُ صَفَّا يَا: بَنُو النَّضِيرِ، وَخَيْرِ، وَفَدَكَ، فَأَمَّا بَنُو النَّضِيرِ: فَكَانَتْ حُبْسًا لِنَوَائِبِهِ، وَأَمَّا فَدَكَ فَكَانَتْ حُبْسًا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ)).
 (د/الخرجاج/٢٩٦٧/٢/١٥٧).

(٢) مادة (ح ب و):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- **حِبَا**: أعطى ، والحباء في اللغة: يطلق على العطاء، ويقال: حباء يحبوه حباء وحبوة وحبوة، إذا: أعطاه بلا من ولا جزاء^(٢)، قال ابن فارس:
 ((الباء والباء والحرف المعتل أصل واحد، وهو القرب والدنو؛ وكل دان حابٍ:...
 ومن السباب حبوت الرجل، إذا أعطيته حبوة وحبوة، والاسم الحباء^(٣)))، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العطاء، وجاء ذلك في قوله: ((مَا كَانَ بَعْدَ عَصْمَةَ النِّكَاحِ فَهُوَ لِمَنْ أُعْطِيَهُ، أَوْ حُبِيَّ)).
 (ج/النكاح/١٩٥٥/١/٦٢٩).

٢— **حِبَاءُ**: ما يحب به الرجل صاحبه من عطاء، تكريما له، بلا عوض^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا كَانَ مِنْ صَدَاقٍ، أَوْ حِبَاءٍ، أَوْ هِبَةٍ قَبْلَ عَصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لَهَا)).
 (ج/النكاح/١٩٥٥/١/٦٢٨).

(٣) مادة (ح ذ و / ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (أَحْذَى) .

(١) اللسان ، النهاية في غريب الحديث ، (ح ب س).

(٢) العين ج(٣) ، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي ، تتح: مهدي المخزومي ، وإبراهيم السامرائي ، ط (د) ، بغداد ، وزارة الثقافة والإعلام ، ١٩٨١م ، ص: (٣٠٩) ، أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، (ح ب و) .

(٣) مقاييس اللغة ٢/١٣٢.

(٤) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، المصباح المنير ، (ح ب و) .

وأحذى بمعنى أعطي ، ويقال : أحذاه حذية^(١) ، أي : إذا أعطاه عطيّة^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العطاء، وجاء ذلك في قوله: ((فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ)).
(خ/الذبائح/٩٥٣٤/٦٦٠).

(٤) مادة (خ ل ف):

تدل هذه المادة في هذا على العوض والبدل، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (خلف^(٢)).

الخلف ، أي : العوض والبدل، فيقال: خلف الله لك خلفاً، وأخلف عليك خيراً، إذا: أبدلك بما ذهب منك، وعوّضك عنه^(٢)، قال ابن فارس:
((الخاء واللام والفاء أصول ثلاثة:... فال الأول الخلف، والخلف هو ما جاء بعد... وأخلف الله لك أي عوّضك... والأصل الآخر: خلف، وهو غير قدام... وأما الثالث: فقولهم: خلف فوه، إذا تغير، وأخلف^(٣))، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على العوض والبدل، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكًا يَنْزِلُنَّ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلْفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا)).
(خ/الزكاة/١٤٤٢/٣٠٤).

(٥) مادة (د ف ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (دفع^(٤)).

ويدل هذا اللفظ على العطاء، و (دفع) بمعنى أعطي^(٤)، ويقال: دفع الشيء يدفعه دفعاً، إذا نحّاه عنه، ودفعته إليه دفعه، إذا أعطيته له مرة واحدة، وأصل هذه المادة يدل على التنجية والإبعاد^(٥)، قال ابن فارس:

(١) الصحاح ١٨٤٤/٥، أساس البلاغة ،اللسان ، القاموس المحيط، (ح ذ و).

(٢) أساس البلاغة ،المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (خ ل ف).

(٣) مقاييس اللغة ٢١٠/٢.

(٤) المفردات في غريب القرآن ، تاج العروس،(د ف ع).

(٥) أساس البلاغة ،القاموس المحيط ، اللسان ، (د ف ع).

((الدال والفاء والعين أصلٌ واحد مشهور، يدلُّ على تنحية الشيء، يقال دفعتُ الشيء
أدفعه دفعاً)).^(١)

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على العطاء ، وجاء ذلك في قوله :
((دَفَعَ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا لِأَشْتَرِيَ لَهُ شَاةً)).
(ت/البيوع ٥٥٩/٣/١٢٥٨).

(٦) مادة (ر ض خ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء القليل، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - رَضَخٌ: أعطى، ويقال: رَضَخَ له يرضخ رضخاً، إذا: أعطاه عطاء قليلاً، قال ابن فارس:
((الراء والضاد والخاء كلمة تدل على كسر. ويكون يسيراً... فالرضخ: الكسر،
وهو الأصل، ثم يقال: رضخ له، إذا أعطاه شيئاً ليس بالكثير، كأنه كسر له من مalle كسرة.
ومنه حديث مالك بن أوس، حين قال له عمر: "... وَإِنِّي أَمْرَتُ هُم بِرَضْخٍ").^(٢)

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على العطاء القليل، وجاء ذلك في قوله :
((قَالَتْ: فَلَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ رَضَخَ لَنَا مِنْ الْفَيْءِ)).
(د/الطهارة ١٣٧/١/٣١٣).

٢ - أَرْضَخٌ: أعطى الشيء القليل^(٣)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا
المعنى ، وجاء ذلك في قوله : ((أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا
مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الرِّزْبِيرُ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ فِي أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: ارْضُخِي
مَا اسْتَطَعْتِ)).
(ن/الزكاة/٢٥٥٠/٥/٢٧٨).

٣ - رَضْخٌ: عطاء غير كثير^(٤)، والرضخ اصطلاحاً: ((مال من الغنيمة لا يزيد عن سهم واحد من
الغانيين، وتقديره يرجع إلى ولي الأمر، أو من ينوب عنه))^(٥)، واستعمل الرسول ﷺ هذا
اللفظ؛ للدلالة على العطاء القليل، وجاء ذلك في قوله : ((إِنَّهُ قَدْمٌ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ
أَبْيَاتٍ، وَقَدْ أَمْرَتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ)).
(خ/فرض الخامس ٣٠٩٤/٦/١٩٧).

(١) مقاييس اللغة ٢/٢٨٨.

(٢) مقاييس اللغة ٢/٤٠٢، ٤٠٣.

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان، (ر ض خ).

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٧)، ص: (١٩).

(٥) المرجع السابق، ص: (١٩).

٧) مادة (ر ق ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إعطاء الرجل للرجل ملكاً ينتهي بموت أحدهما، ثم يكون هذا الملك للحي منها^(١)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- أَرْقَبَ: جعل الشيء له رُقِيٌّ، والرُّقْبَى أن يعطي الرجل ملكه الآخر، فإن مات أحدهما فهذا الملك ينتقل للحي منها^(٢)، وسُمِّيَت بالرُّقْبَى؛ لأن كل واحدٍ منها يرقب موت صاحبه^(٣)، فهي مأخوذة من الترقب، وهو الانتظار، قال ابن فارس:

((الراء والكاف والباء أصل واحد... ويقال أرقت فلاناً هذه الدار ، وذلك أن تعطيه إياها يسكنها كالعمرى)، ثم يقول له: إن مت قبلي رجعت إليَّ، وإن مت قبلك فهي لك. وهي من المراقبة ، كأن كل واحدٍ منها يرقب موت صاحبه)^(٤) ، وجاء في معجم لغة الفقهاء: ((الرُّقْبَى أن يعطي الرجل إنساناً داراً فإن مات أحدهما كانت للحي منها، ومنه قوله: هذه الدار لك رُقِيٌّ))^(٥)، واستعمل الرسول ﷺ لفظ: (أرقب) للدلالة على إعطاء الرقي، وقد ورد ذلك في قوله: ((لا تُرْقِبُوا أَمْوَالَكُمْ، فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئاً فَهُوَ لِمَنْ أَرْقَبَهُ)).

٢- رُقِيٌّ: الرقبة في اللغة: من المراقبة ، ويقال: رقبته، إذا: انتظرته، ويقال: أرقتك هذه الدار، أي : هي لك مدة حياتك، فإن مت قبلي عادت إليَّ^(٦) ، فهذا اللفظ يدل على جعل الشيء رقي، وذلك بأن يهب الرجل للرجل أرضاً، أو داراً، فإن مات أحدهما فستكون للحي منها^(٧)، وسبق بيان ذلك ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وجاء ذلك في قوله: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ الرُّقْبَى لِلَّذِي أَرْقَبَهَا)).

(١) أساس البلاغة / ر ق ب .

(٢) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، (ر ق ب).

(٣) أساس البلاغة / ر ق ب .

(٤) مقاييس اللغة ٤٢٧/٢.

(٥) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٢٥).

(٦) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢٣)، ص: (٥).

(٧) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ر ق ب).

(٨) مادة (ز ب د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إعطاء المدحّى، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (زَبْدٌ).

الزَّبْدُ يراد به إعطاء المدحّى، ويقال: زَبْدَه يُزِيدُه (بالكسر) زِيدًا، إذا أرفده وأعطاه^(١)، قال ابن فارس :

((الزاء والباء والدال أصلٌ واحدٌ يدلُّ على تولُّ شيءٍ عن شيءٍ . من ذلك زبد الماء وغيرها... ومن الباب الزَّبْدُ، وهو العطية، يقال: زَبَدْتُ الرَّجُلَ زِيدًا: أعطيته))^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المدية والعطية، وقد ورد ذلك في قوله: (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَسْلَمْتَ ؟ قَالَ : لَا، قَالَ: فَإِنِّي نَهَيْتُ عَنْ زِيدِ الْمُشْرِكِينَ). (ت/السير/١٥٧٧/٤/١١٩).

(٩) مادة (س ب ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما يُجعلُ وقفاً في سبيل الله تعالى، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما :

١ - سَبَلٌ: جعل الشيء في سبيل الله^(٣)، ويقال: سَبَلَ الدَّارَ، أي: جعلها وقفاً في سبيل الله تعالى^(٤)، قال ابن فارس :

((السين والباء واللام أصل واحد يدلُّ على إرسال شيءٍ... وعلى امتداد شيءٍ... والممتد طولاً: السَّبَلُ، وهو الطريق، سمى بذلك لامتداده))^(٥).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على حبس أصل الشيء، وجعل رَيعِه وقفاً في سبيل الله ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الْمِائَةَ سَهْمٌ الَّتِي لِي بِخَيْرٍ لَمْ أُصْبِ مَالًا قَطُّ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا، قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدِّقَ بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : احْبِنْ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا)). (ن/الأحباس/٣٦٠٥/٦/٥٤٢).

(١) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، نيل الأوطار ، ٦/٦ ، (ز ب د).

(٢) مقاييس اللغة ٣/٤٤، ٤٣.

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١١)، ص: (٢٩٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط، (س ب ل).

(٥) مقاييس اللغة ٣/١٢٩، ١٣٠.

٢- **السبيل**: السبيل في الأصل يطلق على الطريق، ثم أطلق على كل عمل يكون لوجه الله تعالى، وابن السبيل يراد به المسافر الذي انقطع به الطريق، وليس معه مال ليرجع إلى بلده، وسمى المسافر بابن السبيل لكثره ملازمته للطريق^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ابن السبيل، وسبق بيان معناه، وقد ورد ذلك في قوله: ((ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ فَضْلًا مَاءِ عِنْدَهُ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ يَعْنِي كَادِبًا)). (د/البيوع/٣٤٧٤/٢٩٩).

(١٠) مادة (ص د ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على صدقة التطوع، أو الزكاة المفروضة، أو جامع الصدقة ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١- تَصَدَّقُ: أعطى صدقة لوجه الله تعالى^(٢)، وأصل مادة (ص د ق) يدل على قوة الشيء وثباته ، قال ابن فارس :

((الصاد والدال والكاف أصل يدل على قوة في شيء... من ذلك الصدق: خلاف الكذب، سمي لقوته في نفسه، ولأنَّ الكذب لا قوة له... وأصل هذا من قولهم: شيء صُدُّق، أي: صُلُّب^(٣))).

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على إعطاء الصدقة تقرباً إلى الله تعالى، وليس لغرض دنيوي، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّىٰ لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ)). (خ/الزكاة/١٤٢٣/٢٩٣).

٢- الصَّدَقَةُ: ما أخرجه الإنسان من ماله، لإعطاء من يستحقه تقرباً إلى الله عز وجل، وتطلق الصدقة على صدقة التطوع ، كما تطلق على الزكاة المفروضة^(٤) ، والصدقة في الاصطلاح: ((ما يخرجه الإنسان من ماله على وجه القربى كالزكاة))^(٥).

(١) ديوان الأدب ٤٢٠/١، اللسان ، القاموس المحيط ، (س ب ل) نيل الأوطار ٤ / ١٨٠.

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، (ص د ق) .

(٣) مقاييس اللغة ٣/٣٣٩.

(٤) المفردات في غريب القرآن، اللسان، القاموس المحيط، (ص د ق).

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ٢٦)، ص: ٣٢٣.

قال ابن فارس:

((ومن الباب الصدقة: ما يتصدق به المرء عن نفسه وماله... والمصدق: الذي يأخذ صدقات الغنم... والصدقة مشتقة من الصدق في المودة)).^(١)

واستعمل هذا اللفظ؛ للدلالة على صدقة التطوع، وقد ورد ذلك في قوله: ((نعم الصدقة الْلُّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةٌ)).^(٢)
 (خ/الأشربة/٥٦٠٨/٧٠).

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الزكاة الواجبة، وقد ورد ذلك في قوله: ((صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعٌ مِّنْ طَعَامٍ)).^(٣)
 (ن/الزكاة/٢٥٠٩/٥٣).

٣ - صَدَقَاتٌ: جمع: (صدقة)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الزكاة الواجبة، وقد ورد ذلك في قوله:

((مَتَّخَذُ صَدَقَاتُ الْمُسْلِمِينَ عَلَىٰ مِيَاهِهِمْ)).^(٤)
 (خ/الزكاة/١٨٠٦/٥٧٧).

٤ - المتصدقُ: من يعطي الصدقة^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَكُلُّمَا هُمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ تُعَفَّىَ أَثْرَهُ)).^(٥)
 (خ/الجهاد/٢٩١٧/٩٩).

٥ - المصدقُ: من يأخذ الزكاة من أصحابها^(٦)، قال ابن فارس:
 ((والمصدق: الذي يأخذ صدقات الغنم)).^(٧)
 (خ/الزكاة/١٤٥٣/٣١٦).
 للدلالة على من يقوم بجمع الزكاة ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، أَوْ شَائِنِ)).^(٨)

(١١) مادة (ط ر ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إعرارة الفحل، وجاءت في معجم الدراسة بلغظتين هما:

١ - أطرق: أعار، كإعرارة الفحل لضراب الناقة، وغيرها من الماشية^(٩)، قال ابن فارس:

(١) مقاييس اللغة /٣ . ٣٣٩، ٣٤٠.

(٢) اللسان ، تاج العروس، (ص د ق).

(٣) النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس، (ص د ق).

(٤) مقاييس اللغة /٣ . ٣٤٠.

(٥) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ط ر ق). نيل الأوطار ٣١٩/٥.

(١٨١)

((الطاء والراء والقاف أربعة أصول: أحدهما الإتيان مساء، والثانى الضرب... ويقال: طرق الفحل الناقة طرقة، إذا ضربها. وطروقة الفحل: أنثاه. واستطرق فلان فلاناً فحله، إذا طلبته منه ليضرب في إبله، فأطريقه إياه))^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعارة الفحل لضراب الإبل، وقد ورد ذلك في قوله: ((سأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ، فَنَهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُطْرِقُ الْفَحْلَ فَنَكْرَمُ فَرَخَصَ لَهُ فِي الْكَرَامَةِ)).

٢- إطراق: مصدر بمعنى الإعارة، ويدل على إعارة الفحل لضراب^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((قلنا: يا رسول الله! وما حقها؟ قال: إِطْرَاقُ فَحْلِهَا)).

(١٢) مادة (ع رو):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على قيام صاحب النخلة بإعارة ثمرها لمن احتاج إليه، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- العريّة: النخلة التي يعيّرها مالكها إلى من يحتاج إلى أكل ثمرها^(٣)، وليس هناك أية منفعة لصاحبها إلا ابتغاء الأجر والثواب من الله تعالى، قال ابن فارس: ((العين والراء والحرف المعتل أصلان صحيحان مُتبانيان يدل على ثبات والآخر يدل على خلو ومقارقة وأمّا العريّة من النخل... فإن قياسه قياس الذي ذكرناه في هذا الأصل الثاني، وهو خلو الشيء عن الشيء. ثم اختلف الفقهاء في صورتها، فقال قوم: هي النخلة يعرّيها صاحبها رجلاً محتاجاً، وذلك أن يجعل له ثمرة عامها))^(٤).

وسميت العريّة بالعريّة؛ لأن أصلها يدل على الخلو والمفارقة، فإعارة ثمر النخلة إلى المحتاج فيه تعرية وخلو، ومفارقة لصاحبها^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعارة ثمر

(١) مقاييس اللغة ٤٤٩/٣ .٤٥١.

(٢) النهاية في غريب الحديث/طرق، اللسان ، القاموس المحيط ، (طرق).

(٣) الصلاح ١٩٢٩/٥ ، نيل الأوطار ٢١٢٢١٢/٥ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ع رو) .

(٤) مقاييس اللغة ٤/٢٩٥ .٢٩٨.

(٥) المصدر السابق ٤/٢٩٨ .٢٩٩.

النخلة إلى من يحتاج إليه، وقد ورد ذلك في قوله: ((رَخْصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِعَهَا بِخَرْصِهَا مِنْ الشَّمْرِ)).
(م/البيوع/٣١٥٣٩/٣/١١٦٩).

٢- العَرَائِيَا: جمع: (عَرِيَّة)^(١)، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف وجاء ذلك في قوله: ((نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الشَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ، وَلَا يَبَاعُ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ، إِلَّا العَرَائِيَا)).
(خ/البيوع/٤٢١٨٩/٤/٣٨٧).

(١٣) مادة (ع ط و):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المنح والأخذ والعطاء، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١- أَعْطَى: منح، وناول^(٢) ، قال ابن فارس:
((العين والطاء والحرف المعتلُّ أصلٌ واحدٌ صحيحٌ يدلُّ على أخذٍ ومناولة... فالعلو: التَّنَاؤلُ باليدي... ومنه اشتقَّ الإعطاء. والمعاطاة: المناولة... والعطاء: اسم لما يُعطَى، وهي العطية، والجمع عطايا، وجمع العطايا أَعْطِيَة)).^(٣)

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على المناولة والهبة، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِي بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الشَّمْنَ)).
(ت/البيوع/١٢٥٦/٣/٥٥٧).

٢- تَعَاطَى: بمعنى تناول^(٤) ، والتعاطي في اللغة: مصدر (تعاطي)، ويدل على تناول الإنسان لشيء بيده، وهو مأخوذ من العطا، وهو بمعنى التناول^(٥) ، وقد ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَعَطَاهُمْ فَعَطَرَ﴾^(٦) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المناولة، وقد ورد ذلك في قوله: ((هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّو بِرُوحِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْنَهَا)).
(د/البيوع/٣٥٢٧/٢/٣١١).

(١) اللسان ، تاج العروس ، (ع رو).

(٢) اللسان / م ن ح .

(٣) مقاييس اللغة ٤/٣٥٣.

(٤) الصاحاج ١٩٣٥/٥ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، (ع ط و).

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١٢) ، ص: (١٩٨) .

(٦) سورة القمر، الآية: (٢٩) .

٣- إعطاء: مصدر للفعل (أعطى)، ويدل على مناولة الشيء^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعطاء الجزية، وقد ورد ذلك في قوله:

((وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ شَيْءٌ. إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ. فَإِنْ هُمْ أَبْوَا أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ فَسَلِّهُمْ إِعْطَاءَ الْجِزْيَةِ)). (ج/الجهاد/٢٨٥٨/٩٥٤).

٤- عطاءً: اسم مصدر للفعل (أعطى)، وهو اسم لما يعطى^(٢)، والعطاء في الاصطلاح: اسم لما يفرضه الإمام في بيت المال للمستحقين^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الشيء المعطى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلاً وَأَقْلَعَطَاءً)). (خ/الإجارة/٤٤٧/٢٢٦٩).

٥- أعطية : أعطية جمع: (عطاء)، واستعمل في الأثر للدلالة على الشيء المعطى^(٤)، وقد ورد ذلك في قوله: ((جَعَلَ اللَّهُ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرٍ... فَرَضَ الْأَعْطِيَةَ لِلْمُسْلِمِينَ)). (د/الخرجاج/٢٩٦١/١٥٤).

٦- أعطيات: جمع، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَأَمْرَ مُعاوِيَةَ رَجُلًا أَنْ يَبِعَهَا فِي أَعْطِيَاتِ النَّاسِ)). (م/المساقاة/١٥٨٧/١٢١٠).

٧- عطية: اسم للشيء الذي يُعطى^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبَيَعَا أُمْ عَطِيَّةً أَوْ قَالَ: أُمْ هَبَةً فَقَالَ: لَا بَلْ بَيْعٌ. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاءً)). (خ/البيوع/٤٢١٦/٤١٠).

٨- المعطي: من ينال الشيء، وضده الآخذ^(٦)، فهو من يقوم بالعطاء، واستعمل هذا اللفظ؛ للدلالة على من يقوم بالإعطاء، وجاء ذلك في قوله: ((وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ. يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ، أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرْبَى. الْآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءً)). (م/المساقاة/١٥٨٤/١٢١١).

(١) المفردات في غريب القرآن، اللسان، القاموس المحيط ، (ع ط و).

(٢) اللسان / ع ط و .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ، جـ (٣٠) ، ص : (١٥٠) .

(٤) اللسان / ع ط و .

(٥) الصاحح ١٩٣٥/٥ ، مقاييس اللغة ٤ / ٣٥٣ ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ع ط و).

(٦) اللسان / ع ط و .

(١٤) مادة (ع ق ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العوض والبدل، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - **أَعْقَبُ**: أعطى عوضاً، أو بدلًا^(١)، ويقال: أعقبه، إذا: أخلفه^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العوض والبدل، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَلَمَّا ماتَ أَبُو سَلَمَةَ، أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ مَاتَ. قَالَ: فَقُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ. وَأَعْقِبِنِي مِنْهُ عَقْبَيْ حَسَنَةً)).
(ت/الجنائز/٣٠٧/٩٧٧).

٢ - **عَقْبَةُ**: العوض والبدل^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنِّي أَعْطَيْتُهُ مِائَةً مِنِ الإِبْلِ مِنْ أَوَّلِ خُمُسٍ يَخْرُجُ مِنْ مُشْرِكِي بَنِي ذُهْلٍ عَقْبَةً مِنْ أَخِيهِ)).
(د/الخرج/٢٩٩٠/١٦٧).

٣ - **عَقْبَى**: العوض والبدل^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((سَأَعْطِيكَ مِنْهُ عَقْبَى، فَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمِائَةٍ مِنِ الإِبْلِ مِنْ أَوَّلِ خُمُسٍ يَخْرُجُ)).
(د/الخرج/٢٩٩٠/١٦٧).

(١٥) مادة (ع م ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الهبة مدى الحياة ، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - **أَعْمَرُ**: جعل الشيء هبة مدى الحياة، ويقال: أعمerte الدار عمرى، إذا: جعلتها له هبة يسكنها مدة عمره ، فإذا مات فإنها ترد إلى صاحبها^(٥) ، قال ابن فارس :
((العين والميم والراء أصلان صحيحان، أحدهما يدل على بقاء وامتداد زمان، الآخر

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، (ع ق ب) .

(٢) اللسان، القاموس المحيط، (ع ق ب).

(٣) المصدران السابقان ، (ع ق ب) ، الصحاح ١٦٥/١.

(٤) المصدران السابقان،(ع ق ب)، الصحاح ١٦٥/١.

(٥) الصحاح ٢/٦٥٠، النهاية في غريب الحديث، اللسان ، المصباح المنير، القاموس المحيط، تاج العروس، (ع م ر).

على شيء يعلو، من صوت، أو غيره، فال الأول العُمر وهو الحياة... ومن الباب عمارة الأرض... وأما الآخر فالعُمرَة: الصياح والجلبة. ويقال: اعتمر الرجل، إذا أَهْلَ بعمرته، وذلك رفعه صوته بالتلبية للعُمرَة^(١).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الهبة التي تمنح مدى الحياة، وبعد الممات ترد إلى صاحبها، وقيل: لا ترد، ويرثها أبناء المُعمر، وذلك عملاً بظاهر الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: (أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُفْسِدُوهَا. فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى فَهِيَ لِلَّذِي أَعْمَرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا). (م/الهبات/١٦٢٥/٣/١٢٤٦).

٢- العُمرى: مصدر مأخوذ من العُمر، وسميت العُمرى بالعُمرى؛ لأنها هبة مقيدة بالعمر، فهي نوع من الهبة، وقيل: مدتها على حسب طول عمر الواهب، أو الموهوب له، وتُردد هذه العُمرى بعد موت الواهب، أو الموهوب له^(٢)، وجاء هذا المعنى في الحديث الشريف، وذلك في قوله: (إِنَّمَا الْعُمْرَى الَّتِي أَجَازَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلِعَقِبِكَ فَأَمَّا إِذَا قَالَ: هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا). (د/البيوع/٣٥٥٥/٢/٣١٧).

٣- المُعْمَرُ: اسم مفعول يدل على الموهوب له مدة حياته، وجاء هذا المعنى في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَعْمَرَتْ امْرَأَةً بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا ابْنًا لَهَا. ثُمَّ تُؤْفَى، وَتُؤْفَى بَعْدَهُ... فَإِنَّ ذَلِكَ الْحَائِطَ لِبْنِي الْمُعْمَرِ حَتَّى الْيَوْمِ)). (م/الهبات/١٦٢٥/٣/١٢٤٧).

٤- المُعْمِرُ: اسم فاعل يدل على فاعل العُمرى، أي: من وهب لغيره مدة حياته^(٣)، وجاء هذا المعنى في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ وَلَدُ الْمُعْمِرَةِ: رَجَعَ الْحَائِطُ إِلَيْنَا، وَقَالَ بَنُو الْمُعْمَرِ: بَلْ كَانَ لَأَبِينَا حَيَاةً وَمَوْتًا)). (م/الهبات/١٦٢٥/٣/١٢٤٧).

(١٦) مادة (ع و ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إعطاء الشيء من غير عوض، وجاءت في معجم

الدراسة بالفاظ هي:

(١) مقاييس اللغة /٤١٤٠، ٤١٤١.

(٢) المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث، المصباح المنير، اللسان، القاموس الخيط، تاج العروس (ع م ر).

(٣) جامع الترمذى مع شرحه تحفة الأخذوى / الأحكام / حديث رقم: (١٣٥٠)، ص: (٢٨٣).

١ - **أَعْارَ**: أعطى الشيء عارية^(١)، قال ابن فارس:

((العين والواو والراء أصلان: أحدهما يدل على تداول الشيء، والآخر يدل على مرض في إحدى عيني الإنسان))^(٢).

والعارية اسم لما يتداوله الناس بينهم، ويقال: **أَعْارَه الشيء**، وعاوره إيه، إذا أعطاه الشيء عارية، والعاورة والتعاون بمعنى التداول، والتداول في الشيء يكون بين اثنين^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعطاء العارية لينتفع بها، ثم ترد إلى أصحابها، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَرَأَيْتَ لَوْ أَنْ قَوْمًا أَعْارُوهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ فَطَلَّبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَّهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا)). (م/فضائل الصحابة/٤٤/٤٢١٤٠٩).

٢ - **اسْتَعَارَ**: أخذ الشيء عارية^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ)).

٣ - **إِعَارَةُ**: مصدر للفعل (**أَعْارَ**)، يدل على إعارة المنافع من غير أخذ عوض، فهي اسم للشيء المعارض^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعارة الدابة، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: إِطْرَاقُ فَحْلِهَا، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا، وَمَنِيْحَتَهَا، وَحَلَبَهَا عَلَى الْمَاءِ)). (م/الزكاة/٩٨٨/٢٦٨٥).

٤ - **العَارِيَةُ** (**العَارِيَةُ**): بتشديد الياء وتحقيقها مأخوذه من عار، إذا جاء وذهب، وقيل: هي بمعنى التناوب والتداول ، كما قيل : كأنها منسوبة إلى العار ؛ لأن طلبها عار وعيوب، وعند الفقهاء: إعارة المنافع من غير عوض^(٦)، واستعمل لفظ: (**عارية**) في الحديث

(١) اللسان / ع و ر .

(٢) مقاييس اللغة / ٤ / ١٨٤ .

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، (ع و ر) .

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع و ر) .

(٥) اللسان / ع و ر .

(٦) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان، المصباح المنير ، تاج العروس (ع و ر) ، نيل الأوطار / ٥ / ٣١٣ .

الشريف؛ للدلالة على المعنى السابق، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْعَارِيَةُ^(١) مُؤَدَّأَةٌ، وَالرَّعِيمُ غَارِمٌ، وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ)).
(ت/اليوم/٢٦٥/٣/٥٦٥).

(١٧) مادة (ع و ض):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إعطاء التعويض، أو البدل، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - عَوْضٌ: أعطى تعويضاً، أو بدلًا^(٢)، قال ابن فارس:
((العين والواو والضاد كلمتان صحيحتان، إحداهما تدل على بدل للشيء، والأخرى على زمان. فالأولى: العِوض...، المستعمل التعويض، تقول: عَوْضُهُ من هِبَتِه خيرًا. واعتراضي فلان، إذا جاء طالبًا للعِوضِ والصلة))^(٣).

والعِوضُ عند الفقهاء: ((هو مُطلقُ البدَلِ وهو ما يُبَذَلُ في مقابلةِ غيره))^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على التعويض، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ أَغْرَابِيَّاً أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكْرَةً فَعَوْضَهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ)).
(ت/المناقب/٣٩٤٥/٥/٦٨٦).

٢ - العِوضُ: التعويض، أو البدل، ويقال: عوضته، إذا أعطيته عِوضًا، والعِوض ما ذهب منه^(٥)، وفي الاصطلاح: ((ما يبذل في مقابلة غيره، وهو أخص من المكافأة))^(٦).
 واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَاقَةً مِنْ إِبْلِهِ الَّتِي كَانُوا أَصَابُوا بِالْغَابَةِ فَعَوْضَهُ مِنْهَا بَعْضُ الْعِوضِ)).
(ت/المناقب/٣٩٤٦/٥/٦٨٧).

(١٨) مادة (ع و ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العون والمساعدة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

(١) وردت بتخفيف الياء وتشديدها.

(٢) النهاية في غريب الحديث، اللسان، المصباح المنير، (ع و ض).

(٣) مقاييس اللغة ٤/١٨٨، ١٨٩.

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣١) ، ص : (٥٨) .

(٥) اللسان ، المصباح المنير ، تاج العروس ، (ع و ض) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٨) ، ض : (٣٦٤) .

(٦) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٨) ، ص : (٣٦٤) .

- ١ - **أَعْانَ**: ساعد وعاون غيره^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَسْتَحْلِفُهُمْ وَهُمُ الْيَهُودُ؟ فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِيَتَهُ عَلَيْهِمْ، وَأَعْانَهُمْ بِنِصْفِهَا)). (ن/القسامة/٤٧٣٤/٨/٣٨٠).
- ٢ - **مَعْوَنَة**: اسم للإعانة التي تُعطى لمن يحتاج إليها، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العطاء والإعانة، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالَ: قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ؟ قَالَ: خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعْوَنَةً)). (م/الزكاة/٩٩٢/٢/٦٩٠).

(١٩) مادة (ف ر ض):

تدل هذه المادة في هذا المثل على فرض الشيء، وجاءت في معجم الدراسة بالألفاظ هي:

- ١ - **فَرَضَ**: قَدَرَ ، وأعطى نصيباً معلوماً^(٢)، قال ابن فارس: ((الفاء والراء والضاد أصلٌ صحيح... ومن الباب اشتقاق الفَرْض الذي أوجبه الله تعالى، وسُمِّيَ بذلك لأنَّ له معالِمٍ وحدوداً... ومن الباب ما يفرضه الحاكم من نفقة لزوجة، أو غيرها)).^(٣).
- وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف للدلالة على إعطاء النصيب، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَرَضَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ آلَافِ وَخَمْسِمِائَةٍ)). (ت/المناقب/٣٨١٣/٥/٦٣٤).
- ٢ - **فَرْضٌ**: هبة وعطيَة^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ حَدِيجَ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ؟ فَقَالَ: حَلَالٌ لَا بَأْسَ بِهِ، ذَلِكَ فَرْضُ الْأَرْضِ)). (ن/الأيمان/٣٩١٠/٧/٥٤).
- ٣ - **فَرِيَضَة**: اسم لما يفرض، ومنه فريضة الزكاة الواجبة^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الزكاة المفروضة، وقد ورد ذلك في قوله:

(١) الصحاح/٥، اللسان، القاموس الحيط، (ع و ن).

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان، (ف ر ض) ، نيل الأوطار / ٤ / ١٩١.

(٣) مقاييس اللغة / ٤ ، ٤٨٨ ، ٤٨٩.

(٤) المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث، اللسان ، القاموس الحيط، تاج العروس، (ف ر ض).

(٥) المفردات في غريب القرآن، اللسان، (ف ر ض).

((أَنَّ أَبَا بَكْرَ كَتَبَ.. هَذِهِ فَرِيضةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ)).
 (خ/الزكاة/١٤٥٤/٣١٧).

٤— فَرَائِضُ: جمع: (فَرِيضة)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على أنصبة المواريثالمقدرة شرعاً^(١)، وقد ورد ذلك في قوله: ((قال: أَحْقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ)).
 (خ/الفرائض/٦٧٣٢/١٢/١١).

(٢٠) مادة (ق ط ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء وأخذ الشيء وتملكه ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١— قَطْعُ: أعطى ومنح^(٢)، والقطع في اللغة: التملك ، والقطع في الاصطلاح: ما يقطعه الإمام، أي: ما يعطيه من الأراضي رقبة، أو منفعة لمن ينتفع به^(٣)، قال ابن فارس: ((القاف والطاء والعين أصلٌ صحيحٌ واحدٌ يدل على صرْمٍ وإيانةٍ شيءٍ من شيءٍ وأقطعتُ الرَّجُلَ إقطاعاً، كأنَّه طائفةٌ قد قُطِعتَ من بلدٍ))^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به العطاء، كمنح الأرض، أو النخل، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَطَعَ لَهُ النَّبِيُّ أَرْضًا وَنَخْلًا بِالْجُرْفِ)).
 (ج/الرهون/٢٤٧٥/٢/٨٢٨).

٢— أَقْطَعُ: منح قطعة، أو جزءاً من الشيء، كمنح قطعة من الأرض^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((اسْتَقْطَعَ الْمِلْحَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ مِلْحُ سَدٍ (سد) مَأْرِبٍ. فَأَقْطَعَهُ لَهُ)).
 (ج/الرهون/٢٤٧٥/٢/٨٢٧).

٣— أَقْتَطَعُ: أخذ جزءاً من الشيء وتملكه^(٦)، كأن يأخذ قطعة من الأرض، واستعمل هذا

(١) اللسان (ف رض)، نيل الأوطار ٥٩/٦.

(٢) اللسان / ق ط ع .

(٣) الراهن ، ص (٣٥٨) ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٦) ، ص: (٨١).

(٤) مقاييس اللغة ٥/١٠١.

(٥) مقاييس اللغة ٥/١٠١، أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس،(ق ط ع).

(٦) أساس البلاغة، النهاية في غريب الحديث، اللسان،(ق ط ع).

اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((منْ افْتَطَعَ مَالاً امْرِئٌ مُسْلِمٌ بِيمِينِ كَادِبَةِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِيبٌ)).
 (خ/التوحيد/٧٤٤٥). (٤٢٣/١٣).

٤- اسْتَقْطَعَ: طلب قطاعاً للتملك^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((اسْتَقْطَعَ الْمِلْحُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ مِلْحُ سُدٌّ (سَدٌ) مَأْرِبٌ فَأَقْطَعَهُ لَهُ)).
 (ج/الرهون/٨٢٧/٢/٢٤٧٥).

٥- الْاقْتِطَاعُ: مصدر للفعل (اقْطَعَ)، ويدل على أخذ الشيء وتملكه^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على أخذ الشيء واقتطاعه وتملكه بغير حق، وقد ورد ذلك في قوله: ((المَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَى ثَلَاثَةِ مَجَالِسٍ: سَفْكُ دَمٍ حَرَامٍ، أَوْ فَرْجٌ حَرَامٌ، أَوْ اقْتِطَاعٌ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ)).
 (د/الأدب/٦٨٤/٢/٤٨٦٩).

٦- قَطِيعَة: اسم لما اقطع من الشيء، وذلك بالأخذ والتملك، كاقتطاع قطعة من الأرض، ونحوها، ويطلق لفظ: (قطيعة) في الغالب على قطعة الأرض التي يمنحها الحاكم لمن يريد^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ما يقطعه الإمام لرعايته، كمنح قطعة من الأرض، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَاسْتَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيْضَنَ بْنَ حَمَّالٍ فِي قَطِيعَتِهِ فِي الْمِلْحِ)).
 (ج/الرهون/٨٢٧/٢/٢٤٧٥).

(٢١) مادة (ك ف أ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المجازة والمكافأة، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١- كَافَأً: يقال: جازى غيره، وأصل المجازة تكون في المال^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله:

(١) النهاية في غريب الحديث، اللسان، القاموس الحبيط، تاج العروس، (ق ط ع).

(٢) اللسان، القاموس الحبيط، (ق ط ع).

(٣) اللسان، القاموس الحبيط، تاج العروس، (ق ط ع).

(٤) عون المعبد بشرح سنن أبي داود، ج(٥)، ص:(٨٩)، اللسان، (ك ف أ).

((وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِعُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجْدُوا مَا تُكَافِعُوا بِهِ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ)).
 (د/الزكاة/١٦٧٢/٥٢٤).

٢- **مُكَافِعٌ**: من يجازي غيره^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِعِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلُ هُوَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَّهَا)).
 (د/الزكاة/١٦٩٧/٥٣٠).

٣- **مُكَافَأَةٌ**: مصدر للفعل (كافأ)، ويدل على الهبة والمحازة^(٢)، والمكافأة في الاصطلاح: مقابلة الإحسان بمثله، أو زيادة^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْسَعَ اللَّهُ قَمِيصَهُ مُكَافَأَةً لِمَا صَنَعَ)).
 (خ/الجنائز/١٣٥٠/٣١٤).

(٢٢) مادة (م ن ح):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطية والهبة التي تعطى إلى من يحتاج إليها، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١- **مَنَحَ**: أعطى منحة^(٤)، قال ابن فارس:

((المِيمُ وَالنُونُ وَالحَاءُ أَصْلُ صَحِيحٍ يَدْلُّ عَلَى عَطِيَّةٍ. قَالَ الأَصْمَعِيُّ: يَقُولُ امْتَحِنْتُ الْمَالَ، أَيْ: رُزْقُهُ... وَالنِيْحَةُ: مَنِيْحَةُ الْبَنِ، كَالنَّاقَةِ، أَوْ الشَّاةِ يُعْطِيهَا الرَّجُلُ آخَرُ يَحْتَلِبُهَا ثُمَّ يَرْدُهَا))^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعطاء الشيء منحة، وقد ورد ذلك في قوله: ((خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَرُ زَرْعًا، فَقَالَ: لِمَنْ هَذِهِ؟ فَقَالُوا: أَكْتَرَاهَا فُلَانٌ. فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا)).
 (خ/الهبة/٢٦٣٤/٥٢٤٣).

(١) عن المعبود بشرح سنن أبي داود، ج(٥)، ص:(١١٤).

(٢) اللسان، القاموس الحيط، (ك ف أ)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٨)، ص: (٣٦٤).

(٣) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، ج-(٣)، ص:(٣٤١)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(١٥)، ص: (٧٧).

(٤) اللسان / م ن ح .

(٥) مقاييس اللغة ٥/٢٧٨.

٢- استمنح : طلب منحة^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على طلب المنحة من الغير، وقد ورد ذلك في قوله : ((بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ إِلَى رَجُلٍ يَسْتَمْنِحُهُ نَاقَةً)).
 (ج/الزهد/٤١٣٤/٢٤١٣٨٥).

٣- منحة : المنحة في الأصل تطلق على العطية^(٢)، ويقصد بها الدابة التي يمنحها صاحبها إلى من يحتاج إلى لبنيها، أو وبرها، ثم يردها إليه، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله : ((الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاهُ وَالْمَنْحَةُ مَرْدُودَهُ وَالَّذِينُ مَقْضِيُّ وَالْزَّعِيمُ غَارِمٌ)).
 (ت/الوصايا/٢١٢٠/٤٣٧٧).

٤- منيحة : المنية والمنحة بمعنى واحد^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف بهذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله : ((مَنْ مَنَعَ مَنِيحةً لَبَنِ، أَوْ وَرِقِ، أَوْ هَدَى زُفَاقًا كَانَ لَهُ مِثْلُ عَنْقِ رَقَبَةٍ)).
 (ت/البر/١٩٥٧/٤٣٠٠).

٥- مئاخ : جمع : (منيحة)^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العطية والمنحة، وقد ورد ذلك في قوله : ((رَدَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ)).
 (خ/الهبة/٢٦٣٠/٥٢٤٣).

(٢٣) مادة (ن ح ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الهبة والعطية، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي :

١- نحل : منح، ويقال : نخل الرجل المرأة، إذا أعطاها مهرها^(٥)، قال ابن فارس :
 ((النون والخاء واللام كلمات ثلاثة : الأولى تدل على دقة وهزال، والأخرى على
 عطاء، والثالثة على ادعاء... فال الأولى : نحل جسمه نحو لا فهو ناحل... والثانية : نخلته
 كذا، أي : أعطيته. والاسم النحل. قال أبو بكر : سمي الشيء المعطى النحلان.

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (م ن ح).

(٢) فتح الباري ، ج (٥) ، ص : (٢٤٣).

(٣) اللسان / م ن ح ، نيل الأوطار ٣١٩/٥.

(٤) فتح الباري ، ج (٥) ، حديث رقم (٢٥٦٧) ، ص : (١٩٩).

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ح ل) ، نيل الأوطار ٦/١٠.

ويقولون: **النُّحل**: أَنْ تُعْطِي شَيْئاً بِلَا اسْتِعْواضٍ. وَنَحَلْتُ الْمَرْأَةَ مَهْرَهَا نِحْلَةً، أَيْ: عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ مِنْ غَيْرِ مَطَالِبٍ. كَذَا قَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾^(١).

وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى الْهَبَةِ وَالْعَطْيَةِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكُ فِي قَوْلِهِ: ((مَا نَحَلَ وَالَّذِي لَدَاهُ مِنْ نَحْلٍ أَفْضَلُ مِنْ أَدْبِ حَسَنٍ)). (ت/البر/١٩٥٢/٤/٢٩٨).

٢ - النُّحلُ: الْنُّحلُ اسْمٌ لِلْعَطْيَةِ وَالْهَبَةِ الَّتِي تَمْنَحُ مِنْ غَيْرِ عَوْضٍ^(٢)، وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكُ فِي قَوْلِهِ: ((نَحَلْنِي أَبِي نَحْلَأً)). (م/الهبات/١٦٢٣/٣/١٢٤٤).

٣ - النُّحلَةُ: الْهَبَةُ، أَوِ الْعَطْيَةُ الَّتِي تَمْنَحُ بِلَا عَوْضٍ^(٣)، وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكُ فِي قَوْلِهِ: ((نَحَلْتُ النَّعْمَانَ نِحْلَةً، قَالَ: أَعْطَيْتَ لِإِخْوَتِهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَارْدُدْهُ)). (ن/النحل/٣٦٨٠/٦/٥٧١).

(٤) مَادَةُ (نَ فَ حَ):

تَدَلُّ هَذِهِ الْمَادَةُ فِي هَذَا الْحَقْلِ عَلَى الْعَطَاءِ، وَجَاءَتْ فِي مَعْجَمِ الْدِرَاسَةِ بِلِفْظٍ وَاحِدٍ هُوَ: (نَفْحٌ).

وَنَفْحٌ بِمِعْنَى أَعْطَى، وَنَفْحٌ فِي الْأَصْلِ يَطْلُقُ عَلَى الضَّرْبِ، أَيْ: ضَرَبَ يَدِيهِ بِالْعَطَاءِ وَالْإِنْفَاقِ^(٤)، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ:

((النُّونُ وَالفَاءُ وَالْحَاءُ: أَصْلٌ يَدْلُ عَلَى اِنْدِفَاعِ الشَّيْءِ، أَوْ رَفِعِهِ. وَنَفَحَتْ رَائِحَةُ الطَّيْبِ نَفْحًا: اِنْتَشَرَتْ وَانْدَفَعَتْ. وَهَذَا الطَّيْبُ نَفْحَةٌ طَيِّبَةٌ. ثُمَّ قَيْسَ عَلَيْهِ فَقِيلَ: نَفَحَ بِالْمَالِ نَفْحًا، كَأَنَّهُ أَرْسَلَهُ مِنْ يَدِهِ إِرْسَالًا. وَلَا تَزَالُ لِفَلَانٍ نَفْحَاتٌ مِنْ مَعْرُوفٍ))^(٥)، وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي

(١) مقاييس اللغة ٥/٤٠٢، ٤٠٣، والآية في سورة النساء برقم (٤).

(٢) مقاييس اللغة ٥/٤٢، ٤٣، النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ن ح ل).

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان، القاموس المحيط، (ن ح ل)، نيل الأوطار ٦/١٠.

(٤) النهاية في غريب الحديث، تاج العروس، (ن ف ح).

(٥) مقاييس اللغة ٥/٤٥٨.

الحاديـث الشـرـيف؛ للدلـلة عـلـى البـذـل وـالعـطـاء، وـقـد وـرـد ذـلـك فـي قـوـلـه: ((أـعـطـاـه اللـه خـيـراـ)). فـنـفـح فـيـه يـمـيـنـه وـشـمـالـه، وـبـيـن يـدـيـه وـوـرـاءـه، وـعـمـل فـيـه خـيـراـ)). (م/الزـكـاـة/٩٤/٦٨٨).

(٢٥) مـادـة (هـ دـيـ):

تـدـلـ هـذـه المـادـة فـي هـذـا الحـقـل عـلـى العـطـية وـالـهـبـة ، وـجـاءـت فـي مـعـجم الـدـرـاسـة بـالـفـاظـ هـيـ:

١- أـهـدـيـ: أـعـطـيـ هـدـيـةـ^(١)، قـالـ ابنـ فـارـسـ:

((الـهـاءـ وـالـدـالـ وـالـحـرـفـ الـمـعـتـلـ: أـصـلـانـ (أـحـدـهـماـ) التـقـدـمـ لـلـإـرـشـادـ، وـالـآـخـرـ بـعـثـةـ لـطـفـ). فـالـأـولـ قـوـلـهـمـ: هـدـيـتـهـ الطـرـيقـ هـدـيـةـ، أـيـ: تـقـدـمـتـهـ لـأـرـشـدـهـ... وـالـأـصـلـ الـآـخـرـ الـهـدـيـةـ: ماـ أـهـدـيـتـ منـ لـطـفـ إـلـىـ ذـيـ مـوـدـةـ. يـقـالـ: أـهـدـيـتـ أـهـدـيـ إـهـدـاءـ))^(٢).

وـاستـعـمـلـ هـذـا الـلـفـظـ فـي الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ ؛ للـدـلـلـةـ عـلـىـ العـطـيةـ وـالـهـبـةـ، وـقـدـ وـرـدـ ذلكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((أـهـدـيـ إـلـىـ النـبـيـ ﷺ حـلـةـ سـيـرـاءـ، فـلـبـسـتـهـ)). (خ/الـهـبـةـ/٢٦٤/٥/٢٢٩).

٢- تـهـادـيـ: عـلـىـ وـزـنـ (تـفـاعـلـ)، وـهـذـهـ الصـيـغـةـ تـدـلـ عـلـىـ الـمـشـارـكـةـ وـالـمـبـادـلـةـ. وـيـقـالـ: تـهـادـيـ الـقـومـ، إـذـ أـهـدـيـ بـعـضـهـمـ إـلـىـ بـعـضـ^(٣)، وـاستـعـمـلـ هـذـا الـلـفـظـ فـيـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ؛ للـدـلـلـةـ عـلـىـ تـبـادـلـ الـهـدـيـاـيـاـ، وـقـدـ وـرـدـ ذلكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((تـهـادـوا فـيـ إـنـ الـهـدـيـةـ تـذـهـبـ وـحـرـ الصـدـرـ وـلـاـ تـحـقـرـنـ جـارـةـ لـجـارـتـهـ)). (ت/الـوـلـاءـ/٤/٢١٣٠/٤/٣٨٤).

٣- الـهـدـيـةـ: ماـ أـتـحـفـ بـهـ الغـيرـ بـلـاـ عـوـضـ^(٤)، وـاستـعـمـلـ هـذـا الـلـفـظـ فـيـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ؛ للـدـلـلـةـ عـلـىـ هـذـا الـمـعـنـىـ، وـقـدـ وـرـدـ ذلكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((فـيـأـتـيـ أـحـدـكـمـ فـيـقـوـلـ: هـذـا لـكـمـ وـهـذـهـ هـدـيـةـ أـهـدـيـتـ لـيـ، فـهـلاـ جـلـسـ فـيـ بـيـتـ أـيـهـ وـبـيـتـ أـمـهـ حـتـىـ قـاتـيـهـ هـدـيـتـهـ إـنـ كـانـ صـادـقاـ)). (خ/الأـحـكـامـ/٧١٩٧/١٣/١٨٩).

٤- هـدـايـاـ: جـمـعـ (هـدـيـةـ)^(٥)، وـاستـعـمـلـ هـذـا الـلـفـظـ فـيـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ، وـقـدـ وـرـدـ ذلكـ فـيـ

(١) المـفـرـدـاتـ فـيـ غـرـبـ الـقـرـآنـ، (هـ دـيـ).

(٢) مقـايـيسـ الـلـغـةـ، ٤٢/٦، ٤٣.

(٣) الـلـسـانـ / هـ دـيـ.

(٤) الـلـسـانـ، الـقـامـوسـ الـخـيـطـ، (هـ دـيـ).

(٥) الـلـسـانـ / هـ دـيـ.

قوله: ((وَكَانَ الْعَلَامُ يُرِئِي الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَيَدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَذْوَاءِ فَسَمِعَ جَلِيلُ الْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ فَاتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةً)). (م/الزهد/٣٠٠٥/٤/٢٢٩٩).

(٢٦) مادة (وصي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الوصية ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- أوصى: جعل غيره وصيًّا له على أمر ما^(١)، قال ابن فارس:

((الـواو والـصاد والـحرف المـعتـلـ : أصل يـدلـ عـلـى وـصـلـ شـيءـ بشـيءـ، وـوـصـيـتـ الشـيءـ وـصـلـتـهـ... ، وـالـوـصـيـةـ مـنـ هـذـاـ الـقـيـاسـ ، كـأـنـهـ كـلامـ يـوـصـىـ ، أـيـ: يـوـصـلـ. يـقـالـ: وـصـيـتـهـ تـوـصـيـةـ ، وـأـوـصـيـتـهـ إـيـصـاءـ))^(٢)، واستعمل هذا اللـفـظـ فـيـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ ؛ للـدـلـالـةـ عـلـىـ الـوـصـيـةـ ، وـقـدـ وـرـدـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((مـاـ تـرـكـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ دـيـنـارـاـ وـلـاـ دـرـهـمـاـ وـلـاـ شـاءـ وـلـاـ بـعـيرـاـ وـلـاـ أـوـصـىـ بـشـيءـ)). (ن/الوصايا/٣٦٢٣/٥٥٠).

٢- وصى: أوصى^(٣)، إذا جعل غيره وصيًّا، واستعمل هذا اللـفـظـ فـيـ الأـثـرـ مـرـادـاـ بـهـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ، وـقـدـ وـرـدـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((قـالـتـ: زـعـمـتـ أـنـ اللـهـ وـصـاـكـ بـوـالـدـيـكـ. وـأـنـاـ أـمـكـ. وـأـنـاـ آمـرـكـ بـهـذـاـ)). (م/فضائل الصحابة/١٧٤٨/٤/١٨٧٧).

٣- استوصى: أوصى غيره وصيًّة^(٤)، واستعمل هذا اللـفـظـ فـيـ الأـثـرـ مـرـادـاـ بـهـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ، وـقـدـ وـرـدـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((وـإـنـ عـلـيـ دـيـنـاـ، فـاقـضـ، وـأـسـتوـصـ بـأـخـوـاتـكـ خـيـراـ)). (خ/الجـنـائزـ/١٣٥١/٣/٢١٤).

٤- الوصـاةـ: بـعـنىـ الـوـصـيـةـ^(٥)، وجـاءـ هـذـاـ الـلـفـظـ فـيـ الأـثـرـ مـرـادـاـ بـهـ الـوـصـيـةـ، وـقـدـ وـرـدـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ: أـمـاـ إـنـيـ سـأـكـتـبـ لـكـ بـالـوـصـاـةـ بـعـدـيـ، قـالـ: فـقـعـلـ وـخـتـمـ عـلـيـهـ)). (د/الأـدـبـ/٥٠٨٠/٢/٧٤٢).

(١) الصحاح ٢٠٠٢/٥.

(٢) مقاييس اللغة ١١٦/٦.

(٣) الصحاح ٢٠٠٢/٥، اللسان، القاموس المحيط ، (وصي).

(٤) اللسان / وصي .

(٥) القاموس المحيط / وصي .

٥- الْوَصِيُّ: الموصى الذي يعهد إليه بالوصية، كما يطلق على الموصى، أي: فاعل الوصية^(١) وعليه فكلمة (وصي) تعد من كلمات الأضداد.

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الرجل الوصي، وقد ورد ذلك في قوله: ((ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ، أَنْ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا)). (م/الوصية/١٦٣٦/٣/١٢٥٧).

٦- الْوَصِيَّةُ: مصدر يدل على طلب فعل الشيء من الغير، والوصية لغة: من الإيصاء، وسميت وصية؛ لاتصالها بأمر الميت، وقيل: هي تمليك مضاف إلى ما بعد الممات، وتطلق على فعل الموصي، أو ما يوصي به من مال، ونحوه^(٢).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَضَى بِالدِّينِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَأَتُّمْ تُقْرُونَ الْوَصِيَّةَ قَبْلَ الدِّينِ)). (ت/الوصايا/٤٢١٢٢/٤/٣٧٨).

(٢٧) مادة (و ق ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على حبس الشيء، وجعله وقفًا في سبيل الله، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- وَقَفَ: حبس أصل الشيء، وجعله وقفًا في سبيل الله للفقراء، وأبناء السبيل، ويقال: وقفت الدار، اذا: سبّلتها، والوقف لغة بمعنى الحبس والمنع^(٣) ، قال ابن فارس :

((الواو والكاف والفاء : أصل واحد يدل على ثمكث في شيء ثم يقاس عليه. منه : وقفت أقف وقوفًا، ووقفت وقفٍ... وكل شيء أمسكت عنه فإنك تقول: أوقفت))^(٤) ، والوقف عند الفقهاء: ((حبس العين على ملك الواقع والتصدق بالمنافع على الفقراء مع بقاء العين))^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به جعل الشيء وقفًا في سبيل الله، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسِ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُ فَحَمَلَ عَلَيْهَا رَجُلًا، فَأَخْبَرَ عُمَرًا أَنَّهُ قَدْ وَقَفَهَا)). (خ/الوصايا/٢٧٧٥/٥/٤٠٥).

(١)اللسان ،القاموس المحيط، (و ص ي) ، المغني، ابن باطیش ٤٥٧/١ .

(٢)التعريفات، المعرب، اللسان، (و ص ي) ، نيل الأوطار ٣٦/٦ .

(٣)التعريفات، اللسان، (و ص ي) ، نيل الأوطار ٦/٢٢ ، المغني، ابن باطیش ٤٤٧/١ .

(٤) مقاييس اللغة ٦/١٣٥ .

(٥) أنيس الفقهاء، ص: (١٩٧)، الموسوعة الفقهية الكروية، ج(٣)، ص: (١٠٧).

٢ - وَقْفٌ: مصدر يدل على حبس أصل الشيء، وجعل ريعه وقفًا في سبيل الله للمحتاجين^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله : ((اشترطَ فِي وَقْفِهِ أَنْ يَأْكُلَ مَنْ وَلِيهِ وَيُؤْكِلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَّلٍ مَالًا)).
 (خ/الوصايا/٤٠٦/٢٧٧٧).

(٢٨) مادة (و هـ ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العطاء بلا عوض، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - وَهَبَ: أعطى الشيء هبة بلا عوض، ويقال: وهبته هبةً وموهبةً^(٢)، والهبة عند الفقهاء: ((تمليك العين بلا عوض))^(٣)، قال ابن فارس:

((الواو والهاء والباء: كلمات لا ينقاس بعضها على بعض تقول: وهبته الشيء أهبة هبةً وموهباً، واتهبت الهبة: قبلتها... ويقال: أوهب إلى من المال كذا))^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به العطية التي توهب بلا عوض، و ذلك في قوله: ((وَهَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ عَزَّلَهُ غُلَامَيْنِ أَخْوَيْنِ. فَبَعْثَتُ أَحَدَهُمَا)).

٢ - اسْتَوْهَبَ: طلب هبة^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله : ((دَخَلَتْ يَهُودِيَّةٌ عَلَيْهَا، فَاسْتَوْهَبَتْهَا شَيْئًا، فَوَهَبَتْ لَهَا عَائِشَةً)).

٣ - المَوْهِبَة: العطية والمدية بلا عوض^(٦) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث

(١) التعريفات، اللسان، (و ق ف)، نيل الأوطار ٢٢/٦ ، المغني، ابن باطیش ١/٤٤٧.

(٢) المفردات في غريب القرآن ، المصباح المنير، (و هـ ب).

(٣) القاموس الفقهي، ص: (٣٩٠).

(٤) مقاييس اللغة ٦/١٤٧.

(٥) الصحاح ١/٢٠٨، النهاية في غريب الحديث ، اللسان، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، الكليات، (و هـ ب)، المغني، ابن باطیش ١/٤٤٩.

(٦) الصحاح ١/٢٠٨، النهاية في غريب الحديث، اللسان، المصباح المنير ، القاموس المحيط، (و هـ ب).

الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((سَأَلَتْ أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ)).
 (خ/الشهادات/٢٦٥٠/٥/٢٥٨).

٤ - الْهِبَة: العطية الحالية من الأغراض والعوض، وقيل: هي تملك المال بلا اكتساب^(١). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ)).
 (خ/المبة/٢٥٨٩/٥/٢١٦).

٥ - وَاهِبٌ: من يقوم بإعطاء الهبة، ويراد به المعطي^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَثَلُ الَّذِي يَسْتَرِدُ مَا وَهَبَ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ فَيَاكُلُ قَيْئَهُ، فَإِذَا اسْتَرَدَ الْوَاهِبُ فَلَيُوقَفَ فَلَيُعَرَّفَ بِمَا اسْتَرَدَ)).
 (د/البيوع/٣٥٤٠/٢/٣١٤).

(١) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، الكليات، (و هـ ب)، نيل الأوطار ٣٦٥/٥ .

(٢) المفردات في غريب القرآن، (و هـ ب).

الحقل الثامن:

((الألفاظ الدالة على الفقر والغني))

(١) مادة (ب أ س):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر وال الحاجة، وجاءت في معجم الدراسة

بلغظين هما:

١ - **البُؤسُ**: الفقر وال الحاجة، ويقال: بئس الرجل بؤساً، إذا افتقر و اشتلت حاجته، فهو بائس^(١)، وقيل: إن البؤس أقوى درجات الفقر، قال ابن فارس: ((الباء والمهمزة والسين أصلٌ واحد، الشدّةُ و[ما] ضارعها. فالبأْس الشدّةُ في الحرب... والبُؤسُ: الشدّةُ في العيش)^(٢).

و استعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على شدة الفقر، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَيُؤْتَى بِأَشَدِ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا)). (م/صفات المنافقين ٢٨٠٧ / ٤/٢١٦٢).

٢ - **البَائِسُ**: من أصابه الفقر، و شدة الحاجة، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على من أصابه أشد الفقر، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَكِنَ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَنْبَاءُ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ)). (خ/الجنازات ١٢٩٥ / ٣/١٦٤).

(٢) مادة (ب ب ب / ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التساوي في الشيء، وجاءت في معجم الدراسة

بلغظ واحد هو: (بَيَانٌ).

البيان: كَلْمَةٌ مُعَربَةٌ عَلَى وزن (فَعْلَان)، فنونه زائدة، وهذا الأشهر، وقيل: نونه أصلية فهو على وزن (فَعَال)، وقيل: ليس في كلام العرب كلمة ثلاثة حروفها من جنس واحد سوى كلمتين هما: (بَيَّة)^(٣)، و(بَيَان)^(٤)، وأصلهما (بَيَان)^(٥)، وتدل على التساوي، ويقال: هم على بيان واحد، أي: متساوين في الفقر والعطاء ،

(١) أساس البلاغة، اللسان ، القاموس المحيط، (ب أ س).

(٢) مقاييس اللغة ٣٢٨/١.

(٣) البَيَّة: الشاب المحتلىء البدن، وينظر: النهاية في غريب الحديث / ب ب ن .

(٤) المصباح المنير / ب ب ن .

(٥) العين/٨، الصحاح/١٧٧، النهاية في غريب الحديث ،اللسان، تاج العروس، (ب ب ن).

وقيل: إنها تدل على المعدم الذي لا شيء عنده^(١)، ولعل أرجح الأقوال أنها تدل على التسوية في القسمة ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ أَثْرُكَ آخِرَ النَّاسِ بِيَبَانًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ)). (خ/المغازي/٤٢٣٥/٤٩٠).

(٣) مادة (ب ذ ذ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر، وسوء الحال والهيئة، وجاءت في معجم

الدراسة بلفظين هما:

١ - **البَذَادَة**: مصدر، ويقال: بذ بذادة، إذا رأيت هيئته، وساعت حاله، ويقال: رجل باذ الهيئة، أو في هيئته بذادة، أي: هيئته رثة^(٢)، قال ابن فارس: ((الباء والذال أصلٌ واحدٌ، وهو الغلبة والقهر والإذلال). يقال: بذ فلان أقرانه إذا غلبهم، فهو باذ يذهم. وإلى هذا يرجع قولهم: هو باذ الهيئة وبذ الهيئة، بين البذادة، أي إن الأيات أكثت عليها فأخلقتها بهي مقهورة)).^(٣)

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على التواضع^(٤)، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الْبَذَادَةَ مِنَ الْإِيمَانِ، إِنَّ الْبَذَادَةَ مِنَ الْإِيمَانِ)). (د/الترجل/٤٦١/٤٧٤).

٢ - **بَذَّة**: هيئه تدل على الفقر والتقشف، ويقال: جاء فلان بهيئه بذة، أي: في حالة رثة تدل على فقره^(٥)، وهذا اللفظ يعني البذادة التي تقدم ذكر معناها.

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على الفقر ، وذلك في قوله: ((جَاءَ هَذَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِهِيَةٍ بَذَّةٍ، فَأَمْرَتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ)). (ن/الجمعة/١٤٠٧/١١٨).

(١) فتح الباري ج(٧)، حديث رقم: (٤٢٣٥)، ص: (٤٩٠).

(٢) النهاية في غريب الحديث، اللسان، تاج العروس ، (ب ذ ذ)، القاموس المحيط / ق ش ف .

(٣) مقاييس اللغة ١٧٧/١.

(٤) النهاية في غريب الحديث ، اللسان، (ب ذ ذ).

(٥) سنن النسائي بشرح السيوطي، وحاشية السندي، ج(٣)، ص: (١١٨).

(٤) مادة (ب هـ م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر وال الحاجة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (البَهْمُ).

البهم في اللغة: تدل على من ليس معه شيء من أغراض الدنيا، أو متعها، وقيل: هم القراء الذين لا شيء لهم^(١)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الفقر وال الحاجة، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِذَا رَأَيْتَ الرُّعَاءَ الْبَهْمَ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ، وَرَأَيْتَ الْحُفَّةَ الْعُرَاءَ مُلُوكَ الْأَرْضِ)). (ن/ الإيمان/ ٥٠٠٦/ ٨/ ٤٧٦).

(٥) مادة (ت رب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- **تَرِبَ**: يقال: تَرِبَ الرَّجُلُ، إذا صار غنياً أو فقيراً، فهذا اللفظ من كلمات الأضداد^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الغنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسِيبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا فَاظْفَرَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ)). (خ/ النكاح/ ٩٥٠٩٠/ ٩/ ١٣٢).

٢- **تَرِبٌ**: فقير ، ويدل على اللصوق بالتراب كناءة عن شدة الفقر، ويقال: ترب الرجل متربة ، فهو تَرِبٌ : إذا خسر وافتقر، فلزق بالتراب من شدة الفقر^(٣)، قال ابن فارس : ((التاء والراء والباء أصلان: أحدهما التراب وما يشتق منه، والآخر تساوي الشَّيئين...)). ويقال: ترب الرجل إذا افتقر، كأنه لصق بالتراب، وأَتَرَبَ إذا استغنى، كأنه صار له من المال بقدر التراب^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفقر ، وقد ورد ذلك في قوله : ((أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ لَا مَالَ لَهُ)). (م/ الطلاق/ ١٤٨٠/ ٢/ ١١١٩).

(١) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ب هـ م)، سنن النسائي بشرح السيوطي، وحاشية السندي، ج (٨)، ص: (١٠٢).

(٢) المفردات في غريب القرآن، أساس البلاغة، اللسان، (ت رب)، المزهر، ج (٢)، السيوطي، تج: محمد أحمد بك، وآخرون، بيروت، المكتبة العصرية، ١٩٨٦، ص: (٢٩٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث، أساس البلاغة، اللسان ، القاموس الخيط، (ت رب).

(٤) مقاييس اللغة ٣٤٦/ ١.

٦) مادة (ث رو/ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على كثرة المال ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- **أثري**: كثر ماله^(١)، قال ابن فارس :

((الثناء والراء والحرف المعتل أصلٌ واحدٌ وهو الكثرة... قال الأصمسي: ثُرَّا الْقَوْمُ يَشْرُونَ، إِذَا كَثَرُوا وَنَمُوا. وَأَثَرَى الْقَوْمُ إِذَا كَثَرَتْ أَمْوَالُهُمْ)).^(٢)

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على كثرة المال، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَكَانَ صَحْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا. وَكَانَ إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَثَرَى وَكَثُرَ مَالُهُ)).
(ت/البيوع/١٢١٢/٣/٥١٧).

٢- **ثروة**: كثرة العدد من الناس والمال، يقال: ثرا القوم إذا كثر عددهم وما لهم^(٣)، قال ابن سيده: ((وَفَلَانٌ ذُو فِرْوَةٍ وَثِرْوَةٍ، أَيْ: كَثْرَةٌ مِنَ الْمَالِ)).^(٤)

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على كثرة العدد والمال ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ)).
(ت/تفسير القرآن/٣١٦/٥/٢٧٤).

٣- **ثري**: كثير المال^(٥) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا. رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِيًّا. وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا)).
(م/فضائل الصحابة/٨/٤٤٨/١٩٠١).

٤- **مشراءة**: مكثرة، وهي مأخوذة من الشراء، وهو الكثرة^(٦)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على كثرة المال، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحْمٍ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ، مَشْرَأَةٌ فِي الْمَالِ)).
(ت/البر/٤/١٩٧٩/٣٠٩).

(١) أساس البلاغة، اللسان ، تاج العروس، (ث رو/ي).

(٢) مقاييس اللغة /١/ ٣٧٤.

(٣) أساس البلاغة، اللسان ، تاج العروس ، القاموس المحيط، (ث رو/ي).

(٤) المخصص، ص: (١٩١).

(٥) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، القاموس المحيط، (ث رو/ي).

(٦) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس، (ث رو/ي).

(٧) مادة (ح و ج):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الاضطرار والافتقار، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- احْتَاج : افتقر^(١) ، قال ابن فارس :

(الحاء والواو والجيم أصلٌ واحدٌ، وهو الاضطرار إلى الشيء. فالحاجة واحدة الحاجات. والحواجء الحاجة. ويقال: أحْوَاجُ الرِّجْلُ: احتاج^(٢)).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على والافتقار ، وجاء ذلك في قوله : ((مَنْ احْتَاجَ سَكَنَ . وَمَنْ اسْتَغْنَى أَسْكَنَ)).
(ج/الناسك/٣١٠٧/٢/٣٧٠). (١٠٣٧).

٢- أَخْوَجُ : أفقر وأكثر احتياجاً^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وجاء ذلك في قوله: ((فَوَالذِّي بَعَثَكُمْ بِالْحَقِّ، مَا بَيْنَ لَأْبَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَخْوَجٍ مِّنَّا، فَضَحَّكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ بَدَأَتْ أَئِيَابُهُ)).
(خ/النفقات/٥٣٦٨/٩٥١٤).

٣- الْحَاجَةُ: الافتقار إلى الشيء والاضطرار إليه^(٤)، ويراد بها الفقر، وتطلق على كل ما يفتقر إليه الإنسان^(٥)، وما يحتاج إليه ويطلبه، ويقال: هذه حاجي، أي: ما احتاج إليه وأطلبـه^(٦).
والحاجة في الاصطلاح: ((الحاجة ما يفتقر إليه الإنسان مع أنه يبقى بدونه))^(٧).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على الفقر، وقد ورد ذلك في قوله: ((عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ... قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يُعِينُ ذَاهِنًا الْحَاجَةَ الْمَلْهُوفَ)).
(خ/الزكاة/١٤٤٥/٣٠٧).

(١) أساس البلاغة، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ح و ج).

(٢) مقاييس اللغة ٢/١١٤.

(٣) فتح الباري/الأدب ، ج (١٠) ، حديث رقم: (٦٦٤) ، ص: (٥٥٢).

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٥) ، ص: (٦).

(٥) اللسان ، تاج العروس ، (ح و ج).

(٦) مقاييس اللغة ٢/١١٤ ، أساس البلاغة، القاموس المحيط ، (ح و ج).

(٧) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٥) ، ص: (٦).

٤ - حَوَائِجُ: جمع: (حاجة) ، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف ؛ للدلالة على الاحتياج والافتقار، وقد ورد ذلك في قوله: ((صَلَّى الظَّهَرَ ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ^(١))). (خ/الأشربه/٥٦١٦/٨١).

٥ - مُحْتَاجُ: صاحب حاجة ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ وَكَانَ مُحْتَاجًا وَكَانَ عَلَيْهِ دِينٌ)). (ن/آداب القضاة/٥٤٣٣/٨/٦٣٧).

(٨) مادة (ح و ذ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على قلة المال، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو (الحاد).

الحاد : لفظ يدل على الحال، ويقال : خفيف الحال، أي: خفيف الحال أو خفيف الظهور من العيال، واستعمل للدلالة على قلة المال ، وقلة العيال، وهو مأخوذ من الحَوْذِ الذي يعني الخفة والسرعة^(٢)، قال ابن فارس:

((الحاء والواو والذال أصلٌ واحدٌ، وهو من الخفة والسرعة وانكماشٍ في الأمر...). ومن الشاذ عن الباب أيضاً أنهم يقولون: هو خفيفُ الحادِ)).^(٣)

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على قلة المال ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ أَغْبَطَ أُولَئِي عِنْدِي لَمُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَادِ)). (ت/الزهد/٤/٢٣٤٧/٤٩٧).

(٩) مادة (خ ف ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (خفيفٌ).

يقال : (خفيف ذات اليد) كناية عن قلة المال ، فهي تدل على الفقر ، ولفظ : (خفيف)

(١) وردت (رحبة) بفتح الحاء وإسكانها .

(٢) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ح و ذ) .

(٣) مقاييس اللغة ١١٥/٢.

مأنحوذة من الخفة، وضدتها الثقل^(١)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الفقر، وقد ورد ذلك في قوله : ((تَصَدَّقْنَ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! وَلَوْ مِنْ حَلِيقُنَّ، قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفٌ ذَاتٌ أَيْدِٰ). (م/الزكاة/١٠٠٠/٦٩٤).

(١٠) مادة (خ ل ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر وال الحاجة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (الخلة).

الخلة: الفقر وال الحاجة، وخل الرجل خلة: إذا افتقر^(٢)، قال ابن فارس: ((الخاء واللام أصلٌ واحد.. ومنه الخلة الفقر؛ لأنَّه فُرجة في حاله. والخليل: الفقير)^(٣). واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الفقر، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا مِنْ إِمَامٍ يُعْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْخَلَةِ وَالْمَسْكَنَةِ، إِلَّا أَغْلَقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَتِهِ وَحَاجَتِهِ)). (ت/الأحكام/١٣٣٢/٦١٩).

(١١) مادة (د ث ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المال الكثير، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (دُثُورٌ).

فالدُّثُور جمع: (دُثُر)، ويراد به المال الكثير^(٤)، ويقع هذا اللفظ على الواحد والاثنين والجمع، فيقال: هم أهل دُثُر ودُثُور، أي: مال كثير^(٥)، قال ابن فارس: ((الدال والثاء والراء أصل واحد من قاس مطرد ، وهو تضاعف شيء ونناضله بعضه على بعض ، فالدُّثُور: المال الكثير))^(٦)، وقال الشاعري: ((الدُّثُر المال الكثير))^(٧)، واستعمل هذا

(١) نيل الأوطار /٤، فتح الباري، ج(٩)، حديث رقم: (٥٠٨٢)، ص: (١٢٦)، اللسان، / خ ف ف .

(٢) أساس البلاغة، النهاية في غريب الحديث، اللسان، القاموس المحيط، (خ ل ل).

(٣) مقاييس اللغة /٢، ١٥٦.

(٤) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (د ث ر).

(٥) القاموس المحيط ، اللسان، أساس البلاغة، (د ث ر).

(٦) مقاييس اللغة /٢، ٣٢٨.

(٧) فقه اللغة وسر العربية، ص: (١٦).

اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المال الكثير، وقد ورد ذلك في قوله : ((ذهب أهل الدُّثُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَا وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ)). (خ/الاذان/٨٤٣/٣٢٥).

(١٢) مادة (رغس):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على كثرة المال، والسعّة في الرّزق، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (رغس).

الرغس في اللغة: النماء والكثرة، ويقال: رغس ماله، أي: كثر ماله، والرغس يراد به السّعة في الرزق والبركة والنماء^(١)، قال ابن فارس:

((الراء والغين والسين أصلٌ واحدٌ يدلُّ على برَّكةٍ ونماء). يقولون: الرغس النماء والبركة والخير)^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الكثرة، وجاء ذلك في قوله: ((أَنْ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغْسَةُ اللَّهِ مَالًا وَوَلَدًا)). (م/التوبه/٤/٢٧٥٧/٢١١٢).

(١٣) مادة (رمى):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الحاجة والفقر، وجاءت في معجم الدراسة

بلغظين هما:

١ - **الأرملة**: المرأة الفقيرة التي توفي عنها زوجها^(٣) ولا يقال لها: أرملة إلا إذا كانت محتاجة، ويقال: أرمل الرجل، فهو مرمل، إذا افتقر وفي زاده^(٤)، قال ابن فارس:

((الراء والميم واللام أصلٌ يدلُّ على رقةٍ في شيءٍ يتضامُ بعضُه إلى بعض... فأمّا المرمل فهو الذي لا زاد معه، سمي بذلك لأحدِ شيئين، إما رقةٌ حاله، وإما للصوقة بالرمل من فقره. والأرمل مثلُ المرمل))^(٥)، وجاء في معجم لغة الفقهاء: ((الأرملة التي لا زوج لها والأرمل الذي لا زوج له، وقيل: الأرامل المساكين))^(٦).

(١) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (رغس).

(٢) مقاييس اللغة، ٤١٧/٢.

(٣) اللسان، /رمى.

(٤) أساس البلاغة، القاموس المحيط، (رمى).

(٥) مقاييس اللغة ٤٤٢/٢.

(٦) معجم لغة الفقهاء، ص: (٥٥).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المرأة الأرملة، وقد ورد ذلك في قوله: ((الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله)). (م/الزهد/٤/٢٩٨٢/٤/٢٢٨٦).

٢ - الأرامل: جمع: (أرملة)، و(أرمل)^(١)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف؛ للدلالة على أرامل بني عبد المطلب، وجاء ذلك في قوله: ((اشترى من غير تبيعاً وليس عنده ثمنه فأربح فيه فباغه، فتصدق بالربح على أرامل بني عبد المطلب)). (د/البيوع/٤/٣٣٤/٢/٢٦٧).

(٤) مادة (ز - د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الشيء القليل، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - الزهيد: الشيء القليل، ويقال: فلان زهيد، أي: قليل المال، ويقال: عطاء زهيد، أي: قليل^(٢). قال ابن فارس:

((الزاء والهاء والدال أصل يدل على قلة الشيء، والزهيد الشيء القليل))^(٣).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على قليل المال ، وجاء ذلك في قوله: ((قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : مَا تَرَى دِينَاراً؟ قُلْتُ : لَا يُطِيقُونَهُ ، قَالَ : فَنِصْفُ دِينَارٍ؟ قُلْتُ : لَا يُطِيقُونَهُ ، قَالَ : فَكَمْ؟ قُلْتُ : شَعِيرَةً . قَالَ : إِنَّكَ لَزَهِيدٌ)). (ت/تفسير القرآن/٥٣٠٠/٥/٣٧٩).

٢ - المزهد: قليل المال^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وجاء ذلك في قوله: ((إِذَا أَدَى الْعَبْدُ حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ قَالَ : فَحَدَّثْتَهَا كَعْبًا . فَقَالَ كَعْبٌ: لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ . وَلَا عَلَى مُؤْمِنٍ مُّزْهِدٍ)). (م/الإعان/٣/١٦٦٦/٣/١٢٨٥).

(١) أساس البلاغة، اللسان، القاموس المحيط، (رم ل).

(٢) المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ز - د).

(٣) مقاييس اللغة ٣/٣٠.

(٤) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ز - د).

١٥) مادة (س أول):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على طلب الشيء من الناس، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- سأّل: طلب الناس عطية، وقيل السؤال: طلب المال من غير حاجة^(١)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على طلب المال من غير حاجة، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الْمَسَأَلَةَ لَا تَحِلُّ لِغَنِيٍّ... وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُشْرِيَ بِهِ مَالَهُ كَانَ خُمُوشًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)). (ت/الزكاة/٤٣/٦٥٣).

٢- سائل: طالب الشيء سواء أكان محتاجاً أم غير محتاج، وقيل: الفقير^(٢)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الفقير ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفٍ)). (ن/الزكاة/٤٢٥٦٤).

٣- مسألة^{*}: سؤال المال من الناس، ويقال: سأل مسألة، إذا طلب طلباً^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على طلب المال لحاجته ، وقد ورد ذلك في قوله : ((أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، فَاجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسَأَلَةُ فَسَأَلَ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ)) . (د/الزكاة/١٦٤٠/٥١٥).

٤- مسائل^{*}: جمع: (مسألة)^(٤)، واستعمل الرسول ﷺ هذا الجمّع للدلالة على سؤال الناس لطلب حاجة، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْمَسَائِلُ كُدُوْحٌ يَكْدُحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ، أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدَّا)). (د/الزكاة/١٦٣٩/٥١٥).

(١) اللسان، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (س أول).

(٢) النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، (س أول).

(٣) أساس البلاغة، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (س أول).

(٤) اللسان ، / س أول .

١٦) مادة (س د د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما تسد به الحاجة، وجاءت في معجم الدراسة

بلغُ وَاحِدٍ هُوَ: (سِدَادٌ).

السِّدَادُ : لفظ يدل على ما تسد به الحاجة^(١)، قال ابن فارس:

((السين والدال أصلٌ واحدٌ، وهو يدلُّ على ردم شيءٍ ومُلأهٍ منه من ذلك سدت الثلْمَة سِدَاداً... ومن الباب فيه سِدَادٌ من عَوْزٍ)).^(٢)

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على ما يكفي حاجة المرء في معيشته ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحْلُّ إِلَّا لَأَحَدٍ ثَلَاثَةَ... رَجُلٌ تَحْمَلُ حَمَالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ، أَو سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ)). (ن/الرَّكَاهَةَ/٩٤٥/٢٥٧٩).

١٧) مادة (ص ع ل ك):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- **الصُّعْلُوكُ**: يطلق في الجاهلية على من يقوم بالسلب والنهب، وفي العصر الإسلامي حصل تحول دلالي في هذا اللفظ، فأطلق على الفقير، وهذا من باب الرُّقي في الدلالة، ويقصد به الفقير الذي لا شيء عنده^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضْعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ. وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ)). (م/الطلاق/١٤٨٠/٢/١١١٤).

٢- **الصَّعَالِيكُ**: جمع: (صُعْلُوك)^(٤) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا الجمع؛ للدلالة على الفقراء ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِيكِ الْمُهَاجِرِينَ بِالثُّورِ التَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)). (د/العلم/٣٦٦٦/٢/٣٤٧).

١٨) مادة (ض ع ف):

(١) أساس البلاغة، اللسان، القاموس المحيط ، (س د د) ، نيل الأوطار ٤/١٧٩.

(٢) مقاييس اللغة ٣/٦٦.

(٣) القاموس المحيط، اللسان، (ص ع ل ك).

(٤) أساس البلاغة، القاموس المحيط، (ص ع ل ك).

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر وال الحاجة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - ضعيفٌ: فقير،^(١) وهذا اللفظ يطلق على الضعيف الذي ليس به قوة جسدية، كما يطلق على من كانت حالته فقيرة، فالضعف يطلق على من كان ضعيفاً بدنياً، أو مالياً^(٢)، قال ابن فارس :

((الضاد والعين والفاء أصلان متباينان، يدل أحدهما على خلاف القوّة، ويدل الآخر على أن يزداد الشيء مثله... فال الأول: الضعف والضعف، وهو خلاف القوّة. يقال: ضعف يضعف، ورجل ضعيف وقوم ضعفاء وضعاف))^(٣).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الرجل الفقير، وقد ورد هذا المعنى في قوله: ((ألا أَدْلُكُمْ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُّتَضَعِّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا يَبْرُرُهُ)).
 (خ/ الإيمان/ ٦٦٥٧/ ١١/ ٥٤١).

٢ - ضعفاء: جمع: (ضعيف)، وهم الفقراء^(٤)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف، وقد ورد هذا المعنى في قوله: ((جَلَسْتُ فِي عِصَابَةٍ مِّنْ ضُعَفَاءِ الْمُهَاجِرِينَ)). (د/ العلم/ ٣٦٦٦/ ٢/ ٣٤٧).

(١٩) مادة (ض ي ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الهلاك والفقر والحرفة، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - ضائعٌ: هالك، ويقال: ضاع يضيع، فهو ضائع، إذا تلف وهلك، كما يطلق على الفقير ذي العيال^(٥) ، قال ابن فارس :

(١) فتح الباري، ج (١١)، حديث رقم: (٦٦٥٧)، ص: (٥٤١)، تاج العروس / ضعف .

(٢) أساس البلاغة، القاموس المحيط ، (ضعف).

(٣) مقاييس اللغة . ٣٦٢/٣.

(٤) أساس البلاغة، القاموس المحيط ، (ضعف).

(٥) اللسان، تاج العروس، (ضياع).

((الضاد والباء والعين أصلٌ صحيح يدلُّ على فَوْت الشَّيْء وذهابه وهلاكه). يقال: ضَاعَ الشَّيْءُ يَضِيعُ ضَيَاعًا وضَيْعَةً ... فَأَمَّا تسمِّهُم العقار ضَيْعَةً فَمَا أَحْسِبُهُم مِّنَ الْلُّغَةِ الأُصْلِيَّةِ، وَأَظُنُّهُم مِّنْ مُحَدِّثِ الْكَلَامِ ... وَيُقَالُ: أَضَاعَ فَهُوَ مُضِيعٌ، إِذَا كَثُرَ ضَيَاعُهُ)).^(١)
 واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفقير ذي العيال^(٢)، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخُ ضَيَاعٍ)).^(٣) (خ/المغازي/٤٤١٨/٨/١١٥).

٢ - ضَيَاعٌ: العيال الفقراء الذين لا شيء عندهم، ثم أطلق الضياع على كل ما يُعرَضُ للضياع^(٤)، وأصله مصدر ضاع يضييع ضياعًا، فسمي العيال بالمصدر^(٥)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على العيال المحتاجين الذين لا شيء عندهم، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَمَنْ تَرَكَ دِيْنًا، أَوْ ضَيَاعًا، فَلَيْأَتِنِي، فَأَنَا مَوْلَاهُ)).^(٦) (خ/الاستقراض/٢٣٩٩/٥/٦١).

٣ - الضَّيْعَةُ: لفظ يدل على الضياع والهلاك ،^(٧) وضيوع الرجل، أي: حرفةه ، والضيوع: العقار والأرض والنخل ، ونحو ذلك^(٨)، واستعمل هذا اللفظ في الأثر للدلالة على الضياع والهلاك^(٩)، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَإِنَّمَا كَانَ دِيْنَهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيرُ: لَا، وَلَكِنَّهُ سَلَفَ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ)).^(١٠) (خ/فرض الخمس/٣١٢٩/٦/٢٢٨).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على مهنة الرجل^(١١)، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَتَخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّلُّيَا)).^(١٢) (ت/الزهد/٤/٢٣٢٨/٤/٤٨٩).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الذريّة الفقراء^(١٣)، وقد ورد ذلك في

(١) مقاييس اللغة ٣/٣٨٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث، / ض ي ع .

(٣) اللسان ، / ض ي ع ، نيل الأوطار ٦/٦١ .

(٤) النهاية في غريب الحديث، القاموس المحيط، (ض ي ع).

(٥) النهاية في غريب الحديث، / ض ي ع .

(٦) النهاية في غريب الحديث، القاموس المحيط، (ض ي ع).

(٧) اللسان، / ض ي ع .

(٨) القاموس المحيط، تاج العروس، (ض ي ع).

(٩) النهاية في غريب الحديث، (ض ي ع).

قوله: ((فَإِنْ كُمْ مَا تَرَكَ دِيَنَا، أَوْ ضَيْعَةً فَادْعُونِي)).
(م/الفرائض/١٦١٩/٣/١٢٣٨).

٤ - ضياع: جمع : (ضياعة)^(١) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على حرف الرجل، كالعقارات، والتجارة، ونحو ذلك، وقد ورد ذلك في قوله:
((خَرَجُوا فِرَارًا مِنْ أَمْوَالِنَا وَضَيَّعَنَا فَارْدُدْهُمْ إِلَيْنَا)).
(ت/المناقب/٣٧١٥/٥/٥٩٢).

٥ - ضيغات: الضيغات جمع : (ضياعة) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله : ((عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضيغات فَنَسِينَا كَثِيرًا)).
(م/التربة/٢٧٥٠/٤/٢١٠٦).

(٢٠) مادة (ط ول):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على سعة الرزق، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (طول).

الطول : الفضل والغنى ، ويقال: فلان ذو طول في ماله وقدرته، أي: ذو سعة فيهما^(٢)، والطول في الاصطلاح: ((هو السعة والغنى))^(٣) ، قال ابن فارس : ((الطاء والواو واللام أصل صحيح يدل على فضل وامتداد في الشيء. من ذلك: طال الشيء يطول طولاً))^(٤) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الغنى والسعادة في الرزق، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَرَوْجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَنُ لِلْبَصَرِ وَأَحْسَنُ لِلْفَرْجِ)).
(ن/النكاح/٣٢٠٦/٦/٣٦٤).

(٢١) مادة (ظ ه ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكفاية والزيادة عن القوت، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (ظهر).

الظاهر في اللغة: خلاف البطن، وهو كناية عن القوة وكثرة المال، والكفاية والزيادة

(١) اللسان، القاموس المحيط / ض ي ع .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، أساس البلاغة، اللسان ، القاموس المحيط، (ط ول) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢٩)، ص: (١٤٥).

(٤) مقاييس اللغة ٤٣٣/٣.

(٢١٤)

عن قوت الأبناء، ولا يخشى عليهم من الفقر^(١)، قال ابن فارس: ((الظَّاءُ والهَاءُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيفٌ وَاحِدٌ يَدْلُّ عَلَى قُوَّةٍ وَبِرُوزٍ، مِنْ ذَلِكَ الشَّيْءِ يَظْهَرُ ظَهُورًا فَهُوَ ظَاهِرٌ، إِذَا انْكَشَفَ وَبَرَزَ... وَالْأَصْلُ فِيهِ كُلُّهُ ظَاهِرٌ لِلنَّاسِ، وَهُوَ خَلَفُ بَطْنِهِ وَهُوَ يَجْمَعُ الْبَرُوزَ وَالْقُوَّةِ))^(٢).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الصدقة المستندة إلى ظهر قوي من المال، فتكون هذه الصدقة ما فضل من المال، ولا يخشى على أصحابها وأبنائهما من الفقر^(٣)، وقد ورد ذلك في قوله: ((خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرٍ غَنِّيٌّ، وَأَبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ)). (خ/الزكاة/١٤٢٦/٣٢٩٤).

(٢٢) مادة (ع د م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - **أَغْدَم**: افتر، وصار فقيراً، وعدم فقدان الشيء، وقد غالب على فقدان المال وقلته،^(٤) وإذا لم يبق مع المرء شيء، وقيل: أعدم و أملق^(٥)، قال ابن فارس: ((العين والدال والميم أصل واحد يدل على فقدان الشيء وذهابه. من ذلك العدم . وعدم فلان الشيء ، إذا فقده... . وعدم: الذي لا مال له... وأعدم الرجل: صار ذا عدم))^(٦).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف بمعنى افتر، و ذلك في قوله: ((الرَّجُلُ الَّذِي يُعَدِّمُ إِذَا وُجِدَ عِنْدَهُ الْمَتَاعُ وَلَمْ يُفَرِّقْهُ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي يَأْعُثُهُ)). (م/المساقاة/١٥٥٩/٣/١١٩٤).

(١) فتح الباري، ج(٣)، ص: (٢٩٦)، عمدة القاري ٥/٢١، أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث، اللسان، المصباح المنير، (ظ هـ ر).

(٢) مقاييس اللغة ٣/٤٧١.

(٣) النهاية في غريب الحديث / ظ هـ ر.

(٤) الصحاح ٤/١٦٠٧، اللسان ،قاموس المحيط، تاج العروس، (ع د م).

(٥) فقه اللغة وسر العربية، ص: (٢١).

(٦) مقاييس اللغة ٤/٢٤٨.

٢ - عَدُومٌ: فقير^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفقير، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدُومٍ وَلَا ظُلُومٍ)). (م/صلة المسافرين/٧٥٨/٥٢٢).

٣ - عَدِيمٌ: لا شيء عنده^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف بهذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ! ... ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ وَلَا ظُلُومٍ)). (م/صلة المسافرين/٧٥٨/٥٢٢).

٤ - مَعْدُومٌ: فقير، وأصبح من شدة الفقر كأنه المعدوم^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحْمَ وَتَحْمِلُ الْكُلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ)). (خ/بدء الوحى/٣/٢٢).

(٢٣) مادة (ع س ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الشدة والفقر، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - عَسْرٌ: صعب واشتد، والعسر ضده اليسر، ويقال: عَسْرٌ غريمه، إذا: طلب منه الدين في وقت العسرة^(٤) ، قال ابن فارس :

((العين والسين والراء أصل صحيح واحد يدل على صعوبة وشدة). فالعسر: نقيض اليسر. والإقلال أيضاً عَسْرٌ، لأنَّ الأمر ضيق عليه شديد. قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾^(٥)... وقالوا: ((عليك بالميسور واترك ما عَسْرٌ)). وأَعْسَرَ الرَّجُلِ، إذا صارَ من ميسرةٍ إلى عَسْرٍ، وعَسَرَتْهُ أَنَا أَعْسِرُهُ، إذا طالبَه بـدَيْنِكَ وهو مُعْسِرٌ ولم تُنْظِرْهُ إلى مَيْسَرَتِه))^(٦).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الصعوبة والشدة، وقد ورد

(١) اللسان / ع د م .

(٢) مقاييس اللغة / ٤، ٢٤٨، اللسان ، القاموس المحيط، تاج العروس، (ع د م).

(٣) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ع د م).

(٤) الصحاح / ٦٣٩، اللسان، المفردات في غريب القرآن، (ع س ر).

(٥) سورة البقرة، الآية: (٢٨٠).

(٦) مقاييس اللغة / ٤، ٣١٩.

ذلك في قوله : ((وَكَانَ يُدَاهِينُ النَّاسَ فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ، خُذْ مَا تَيَسَّرَ وَأَثْرُكْ مَا عَسَرَ) .
 (ن/البيوع/٤٧٠٨/٣٦٤).

٢ - عَسَرٌ : جعل الشيء صعباً، أو طلبه في ساعة العسرة^(١) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف بهذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله : ((يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا) .
 (خ/العلم/٦٩/١٦٣).

٣ - إِعْسَارٌ : مصدر للفعل (أعسر) ، وهذا المصدر يدل على الشدة والصعوبة والفقر^(٢) .
 واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الشدة والفقر، وقد ورد ذلك في قوله :
 ((كَانَ رَجُلٌ يُدَاهِينُ النَّاسَ، وَكَانَ إِذَا رَأَى إِعْسَارَ الْمُغْسِرِ قَالَ لِفَتَاهُ: تَجَاوِزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى يَتَجَاوِزْ عَنَّا) .
 (ن/البيوع/٤٧٠٩/٣٦٥).

٤ - عَسْرٌ : مصدر يدل على الضيق والشدة والفقر، وضده اليسر^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله : ((أَيْمًا رَجُلٌ كَائِنَتْ لَهُ إِيلٌ لَا يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلَهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَجْدَتْهَا وَرِسْلَهَا؟ قَالَ فِي عَسْرِهَا وَيُسْرِهَا) .
 (ن/الزكاة/٤٤١/٢٤٥).

٥ - مُعْسِرٌ : فقير، و ضده الموسر^(٤) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله : ((كَانَ تَاجِرٌ يُدَاهِينُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفَتْيَانَهُ: تَجَاوِزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَتَجَاوِزْ عَنَّا) .
 (خ/البيوع/٢٠٧٨/٤٣٠٩).

٦ - المعسور: الشيء المتعرّض، وضده الميسور^(٥) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله : ((كُنْتُ رَجُلًا ذَا مَالٍ... فَكُنْتُ أَقْبِلُ الْمَيْسُورَ وَأَتَجَاوِزُ عَنِ الْمَعْسُورِ) .
 (م/المساقاة/١٥٦/٣/١١٩٥).

(١) المفردات في غريب القرآن، اللسان، تاج العروس، (ع س ر).

(٢) مقاييس اللغة / ٤ ، ٣١٩ ، اللسان ، القاموس الحبيط، (ع س ر).

(٣) المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث، اللسان ، القاموس الحبيط، (ع س ر).

(٤) اللسان / ع س ر .

(٥) الصاحح / ٢ ، ٦٤٠ ، اللسان / ع س ر .

٤٤) مادة (ع ي ل / ع و ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر وال الحاجة، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - العائل: الفقير^(١)، ويقال: عال يعيش عيلاً، و عال يعول عولاً: إذا افتقر^(٢)، قال ابن فارس: ((العين واللام والياء^(٣)، ليس فيه إلا ما هو منقلب عن واو. العيلة: الفاقة وال الحاجة، يقال: عال يعيش عيلةً، إذا احتاج. قال تعالى: ﴿ وَإِنْ خَفْتُمْ عَيْلَةً ﴾^(٤))^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفقير^(٦)، وقد ورد ذلك في قوله: (ثلاثة لا يكلّمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْعَائِلُ الْمَرْهُوُّ، وَالْإِمَامُ الْكَذَابُ). (ن/الزكاة/٢٥٧٤/٩١٥).

٢ - عائلة: جمع: (عائل)، وهم الفقراء^(٧)، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفقراء من الذريّة الذين هم في أمس الحاجة إلى من يعولهم ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْ تَدْعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِّنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ)). (خ/النفقات/٥٣٥٤/٤٩٧).

٣ - العيلة: الفقر وال الحاجة^(٨)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفقر، وقد ورد ذلك في قوله: (فَجَاءَهُ رَجُلٌ: أَحَدُهُمَا يَشْكُوُ الْعِيلَةَ، وَالآخَرُ يَشْكُوُ قَطْعَ السَّبِيلِ... وَأَمَّا الْعِيلَةُ فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ، لَا يَجِدُ

(١) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، القاموس المحيط، تاج العروس ، (ع ي ل) ، نيل الأوطار ٤٢/٦ .

(٢) اللسان ، (ع ي ل) ، (ع و ل) .

(٣) هكذا في الأصل ، والصواب : العين والياء واللام.

(٤) سورة التوبة، الآية: (٢٨) .

(٥) مقاييس اللغة ٤/١٩٨ .

(٦) النهاية في غريب الحديث / ع ي ل .

(٧) النهاية في غريب الحديث، اللسان، القاموس المحيط، تاج العروس ، (ع ي ل) ، نيل الأوطار ٤٢/٦ .

(٨) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، القاموس المحيط، تاج العروس، (ع ي ل) ، قصد السبيل فيما في اللغة العربية من الدخيل، ج(٢)، محمد الأمين بن فضل الله الحبي، تج: عثمان محمود الصبي، ط(١)، الرياض، مكتبة التوبة، ١٤١٥ هـ/١٩٩٤م، ص: (٣٠٧).

(خ/الزكاة/١٤١٣/٣/٢٨١)

مَنْ يَقْبِلُهَا مِنْهُ).

.)

(٢٥) مادة (غ ن ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الثراء وسعة الرزق، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي :

١- أَغْنِي : صارله مال^(١) ، قال ابن فارس :

((الغين والنون والحرف المعتل أصلان صحيحان ، أحدهما يدل على الكفاية ، والآخر صوت . فال الأول : الغني في المال . يقال : غني يعني غنى . والثانية بفتح الغين مع المد : الكفاية . يقال : لا يعني فلان غناه فلان ، أي : لا يكفي كفایته))^(٢) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على من عنده مال يكفيه عن سؤال الناس ، وقد ورد ذلك في قوله : ((مَنْ سَأَلَ اللَّهَ مَا يُعْنِيهِ جَاءَتْ خُمُوشًا ، أَوْ كُدُودًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَاذَا يُعْنِيهِ ؟ أَوْ مَاذَا أَغْنَاهُ ؟ قَالَ : خَمْسُونَ دِرْهَمًا) . (ن/الزكاة/٢٥٩١/١٠٢٥).)

٢- استغنى : اغتنى ، ويقال : استغنى الرجل ، إذا : أصاب غنى فصار غنياً ، ويقال : استغنى عن الشيء ، إذا تركه ولم يلتفت إليه^(٣) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله :

((مَنِ اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) . (ن/الزكاة/٢٥٩٤/١٠٣٥).

٣- أَغْنِي : أكثر غناً واكتفاء^(٤) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله : ((وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُونُ أَغْنَى النَّاسِ) . (ت/الرهد/٤٢٣٥/٤٤٧٨).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (غ ن ي) .

(٢) مقاييس اللغة ٤/٣٩٧.

(٣) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (غ ن ي) .

(٤) اللسان / غ ن ي .

٤- الغَنِيُّ: الاستغناء وعدم الحاجة، وضده الفقر^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله:

((يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ: الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: أَنْ تَصَدِّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيقٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغَنِيًّ). (خ/الزكاة/١٤١٩/٣/٢٨٥).

٥- الغَنِيُّ: كثير المال^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَاضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ)). (ن/الزكاة/٢٥٢٢/٥/٥٩).

٦- أَغْنِيَاءُ: جمع: (غَنِي)^(٣)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالَ: الْثُلُثُ، وَالثُلُثُ كَثِيرٌ، أَنْ تَدَعَ وَرَتَّكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِّنْ أَنْ تَدَعُهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ)). (خ/النفقات/٥٣٥٤/٩/٤٩٧).

٢٦) مادة (ف ض ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الزيادة، وضدها النَّقص، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- فَضْلٌ: الزيادة، وضده النَّقص^(٤)، قال ابن فارس: ((الفاء والضاد واللام أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على زيادةٍ في شيءٍ من ذلك الفضل: الزيادة)). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الزيادة، وقد ورد ذلك في قوله: ((الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ، لَا فَضْلٌ بَيْنَهُمَا)). (ن/البيوع/٤٥٨١/٧/٣٢٠).

٢- فُضُولٌ: جمع: (فضل)^(٥)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف؛ للدلالة على الزيادة في الأموال، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فُضُولٌ أَمْوَالٌ يَتَصَدَّقُونَ بِهَا، وَلَيْسَ لَنَا مَالٌ نَّتَصَدِّقُ بِهِ)). (د/الصلاحة/١٥٠٤/١/٤٧٢).

(١) المفردات في غريب القرآن، اللسان، القاموس المحيط تاج العروس، (غ ن ي).

(٢) النهاية في غريب الحديث، اللسان، تاج العروس، (غ ن ي).

(٣) اللسان، تاج العروس، (غ ن ي).

(٤) المفردات في غريب القرآن، اللسان، (ف ض ل).

(٥) مقاييس اللغة ٤/٥٠٨.

(٦) اللسان / ف ض ل .

(٢٧) مادة (ف ق ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الإعارة و الفقر، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - **أَفْقَرَ**: أغار، ويقال: أفرقه دابته، إذا: أغاره ظهرها^(١)، قال ابن فارس: ((الفاء والكاف والراء أصل صحيح يدل على انفراج في شيء، من عضو، أو غير ذلك. من ذلك: الفقار للظاهر، الواحدة فقارة... والفقير: المكسور فقار الظاهر. وقال أهل اللغة: منه اشتق اسمُ الفقير، وكأنه مكسورٌ فقار الظاهر، من ذاته ومسكته... وأفرقْتُك ناقتي : أغرِّتُك فقاراً لها لتركبها))^(٢).

ويقال: أفرقرك بغيره، إذا: أغارت ظهره؛ للحمل والركوب^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعارة الدابة من يحتاج إليها، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَفْقِرْ أَخَالَ ، أَوْ أَكْرِهِ بِالدَّرَاهِمِ)). (د/البيوع/٢٣٩٩/٢٨١).

٢ - **أَفْقَرُ**: أكثر وأشد فقرًا ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتِيهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنَّا. فَضَحَكَ النَّبِيُّ ﷺ)). (خ/الأدب/٦٠٨٧/٥٠٣).

٣ - **فَقْرٌ**: الفقر، ضده الغنى^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكُمْ أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسْطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ)). (خ/المغازي/٤٠١٥/٣٢٠).

٤ - **فَقِيرٌ**:حتاج لا يجد قوت يومه، وهو أحسن حالاً من المسكين الذي لا شيء عنده^(٥)، وقيل: يراد به المحتاج الذي لا مال عنده إلا ما يكفي عياله^(٦).

(١) غريب الحديث، المروي / ١٧٧ ، أساس البلاغة، النهاية في غريب الحديث، (ف ق ر).

(٢) مقاييس اللغة / ٤ ، ٤٤٣ / ٤٤٤.

(٣) اللسان، القاموس الحيط / ر ك ب .

(٤) المفردات في غريب القرآن، اللسان، (ف ق ر).

(٥) نيل الأوطار / ٤ ، ١٦٩ ، اللسان / ف ق ر .

(٦) اللسان ، القاموس الحيط، (ف ق ر).

والفقير في الاصطلاح: من لا يملك شيئاً ثبتة، أو يجد شيئاً يسيراً من مالٍ، أو كسب وأما المسكين فهو من لا يملك شيئاً^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفقير الذي لا يجد قوت يومه، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَا أُمَّةَ عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ)). (م/السلام/٢١٨٢/٤/١٧١٧).

٥- الفقراء: جمع: (فقير)^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ)). (ت/الزهد/٢٣٥٤/٤/٤٩٩).

(٢٨) مادة (ف ل س):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ذهاب المال، وإفلاس صاحبه، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١- **أفلس**: لم يبق له مال، وصار ذا فلوس بعد أن كان صاحب دراهم ودنانير، فصار إلى حال يقال فيها: ليس معه فلس^(٣)، قال ابن فارس: ((الفاء واللام والسين كلمة واحدة، وهي الفلس، معروف، والجمع فلوس. يقولون: أفلس الرجل، قالوا: معناه صار ذا فلوسٍ بعد أن كان ذا دراهم))^(٤) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعِينِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ، ... فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ)). (م/المساقاة/١٥٥٩/٣/١١٩٣).

٢- **إفلاس**: ذهاب المال حتى صار صاحبه مفلساً لا شيء عنده^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ احْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَاماً ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْجُذَامِ وَالإِفْلَاسِ)). (ج/التجارات/٢١٥٥/٢/٧٢٨).

(١) الزاهر / ٣٩٣ ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٢)، ص: (١٩٩)، (٢٠٠).

(٢) اللسان / ف ق ر .

(٣) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ف ل س).

(٤) مقاييس اللغة ٤ / ٤٥١.

(٥) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ف ل س).

٣- مُفْلِسٌ: يدل على من ذهب ماله، فأصبح ذا فلوس بعد أن كان يملك الدرارم والدنانير، فهو الآن رجل مُفْلِس^(١) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((قال: أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ)). (م/البر/٤/٢٥٨١). (١٩٩٧/٤/٢٥٨١).

(٢٩) مادة (ف و ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على شدة الفقر، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (**فَاقَةٌ**).

الفاقاة: شدة الفقر، وضيق في المعيشة^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على شدة الفقر الذي جعله يسأل الناس حتى يصيب قوت يومه، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسَأَلَةُ)). (م/الزكاة/٤٤/١٠٤٤). (٧٢٢/٢/١٠٤٤).

(٣٠) مادة (ف ي ض):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكثرة والزيادة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١- فَاضَ: كثر وزاد^(٣)، قال ابن فارس: ((الفاء والياء والضاد أصلٌ صحيح واحدٌ يدلُّ على جَرَيانِ الشيءِ بِسُهولةٍ... ويقال: أَفَاضَ إِنَاءُهُ، إِذَا مَلَأَهُ حَتَّى فَاضَ... وَأَعْطَى فلانًّا (فلانًا) غِيضاً من فيض، أي: قليلاً من كثير)).^(٤) واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على كثرة المال وزيادته، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُثُرَ فِيْكُمُ الْمَالُ، فَيَفِيضَ، حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ)). (خ/الزكاة/١٤١٢/٣). (٢٨١).

(١) النهاية في غريب الحديث، اللسان ، (ف ل س). ، نيل الأوطار ٥/٢٥٥.

(٢) اللسان / ف و ق .

(٣) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ف ي ض).

(٤) مقاييس اللغة ٤/٤٦٥، ٤٦٦.

٤- استفاضة: مصدر الفعل (استفاض)، ويدل على الكثرة والزيادة^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى الزمان، وقد ورد ذلك في قوله: ((اعْدُ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ... ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةً دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا)). (خ/الجزية/٣١٧٦/٦٢٧٧).

(٣١) مادة (ق ل ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الرجل الفقير، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (المُقْلُ).
المُقْلُ: اسم فاعل يدل على من قل ماله، فأصبح رجلاً فقيراً^(٢)، ويقال: رجل مُقْلٌ، أي: فقير، والقلة ضدها الكثرة^(٣)، قال ابن فارس :

((الكاف واللام أصلان صحيحان ، يدل أحدهما على نَزَارة الشيء ، والأخر على خلاف الاستقرار ، وهو الانزعاج . فالأول قوله: قل الشيء يقل قلة فهو قليل))^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على من قل ماله وافتقر، وصدقته تعد من أفضل الصدقات، وقد ورد ذلك في قوله : ((يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْ: الصَّدَقَةُ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جُهْدُ الْمُقْلِ)). (د/الرِّكَاة/١٦٧٧/٥٢٥).

(٣٢) مادة (ق و م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على قوت الإنسان، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (قوام).
القوام في هذا الحقل يراد به قوت الإنسان الذي يكفي حاجته الضرورية، وقوام الشيء عماده^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به ما يكفي حاجة المرء

(١) اللسان / ف ي ض .

(٢) اللسان، القاموس المحيط ، تاج العروس، (ق ل ل).

(٣) اللسان / ق ل ل .

(٤) مقاييس اللغة ٥/٣.

(٥) اللسان، القاموس المحيط ، تاج العروس، (ق و م).

الضرورية من العيش، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَصَابَتْهُ حَاجَةٌ اجْتَاهَتْ مَالُهُ. فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسَأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوَامًا مِنْ عَيْشٍ)).
(م/الزكاة/١٠٤٤/٢٢٢).

(٣٣) مادة (ك ث ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الغنى وكثرة المال، وجاءت في معجم الدراسة

بلغظٍ واحدٍ هو: (مُكْثُرٌ).

المكثر : الرجل الغني، والمكثر من كثر ماله^(١) ، قال ابن فارس: ((الكاف والباء والراء أصلٌ صحيح يدلُّ على خلاف القليلة. من ذلك الشيء الكثير، قد كثُر، ثم يُزَادُ فيه للزيادة في النعت ، فيقال : الكوثر : الرجل المعطاء . وهو فوعلٌ من الكثرة))^(٢) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف بصيغة الجمع للدلالة على أصحاب الأموال الكثيرة ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فقال: إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ . خ/الرقاق/٦٤٤٣/١١/٢٦٠)).

(٣٤) مادة (ك ف ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على معنين هما: سؤال المال، والكاف، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - تكفُّفَ: مد يده سائلاً الناس بكف يده^(٣) ، قال ابن فارس :

((الكاف والباء أصل صحيح يدل على قبض وانقباض. من ذلك الكفُّ للإنسان، سميت بذلك لأنها تقبض الشيء... ويقال للرجل يسأل الناس: هو يَسْتَكْفُفُ يَتَكَفَّفُ)).
 واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على مد يده لسؤال المال من الناس بكف يده، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْ تَدَعَ وَرَثَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ)).
(خ/الوصايا/٢٧٤٢/٥/٣٦٣).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ك ث ر).

(٢) مقاييس اللغة ٥/١٦٠.

(٣) نيل الأوطار ٤٢/٦ ، المفردات في غريب القرآن / ك ف ف .

(٤) مقاييس اللغة ٥/١٢٩.

٢- استكفَ: تكفُ، أي: مد كفه؛ لسؤال الناس، ويقال: استكف الناس، إذا: بسط يده للسؤال^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَأْتِي أَحَدُكُمْ بِمَا يَمْلِكُ فَيَقُولُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ، ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْتَكْفُ النَّاسَ)). (د/ الزكاة/ ١٦٧٣/ ٥٢٥).

٣- كَفَاف: الكفاف في اللغة: من الترك، ويقال: كف عن الشيء كفافاً: إذا تركه...، ويقال: قوته كفافاً:، أي: على قدر حاجته من غير زيادة ولا نقص، وسمى بالكافاف لأنه يكفي عن سؤال الناس ويغطي عنه^(٢)، فالكافاف ما أغنى عن سؤال الناس، وهو الرزق، أو القوت الذي يكون على قدر الحاجة من غير زيادة ولا نقصان^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف بهذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ)). (م/ الزكاة/ ٤٠٥/ ٢/ ٧٣٠).

٣٥) مادة (ك ل ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على من يحتاج إلى من يعوله، كالعيال والأيتام ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (الكل). الكل يراد به من يحتاج إلى من يعوله، كالعيال، والأيتام، وقيل: من لا وارث له، وقيل: الدين ، قال ابن فارس :

((الكاف واللام أصول ثلاثة... ومن الباب الكل: العيال، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ كَلُّ عَلَىٰ مَوْلَهُ﴾^(٤) ويقال: الكل اليتيم)^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على من يحتاج إلى من يعوله ، كالعيال، والفقراء ، والأيتام، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ تَرَكَ مَالًا، فَلِوَرَثَتِهِ وَمَنْ تَرَكَ كَلًا فِإِلَيْنَا)). (ج/ الاستعراض/ ٢٧٣٨/ ٢/ ٩١٤).

(١) نيل الأوطار/ ٦/ ٤٢.

(٢) اللسان / ك ف ف ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٥)، ص: (١)، (٥).

(٣) اللسان ، / ك ف ف .

(٤) سورة التحل ، الآية: (٧٦).

(٥) مقاييس اللغة/ ٥/ ١٢١.

(٣٦) مادة (ل ح ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الإلحاد في السؤال، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - **الْحَفَّ**: أَلَّحَّ في سؤال الناس مع أنه مستغنٍ عن المسألة^(١)، قال ابن فارس: ((اللام والهاء والفاء أصل يدلُّ على اشتتمالٍ وملازمة). يقال: التحف باللّاحف يتاحفُ. ولا حَفَّهُ: لازمَهُ، وأَلَّحَفَ السائل: أَلَّحَّ)^(٢).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الإلحاد في المسألة مع أن صاحبها ليس بحاجة ماسة، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَمَنِ اسْتَكْفَى كَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةُ أُوقِيَّةٍ فَقَدْ أَلَّحَفَ)).
(ن/الزكاة/٢٥٩٤/١٠٣).

٢ - **إِلْحَافُ**: شدة الإلحاد في المسألة مع أن صاحبها ليس بحاجة لها^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف دالاً على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَيْسَ الْمُسْكِنُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانُ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِنُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غَنِّيٌّ وَيَسْتَحْيِي، أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا)).
(خ/الزكاة/١٤٧٦/٣٤٠).

٣ - **مُلْحِفٌ**: من يلح في سؤال الناس^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا فَهُوَ الْمُلْحِفُ)).
(ن/الزكاة/٢٥٩٣/١٠٣).

(٣٧) مادة (م ل أ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الغنى، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (مليء).

المليء : الرجل الغني^(٥)، ويقال: ملئ الرجل يملئ ملاءة ، فهو مليء: إذا

(١) اللسان، تاج العروس، (ل ح ف).

(٢) مقاييس اللغة ٥/٢٣٨.

(٣) اللسان، تاج العروس ، (ل ح ف) ، نيل الأوطار ٤/١٧٢.

(٤) اللسان ، تاج العروس، (ل ح ف).

(٥) اللسان، / م ل أ .

صار غنياً^(١)، وجاء هذا الفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الرجل الغني، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَطْلُ الْغَنِيٌّ ظُلْمٌ. وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيِّءٍ فَلَيَتَّبِعْ)). (م/المساقاة/١٥٦٤/٣/١١٩٧).

(٣٨) مادة (م ل ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الفقر، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **أَمْلَقَ**: افتقر، والإملاق، أي: الفقر وذهب المال^(٢)، قال ابن فارس : ((الميم واللام والكاف أصل صحيح يدل على (تجزد) في الشيء... ويقال الإملاق: إِتَّلَافُ الْمَالِ حَتَّى يُحْوِجَ... كأنه تجزد عن المال))^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الفقر وذهب المال، وقد ورد ذلك في قوله: ((خَفَّتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا)). (خ/الشركة/٢٤٨٤/٥).

٢ - **أَمْلَقُ** : رجل فقير من المال^(٤) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَأَمَّا مُعاوِيَةَ فَرَجُلٌ أَمْلَقُ مِنَ الْمَالِ)). (ن/الطلاق/٣٥٤٧/٦).

(٣٩) مادة (و ج د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الرجل الغني القادر على قضاء الدين، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (الواحد).

الواحد : الغني القادر على قضاء دينه، ويقال: وجد المال وجداً، إذا: استغنى عن غيره^(٥)، والوجودُ والوجود يدلان على اليسرة والسعّة، والواحد الغني الذي لا يفتقر^(٦).

(١) المصدر السابق / م ل أ .

(٢) فتح الباري، ج(٥)، حديث رقم: (٢٤٨٤)، ص: (١٣٠)، اللسان، / م ل ق .

(٣) مقاييس اللغة / ٥٣٥١.

(٤) فتح الباري، ج(٥)، حديث رقم: (٢٤٨٤)، ص: (١٣٠)، اللسان / م ل ق .

(٥) الزاهر، ص: (٣٢٩)، الصحاح / ٤٧٧ ، أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (وج د) .

(٦) اللسان ، القاموس المحيط ، (وج د) .

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على مساطلة الغني القادر على قضاء دينه؛ ولذا يحل للحاكم عقوبته بالحبس، وغيره، ليقضى ما عليه من الدين، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عَرْضَةً وَعَقُوبَتَهُ)). (ن/البيوع/٤٧٠٣/٣٦٣).

(٤٠) مادة (ي س ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الغنى واليسر ، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - يَاسِرٌ : تعامل مع غيره باليسر والسهولة^(١)، قال ابن فارس :

((الباء والسين والراء: أصلان يدل أحدهما على افتتاح شيء وخفته، والآخر على عضو من الأعضاء. فال الأول: اليسير: ضد العسر... ومن الباب: يسرت الغنم، إذا كثر لبنيها ونسلها... واليسار: الغنى... والكلمة الأخرى: اليسار لليد)).^(٢)

ويقال: ياسر الرجل غيره، إذا: ساهله وعامله معاملة لينة حسنة^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله : ((وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ وَيَاسِرَ الشَّرِيكَ)). (ن/الجهاد/٣١٨٨/٣٥٧).

٢ - يَسِّرٌ: سهل الشيء^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَمَنْ يَسِّرَ عَلَى مُغْسِرٍ فِي الدُّنْيَا يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ)). (ت/البر/١٩٣٠/٤/٢٨٨).

٣ - المُوسِر: الغني^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُوسِرًا)). (ت/البيوع/١٣٠٧/٣/٥٩٩).

(١) أساس البلاغة، اللسان، (ي س ر).

(٢) مقاييس اللغة ١٥٦، ١٥٥/٦.

(٣) اللسان / ي س ر .

(٤) اللسان ، أساس البلاغة، (ي س ر).

(٥) اللسان، القاموس المحيط، (غ ن ي).

٤- الميسرة: السهولة والغنى، والمراد بها التأجيل والإنتظار إلى حين اليسر والسهولة، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَاشْتَرَيْتَ مِنْهُ ثَوْبَينِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ)).
 (ت/البيوع/١٢١٣/٥١٨).

٥- الميسور: ما تيسّر بيسير وسهولة، وضده الشيء المعسر^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنْتُ رَجُلًا ذَا مَالٍ فَكُنْتُ أَطَالِبُ بِهِ النَّاسَ فَكُنْتُ أَقْبَلُ الْمَيْسُورَ وَأَجَاهَوْزُ عَنِ الْمَعْسُورِ)).
 (م/المساقاة/١٥٦٠/١١٩٥).

٦- اليسر: السهولة والغنى، وضده العسر^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((الخيل ثلاثة: فَهِيَ لِرَجُلِ أَجْرٍ، وَلِرَجُلِ سِرْتٍ، وَلِرَجُلِ وزْرٍ... وَلَا يَنْسَى حَقَّ ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا)).
 (م/الزكاما/٩٨٧/٦٨٣).

(١) المفردات في غريب القرآن، اللسان ، القاموس المحيط، (ي س ر).

(٢) اللسان ، القاموس المحيط، (ي س ر).

الحقل التاسع:

((الألفاظ الدالة على الرّق والعتق))

(١) مادة (أ م و):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العبودية، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **الأَمَةُ**: المرأة المملوكة، وهي خلاف الحرّة^(١)، قال ابن فارس: ((وَأَمَا الْهَمْزَةُ وَالْمَيْمُونُ وَ(مَا) بَعْدِهِمَا مِنَ الْمَعْتَلِ فَأَصْلُ وَاحِدٍ). وهو عبودية المملوكة^(٢)، والأمة في الاصطلاح هي:

((مَنْ ضَرَبَ عَلَيْهَا الرُّقَّ، أَوْ وَلَدَتْ مِنْ أُمٍّ رَقِيقَةً، وَلَمْ يَطْرُأْ عَلَيْهَا تَحْرِيرٌ)).^(٣)

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المرأة المملوكة، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَنَهَىٰ عَنْ كَسْبِ الْأَمَةِ إِلَّا مَا عَمِلَتْ بِيَدِهَا)). (د/البيوع/٣٤٢٦/٢٨٨).

٢ - **الإِمَاءَ**: جمع: (أمّة)^(٤)، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ)). (خ/الإجارة/٤٢٨٣/٤٦٠).

(٢) مادة (ج ر ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المرأة المملوكة، وجاءت في معجم الدراسة

بلفظين هما:

١ - **جَارِيَةٌ**: فتية من النساء^(٥)، وتطلق على الأمة صغيرة كانت أم كبيرة، كما تطلق أيضًا على البنت الصغيرة التي لم تبلغ^(٦)، قال الزمخشري : ((وُسُمِيت بالجاربة؛ لأنها تستجرى في الخدمة))^(٧)، وسميت السفينة بالجاربة؛ لجريها في البحر، وسميت الأمة جارية على سبيل التشبيه؛ لجريها في أعمال مواليها^(٨)، واستعمل

(١) اللسان، القاموس الحيط، (أ م و).

(٢) مقاييس اللغة ١/١٣٦.

(٣) معجم لغة الفقهاء، ص: (٨٨).

(٤) مقاييس اللغة ١/١٣٦، اللسان / أ م و.

(٥) اللسان ، المصباح المنير ، القاموس الحيط، (ج ر ي).

(٦) معجم لغة الفقهاء ، ص: (١٥٨).

(٧) أساس البلاغة / ج ر ي .

(٨) المصباح المنير / ج ر ي .

لفظ: (جاربة) في الحديث الشريف؛ للدلالة على المرأة المملوكة، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَرَادَتْ أَن تَشْتَرِي جَارِيَةً تُعْتَقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكُهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا)). (خ/الفرايض/٦٧٥٧/٤٥).

٢- جوارٍ: الجواري جمع: (جاربة)، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف؛ وقد ورد ذلك في قوله: ((فَرَبِّمَا دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي الْجَوَارِي، فَإِذَا دَخَلَ حَرَجْنَ)). (د/الأدب/٤٩٣١/٧٠١).

(٣) مادة (ح ر ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الحرية وفك الرّق، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- حَرَرٌ: أعتق، ويقال: حَرَرَ الرقبة، أي: أعتقها^(١)، قال ابن فارس: ((الحاء والراء في المضاعف له أصلان: فال الأول ما خالف العبودية، وبئر من العيب والنقص يقال هو حُرٌ بين الحرورية والحرية ويقال طين حُرٌ: لا رمل فيه)).^(٢) والحرية في الاصطلاح: تحرير الرقبة، أي: تخلص العبد من شائبة الرق والملك^(٣)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ للدلالة على العتق، جاء ذلك في قوله: ((قَالَ: حَرَرْ رَقَبَةً، قُلْتُ: وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَمْلَكَ رَقَبَةً غَيْرَهَا)). (د/الطلاق/١٢٢١٣/٦٧٣).

٢- حُرٌ: خالف العبد، وسمى بذلك خلوصه من الرق^(٤)، والحر في الاصطلاح: من خلصت ذاته عن شائبة الرق والملك^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الحر، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَّمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ)). (خ/البيوع/٤٢٢٢٧/٤١٧).

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط، (ع ت ق).

(٢) مقاييس اللغة ٦/٢.

(٣) معجم لغة الفقهاء، ص: (١٥٦)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١٧)، ص: (١٧١).

(٤) مقاييس اللغة ٦/١، المفردات في غريب القرآن ، أساس البلاغة ، القاموس المحيط، (ح ر ر).

(٥) معجم لغة الفقهاء، ص: (١٧٧)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١٧)، ص: (١٧١).

٣- أحْرَار: جمع : (حُرٌ^(١) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا الجمْع ، وذلك في قوله : ((مَا أَجِدُ لِي وَلِهُؤُلَاءِ شَيْئاً خَيْرًا مِنْ مُفَارَقَتِهِمْ، أَشْهِدُكُمْ أَنَّهُمْ أَحْرَارٌ كُلُّهُمْ)). (ت/تفسير القرآن/٣٦٥/٥/٣٠٠).

٤- الْحُرَّة: خلاف الأمة^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنْتُ أَغَارُ عَلَى الْلَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلَّهِ فَأَقُولُ: أَوْتَهَبُ الْحُرَّةَ نَفْسَهَا)). (ن/النكاح/٣٩٩/٦/٣٦٢).

٥- الْحَرَائِرُ: جمع: (حُرَّة)، وضدها الأمة^(٣)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا الجمْع للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ طَاهِرًا فَلْيَتَرَوْجِ الْحَرَائِرَ)). (ج/النكاح/١٨٦٢/١/٥٩٨).

٦- الْمَحَرَّرُ: العبد المعتق، وهو من حُرْرَتْ رقبته فَاعْتِقَ^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَوْلَ مَا جَاءَهُ شَيْءٌ بَدَأَ بِالْمُحَرَّرِينَ)). (د/الخراج/٢٩٥١/٢/١٥١).

(٤) مادة (د ب ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تعليق عتق العبد بموت سيده، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١- دَبَرَ: عَلَّقَ عَنْ عَبْدِهِ حَتَّى مُوتِهِ، كقوله: أنت حر بعد موتي، ويقال: دَبَرَ عَبْدَهُ تَدْبِيرًا، إذا أعتقدتَه عن دبر، وذلك بعد موت سيده^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((دَبَرَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ)). (م/الإعان/٩٩٧/٣/١٢٨٩).

(١) اللسان ، تاج العروس ، (ح ر ر).

(٢) اللسان / ح ر ر .

(٣) النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس ، (ح ر ر).

(٤) اللسان ، تاج العروس (ح ر ر) ، عنون المعبد بشرح سنن أبي داود، ج (٨)، ص: (١٦٨) .

(٥) مقاييس اللغة ٣٢٤/٢ ، ٣٢٥ ، اللسان ، القاموس المحيط ، (د ب ر) .

٢- **دُبْرٌ**: اعتاق العبد بعد موت سيده، ودُبْرٌ كل شيء آخره^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله:

((أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ)). (خ/الأحكام/١٣/٧١٨٦). (١٧٩).

٣- **المُدَبِّر**: العبد الذي عُلِقَ عِنْقُه بمنوت سيده^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف، جاء ذلك في قوله : ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى بَاعَ الْمُدَبِّرِ)). (ج/العتق/٢٥١٢). (٨٤٠).

(٥) مادة (ر ق ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الرق والعبودية، وجاءت في معجم الدراسة

بلغظين هما:

١- **الرَّقَبَة** : العبد المملوك^(٣)، وهي في الأصل تطلق على عنق الإنسان، فهي من باب تسمية الشيء ببعضه، وهذا على سبيل المجاز، فإذا قيل: أعتق رقبة فهذا بمعناه قوله: أعتق عبداً، أو أمة^(٤) ، قال ابن فارس :

((الراء والكاف والباء أصل واحد مطرد، يدل على انتصاف لمراعاة شيء... ومن ذلك اشتقاق الرقبة، لأنها متتصبة، ولأن الناظر لا بد يتصبب عند نظره))^(٥) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على العبد المملوك ذكرًا كان أو أنثى^(٦) ، وقد ورد ذلك في قوله : ((وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: فَأَعْتَقْ رَقَبَةً، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي، قَالَ: فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ)). (خ/النفقات/٩/٥٣٦٨). (٥١٤).

(١) النهاية في غريب الحديث، اللسان، القاموس الحبيط (د ب ر) ، نيل الأوطار ٩٦/٦.

(٢) اللسان / د ب ر .

(٣) المفردات في غريب القرآن، اللسان ، القاموس الحبيط، (ر ق ب).

(٤) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، (ر ق ب).

(٥) مقاييس اللغة ٤٢٧/٢.

(٦) النهاية في غريب الحديث / ر ق ب .

٢ - الرّقاب: جمع: (رَقَبَة)، وتطلق على سبيل المجاز على المرء المملوك ذكرًا كان أو أثني، وجاء في معجم لغة الفقهاء: ((الرّقبة تجمع على الرّقاب، وعلى سبيل المجاز الرقيق ذكرًا كان، أو أثني))^(١)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف، وذلك في قوله: ((أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، قُلْتُ: فَأَيُّ الرّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا)). (خ/العتق/١٤٨/٥/٢٥١٨).

٦) مادة (ر ق ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الرق والعبودية، وجاءت في معجم الدراسة

بأنفاظ هي:

١ - أَرَقُّ : صَيَّرَ الْحُرُّ رَقِيقًا ، ويقال : أَرَقَّ فلانًا : إذا ملكه وجعله رقيقا ، والرّقُّ ضد العتق^(٢) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةً مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ..... فَأَعْتَقَ اثْتِينِ وَأَرْقَ أَرْبَعَةً)). (م/الأعيان/١٦٦٨/٣/١٢٨٨).

٢ - استرق : جعل غيره رقيقا ، ويقال : استرقَّ فلانٌ فلانًا ، إذا : أدخله في الرق ، وجعله رقيقا^(٣) ، والاستراق في اللغة : الإدخال في الرق^(٤) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((قال: عَلَى مَنْ تُصْرِتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ!... إِنِّي أَسْتَرَقْتُنِي مَوْلَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ، أَوْ مُسْلِمٍ)). (ج/الديات/٢٦٨٠/٢/٨٩٤).

٣ - الرّقُّ: ضد العتق ، ويقال: ضرب على فلان الرّق، أي: العبودية، ويطلق عليه ملك العبيد^(٥)، وسمى العبد رقيقا؛ لأنه يرقى لمالكه ويخضع له، وأصله من الرقة، وضده

(١) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٢٥).

(٢) أساس البلاغة، النهاية في غريب الحديث ، اللسان، القاموس المحيط، (ر ق ق).

(٣) المفردات في غريب القرآن، اللسان، النهاية في غريب الحديث ، (ر ق ق).

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣)، ص: (٢٩٧).

(٥) المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط، (ر ق ق).

الغلوظة^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العبودية والملك، وقد ورد ذلك في قوله : ((فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ رَغْبَةً فِي دِينِكَ، وَإِنَّمَا خَرَجُوا هَرَبًا مِنْ الرِّقَّ)). (د/الجهاد/٢٧٠٠/٢٢/٧٢).

٤ - الرقيق: الملوك^(٢)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الملوك الذي لم يعتق، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ كَاتَبَ عَبْدَهُ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَ أَوْاقِ... ثُمَّ عَجَزَ، فَهُوَ رَقِيقٌ)). (ت/البيوع/١٢٦٠/٣/٥٦١).

٥ - أرقاء: جمع: (رقيق)^(٣) ، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا الجمع؛ وقد ورد ذلك في قوله : ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَقِيمُوا عَلَى أَرْقَائِكُمُ الْحَدَّ)). (م/المحدود/١٧٠٥/٣/١٣٣٠).

(٧) مادة (ع ب د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الملكية والعبودية؛ وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - العبد: الملوك الذي يباع ويشتري، وهو خلاف الحر، وأصل العبودية الذل والخضوع، ويقال: هذا عبد، أي: بین العبودية^(٤) ، قال ابن فارس :

((العين والباء والدال أصلان صحيحان، كأنهما متضادان، والأول) من ذينك الأصلين يدل على لين وذل، والآخر على شدة وغلظ. فال الأول: العبد، وهو الملوك، والجماعة العبيد^(٥))).

وастعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الملوك الذي يباع ويشتري، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْنَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَا يَلْفُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قُومٌ الْعَبْدُ عَلَيْهِ قِيمَةٌ عَدْلٌ)). (خ/العتق/٢٥٢٢/٥/١٥١).

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٢٣)، ص: (١١).

(٢) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (رق ق) .

(٣) المراجع السابقة ، (رق ق) .

(٤) الصلاح / ٤٣٧ / ٢ ، أساس البلاغة ، المفردات في غريب القرآن ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، اللسان ، (ع ب د).

(٥) مقاييس اللغة ٤ / ٢٠٥.

٢ - **أَعْبُد**: جمع: (عَبْد)^(١)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَتْصَارِ أَعْتَقَ سَيْرَةً أَعْبُدُ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ)). (ت/الأحكام/٦٤٥/٣/١٣٦٤).

٣ - **عَبِيد**: جمع: (عَبْد)^(٢)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَجَدَ عَبِيدًا مِنْ عَبِيدِ الْمَدِينَةِ يَقْطَعُونَ مِنْ شَجَرِ الْمَدِينَةِ، فَأَخَذَ مَتَاعَهُمْ)). (د/المناسك/٢٠٣٨/١/٦٢٢).

(٨) مادة (ع ت ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الحرية، وضدتها العبودية، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - **عَتَق**: خرج من الرق والعبودية^(٣)، فأصبح حرًا طليقاً، ويقال: عَتَقَ العبد عَتْقاً، إذا تحرر من الملكية والعبودية^(٤)، قال ابن فارس :

((العين والتاء والكاف أصل صحيح يجمع معنى الكرم... قال الخليل: عتق العبد يعتق عتاقاً وعتاقة وعتوقاً، وأعتقه صاحبه إعتاقاً. قال الأصمسي: عتق فلان بعد استعلاج، إذا صار رفيق الخلقة بعدهما كان جافياً... وصار العبد عتيقاً... وامرأة عتيقة حرة من الأمومة)).^(٥). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تحرير العبد، وإنراجه من الرق والعبودية، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْمُكَاتَبُ يَعْتِقُ بِقَدْرِ مَا أَدَى، وَيُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ، وَيَرِثُ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ)). (ن/القسامة/٤٨٢٦/٨/٤١٦).

٢ - **أَعْتَقَ**: حرر، ويقال: أعتق العبد، إذا حرر من الرق^(٦)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قُومَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ)). (خ/العتق/٢٥٢١/٥/١٥٠).

(١) اللسان، المصباح المنير، تاج العروس، (ع ب د).

(٢) اللسان، تاج العروس، (ع ب د).

(٣) المرجان السابقان ، (ع ت ق).

(٤) أساس البلاغة ، القاموس المحيط، (ع ت ق).

(٥) مقاييس اللغة ٤/٢١٩.

(٦) النهاية في غريب الحديث ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط، (ح ر ر).

٣ - عَتَاقٌ: تحرير العبد، وإعطائه الحرية^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: لَا طَلاقَ وَلَا عَتَاقَ فِي غِلَاقٍ^(٢)). (د/الطلاق/٢١٩٣/٦٦٦).

٤ - العَتَاقَةُ: تحرير العبد^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف بهذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنَّا نُؤْمِرُ عِنْدَ الْخُسُوفِ بِالْعَتَاقَةِ)). (خ/العتق/٢٥٢٠/١٥٠).

٥ - الْعِتْقُ: ثبوت الحرية، والعتق ضد الرق^(٤)، وفي الاصطلاح: ((هو تحرير الرقبة وتخلصها من الرق))^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةً لِلْعِتْقِ)). (خ/الزكاة/١٤٩٣/٣٥٥).

٦ - عَتِيقٌ: محرر، ويقال: أعتق العبد، فهو عتيق، أي: محرر^(٦)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ)). (خ/العتق/٢٥٢٤/١٥١).

٧ - عَتَقَاءُ: جمع: (عتيق)^(٧)، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف ؛ وقد ورد ذلك في قوله : ((يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عَتَقَاءُ مِنَ النَّارِ. وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ)). (ت/الصوم/٦٨٢/٦٧).

٨ - المُعْتَقُ: العبد المحرر، يقال: أعتق عبده، فهو معتق، أي: محرر^(٨)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتَقَ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدْرَ ثَمَنِهِ يُقَامُ قِيمَةُ عَدْلٍ وَيُعْطَى شَرْكَاؤُهُ حِصْتَهُمْ وَيُخْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ)). (خ/الشركة/٢٥٠٣/١٣٧).

(١) الصحاح /٤ ، ١٢٥٢ ، اللسان ، تاج العروس ، (ع ت ق).

(٢) في بعض النسخ: (اغلاق).

(٣) مقاييس اللغة /٤ ، ٢١٩ ، اللسان ، تاج العروس ، (ع ت ق).

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع ت ق) ، نيل الأوطار ٦ /٨٤.

(٥) الراهن / ٥٦٠ ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٨) ، ص: (٣٦٠).

(٦) الصحاح /٤ ، ١٢٥٣ ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع ت ق) .

(٧) اللسان ، تاج العروس ، (ع ت ق).

(٨) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع ت ق).

٩) مادة (غ ر ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العبد، أو الأمة، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحدٍ هو: (الغرّة).

الغرّة: تطلق على مجموعة من المعاني، كالعبد، أو الأمة، وغرة مال الرجل: أفضله وأخriه^(١)، وفي الاصطلاح: ضمان يجب في الجنائية على الجنين، وتبلغ قيمتها نصف عشر الدّية^(٢)، قال ابن فارس :

((العين والراء أصول ثلاثة صحيحة ، الأول: المثال، والثاني: النقصان، والثالث: العتق والبياض والكرم... والغرّة: سُنة الإنسان، وهي وجهه، ثم يُعَبَّر عن الجسم كُلُّه به. من ذلك: (في الجنين غُرّة: عبد، أو أمة)، أي: عليه في دِيَتِه نَسَمَة: عبد، أو أمة... والأصل الثالث: الغرّة^(٣))، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العبد، أو الأمة، وقد ورد ذلك في قوله: ((قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُذْهِبُ عَنِي مَذَمَّةَ الرَّضَاعَةِ؟ قَالَ: الْغُرْرَةُ: الْعَبْدُ، أَوِ الْأَمَّةُ)). (د/النکاح/٢٠٦٤/٦٢٩).))

١٠) مادة (ق ي ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الملوك، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحدٍ هو: (قين) .

القين: في الأصل يطلق على من يحترف مهنة الحداد، ثم أطلق على الملوك، ويقال: للذكر قين، وللأنثى قينة^(٤)، قال ابن فارس :

((الكاف والياء والنون أصلٌ صحيح يدلُّ على إصلاح وتزيين. من ذلك القين: الحَدَادُ، لأنَّه يُصلِّحُ الأَشْيَاءَ وَيَلْمُهَا؛ وَجَمِيعُهُ قَيْوَنٌ... وَمِنْهُ يُقالُ لِلمرأة مُقَيْنَةٌ، وَهِيَ الَّتِي تُزَيِّنُ النِّسَاءَ، وَيُقالُ: إِنَّ الْقَيْنَةَ: الأَمَّةُ، مَغْنِيَّةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرُهَا. وَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّمَا سَمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا

(١) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، مختار الصحاح ، اللسان ، تاج العروس ، (غ ر ر).

(٢) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، ج(٣)، ص(٩)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣١)، ص: (١٦٩)، (١٧٠).

(٣) مقاييس اللغة ٤ / ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢.

(٤) فتح الباري ، ج (٤)، حديث رقم: (٢٠٩١)، ص: (٣١٨)، النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس، (ق ي ن).

قد تَعَدُّ للعناء... والقين: العبد) ^(١).

واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على المملوك الذي يحترف مهنة الحدادة، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ)). (خ/البيوع/٤٢٠٩١/٣١٧).

(١١) مادة (ك ت ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تعهد العبد بدفع مال لسيده مقابل عتقه، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - كَاتِبَ : تَعَهَّدَ العَبْدُ بَدْفَعِ مَالِ لَسِيدِهِ عَلَى أَقْسَاطٍ، إِذَا أَدَّى جَمِيعَ مَا لَدِيهِ فَإِنَّهُ يَصِيرُ حَرًّا طَلِيقًا ^(٢)، قال ابن فارس :

((الكاف والتاء والباء أصل صحيح واحد يدل على جمع شيء إلى شيء ومن ذلك الكتاب والكتابة. يقال: كتبتُ الكتاب أكتبه كتبًا... والمكاتب: العبد يُكتبه سيده على نفسه. قالوا: وأصله من الكتاب، يراد بذلك الشرط الذي يكتب بينهما)) ^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف دالا على المكاتبية بين العبد وسيده، وذلك بأن يتعهد العبد بدفع مال لسيده مقابل عتقه، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَإِنِّي كَاتَبْتُ عَلَى نَفْسِي، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ فِي كِتَابِي)). (د/العتق/٣٩٣١/٤١٦).

٢ - كِتابَة : تعهد العبد بدفع مال لسيده مقابل عتقه، وسميت بالكتابة؛ لأن العبد يكتب على نفسه دفع المال لسيده ، كما أن السيد يكتب على نفسه عتق عبده ^(٤) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله : ((فَجَاءَتْ تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي كِتَابِهَا)). (د/العتق/٣٩٣١/٤١٦).

٣ - المَكَاتِب : العبد الذي كاتب على نفسه ، وأجرى مع سيده عقد كبة ؛ لضمان تحريره ^(٥) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا

(١) مقاييس اللغة ٤٥/٥.

(٢) اللسان / ك ت ب .

(٣) مقاييس اللغة ١٥٨/٥ ، ١٥٩.

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، (ك ت ب).

(٥) اللسان / ك ت ب .

المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله : ((إِذَا أَصَابَ الْمُكَاتَبُ حَدًّا، أَوْ مِيرَاثًا، وَرِثَ بِحِسَابِ مَا عَتَقَ مِنْهُ)).
(ت/البيوع/٣/١٢٥٩/٥٦٠).

٤ - المَكَاتَبَة: على وزن (مفاعلة) ، والأصل في باب المفاعة أن تكون من اثنين فصاعداً، ويقال : كاتب يكتب مكتبة ، ويراد بها معاقدة بين العبد وسيده^(١). والمكتبة والكتابة بمعنى واحد واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله : ((أَنَّ بَرِيرَةَ أَتَتْهَا وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ، قَدْ كَاتَبَهَا أَهْلُهَا عَلَى تِسْعٍ أَوْ أَقِيرٍ)).
(ج/العتق/٢/٢٥٢١/٨٤٢).

(١٢) مادة (م ل ك) :

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تملك الشيء، وجاءت في معجم الدراسة بالألفاظ هي:

١ - مَلْكَ: حاز الشيء، وأصبح قادراً على التصرف به^(٢)، قال ابن فارس : ((الميم واللام والكاف أصل صحيح يدل على قوة في الشيء... وملكتُ الشيء قويته... ثم قيل: مَلَكَ الإِنْسَانُ الشيءَ يملُكُهُ مَلْكًا، والاسم المُلْكُ، لأنَّ يده فيه قوية صحيحة. فالمُلْكُ: ما مُلِكَ من مالٍ، والمملوك: العبد))^(٣).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تملك الشيء والتصرف به، وقد ورد ذلك في قوله: ((اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكْتُمْ إِيمَانُكُمْ)).
(د/الأدب/٥١٥٦/٧٦١).

٢ - مَالِكُ: من يملك الشيء ويتصرف به^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ رَبِّي وَرَبِّي، وَلَيُقْلِلِ الْمَالِكُ فَتَنَايَ وَفَتَاتِي)).
(د/الأدب/٤٩٧٥/٧١٣).

٣ - مُلْكُ (مُلْكٌ): الشيء المملوك^(٥)، واستعمل كل لفظ منها في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَيَقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكٍ مُلِكٍ

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٣٦٠).

(٢) اللسان ، القاموس الحيط، (م ل ك).

(٣) مقاييس اللغة ٥/٣٥١، ٣٥٢.

(٤) اللسان / م ل ك .

(٥) اللسان ، القاموس الحيط، (م ل ك).

مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبِّي! فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ). (م/الإعان/١٨٩/١٧٦).
وقوله: ((لَا طَلاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ. وَلَا عُنْقَ قَبْلَ مِلْكٍ)). (ج/الطلاق/٤٨٠/٢٠٦).

٤ - مُلُوكٌ: العبد الذي يباع ويشتري^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْنَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْنِقَ كُلَّهُ)). (خ/الشركة/٣٥٠/٥/١٣٧).

(١٣) مادة (و ل د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الأمة ، وجاءت في معظم الدراسة بلفظين هما :

١ - **وَلِيَدَةٌ**: أُمَّةٌ، وإن كانت كبيرة، والوليدة المحدثة من كل شيء^(٢)، قال في اللسان: ((والوليدة الأمة... والجمع الولائد). ويقال للأمة: وليدة، وإن كانت مُسْنَةً)^(٣) ، قال ابن فارس: ((الـوـاـوـ وـالـلـامـ وـالـدـالـ: أـصـلـ صـحـيـحـ، وـهـوـ دـلـيلـ النـجـلـ وـالـنـسـلـ، ثـمـ يـقـاسـ عـلـيـهـ غـيـرـهـ. مـنـ ذـلـكـ الـوـلـدـ، وـهـوـ لـلـوـاـحـدـ وـالـجـمـيـعـ، وـيـقـالـ لـلـوـاـحـدـ: وـلـدـ أـيـضاـ. وـالـوـلـيـدـةـ الـأـنـثـىـ، وـالـجـمـعـ وـلـائـدـ. وـتـوـلـدـ الشـيـءـ عـنـ الشـيـءـ: حـصـلـ عـنـهـ))^(٤).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به الأمة، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنْتُ تَصَدَّقُ عَلَى أُمِّي بِوَلِيَدَةٍ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ وَتَرَكَتْ تِلْكَ الْوَلِيَدَةَ)). (د/الوصايا/٢٨٧٧/٢/١٢٩).

٢ - **وَلَائِدُ**: جمع : (وليدة)^(٥) ، جمع وليدة ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ، وذلك في قوله : ((حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلَائِدَ وَالصَّبِيَّانَ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ قَدْ جَاءَ)). (خ/تفسير القرآن/٤٩٤١/٨/٧٠٠).

(١٤) مادة (و ل ي):

ت الدول هذه المادة في هذا الحقل على العنق وميراث المعتق، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي :

(١) اللسان / م ل ك .

(٢) الصحاح/٤٨٢/٢ ، المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث، المغرب ، القاموس المحيط، الكليات ، (و ل د).

(٣) اللسان / و ل د .

(٤) مقاييس اللغة ١٤٣/٦.

(٥) الصحاح ٤٨٢/٢.

١- مَوْلَى: لفظ يُعدُّ من كلمات الأضداد، فهو يطلق على السيد الذي أعتق عبده، كما يطلق على العبد المعتق^(١)، قال ابن فارس :

((الـواو واللام والياء: أصل صحيح يدل على قرب. من ذلك الـولـي: القرب. يقال: تباعد بعد ولـي، أي: قـرب... ومن الـباب المـولـي: المـعـتق والمـعـتـق^(٢))). واستعمل هذا اللـفـظ في الحديث الشـرـيف مراداً به السـيد المـعـتق، وقد ورد ذلك في قوله: ((لـأـيـسـأـلـ رـجـلـ مـوـلـاـهـ مـنـ فـضـلـ هـوـ عـنـدـهـ فـيـمـنـعـهـ إـيـاهـ إـلـاـ دـعـيـ لـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـضـلـهـ الـذـيـ مـنـعـهـ شـجـاعـاـ أـقـرـعـ)). (د/الأدب/٥١٣٩/٧٥٧).

واستعمل هذا اللـفـظ في الحديث الشـرـيف بـعـنـ العـبـدـ المـعـتقـ، وقد ورد ذلك في قوله: ((سـأـلـ الـمـوـلـيـ عـمـرـوـ بـيـنـ الـعـاصـيـ عـنـ ذـكـرـ فـقـالـ: إـنـ رـسـوـلـ الـلـهـ ﷺ تـهـانـاـ أـنـ تـدـخـلـ عـلـىـ النـسـاءـ)). (ت/الأدب/٢٧٧٩/٩٥).

٢- مـوـالـ: جـمـعـ: (مـوـلـيـ)^(٣)، واستعمل هذا الجـمـعـ في الحديث الشـرـيف؛ للدلـلةـ عـلـىـ الـأـسـيـادـ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أـتـصـدـقـ مـنـ مـالـ مـوـالـيـ بـشـيـ؟ فـقـالـ: نـعـمـ. وـأـجـرـ بـيـنـكـمـاـ نـصـفـانـ)). (م/الـزـكـةـ/١٠٢٥/٧١١).

وجـاءـ هـذـاـ اللـفـظـ فيـ الحديثـ الشـرـيفـ للـدـلـلـةـ عـلـىـ الـعـتـقـ، وـذـلـكـ فيـ قولهـ: ((إـنـ الصـدـقـةـ لـأـ تـحـلـ لـنـاـ وـإـنـ مـوـالـيـ الـقـوـمـ مـنـ أـنـفـسـهـمـ)). (ت/الـزـكـةـ/٦٥٧/٤٦).

٣- الـوـلـاءـ: الـمـلـكـ، وـهـوـ وـلـاءـ الـعـتـقـ، وـالـوـلـيـ منـ يـلـيـ أـمـرـ غـيرـهـ^(٤)، قالـ ابنـ فـارـسـ :

((وـالـوـلـاءـ أـيـضاـ : وـلـاءـ الـمـعـتقـ، وـهـوـ أـنـ يـكـونـ وـلـاؤـهـ لـمـعـنـقـهـ، كـائـنـ يـكـونـ أـوـلـيـ بـهـ فـيـ الإـرـثـ مـنـ غـيرـهـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ لـمـعـنـقـ وـارـثـ نـسـبـ. وـهـوـ الـذـيـ جـاءـ فـيـ)).

(١) الصحاح ٢٠٠٥/٥ ، المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث ، المصباح المنير، القاموس المحيط الكليات، (و ل ي).

(٢) مقاييس اللغة ١٤١/٦ ، ١٤٢.

(٣) الكليات / ول ي.

(٤) الصحاح ٢٠٥/٥ ، القاموس المحيط، الكليات، (و ل ي).

(٢٤٤)

ال الحديث: ((نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهَبَتِهِ))^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراجداً به أن المعتق أولى بالإرث من غيره إذا لم يكن للمنتق وارث نسب، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْنَقٌ يَا فُلَانُ وَلَيَ الْوَلَاءُ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْنَقَ)).
خ/كتاب المكاتب/٢٥٦٣/٥/١٩٠.

(١) مقاييس اللغة ٦/١٤١، ١٤٢، والحديث في: خ/العنق/٢٥٣٥/٥/١٦٧).

الحقل العاشر:

((الألفاظ الدالة على الضمان والوكالة))

(١) مادة (ج ب ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الهدر وعدم الضمان، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (جبار).

فالجبار لغة: الهدر وعدم الضمان، ويراد به ما لا يكون فيه دية، ولا تعويض^(١)، قال ابن فارس: ((الجَبَرُ الْجَبَرُ والبَاءُ وَالسِّرَاءُ أَصْلُ وَاحِدٍ، وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ الْعَظَمَةِ وَالْعُلُوِّ... وَذُو الْجَبَرَوْتِ: اللَّهُ جَلَّ ثَنَوْهُ... وَمَا شَدَّ عَنِ الْبَابِ الْجَبَرُ وَهُوَ الْهَدَرُ)). قال رسول الله ﷺ: ((الْبَيْرُ جَبَرٌ وَالْمَعْدُنُ جَبَرٌ))^(٢).

واستعمل الرسول ﷺ: هذا اللفظ، للدلالة على الهدر وعدم الضمان، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْعَجْمَاءُ جَبَرٌ، وَالْبَيْرُ جَبَرٌ وَالْمَعْدُنُ جَبَرٌ)). (خ/الزكاة/١٤٩٩/٣٦٤).

(٢) مادة (ح م ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التصدق بالشيء، والضمان والكفالة ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي :

١ - حَمَلَ: تصدق، ويقال : حمل الشيء ، إذا رفعه باليد ، أو وضعه على الظهر، ويقال: حمل الشيء على ظهره، أو على ذاته^(٣)، قال ابن فارس : ((الْحَمَاءُ وَالْمَيْمُ وَاللَّامُ أَصْلُ وَاحِدٍ... يَقُولُ: حَمَلَتِ الشَّيْءَ أَحْمَلَهُ حَمْلًا). والحمل ما كان في بطن ، وأو على رأس شجر، يقال امرأة حامل والحملة: أن يحمل الرجل دية ثم يسعى عليها ، والضمان حمالة والمعنى واحد^(٤)).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف كناية عن التصدق بالشيء^(٥)، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَيْقِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ)).

(١) أساس البلاغة، اللسان، القاموس المحيط (ج ب ر)، نيل الأوطار ٣٤٣/٥.

(٢) مقاييس اللغة ٥٠١/١.

(٣) المعجم العربي الأساسي، المعتمد، (ح م ل).

(٤) مقاييس اللغة ٢ / ١٠٦.

(٥) صحيح مسلم، ج(٣)، حديث رقم: (١٦٢٠)، ص: (١٢٣٩).

(٢٤٧)

٢- تَحْمِلَ: تكفل ويقال: تَحْمِلُ فلان حمالة، أي: تكفل بها، وحملها عن غيره^(١). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الكفالات وتحملها عن الغير، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَاللَّهِ لَا أُفَارِقُكَ حَتَّى تَقْضِينِي، أَوْ تَأْتِينِي بِحَمِيلٍ، قَالَ: فَتَحْمِلُ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ)). (د/البيوع/٣٣٢٨/٢٦٢).

٣- حَمَالَة: ما يتحمله الإنسان عن غيره من دية، أو غرامة^(٢)، والحمالة في الاصطلاح: ما يتحمله الإنسان ويلتزمه في ذمته^(٣)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الْمَسَّالَةَ لَا تَحْلُ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ تَحْمِلُ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسَّالَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُ)). (م/الزكاة/١٠٤٤/٧٢٢).

٤- حَمِيلٌ: كفيل، ويقال: حمل حمالة، فهو حميل، أي: كفيل^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْ رَجُلًا لَزِمَّ غَرِيًّا لَهُ بِعَشَرَةِ دَكَانِيرَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أُفَارِقُكَ حَتَّى تَقْضِينِي، أَوْ تَأْتِينِي بِحَمِيلٍ)). (د/البيوع/٣٣٢٨/٢٦٢).

(٣) مادة (ر هـ ن):

تدل هذه المادة في هذا المثل على، جعل الشيء محبوساً، أو على جائزة في سباق الخيل، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١- رَهَنَ: حبس، ويقال: رهن الشيء، إذا: حبسه عنده، ووضعه لينوب مناب ما أخذ منه، أو من غيره^(٥)، قال ابن فارس :

((الراء والهاء والنون أصلٌ يدلُّ على ثباتِ شيءٍ يُمسَك بحقٍّ، أو غيره. من ذلك الرَّهْن... تقول: رهنت الشيءَ رهنا)).^(٦).

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان، القاموس المحيط، (ح م ل).

(٢)، النهاية في غريب الحديث، أساس البلاغة ، اللسان، القاموس المحيط، (ح م ل).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١٨)، ص: (١٢١).

(٤) النهاية في غريب الحديث، اللسان، (ح م ل).

(٥) أساس البلاغة، اللسان ، القاموس المحيط، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢٣)، ص: (١٧٥)، (ر هـ ن).

(٦) مقاييس اللغة .٤٥٢/٢.

والرهن في الاصطلاح: هو حبس الشيء بحق يمكن أخذه منه، كالآلية^(١). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على جعل الشيء محبوساً عند من أخذ منه حقاً، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَلَقَدْ رَهَنَ دِرْعًا لَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِالْمَدِينَةِ وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ)). (ن/البيوع/٤٦٢٤/٣٣٣).

٢- ارْهَنْ: أخذ الشيء من الغير؛ ليكون رهناً عنده^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، وَارْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ)). (خ/السلم/٤٢٥٢/٤٣٣).

٣- الرَّهَنْ: ما وضع عند المربء؛ لينوب مناب ما أخذ منه، وقيل: ما وضع وثيقة عن الدين^(٣)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((الرَّهْنُ يُرْكَبُ بِنَفْقَتِهِ، وَيُشَرَّبُ لَبَنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا)). (خ/الرهن/٢٥١١/١٤٣).

٤- رِهَانْ: جمع: (رَهْن)، وقيل: ما يوضع مكافأة في سباق الخيل^(٤)، والرهان في الاصطلاح: مُشارطة يأخذ فيها الغالب من المغلوب شيئاً^(٥).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الرهون، أو على ما يضعه المتسابقون من أشياء؛ لتكون من نصيب الفائز منهم، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَارْتَهَنَ أَبُو بَكْرٍ وَالْمُشْرِكُونَ وَتَوَاضَعُوا الرِّهَانَ)). (ت/التفسير/٣١٩٤/٥/٣٢٢).

٥- الرَّهِينْ: الشيء المرهون^(٦)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذَبَّحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحَلَّقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى)). (ن/الحقيقة/٤٢٣١/٧/١٨٧).

(١) أئمـةـ الفقهـاءـ، صـ: (٢٨٩ـ)، معجم لغـةـ الفقهـاءـ ، صـ: (٢١٢ـ).

(٢) المفردات في غريب القرآن، أساس البلاغة، اللسان، القاموس المحيط، (رـ هـ نـ).

(٣) المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث، (رـ هـ نـ).

(٤) أساس البلاغة، اللسان ، القاموس المحيط، (رـ هـ نـ).

(٥) معجم لغـةـ الفقهـاءـ، صـ: (٢٢٧ـ).

(٦) المفردات ، اللسان، أساس البلاغة، (رـ هـ نـ).


٦- **المرتهن**: الشيء المرهون^(١) ، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على أن المولود مرهون بحقيقة ، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْغَلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُسَمَّى، وَيُحَلَّقُ رَأْسُهُ)). (ت/الأضاحي /١٥٢٢). (٨٥/٤/١٥٢٢).

٧- **المرهون** : الشيء المرهون^(٢) ، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((الظَّهُورُ يُرْكَبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشَرَّبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا)). (خ/الرهن/٢٥١٢/١٤٣٥).

(٤) مادة (ز ع م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على من يقوم بالكفالة، وجاءت في معجم

الدراسة بلفظ واحد هو: (الزعيم).

الزعامة تطلق على السيادة، ويقال: زعيم القوم، أي: رئيسهم، كما يراد بها أيضًا الكفالة، ويقال: زعم بالشيء، إذا تكفل به والزعيم يراد به الكفيل^(٣)، قال ابن فارس: ((الزاء والعين والميم أصلان: أحدهما القول من غير صحة ولا يقين، والأخر التكفل بالشيء. فال الأول الزعم... قال الله جل ثناؤه: زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ لَنَا يُبَثِّوا  ... والأصل الآخر: زعم بالشيء، إذا كفل به... ومن الباب الزعامة، وهي السيادة، لأن السيد يزعم بالأمور، أي: يتকفل بها. وأصدق من ذلك قول الله جل ثناؤه: قَالُوا نَفَقْدُ صُوَاعَ الْمَلَائِكَ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حَمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ )).^(٤) (٥)).^(٦)

(١) القاموس المحيط، تاج العروس، (ر هـ ن).

(٢) المفردات في غريب القرآن / ر هـ ن.

(٣) المفردات في غريب القرآن ، أساس البلاغة، اللسان ، القاموس المحيط، (ز ع م).

(٤) سورة التغابن، الآية: (٧).

(٥) سورة يوسف، الآية: (٧٢).

(٦) مقاييس اللغة ٣/١٠، ١١.

(٢٥٠)

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على الكفيل، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْعَارِيَةُ مُؤَدَّةٌ، وَالرَّاعِيْمُ غَارِمٌ، وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ)). (ت/البيوع/١٢٦٥/٣/٥٦٥).

(٥) مادة (س ب ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المال الذي يجعل رهناً في المسابقة، وجاءت

في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (سبق).

السبق : بـسـكـونـ الـبـاءـ، أي: الـقـدـمـةـ فيـ الجـرـيـ، وـفـيـ كـلـ شـيـءـ^(١)، وـالـسـبـقـ بـفـتـحـ الـبـاءـ، ما يـجـعـلـ مـنـ مـالـ رـهـنـاـ عـلـىـ الـمـسـابـقـةـ، كـسـبـاقـ الـخـيلـ^(٢)، قال ابن فارس: ((الـسـيـنـ وـالـبـاءـ وـالـقـافـ أـصـلـ وـاحـدـ صـحـيـحـ يـدـلـ عـلـىـ التـقـدـمـ. يـقـالـ سـبـقـ يـسـبـقـ سـبـقـاـ). فـأـمـاـ السـبـقـ فـهـوـ الـخـطـرـ الـذـيـ يـأـخـذـهـ السـابـقـ)^(٣).

والسبق في الاصطلاح: ما يتراهن عليه المتسابقون^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ما يجعل من المال رهناً على المسابقة، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا سـبـقـ إـلـاـ فـيـ خـفـ، أـوـ فـيـ حـافـرـ، أـوـ تـصـلـ)). (د/الجهاد/٢٥٧٤/٢/٣٤).

(٦) مادة (ض م ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكفالة والضمان، وجاءت في معجم الدراسة

بـأـلـفـاظـ هـيـ:

١ - ضـمـنـ: كـفـيلـ وـ يـقـالـ: ضـمـنـ الشـيـءـ ضـمـاـنـاـ، إـذـاـ كـفـلـهـ^(٥)، قال ابن فارس: ((الـضـادـ وـالـلـيمـ وـالـنـونـ أـصـلـ صـحـيـحـ، وـهـوـ جـعـلـ الشـيـءـ فـيـ شـيـءـ يـحـويـهـ. مـنـ ذـلـكـ قـوـلـهـمـ: ضـمـنـتـ الشـيـءـ، إـذـاـ جـعـلـهـ فـيـ وـعـائـهـ. وـالـكـفـالـةـ تـسـمـيـ ضـمـاـنـاـ مـنـ هـذـاـ، لـأـنـهـ إـذـاـ ضـمـنـهـ فـقـدـ اـسـتوـعـبـ ذـمـتـهـ))^(٦).

(١) المخصص، ج(٤)، ص: ٩٤.

(٢) أساس البلاغة، النهاية في غريب الحديث ، اللسان (س ب ق) ، نيل الأوطار . ٨١/٨.

(٣) مقاييس اللغة ٣/١٢٩.

(٤) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٤٠).

(٥) اللسان / ض م ن .

(٦) مقاييس اللغة ٣/٣٧٢.

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على كفالـة الشيء ، وقد ورد ذلك في قوله : ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعَارَ قَصْعَةً فَضَاعَتْ فَضَمِّنَهَا لَهُمْ)). (ت/الأحكام /١٣٦٠/٣/٦٤١).

٢ - ضامـن: كافـل وغـارـم^(١)، ويـقال: ضـمنـ الشـيءـ، فـهوـ ضـامـنـ، أيـ: كـافـلـ^(٢). والـضـامـنـ بـعـنـ الـكـفـيلـ أـيـضاـ، واستـعملـ هـذـاـ الـلـفـظـ فـيـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ بـعـنـ الـكـافـلـ الغـارـمـ الـذـيـ يـتـحـمـلـ الشـيءـ وـيـتـكـفـلـ بـهـ، وقدـ وـرـدـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ:

((مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يُعْلَمْ مِنْهُ طَبٌ قَبْلَ ذَلِكَ فَهُوَ ضَامِنٌ)). (ن/القسامـةـ /٤٨٤٥/٨/٤٢٣).

٣ - ضـامـانـ: الضـامـانـ فـيـ الـلـغـةـ يـطـلـقـ عـلـىـ أـكـثـرـ مـنـ مـعـنـ، وـمـنـ الـالـتـزـامـ بـالـشـيءـ كـقـولـكـ: ضـمـنـتـ المـالـ، إـذـاـ التـزـمـتـهـ^(٣)، وـقـيلـ: الضـامـانـ مـصـدرـ يـقـصـدـ بـهـ الـكـفـالـةـ^(٤)، واستـعملـ هـذـاـ الـلـفـظـ فـيـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ؛ للـدـلـالـةـ عـلـىـ كـفـالـةـ الشـيءـ وـضـامـانـهـ، وـتـحـمـلـ ماـ بـهـ مـنـ غـرـامـةـ، وقدـ وـرـدـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ)). (ت/البيـعـ /١٢٨٥/٣/٥٨٢).

٤ - ضـامـونـ: شـيءـ مـكـفـولـ^(٥)، واستـعملـ هـذـاـ الـلـفـظـ فـيـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ؛ للـدـلـالـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـمـعـنـ، وقدـ وـرـدـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ: ((وَيَهْلِكُ هـذـاـ فـلـامـ يـكـنـ لـلـنـاسـ كـرـاءـ إـلـاـ هـذـاـ. فـلـذـلـكـ زـجـرـ عـنـهـ. فـأـمـاـ شـيءـ مـعـلـومـ مـاضـمـونـ، فـلـأـ بـأـسـ بـهـ)). (م/البيـعـ /١٥٤٧/٣/١١٨٣).

(٧) مـادـةـ (عـ هـ دـ):

تـدلـ هـذـهـ مـادـةـ فـيـ هـذـاـ حـقـلـ عـلـىـ الضـامـانـ، وجـاءـتـ فـيـ مـعـجمـ الـدـرـاسـةـ بـلـفـظـ وـاحـدـ هـوـ: (عـهـدـةـ).

(١) اللسان / كـ فـ لـ .

(٢) القاموس المحيط ، أساس البلاغة ، (ضـ مـ نـ) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج(٢٨) ، ص: (٢١٩) .

(٤) اللسان ، القاموس المحيط (ضـ مـ نـ) ، مقاييس اللغة ٣٧٢/٣ .

(٥) اللسان / كـ فـ لـ .

العهدة يقصد بها الميثاق، والضمان، وصحة البيع، والبراءة من العيب، وقيل: العهدة

كتاب الشراء^(١)، قال ابن فارس:

((العين والهاء والدال أصل هذا الباب عندنا دالٌ على معنى واحد، قد أومأ إليه الخليل . قال : أصله الاحتفاظ بالشيء... فمن ذلك قولهم عَهْدَ الرَّجُل يَعْهَدُ عَهْدًا ، وهو من الوصيَّة.... والعهَدُ : الْمَوْثِقُ، وجمعه عَهْوَدٌ...، ومن الباب: العَهْدَةُ: الكتاب الذي يُسْتَوْثَقُ به في البيعات))^(٢)، وقيل: العهدة كتاب الشراء، والرجعة، وتقول: لا عهدة لي، أي: لا رجعة^(٣)، واستعمل هذا المعنى في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ)).
(د/البيوع/٣٥٠٦/٢٣٠٦).

(٨) مادة (ق ب ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التكفل بالشيء وضمانه، وجاءت في معجم

الدراسة بلفظ واحد هو: (تَقْبِيلٌ).

يقال: تَقْبِيل الشيء، اذا: تَكْفُلُ به، وهذا اللفظ مأخوذ من القَبَالَة، ويراد بها الكفالة ،

كأن يتَقْبِيل زراعة الأرض ببعض خراجها^(٤)، قال ابن فارس :

((الكاف والباء واللام أصلٌ واحدٌ صحيحٌ تدل كَلْمَةُ كُلُّهَا على مواجهة الشَّيْء للشَّيْء.. والقبيل: الكفيل. يقال: قَبِيلَ بِهِ قَبَالَةً، وذلك أَنَّه يُقْبِلُ على الشَّيْء يَضْمُنُه)).^(٥).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على التكفل بزراعة الأرض ببعض خراجها، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَأَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، تَهَائِي أَنْ تَتَقْبِيلَ الْأَرْضَ بِعَضِ خَرْجِهَا)).
(ن/الإيمان/٣٨٧٧/٧/٤٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، اللسان، تاج العروس (ع هـ د)، الصحاح ٤٥٠/٢.

(٢) مقاييس اللغة ٤/١٦٨.

(٣) القاموس المحيط / ع هـ د.

(٤) اللسان، القاموس المحيط، (ق ب ل).

(٥) مقاييس اللغة ٥/٥١.

٩) مادة (ق م ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المراهنة ولعب القمار، وجاءت في معجم

الدراسة بلفظين هما:

١- **قَامِرٌ**: راهن على الشيء^(١)، قال ابن فارس: ((الكاف والميم والراء أصل صحيح يدل على بياض في شيء... فأمّا قولهم: قَمَرٌ قَمَرُّ قَمَرًا، والقامار من المقامرة،... قال ابن دريد: تَقَمَرَ الرَّجُلُ، إذا طلبَ من يقامره^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المراهنة، كقول أحدهما لآخر: إذا حدثكذا تدفع لي مبلغًا من المال قدره كذا، وإذا لم يحدثكذا فإنني سأدفع لك، ويتفقان على مبلغ محدد، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرُكَ فَلَيَتَصَدَّقْ)).

٢- **القِمَارُ**: لعب القمار، ويقال: تقامروا، اذا: لعبوا القمار، والقامار بمعنى الرهان^(٣). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذه المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَذْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ... وَهُوَ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يُسْبِقَ فَلَيْسَ بِقِمَارٍ)).

١٠) مادة (ك ف ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التكفل بالشيء، وجاءت في معجم الدراسة

بلفظين هما:

١- **تَكْفِلٌ**: ضمن ، ويقال: تكفل بالشيء، إذا ضمنه وألزم نفسه بالوفاء به^(٤)، قال ابن فارس:

((الكاف والفاء واللام أصل صحيح يدل على تضمن الشيء للشيء... ومن الباب... الكفيل ، وهو الضامن ، تقول : كَفَلَ بِهِ يَكْفُلُ كَفَالَّةً ، والكافل : الذي

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ق م ر).

(٢) مقاييس اللغة ٥/٢٥ ، ٢٦.

(٣) اللسان ، تاج العروس ، (ق م ر).

(٤) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (ك ف ل).

يَكْفُل إِنْسَانًا يَعُوله. قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالَهُ : ﴿ وَكَفَلَهَا زَكِيرًا ﴾^(١) وَأَكْفَلْتُهُ الْمَالَ : ضَمَنْتُهُ إِيَاه)^(٢).

وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْفَظُّ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى التَّكْفِلِ بِالشَّيْءِ وَضَمَانِهِ ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : ((مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا وَأَتَكَفَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ)). (د/الرِّكَاه/١٦٤٣/٥١٧).

٢ - كَافِلٌ: عَائِلٌ وَقَائِمٌ بِأَمْرِ إِنْسَانٍ يَعُولُهُ وَيَنْفَقُ عَلَيْهِ^(٣) ، وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْفَظُّ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى كَفَالَةِ الْيَتِيمِ ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : ((أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا)). (خ/الطلاق/٤٣٠٤/٥٣٩).

١١) مَادَةُ (هـ دـ ر):

تَدَلُّ هَذِهِ الْمَادَةُ فِي هَذَا الْحَقْلِ عَلَى إِبْطَالِ الشَّيْءِ ، وَعَدْمِ ضَمَانِهِ ، وَجَاءَتْ فِي مَعْجمِ الدِّرَاسَةِ بِلِفْظِيْنِ هَمَا:

١ - أَهْدَرُ: أَبْطَلُ، وَيَقَالُ: أَهْدَرَ الشَّيْءَ، اِذَا: أَبْطَلَهُ، وَصَارَ لَا ضَمَانٌ عَلَيْهِ، وَلِيُسَعِّدَ عَلَيْهِ دِيَةً، أَوْ غَرَامَةً^(٤)، وَنَحْوُ ذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ فَارْسَ:

((الْهَاءُ وَالسَّدَالُ وَالرَّاءُ يَدْلُلُ عَلَى سُقُوطِ الشَّيْءِ، وَإِسْقاطِهِ، وَعَلَى جِنْسِهِ من الصَّوْتِ. وَهَدَرَ السُّلْطَانُ دَمَ فَلَانٍ هَدَرًا : أَبَاحَهُ))^(٥)، وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْفَظُّ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى إِبْطَالِ الشَّيْءِ، وَإِسْقاطِ حَقِّهِ، وَعَدْمِ ضَمَانِهِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((فَعَضَّ أَحَدُهُمَا إِصْبَعَ صَاحِبِهِ، فَأَنْزَعَ إِصْبَعَهُ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ فَسَقَطَتْ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ)). (خ/الإِحْجَارَة/٤٢٦٥/٤٤٣).

(١) سورة آل عمران، الآية: (٣٧).

(٢) مقاييس اللغة ١٨٧/٥، ١٨٨.

(٣) اللسان، القاموس المحيط، (ك ف ل).

(٤) اللسان / هـ دـ ر.

(٥) مقاييس اللغة ٣٩/٦

٢ - هَدْرٌ: إبطال الشيء، فلا ضمان عليه^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إبطال الشيء، وعدم التعويض عنه، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَأَنْكَاتُ عَلَيْهَا حَتَّى قَتْلُتُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَلَا أَشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ)). (د/الحدود/٤٣٦١/٥٣٣).

(١٢) مادة (وَكَل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تفويض الغير، وجعله نائباً عنه، وجاءت في معجم الدراسة بلغظتين هما:

١ - وَكْلٌ: فَوَضَّعَ غَيْرَهُ، وَسَلَّمَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ، وَاعْتَدَ عَلَيْهِ، وَجَعَلَهُ نَائِبًا عَنْهُ؛ لِثَقَتِهِ بِكَفَائِتِهِ وَأَمَانَتِهِ^(٢)، قال ابن فارس:

((الواو والكاف واللام: أصل صحيح يدل على اعتماد غيرك في أمرك... والتوكيل منه، وهو إظهار العجز في الأمر والاعتماد على غيرك... وسمى الوكيل لأنه يُوكَلُ إليه الأمر))^(٣).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به تفويض الغير، وجعله وكيلاً ونائباً عنّه وكله، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَكَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ)). (خ/فضائل القرآن/١٠/٥٥/٩).

٢ - وَكِيلٌ: مفهوم، يقال من وَكَلَتِ الْأَمْرُ إِلَى فلان، اذا: فوضت الأمر إليه، ووكيل الرجل من يقوم بأمره^(٤)، فهو القائم الذي ينوب عن غيره، ويتكلّله بما وكلّ به^(٥). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنِّي أَرَدْتُ الْخُرُوجَ إِلَى خَيْرٍ فَقَالَ: إِذَا أَتَيْتَ وَكِيلِي فَخُذْ مِنْهُ خَمْسَةَ عَشَرَ وَسَقًا)). (د/الأقضية/٣٦٣٢/٢/٣٣٨).

(١) النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس ، (هــ دــ رــ).

(٢) المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، الكليات ، (وَكَل) ، المعني ، ابن باطیش ١/٣٧٧ .

(٣) مقاييس اللغة ٦/١٣٦.

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٧) ، ص: (٢٢٢).

(٥) الزاهر ، ص: (٣٣٢) ، المفردات في غريب القرآن ، العرب ، القاموس المحيط ، (وَكَل) ، المعني ، ابن باطیش ١/٣٧٧ .

الحقل الحادي عشر:

((الألفاظ الدالة على الغرامة والعقوبات المالية))

(١) مادة (أ ر ش):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على دية عضو الإنسان ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (الأُرْشُ).

الأُرْشُ يراد به المال الذي يدفع دية عن عضو الإنسان، أو عن جرح أيٌّ عضو من أعضائه، كالشحة وغيرها، ويسمى دية الجراحات^(١) ، قال صاحب اللسان:

((الأُرْشُ من الجراحات ما ليس له قدر معلوم، وقيل: هو دية الجراحة))^(٢).

والأُرْشُ في الاصطلاح: ((هو المال الواجب في الجنابة على ما دون النفس، وقد يطلق على بدل النفس وهو الديمة))^(٣) ، وقيل: ((هو ما وجب من المال في ضمان نقصٍ من عضوٍ، ونحوه))^(٤) ، قال ابن فارس:

((الهمزة والراء والشين يمكن أن يكون أصلًا، وقد جعلها بعض أهل العلم فرعًا، وزعم أن الأصل الهرشُ... وأيًّا كان فالكلام من باب التحرير، يقال: أَرْشَتُ الحربَ والسنارَ إِذَا أَوْقَدْتُهُما... وَأَرْشُ الجنابة: دِيَّتها، وهو أيضًا مما يدعى إلى خلاف وتحريض، فالباب واحد))^(٥).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المال الذي يعطى دية عن عضو الإنسان، أو بجرح عضو من أعضائه، وقد ورد ذلك في قوله:

((كَسَرَتْ ثَيَّةً جَارِيَّةً، فَطَلَّبُوا الأُرْشَ وَطَلَّبُوا العَفْوَ، فَأَبَوا. فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ)).
(خ/الصلح/٣٠٣/٥٢٧٠٣).

(٢) مادة (ع ق ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الدّيّة ، وجاءت في معجم الدراسة بـ(ألفاظ هي):

(١) الصحاح / ٣، ٨٣٧، أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، المصباح المنير ، (أرش).

(٢) اللسان/أرش.

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣)، ص: (١٠٤).

(٤) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢١٢).

(٥) مقاييس اللغة ١/٧٩.

١ — عَقْلٌ: أَدَى الْدِيَةُ، وَيَقُولُ: عَقْلُ الْمَوْتَى، إِذَا أُعْطِيَتْ دِيَتَهُ^(١)، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: ((الْعَيْنُ وَالْقَافُ وَاللَّامُ أَصْلُ وَاحِدٍ مُنْقَاسٍ مُطْرَدٌ... وَمِنْ الْبَابِ الْعَقْلُ، وَهِيَ الدِّيَةُ)).
وَيَقُولُ: عَقْلُ الْمَوْتَى أَعْقَلُهُ عَقْلًا، إِذَا أَدَى دِيَتَهُ... وَالْعَاقِلَةُ: الْقَوْمُ تُقَسَّمُ عَلَيْهِمُ الدِّيَةُ فِي أَمْوَالِهِمْ إِذَا كَانَ قَتِيلٌ خَطًّا... وَسُمِيتِ الدِّيَةُ عَقْلًا لِأَنَّ الْإِبْلَ الَّتِي كَانَتْ تُؤْخَذُ فِي الْدِيَاتِ كَانَتْ تَجْمَعُ فَتَعْقَلُ بِفَنَاءِ الْمَوْتَى، فَسُمِيتِ الدِّيَةُ عَقْلًا وَإِنْ كَانَتْ دِرَاهِمٍ وَدِنَارِيْنِ. وَقِيلَ: سُمِيتِ عَقْلًا لِأَنَّهَا تَمْسِكُ الدَّمَّ. قَالَ الْخَلِيلُ: إِذَا أَخْذَ الْمُصَدِّقَ صِدْقَةَ الْإِبْلِ تَامَةً لِسَنَةٍ قِيلَ: أَخْذَ عَقْلًا، وَعَقَالِينَ لِسَتِينِيْنَ))^(٢).

وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى إِعْطَاءِ الْدِيَةِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكُ فِي قَوْلِهِ: ((أَنَا وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ، أَعْقِلُ عَنْهُ وَأَرِثُهُ وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ)).
(ج/الْدِيَاتِ/٢٦٣٤/٢٨٠).

٢ — الْعَاقِلَةُ: جَمْعُ (عَاقِلٍ)، وَهُوَ دَافِعُ الْدِيَةِ، وَالْعَاقِلَةُ هُمُ مَنْ يَقْوِمُونَ بِدَفْعِ الْدِيَةِ لِأَهْلِ الْمَوْتَى^(٣)، وَهُمْ بَنُو عَمِ الرَّجُلِ الْأَدْنَوْنِ، وَإِخْوَتِهِ^(٤)، وَجَاءَ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، وَذَلِكُ فِي قَوْلِهِ: ((قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْدِيَةِ عَلَى الْعَاقِلَةِ)). (ج/الْدِيَاتِ/٢٦٣٣/٢٧٩).

٣ — عَقَالٌ: زَكَاةُ الْعَامِ الْوَاجِبَةُ، وَهَذَا الْلَّفْظُ يُطْلَقُ فِي الْأَصْلِ عَلَى الْحَبْلِ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرُ الَّذِي يُؤْخَذُ فِي الصِّدْقَةِ^(٥)، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ:

((وَأَهْلُ الْلُّغَةِ يَقُولُونَ: إِنَّ الصِّدْقَةَ كُلُّهَا عَقَالٌ. يَقُولُ: اسْتَعْمِلْ فَلَانٌ عَلَى عَقَالِ بْنِ فَلَانٍ، أَيْ: عَلَى صِدَقَاهُمْ. قَالُوا: وَسُمِيتِ عَقْلًا لِأَنَّهَا تَعْقِلُ مِنْ صَاحْبِهَا الْطَّلْبَ بِهَا وَتَعْقِلُ عَنْهُ الْمَائِمَّ أَيْضًا. وَتَأَوَّلُوا قَوْلَ أَبِي بَكْرٍ لَمَّا مَنَعَتِ الْعَرَبُ الزَّكَاةَ: "وَاللَّهِ لَوْ مَنَعَنِي عَقْلًا مِمَّا أَدَوْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلُهُمْ عَلَيْهِ". فَقَالُوا: أَرَادَ بِهِ صِدْقَةً عَامًا، وَقَالُوا أَيْضًا: إِنَّمَا أَرَادَ بِالْعَقَالِ الشَّيْءَ التَّافِهِ الْحَقِيرُ، فَضَرَبَ الْعَقَالَ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرَ لِذَلِكَ مَثَلًاً. وَقِيلَ: إِنَّ

(١) الصَّاحِحُ ٤/٤٤٣، الْمَفَرِّدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ، الْلِّسَانُ، الْمَصَبَّاحُ الْمُنِيرُ، (عَ قَ لِ)، نِيلُ الْأَوْطَارِ ٤/٧.

(٢) مَقَايِيسُ الْلُّغَةِ ٤/٦٩، ٧٠، ٧١. ٧١.

(٣) النَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، الْلِّسَانُ، الْمَصَبَّاحُ الْمُنِيرُ، تَاجُ الْعَرْوَسِ، (عَ قَ لِ)، نِيلُ الْأَوْطَارِ ٧/٨٦.

(٤) مَقَايِيسُ الْلُّغَةِ ٤/٧٠، الْلِّسَانُ/عَ قَ لِ.

(٥) الصَّاحِحُ ٤/٤٤٣، الْمَفَرِّدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ، النَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، الْلِّسَانُ، (عَ قَ لِ).

المُصَدِّق كان إذا أعطى صدقة إبله أعطى معها عقلها^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف، وذلك في قوله: ((وَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعَنِي عِقَالًا كَائِنًا يُؤَدِّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَاتَلُتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ)).
(ت/الإيمان/٢٦٠٧/٦).

واختلف في معنى قوله: (عِقَالًا)، فقيل: هو الحبل الذي يربط به البعير، وقيل: زكاة العام الواجبة، وقيل: لفظ يدل على الشيء التافه الخقير^(٢).

٤ - العَقْلُ: دية القتيل، وهي تعويض مالي مقدر شرعاً^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا)).
(خ/الفرائض/٦٧٤٠/١٢/٢٤).

(٣) مادة (غ ر م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على دفع ما على المرء من دين أو غرامة ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - غَرِمٌ: أُلْزِمَ بدفع ما عليه من دين أو غرامة^(٤)، قال ابن فارس: ((الغين والراء والميم أصل صحيح يدل على ملازمة...من ذلك الغريم، سمي غريماً للزومه وإلحاحه))^(٥).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الدَّين أو الغرامة، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِدُ مِنَ الْمَغْرِمِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرَمَ حَدَّثَ

(١) مقاييس اللغة ٤/٧١، ٧٢.

(٢) النهاية في غريب الحديث/ع ق ل .

(٣) الصحاح ٤/١٤٤٢ ، المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس (ع ق ل) ، نيل الأوطار ٤١/٧ .

(٤) اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (غ ر م) .

(٥) مقاييس اللغة ٤/٤١٩.

فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ). (خ/الأذان/٣١٧/٢/٨٣٢).

٢ — أَغْرَمَ: جعله غارماً وضامناً^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة

على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَغْرِمُ دِيَةَ مَنْ لَا شَرِبَ
وَلَا أَكَلَ)). (د/الديات/٤٥٧٦/٦٠٢/٢).

٣ — غَرَمَ: ألزم غيره، بدفع الغرامة^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة
على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ شَقْصَا لَهُ مِنْ غُلَامٍ، فَأَجَازَ
النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَتْقَهُ، وَغَرَمَهُ بِقِيَةَ ثَمَنِهِ)). (د/العتق/٣٩٣٤/٤١٧/٢).

٤ — غَارِمٌ: من يدفع الغرامة، أو بمعنى اسم (مفعول)، أي: المدين الذي يتلزم بدفع ما
عليه من دين، ونحوه^(٣)، والغارم في الاصطلاح: المدين العاجز عن وفاء دينه^(٤).
وجاء هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((تَسْأَلُنِي عَنْ
سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ هُوَ؟ وَهُوَ لَنَا أَهْلُ الْبَيْتِ... وَيُحْذِي مِنْهُ عَائِلَنَا، وَيَقْضِي مِنْهُ عَنْ
غَارِمَنَا، فَأَبَيْنَا إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَهُ لَنَا)). (ن/الفيء/٤١٤٥/٧/٤١٤٧).

٥ — غَرَامَة: اسم للشيء الذي يلزم أدواءه، كالدين، ونحوه^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في
الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَمَنْ سَرَقَ شَيْئاً مِنْهُ
بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ، فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنَّ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ، وَمَنْ سَرَقَ دُونَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ غَرَامَةٌ
مِثْلَهِ وَالْعُقُوبَةُ)).

(ن/قطع السارق/٤٩٧٣/٨/٤٦٠).

(١) المصباح المنير ، تاج العروس ، (غ رم) .

(٢) اللسان ، المصباح المنير ، تاج العروس ، (غ رم) .

(٣) غريب الحديث، ج(٣)، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحرفي، تتح: سليمان إبراهيم محمد العايد، ط(١)، جدة، دار المدى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص: (١٠٧٥)، النهاية في غريب الحديث، اللسان ، (غ رم) .

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣١)، ص: (١٢٤)..

(٥) الصاحاح ٤/١٦١٧ ، مختار الصحاح ، اللسان ، القاموس الحبيط ، (غ رم) .

٦ - غُرْم: الغرم اسم لما يلزم أداؤه، كالغرامة، وأداء الدين، ونحو ذلك^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الغرامة التي يلزم أداؤها، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الْمَسَالَةَ لَا تَحِلُّ لِغَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ، إِلَّا لِذِي فَقْرٍ مُدْعَىٰ، أَوْ غُرْمٌ مُفْطَعٌ)). ت/الزكاة/٤٣/٦٥٣.

٧ - غَرِيم: يطلق على الدائن الذي يطالب بحقه، كما يطلق على المدين، ويراد به المديون الذي عليه الدين^(٢)، فهو من كلمات الأضداد ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المدين ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَجُلًا لَزِمَ غَرِيمًا لَهُ بِعَشْرَةِ دَنَانِيرَ)). د/البيوع/٢٣٢٨/٢٢٦٢.

٨ - غُرَماء، غُرَام: جمع: (غريم)^(٣)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف؛ للدلالة على أصحاب الدين الذين يطالبون بحقوقهم، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُخْدُ شَهِيدًا فَاشْتَدَّ الْغُرَماءُ فِي حُقُوقِهِمْ)). خ/الهبة/٢٦٠١/٢٢٤٥.

((فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي ثُوْفَيْ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ...، فَأَنْطَلَقْ مَعِي يَا رَسُولَ اللَّهِ لِكَيْ لَا يَفْحَشَ عَلَيَّ الْغُرَامُ)). ن/الوصايا/٣٦٣٩/٥٥٦.

٩ - المَغْرَم: الغرامة أو الدين الذي يعجز عن أدائه^(٤) ، وجاء هذا المعنى في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْمَأْثِمِ وَالْمَغْرَمِ)). خ/الاستقرار/٢٣٩٧/٦٠.

(٤) مادة (غ ي ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الديمة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو:
(الغِيرُ).

الغير جمع: (غيرة)، ويقصد بها الديمة^(٥)، قال ابن فارس:

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (غ رم) .

(٢) المفردات في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، الكليات (غ رم) .

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (غ رم) .

(٤) المصدران السابقان ، (غ رم) .

(٥) أساس البلاغة ، اللسان ، تاج العروس ، (غ ي ر) .

((الغين والياء والراء أصلان صحيحان، يدل أحدهما على صلاح وإصلاح ومنفعة، والآخر على اختلاف شيئين... فاما الدّيَةُ فِإِنَّهَا تُسْمَىُ الْغَيْرُ))^(١).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الدّيَة، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْعُيْنَةُ أَلَا تَقْبِلُ الْغَيْرَ؟)). (د/الديات/٤٥٠٣/٥٧٨).

(٥) مادة (ك ف ر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إعطاء الكفار، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - كَفَرٌ : أعطى كفار، والتکفير ما يستر الإثم ويغطيه حتى يصير بمنزلة مالم ي عمل^(٢)، وتعد بعض أنواع الكفار من العقوبات المالية، كعتق رقبة، قال ابن فارس: ((الكاف والفاء والراء أ يصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية... ويقال: المزارع كافر؛ لأنّه يغطي الحب بتراب الأرض. قال الله تعالى: ﴿أَعْجَبَ الْكُفَّارَ بِنَائِمٍ﴾)).^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على دفع الكفار، وقد ورد ذلك في قوله: ((كَفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَاعٍ مِّنْ تَمْرٍ)). (ج/الكافارات/٢١١٢/٦٨٢).

٢ - كَفَارَةٌ: الكفارة في اللغة: ((ما يخوذة من الكفر وهو الستر؛ لأنّها تغطي الذنب و تستره))^(٤)، وهي الشيء الذي يكفر به، كعتق الرقبة، أو الصدقة، و نحو ذلك. وقيل الكفارة: ما يُغطّى به الإثم^(٥)، كما قيل: ((هي ما يغمره المسلم من صدقات، وغيرها لاقترافه إحدى المعاصي))^(٦).

(١) مقاييس اللغة /٤٠٣ ، ٤٠٤ .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، القاموس المحيط ، (ك ف ر) .

(٣) مقاييس اللغة /١٩١٥ ، الآية في سورة الحديد برقم: (٢٠)، ووردت في مقاييس اللغة: ﴿يُعْجِبُ الْكُفَّارَ بِأَنَّهُمْ﴾.

(٤) اللسان / ك ف ر ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٥) ، ص: (٣٧) .

(٥) المفردات في غريب القرآن ، القاموس المحيط ، (ك ف ر) .

(٦) في علم الدلالة ، عبد الكريم جبل ، ص: (١٦٦) .

و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنِّي جَعَلْتُ امْرَأَتِي عَلَيَّ حَرَامًا، قَالَ: كَذَبْتَ لَيْسَتْ عَلَيْكَ بِحَرَامٍ... عَلَيْكَ أَغْلَظُ الْكُفَّارَةِ: عَتْقُ رَقَبَةِ)). (ن/الطلاق/٣٤٢/٤٦٢).

(٦) مادة (و د ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إعطاء الديمة ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ — **وَدَى**: أعطى دية، ويقال: أوديت القتيل، إذا أعطيت ديته^(١)، قال ابن فارس: ((الـواو والـدال والـحرف المـعتـل: ثـلـاثـ كـلـمـاتـ غـيرـ منـقاـسـةـ. الـأـولـىـ: وـدـىـ الـفـرسـ.. وـالـثـانـيـةـ: وـدـيـتـ الرـجـلـ أـدـيـهـ دـيـةـ، وـالـثـالـثـةـ: الـوـدـيـ: صـغـارـ الـفـسـلـانـ))^(٢).

و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به دفع الديمة لأهل القتيل، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالُوا لَا تَرْضَى يَاهُونَ الْيَهُودِ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطَلَّ دَمَهُ فَوَدَاهُ مَائَةً مِنْ إِبْلِ الصَّدَقَةِ)). (خ/الديات/٢٣٠/٦٨٩٨).

٢ — **أَوَدَى**: دفع دية^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يُوَدَى وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ)). (خ/الديات/٢٠٥/٦٨٨٠).

٣ — **دِيَةُ**: مال يدفع تعويضاً عن القتيل، ويدفع هذا المال إلى أولياء هذا القتيل^(٤). والديمة في الاصطلاح: ((اسم للمال الذي هو بدل النفس))^(٥).

والديمة عند الفقهاء: ((اسم للمال الواجب بالجناية على الحر في نفس أو ما دونها مما له أرش مقدار))^(٦)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد

(١) المفردات في غريب القرآن، النهاية في غريب الحديث ، المصباح المنير، القاموس المحيط ، (و د ي)، المعني باطيسش . ٦٩٢/١

(٢) مقاييس اللغة ٩٧/٦.

(٣) اللسان/ودي.

(٤) المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (و د ي) .

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢١)، ص: (٤٤).

(٦) أنيس الفقهاء، ص: (٢٩٢)، (٢٩٣)، القاموس الفقهي، ص: (٣٧٧).

ذلك في قوله: ((فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ جَيْنِهَا غُرَّةً عَبْدًا أَوْ وَلِيدَةً، وَقَضَى أَنَّ دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا)).
(خ/الديات/٦٩١٠/٢٥٢).

٤ — دِيَاتٌ: جمع: (دية)^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الديمة التي سبق بيانها، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ). فِيهَا الْدِيَاتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ)).
(ج/الديات/٢٦٥٨/٨٨٧).

(١) القاموس الفقهى، ص: (٣٧٦).

الحقل الثاني عشر:
((الألفاظ الدالة على الكسب والعمل))

(١) مادة (ح ر ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على المهنة والاكتساب، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ مختلفة هي:

١ - احْتَرَفَ: اكتسب^(١) ، قال ابن فارس:

((الحاء والراء والفاء ثلاثة أصول : حُدُ الشيء ، والعُدول ، وتقدير الشيء ... ومن هذا الباب فلان يَحْرُف لعياله، أي: يكسب ... وكل ذلك من حَرَفَ واحترف، أي: كَسَبَ))^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على مهنة الاكتساب، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَالآخَرُ يَحْتَرِفُ)).

(ت/الزهد/٤٢٣٤٥). (٤٩٦/٤).

٢ - حِرْفَةُ: صناعة الرجل، ومهنته التي يرتفق منها، كمهنة الزراعة، والتجارة^(٣).

والحرفة في الاصطلاح: ما مَهَرَ به الإنسان، والتجذب وسيلة للكسب^(٤)، وكل ما كان طريقاً للاكتساب، فهو حرفة^(٥) ، واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مُؤْنَةِ أَهْلِي)).

(خ/البيوع/٤٢٠٧٠). (٣٠٣/٤).

٣ - المُحْتَرِفُ: من يقوم باحتراف مهنة معينة لكسب رزقه، ويقال: احترف فلان

احترافاً، فهو محترف، ويسمى أحياناً بالصانع^(٦).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث؛ للدلالة على صاحب المهنة، وقد ورد ذلك في قوله:

((كَانَ أَخْوَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَالآخَرُ يَحْتَرِفُ فَشَكَّا الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ)). (ت/الزهد/٤٢٣٤٥). (٤٩٦/٤).

(١) اللسان ، القاموس المحيط (ح ر ف).

(٢) مقاييس اللغة ٤٢، ٤٣.

(٣) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، الكليات ، (ح ر ف).

(٤) معجم لغة الفقهاء، ص: (١٧٨).

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (١٧)، ص: (١٧٥).

(٦) الصاحاج ٣/١١٠٩.

(٢) مادة (س ح ت):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكسب الحرام ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (سُحْتٌ) .

السُّحْت في اللغة: يقال: أَسْحَتْ في تجارتِه، إِذَا اكْتَسَبَ السُّحْتَ، ويقصد به ما خبَثَ وَقَبَحَ مِنَ الْمَكَاسِبِ^(١) ، قال ابن فارس:

((السَّيْنُ وَالْحَاءُ وَالْتَّاءُ أَصْلُ صَحِيحٍ مِنْقَاسٍ. يَقُولُ سُحْتَ الشَّيْءِ، إِذَا اسْتُوْصِلَ... وَالْمَالُ سُحْتٌ كُلُّ حَرَامٍ يَلْزَمُ أَكْلَهُ الْعَارُ، وَسُمِيَ سُحْتًا، لِأَنَّهُ لَا بَقَاءَ لَهُ^(٢))).

فالسُّحْت مَأْخُوذٌ مِنْ سَحَّتَ الشَّيْءِ، إِذَا اسْتَأْصَلَهُ، وَهُوَ مَصْطَلِحٌ إِسْلَامِيٌّ جَدِيدٌ يَدْلِيلُ عَلَى الْكَسْبِ الْحَرَامِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا بِهَذَا الْمَعْنَى فِي الْعَصْرِ الْجَاهِلِيِّ^(٣).

وجاء في معجم لغة الفقهاء: ((السُّحْت ... المَالُ حَرَامٌ وَمَا خَبَثَ مِنَ الْمَكَاسِبِ))^(٤).

والسُّحْت في الاصطلاح: ((كُلُّ مَالٍ حَرَامٌ لَا يَحْلِلُ كَسْبُهُ وَلَا أَكْلُهُ، وَسُمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ سُحْتُ الطَّاعَاتِ، أَيْ: يَذْهَبُهَا))^(٥).

وجاء هذا اللُّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الْشَّرِيفِ؛ لِلدلالة عَلَى الْمَالِ الْحَرَامِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: (لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسَأَلَةُ، حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ... فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسَأَلَةِ، يَا قَبِيصَةً! سُحْتًا يَا كُلُّهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا). (م/الزَّكَاة/٤٤/٢٢٢).

(٣) مادة (س ع ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على السعي والعمل ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي :

(١) المخصص ، ج(٣) ، ص : (٤٥٥) ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (س ح ت) ، نيل الأوطار / ٥٣٠١.

(٢) مقاييس اللغة / ٣١٤٣.

(٣) التطور الدلالي، عودة خليل أبو عودة، ص: (٣٣٢).

(٤) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٤٥).

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢٤) ، ص: (٢٢٥).

١ — استسْعَى: طلب السعي، والاستساع في اللغة: سعي الرقيق إلى فكاك ما بقي من رقه إذا عتق بعضه، فيسعى إلى العمل والكسب، ويصرف ثمنه إلى سيده^(١).

ويقال: استساع العبد، إذا سعى إلى فكاك ما بقي من رقه، وذلك بالسعي إلى العمل حتى يحصل على قيمة عتقه، ثم يدفع هذه القيمة إلى سيده حتى يتم عتقه^(٢).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْتَقَ شَقْصَا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَخَلَاصُهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتَسْعِيَ الْعَبْدُ)). (م/العتق/٣١٥٠/٢١٤٠).

٢ — سَاعٍ: من يقوم بجمع أموال الزكاة، والصدقة من أصحابها، ويسمى بعامل الزكاة، أو عامل الصدقة، أو الجاي^(٣). واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَكَانَ قَدْ بَعَثَ سَاعِيًّا. وَكَثُرَ عِنْدُهُ الْمُهَاجِرُونَ. وَقَدْ أَهْمَمَهُ شَأْنُهُمْ... قَالَ: شَغَلَنِي أَمْرُ السَّاعِي)). (ج/إقامة الصلاة/١١٥٩/٣٦٦).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على من يقوم برعاية المحتاجين^(٤) ، وذلك في قوله: ((السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)). (خ/النفقات/٥٣٥٣/٩٤٩٧).

٣ — سُعَادٌ: جمع: (سَاعٍ) ، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف؛ ذلك في قوله: ((جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَوُا سُعَادَ عُثْمَانَ)).

٤ — سِعَادٌ: العمل على جمع الزكاة ، أوأخذ الصدقة من الأغنياء ، وإعطائهما إلى الفقراء^(٥) ، وقيل: السعادة سعي العبد إلى العمل لكي يحصل على قيمة عتقه^(٦) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله:

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣)، ص: (٣٠٣).

(٢) صحيح مسلم بشرح الإمام النووي، ج (٤)، العنق، ١٥٠٣، ١٠٧، ١٠٦، ١٠٣، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (س ع ي) .

(٣) النهاية في غريب الحديث/س ع ي.

(٤) أساس البلاغة / س ع ي .

(٥) اللسان/س ع ي .

(٦) النهاية في غريب الحديث، القاموس المحيط ، (س ع ي) .

(ن/مناسك الحج/٢٧٤٣/٥/١٧١).

((قدمَ عَلَيْهِ مِنْ سِعَاتِهِ)).

(٤) مادة (ع م ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكسب والكبح والحرف ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - عَمِلُ: كبح ، وعَمَلُ الرجل: حرفه التي هي مصدر رزقه^(١) ، قال ابن فارس: ((العين والميم واللام أصلٌ واحدٌ صحيح، وهو عامٌ في كلٍّ فعلٍ يُفعَلُ. قال الخليل: عمل يعمل عملاً، فهو عامل))^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العمل بالأجرة، وقد ورد ذلك في قوله: ((استأجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَعَمِلُوا لَهُ نِصْفَ النَّهَارِ)). (خ/الإجارة/٤٤٧١/٤/٢٢٧١).

٢ - عَامَلُ: تعامل مع غيره، إما باليبيع والشراء، أو نحو ذلك^(٣) ، والمعاملة من العمل، وتسمى بالمساقاة، وهي مأحوذة من سقي الثمر، وهي عقد بين العامل ومالك الشجر، أو الزرع، على أن يقوم العامل بالسقي ، وله ثلث الغلة، أو نصفها على حسب ما يتفق عليه الطرفان^(٤).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على أن الرسول ﷺ تعامل مع أهل خير بشطر من ثمارها وزروعها، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْرٍ بِشَطْرٍ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ، أَوْ زَرْعٍ)). (م/المساقاة/١٠٥١/٣/١١٨٦).

٣ - عَمَلٌ: أعطى غيره أجراً، أو جعل له عمالة^(٥) ، ويقال: أعطاه عمالته، إذا أعطاه أجراً مقابل ما قدم من عمل^(٦) ، وجاء هذا المعنى في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في

(١) اللسان ، المعجم الوسيط ، (ع م ل) .

(٢) مقاييس اللغة ٤/١٤٥.

(٣) اللسان ، المصباح المنير ، (ع م ل) .

(٤) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات ، ج (٣) ، ص: (٢٧٣).

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ع م ل) .

(٦) اللسان ، القاموس الحيط ، (ع م ل) .

قوله: ((عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ فَعَمَلَنِي فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ إِذَا أُعْطِيْتَ شَيْئاً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَهُ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ)). (د/ الزكاة/ ١٦٤٧/ ٥١٨).

٤ — اعتَمَل: عمل بنفسه، كمن يقوم بإصلاح الأرض، أو زراعتها، أو حراستها، وعند الفقهاء يسمى هذا النوع من العمل بالمسافة^(١)، قال ابن فارس:

((قال الخليل: عمل يعمل عملاً، فهو عامل، واعتمل الرجل، إذا عمل بنفسه)).^(٢) وجاء هذا المعنى في الحديث الشريف، وذلك في قوله: ((دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْرَ تَخْلُ خَيْرَ وَأَرْضَهَا. عَلَى أَنْ يَعْتَمِلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)). (م/ المساقاة/ ١٥٥١/ ٣/ ١١٨٧).

٥ — استَعْمَل: جعل غيره عاماً عنده بأجرة^(٣)، كعامل جمع الزكاة ، قال ابن فارس: ((والرجل يعتمل لنفسه، وي العمل لقوم، ويستعمل غيره... والبناء يستعمل البنين إذا بني به)).^(٤) والاستعمال في اللغة: طلب العمل، ويقال: استعمل فلان، إذا ولّي عملاً^(٥). وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ استَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْرَ)). (ن/ البيوع/ ٤٥٦٧/ ٧/ ٣١٣).

٦ — العَامِلُ: من يعمل عند غيره بأجرة^(٦)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((استعمل عاماً فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال: يا رسول الله، هذا لك، وهذا أهدى لي، فقال له: أفالاً قعدت في بيت أبيك وأملك فنظرت أيهدا لك أم لا؟)). (خ/ الإيمان/ ٦٦٣٦/ ١١/ ٥٢٤).

٧ — عَمَالُ: جمع (عامل)^(٧)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ، وقد ورد ذكره في الحديث السابق .

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع م ل).

(٢) مقاييس اللغة ٤/ ٤٤٥، اللسان ، القاموس المحيط ، (ع م ل).

(٣) اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (ع م ل).

(٤) مقاييس اللغة ٤/ ٤٤٥.

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٤)، ص: (٢٠).

(٦) اللسان / ع م ل .

(٧) اللسان ، القاموس المحيط ، (ع م ل).

٨ — عِمَالَةُ: أجرة العامل التي تعطى له مقابل عمل قام به، وتسمى بـرْزق العامل^(١).

قال ابن سيده: ((العِمَالَةُ رِزْقُ الْعَامِلِ وَأَجْرُهُ))^(٢) ، قال ابن فارس:

((وَالْعِمَالَةُ: أَجْرَةُ مَا عَمِلَ . وَالْمُعَامَلَةُ مُصْدَرٌ مِنْ قَوْلِكَ: عَامِلْتَهُ، وَأَنَا أُعَامِلُهُ مُعَامَلَةً))^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على أجرة العامل، وقد ورد ذلك في قوله: ((اَسْتَعْمَلْنِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْهَا وَأَدَيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي بِعِمَالَةٍ فَقُلْتُ: إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ)). (د/الزكاة/١٦٤٧/٥١٨).

٩ — عَمَلُ: مصدر الفعل (عمل)، ويدل على الكدح الذي يقوم به الإنسان لطلب الرزق^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْبًا أَطْيَبَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ)). (ج/التجارات/٢١٣٨/٢/٧٢٣).

(٥) مادة (ك س ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على السعي وطلب الرزق ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي :

١ — كَسَبَ: أصاب رزقاً ، ويقال : كسب مالاً، إذا ربحه ، واكتسب، إذا طلب المعيشة^(٤)، قال ابن فارس:

((الكاف والسين والباء أصل صحيح، وهو يدل على ابتغاء وطلب وإصابة). فالكسب من ذلك. ويقال كسب أهله خيراً، وكسبتُ الرَّجُلَ مالاً فَكَسَبَهُ))^(٥).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على السعي وطلب الرزق، وورد ذلك في قوله: ((مَا كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْبًا أَطْيَبَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ)). (ج/التجارات/٢١٣٨/٢/٧٢٣).

(١) الصحاح ١٤٤٧/٤ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، المصباح المنير (ع م ل) ، نيل الأوطار ٤/١٧٤.

(٢) المخصص ، ج (٣) ، ص: (٤٤٣).

(٣) مقاييس اللغة ٤/٤٥.

(٤) اللسان ، تاج العروس ، (ع م ل) .

(٥) القاموس الحيط /ك س ب ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٤) ، ص: (٣٣٤)..

(٥) مقاييس اللغة ٥/١٧٩.

٢ - اكتسب: تحصل على الشيء^(١)، والاكتساب: ((طلب الرزق وتحصيل المال على العموم)).^(٢)

و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على كيفية الحصول على الشيء، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَرُولُ قَدْمَ ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَيَّابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَمَا لَهُ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ)).
(ت/صفة القيامة ٤/٢٤١٦). (٥٢٩).

٣ - كاسب: من يكسب الشيء، أو من يسعى في طلب الرزق^(٣).
و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا أَذْلُكُمْ عَلَى أَفْضَلِ الصَّدَقَةِ؟ إِبْنُكَ مَرْدُودَةٌ إِلَيْكَ، لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ)).
(ج/الأدب ٢/٣٦٦٧). (١٢٠٩).

٤ - كسب: سعي في تحصيل الرزق^(٤)، و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ أَطِيبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ)).
(ن/البيوع ٧/٤٤٦١). (٢٧٦).

٥ - مكتسب: من يقدر على الكسب^(٥)، و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ يَسَّالَانَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ... فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ يَسَّالَهُ: إِنْ شِئْتُمَا، وَلَا حَظٌ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ)).
(ن/الزكاة ٥/٢٥٩٧). (١٠٥).

(١) القاموس المحيط/ك س ب .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٦)، ص: (٩٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ك س ب) .

(٤) المخصص، ج (٣)، ص: (٤٤٣) ، النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس ، (ك س ب) .

(٥) سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، ج (٥)، ص: (١٠٠).

الحقل الثالث عشر:

((الألفاظ الدالة على الإنفاق والتبذير))

(١) مادة (ب ذر):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الإسراف والتبذير ، وجاءت في معجم الدراسة

بلغُ واحِدٍ هو: (مبادرٌ) .

المبادر يقصد به البذر الذي يصرف في النفقة، وأصل هذا اللفظ يدل على التفريق، ويقال: بَذَرَ اللَّهُ الْخَلْقَ، إِذَا فَرَقَهُمْ، وَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ شَذْرَ بَذْرَ، وَبَذْرٌ مَالٌ، إِذَا فَرَقَهُ بِإِسْرَافٍ، وَالتَّبْذِيرِ
إِفْسَادِ الْمَالِ أَوْ إِنْفَاقَهُ فِي الْحِرَامِ^(١)، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبَذِّرًا ﴾^(٢).

والتبذير: ((هو تفريق المال في غير قصد، ومنه البذر في الزراعة^(٣))).

والتبذير في الاصطلاح: صرف المال في الحرام، أو عدم إحسان التصرف في المال، وصرفه فيما لا ينبغي، وأما صرفه في وجوه البر فإنه لا يسمى تبذيرًا^(٤).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على الإسراف والتبذير، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُلُّ مِنْ مَالٍ يَتَّιمِّكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَادِرٍ)).
(ن/الوصايا/٣٦٢٠/٥٦٧).

(٢) مادة (س رف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تجاوز الحد في الإنفاق ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ مختلفة هي:

١ - **أَسْرَفَ**: تجاوز الحد في استعمال هذا الشيء^(٥)، قال ابن فارس:
((السين والراء والفاء أصل واحد يدل على تعدى الحد والإغفال أيضًا للشيء).
تقول: في الأمر سَرَفٌ، أي: مجاوزةُ القدر^(٦)).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ب ذر) ، معجم ألفاظ الحديث النبوى ، ص : (٣٣٣) .

(٢) سورة الإسراء ، الآية (٢٦) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٤) ، ص : (١٧٦) .

(٤) معجم لغة الفقهاء ، ص: (١٢٠) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٤) ، ص : (٥) ، (١٧٧) .

(٥) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (س رف) .

(٦) مقاييس اللغة ١٥٣/٣ .

(٢٧٥)

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الإسراف، ويراد به التبذير ومحاوزة القدر، وقد ورد ذلك في قوله: ((رَأَى رَسُولُ اللهِ رَجُلًا يَتَوَاضَّا فَقَالَ: لَا تُسْرِفْ، لَا تُسْرِفْ)).
(ج/الطهارة/٤٢٤/١٤٧).

٢- **إسْرَافٌ**: محاوزة القصد، ويقال: أسرف في ماله، إذا أنفقه من غير اعتدال^(١).
والإسراف في الاصطلاح: ((محاوزة الحد))^(٢) ، والإسراف مصدر يدل على التبذير ومحاوزة الحد^(٣).

وастعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ بهذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله:
((كُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَالبَسُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ)).
(ن/الزكاة/٢٥٥٨/٥/٨٣).

٣- **سَرَفٌ**: التجاوز والتبذير في كل فعل يفعله الإنسان، وهذا اللفظ يستعمل في الإنفاق بصورة أكثر، وقيل: السرف ما أنفق في غير طاعة الله^(٤) ، ومنه قوله: سَرَفَ الْمَاءُ إِسْرَافًا، إذا ذهب منه شيء في غير سقي ولا نفع^(٥).

وقيل: إنَّ الإِسْرَافَ خَاصٌ بالنفقة، وأمَّا السَّرَفُ الَّذِي نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، فَهُوَ مَا أَنْفَقَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ^(٦) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على التبذير والإسراف، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ مِنَ السَّرَفِ أَنْ تَأْكُلَ كُلًّا مَا اشْتَهَيْتَ)).
(ج/الأطعمة/٣٣٥٢/٢/١١١).

٤- **مُسْرِفٌ**: مُبْدِرٌ ، والتبذير يقصد به الزرايدة عن الحاجة ومحاوزة الحد^(٧).
واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على المبدر، وقد ورد ذلك في قوله:
((وَلَيْسَ لِي مَالٌ، وَلِيٌ يَتِيمٌ لَهُ مَالٌ). قَالَ: كُلُّ مِنْ مَالٍ يَتِيمٍكَ. غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُتَّثِلٌ مَالًا)).
(ج/الوصايا/٢٧١٨/٢/٩٠٧).

(١) اللسان / س رف ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٤) ، ص : (١٧٧) .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٤) ، ص : (١٧٧) .

(٣) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (س رف) .

(٤) المفردات في غريب الحديث ، أساس البلاغة ، اللسان ، (س رف) .

(٥) اللسان ، أساس البلاغة ، (س رف) .

(٦) الموسوعة الفقهية الكويتية ج (٤) ، ص : (١٧٦) .

(٧) سنن ابن ماجة بشرح الإمام السندي ، ج (٣) ، الوصايا ، ٣١٣/٢٧١٨ .

(٣) مادة (ف ر ط):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الضياع والإهمال، وتجاوز الحد ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (فرط).

فَرَطٌ، أي: ضَيْعَ وَأَسْرَفَ وَجَاوَزَ الْحَدَّ^(١)، والتفسير في اللغة: التقصير والتضييع، يقال فرط في الأمر: ضَيْعَهُ^(٢)، قال ابن فارس:

((الباء والراء والطاء أصل صحيح يدل على إزالة شيء من مكانه وتنحيته... ثم يقال: أَفْرَطَ، إذا تجاوز الحد في الأمر. يقولون: إِيَّاكَ وَالْفَرَطُ، أي: لا تجاوز القدر^(٣)).)

ويقال: فَرَطَ بِالشَّيْءِ، إذا ضيغ، وفرط في جنب الله، إذا ضيق ما عنده فلم يعمل به^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الضياع والإسراف، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ)).

(٤) مادة (ق ص د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التوسط في الأمور ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - الاقتصاد: التوسط في الأمور دون إفراط أو تفريط، وضده الإسراف^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: السَّمْتُ الْحَسَنُ وَالْتَّوَذَّةُ وَالْإِقْتِصَادُ جُزْءٌ مِّنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِّنَ النَّبِيَّةِ)).

٢ - القصد: التوسط في كل شيء، وهو ما بين الإسراف والتقتير^(٦)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَأَسْأَلْكَ كَلِمَةً

(١) المصباح المنير / ف ر ط .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (١٣) ، ص : (٨٢) .

(٣) مقاييس اللغة / ٤٩٠ .

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، (ف ر ط) .

(٥) اللسان ، القاموس المحيط ، الكلمات ، (ق ص د) .

(٦) معجم العين ٥٥/٥ ، اللسان / ق ص د .

(٢٧٧)

الْحَقُّ فِي الرِّضَا وَالغَضَبِ، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالغَنَّى)). (ن/السهو/٤٣٠/٣/٦٢).

(٥) مادة (م أ ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نفقة الأهل والأبناء ، وجاءت في معجم الدراسة

بلفظين هما:

١ - المؤونة: القوت، وكثيراً ما يعبر الفقهاء^(١) عن النفقة بالمؤونة، فالمؤونة تطلق على القوت والنفقة^(٢)، قال ابن فارس:

((الميم والواو والنون ككلمة واحدة وهي المون: أن تَمُونَ عيالك، أي: تقوم بكمائهم وتتحمل مئوتها. وأما المؤونة فمن المون والأصل فيها موونة بغير همزة))^(٣)، والمؤونة في الاصطلاح: ((الكلفة، أي: ما يتكلفه الإنسان في نفقة ونحوها)).^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على قوت الأهل والأبناء، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤَنَّةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ)). (د/الخارج/٢٩٧٤/٢/١٦٠).

٢ - المؤونة: قوت الأهل والأبناء^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الأثر بهذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَقَدْ عَلِمْ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَشِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَوْءُونَةِ أَهْلِي، وَشُغِلْتِ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ)). (خ/البيوع/٢٠٧٠/٤/٣٠٣).

(٦) مادة (ن ف ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على البذل والإإنفاق والتبذير ، وجاءت في معجم

الدراسة بألفاظ هي:

١ - أَنْفَقَ: صرف الشيء ، ويقال: صرف المال، إذا أذهبه^(٦)، قال ابن فارس:

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٦) ، ص : (١٤) .

(٢) اللسان ، تاج العروس ، (م أ ن) .

(٣) مقاييس اللغة /٥٢٨٦ .

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٦) ، ص : (١٤) .

(٥) اللسان ، تاج العروس ، (م أ ن) .

(٦) اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ف ق) .

((النون والفاء والكاف أصلان صحيحان، يدل أحدهما على انقطاع شيء وذهابه، والآخر على إخفاء شيء... فالأول: نَفَقَتِ الدَّاَبَةُ نُفُوقًا: ماتت. ونَفَقَ السُّعْرُ نَفَاً، وذلك أنه يمضي فلا يُكْسِدُ ولا يقف. وأَنْفَقُوا: نفقت سُوقهم. والنفقة لأنها تمضي لوجهها، ونفق الشيء ففي يقال : قد نَفَقَتْ نفقة القوم. وأنفق الرجل: افتقر، أي: ذهب ما عنده)).^(١)

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على البذل والإإنفاق في وجوه الخير، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَسْبِيوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبَا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا تَصِيفُهُ)).^(٢)
(خ/فضائل الصحابة/٣٦٧٣/٧/٢١).

- استنفَقَ: تملَكَ الشيء وأنفقه على نفسه، وقيل، أذهب واستهلكه.^(٣)
وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف بهذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْلُّقْطَةِ؟ فَقَالَ: عَرَفْهَا سَنَةً. ثُمَّ أَعْرِفُ وِكَائِهَا، وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفَقْتُ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدْهَاهَا إِلَيْهِ)).^(٤)
(م/اللقطة/١٧٢٢/٣/١٣٤٨).

- الإنفاق: البذل والعطاء وصرف المال^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف بهذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَلَا أُبَيْكُمْ بِخَيْرٍ أَعْمَالِكُمْ... وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الْذَّهَبِ وَالْوَرِقِ... قَالُوا: بَلَى، قَالَ: ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى)).^(٦)
(ت/الدعوات/٣٣٧٧/٥/٤٢٨).

- المُنْفِقُ: من يبذل النفقة في وجوه البر^(٧)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف دالاً على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعَبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا)).^(٨)
(خ/الزكاة/١٤٤٢/٣/٣٠٤).

- النَّافِقُ: من يقوم بالنفقة ، وهو المُنْفِق^(٩) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛

(١) مقاييس اللغة ، ٤٥٤/٥ .

(٢) صحيح مسلم بشرح الإمام النووي ، ج(٤) ، ص : (٣٨٦)، (٣٨٨) ، اللسان ، القاموس الحبيط ، (ن ف ق) .

(٣) اللسان ، القاموس الحبيط ، المعجم الوسيط ، (ن ف ق) .

(٤) اللسان / ن ف ق .

(٥) المصدر السابق / ن ف ق .

(٢٧٩)

للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تُبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا آجَرَكَ اللَّهُ بِهَا)).
(خ/المناقب/٣٩٣٦/٧/٢٦٩).

٦- **النَّفَقَةُ**: اسم لما أثْنَقَ^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وذلك في قوله: ((يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَّهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ)).
(خ/النفقات/٥٣٥٨/٩/٥٠٢).

(٧) مادة (وَ كَ ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ادخار الشيء، والبخل به ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (أُوكَى).

أوكى : ادْخِر الشيء ، وامتنع عن البذل والعطاء، والوَكَاء في اللغة: يراد به الخيط الذي تشدُّ به الصُّرَّة، ويقال: أوكى على ما في سقائه، إذا شده بالخيط لئلا يدخله حيوان أو يسقط فيه شيء^(٢)، قال ابن فارس:

((الواو والكاف والحرف المعتل: أصَيلٌ يدلُّ على شدَّ شيءٍ وشدةً. منه الوَكَاء: الذي يُشدُّ به. وفي الحديث: "احْفَظْ عَفَاصَهَا وَوَكَاهَا". وتقول: سأله فأوكى علىَّ، أي: بخل، كأنه قد شدَّ، وإنَّ فلاناً لَوْكَاءً مَا يَيْضُ بشيءٍ^(٣)).)، ويقال: أوكى بالوَكَاء، إذا شددته به^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على البخل، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَيْسَ لِي مِنْ يَبْتِي إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الرُّبِّيرُ، أَفَأَعْطِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَا تُؤْكِي قَيْوَكَى عَلَيْكِ)).
(ت/البر/٤/١٩٦٠/٣٠١).

(٨) مادة (يَ دَ ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الإنفاق والبذل ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (اليدُ).

اليد في اللغة: تطلق على يد الإنسان المعروفة ، قال ابن فارس:

(١) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (ن ف ق) .

(٢) الصحاح ٤/٢٠٠ ، أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، (وَ كَ ي) .

(٣) مقاييس اللغة ، ١٣٧/٦ .

(٤) اللسان / وَ كَ ي .

(٢٨٠)

((الإياء والدال: أصل بناء اليد للإنسان وغيره، ويستعار في المتن، فيقال: له عليه يد)).^(١)

ولليد استعمالات مجازية كثيرة، منها: اليد العليا، واليد السفلية، واليد العليا يقصد بها اليد التي تبدل في وجوه الخير، وقيل: المتعففة التي لا تسأل الناس تعففاً^(٢)، وضدتها اليد السفلية، وللفظ (يد) عند العرب بمعناها الحسي يطلق على العضو المعروف، وبعد مجيء الإسلام استعمل في معانٍ جديدة، كالدلالة على البذل والعطاء، كقوله: (اليد العليا)، ووصفت اليد بالعليا؛ للدلالة على علو المكانة بالبذل والعطاء، كما وصفت اليد بالسفلى؛ للدلالة على دنو المكانة وذم السؤال من غير حاجة، وهذا من باب انتقال الدلالة من المعنى المحسوس إلى معنى مجازيٌّ جديدٌ ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على البذل والعطاء، وقد ورد ذلك في قوله: ((الْيَدُ الْعُلِيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلِيِّ، فَالْيَدُ الْعُلِيَا هِيَ الْمُقِيقَةُ، وَالْسُّفْلِيُّ هِيَ السَّائِلَةُ)).
(خ/الزكاة/١٤٢٩/٣/٢٩٤).

(١) مقاييس اللغة ٦/١٥١ .

(٢) اللسان / يدي .

الحفل الرابع عشر:
((الألفاظ الدالة على الحظ والنّصيـب))

(١) مادة (ح ص ص):

تدل هذه المادة في هذا المثل على الحظ والنصيب ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - حَصَّةُ الْحَظْ وَالنَّصِيبِ، ويقال: أحصصت الرجل، إذا أعطيته حصته، أي : إذا أخذ نصيبه^(١)، قال ابن فارس:

((الباء والصاد في المضاعف أصول ثلاثة...فالأول الحصة، وهي النصيب، ويقال: أحصصت الرجل إذا أعطيته حصته)^(٢).

والحصة في الاصطلاح: نصيب المرء وما يخصه من الشيء^(٣)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْتَقَ شَرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتَقَ كُلُّهُ...وَيُعْطَى شُرَكَاؤُهُ حِصَّتَهُمْ وَيُنْخَلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ)). (خ/الشركة/٢٥٠٣/٥/١٣٧).

٢ - حِصَصُ: جمع: (حصة) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا الجمجم ؛ للدلالة على الحظ والنصيب، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْتَقَ شَرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ... فَأَعْطَى شُرَكَاءَ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ)). (خ/العتق/٢٥٢٢/٥/١٥١).

(٢) مادة (ح ظ ظ):

تدل هذه المادة في هذا المثل على الحظ والنصيب ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - حَظُّ: نصيب ، ويقال: حظ في الأمر حظاً، إذا وجد نصيباً منه^(٤)، قال ابن فارس: ((الباء والظاء أصل واحد، وهو النصيب والجدد. يقال: فلان أحظ من فلان، وهو محظوظ))^(٥).

(١) الصحاح ٨٦٧/٣ ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ح ص ص) .

(٢) مقاييس اللغة ١٢/٢ .

(٣) معجم لغة الفقهاء ، ص : (١٨٠) .

(٤) المفردات في غريب القرآن ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ح ظ ظ) .

(٥) مقاييس اللغة ١٤/٢ .

والحظُ في الاصطلاح: ((النصيب المترتب لشخص من وقف، ونحوه))^(١).

واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على النصيب، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَجَعَلَ لِذَكَرٍ مِثْلَ حَظًّا لِلنِّسَاءِ)).
(خ/الوصايا/٥/٢٧٤٧/٣٧٢).

٢ - حُظُوطُ: جمع : (حظٌ)^(٢)، واستعمل الرسول ﷺ هذا الجمجم؛ للدلالة على الحظ والنصيب ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَمْتَعُوا النِّسَاءَ حُظُوطَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ)).
(م/الصلوة/١/٤٤٢/٣٢٨).

(٣) مادة (س هـ م):

تدل هذه المادة في هذا المثل على الحظ والنصيب ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - أَسْهَمَ: أعطى سهماً، ويراد بالسهم الحظ والنصيب^(٣)، قال ابن فارس: ((السين والهاء والميم أصلان: أحدهما يدل على تغير في لون، والآخر على حظ ونصيب وشيء من الأشياء))^(٤).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعطاء من له نصيب، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْهِمْ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ)).
(خ/المجاد/٦/٢٨٢٧/٣٩).

٢ - اسْتَهَمَ: اقرع، ويقال: استهم القوم على الشيء، إذا اقرعوا عليه^(٥). والاستهام، أي: الاقتراع^(٦)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً)).
(خ/الشهادات/٥/٢٦٨٦/٢٩٢).

(١) معجم لغة الفقهاء ، ص : (١٨٢).

(٢) المفردات في غريب القرآن ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ح ظ ظ).

(٣) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، المعجم الوسيط ، (س هـ م).

(٤) مقاييس اللغة ٣/١١١.

(٥) اللسان ، القاموس المحيط ، (س هـ م).

(٦) غريب الحديث ، المروي ، ج (١) ، ص : (٩٥) ، تاج العروس / س هـ م .

(٢٨٤)

٣- سَهْمٌ: حظ ونصيب ، وهو في الأصل يطلق على السهم الذي يضرب به في الميسر^(١)، ويطلق أيضاً على آلة معروفة تستعمل في الحرب ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الحظ والنصيب، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَقِمْ عَنِّي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي. فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ)).

٤- أَسْهُمْ، سُهْمَانٌ: جمع: (سَهْم)^(٢)، وقد ورد في الأثر قوله: ((فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ: كَمْ قُوِّمْتَ الْغَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ مِائَةُ أَلْفٍ. قَالَ: كَمْ بَقَى؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ)).

وفي الحديث الشريف: ((فَغَنِمُوا إِبْلًا كَثِيرًا، فَكَانَتْ سُهْمَائِهِمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا)).

(٤) مادة (ش ق ص):

تدل هذه المادة في هذا المثل على الحظ والنصيب ، وجاءت في معجم الدراسة

بلغظين هما:

١- شُفْصُ: الشخص والشقيق في اللغة: يطلقان على الطائفة من الشيء، ومن معانيهما الحظُ والنَّصِيب^(٣)، قال ابن فارس:

((الشين والكاف والصاد ليس بأصل يتفرع منه أو يقاس عليه. وفيه كلمات، فالشُفْصُ طائفة من شيء))^(٤).

واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على من له حظ ونصيب في مُلكية عبد، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْتَقَ شِفْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ... وَكَانَ لَهُ مَا يَيْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ)).

٢- شَقِيقٌ: حظ ونصيب^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (سـ هـ مـ) ، نيل الأوطار ٣٧/٥.

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (سـ هـ مـ) .

(٣) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (شـ قـ صـ) ، نيل الأوطار ٩٥/٦ .

(٤) مقاييس اللغة ٢٠٤/٣ .

(٥) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (شـ قـ صـ) .

(٢٨٥)

الحظ والنصيب ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَعْتَقَ شَقِيقًا مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ)). (خ/الشركة/٢٤٩٢/١٣٢).

(٥) مادة (ض رب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على إعطاء الحظ والنصيب ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (ضرب).

يقال: ضرب له سهماً، إذا جعل له سهماً^(١)، والضرب في الأصل يطلق على الضرب المعروف، كقولك: ضربت ضرباً، إذا أوقعت بغيرك ضرباً ، قال ابن فارس: ((الضاد والراء والباء أصل واحد، ثم يستعار ويحمل عليه. من ذلك ضربت ضرباً، إذا أوقعت بغيرك ضرباً، ويستعار منه ويشبه به الضرب في الأرض تجارة... والضريبة: ما يضرب على الإنسان من جزية وغيرها))^(٢).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعطاء الحظ والنصيب، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَهْمٍ)). (د/المجاد/٢٧٢٦/٨١).

(٦) مادة (قرع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الاقتراض، ويراد به الاستئهام ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - أقرع: ضرب قرعة، ويقال: قرع الشيء، إذا ضربه، والقرعة: المساهمة من أجل اقتسام الشيء، وسميت قرعة؛ لأنها كشيء يقرع، أي: يضرب^(٣)، قال ابن فارس: ((الكاف والراء والعين معظم الباب ضرب الشيء، يقال قرعت الشيء أقرعه: ضربته. ومقارعة الأبطال: قرع بعضهم بعضاً... والإقراع والمقارعة: هي المساهمة. وسميت بذلك لأنها شيء كأنه يُضرب. وقارعت فلاناً فقرعته، أي: أصابتني القرعة دونه))^(٤).

(١) اللسان ، المعجم الوسيط ، (ضرب).

(٢) مقاييس اللغة ٣٩٨/٣.

(٣) مقاييس اللغة ٥/٧٢ ، ٧٣ ، اللسان ، تاج العروس ، (قرع).

(٤) مقاييس اللغة ٥/٧٢.

و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ضرب القرعة، وذلك في قوله: ((أَنْ رَجُلًا أَعْتَقَ سَتَّةً مَمْلُوكِينَ ... فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَزَّاهُمْ أَثْلَاثًا. ثُمَّ أَفْرَغَ بَيْنَهُمْ. فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَ أَرْبَعَةً)). (م/الإيمان/١٦٦٨/٣/١٢٨٨).

٢ - **اقتراع**: ضرب قرعة^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على ضرب القرعة، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالَتْ: طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنَ مَظْعُونٍ فِي السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ)). (خ/التعبير/٤١٠/٧٠١٨).

٣ - **القرعة**: الاقتراع^(٢)، ويقصد بها (السُّهْمَةُ)، والـسُّهْمَةُ، أي: السهم أو النصيب الذي يُصيّب المقتزع^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مُتَشَابِكُونَ، وَسَأَقْرِعُ بَيْنَكُمْ، فَإِنَّمَا أَصَابَتَهُ الْقُرْعَةُ فَهُوَ لَهُ، وَعَلَيْهِ ثُلُثَا الدِّيَةِ)). (ن/الطلاق/٣٤٩٠/٦/٤٩٤).

٤ - **المُقرِع**: من يقوم بضرب القرعة^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مُتَشَابِكُونَ، إِنِّي مُقرِعٌ بَيْنَكُمْ فَمَنْ قَرَعَ فَلَهُ الْوَلْدُ وَعَلَيْهِ ثُلُثَا الدِّيَةِ)). (د/الطلاق/٢٢٦٩/١/٦٩٠).

(٧) مادة (ق س م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تقسيم الشيء إلى عدة أجزاء ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ - **قسم**: جزء الشيء إلى عدة أجزاء، وأعطي كلاً نصبيه^(٥)، قال ابن فارس: ((القاف والسين والميم أصلان صحيحان، يدل أحدهما على جمال وحسن، والآخر على تجزئة شيء... والأصل الآخر القسم : مصدر قسمتُ الشيء قسماً))^(٦).

(١) اللسان ، تاج العروس ، (قرع).

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٤) ، ص : (١٨) .

(٣) اللسان ، تاج العروس ، (قرع) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٤) ، ص : (١٨) .

(٤) اللسان / قرع.

(٥) المصدر السابق / ق س م .

(٦) مقاييس اللغة ٨٦/٥.

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على تقسيم الشيء إلى عدة أقسام ، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسْمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لِقِسْمَةٍ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ)).
(خ/أحاديث الأنبياء/٥٤٠٥/٦٣٤٦).

٢- **قَاسِمٌ**: شارك غيره في القسمة ، فأخذ نصيه^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَكَانَ سَعْدُ دَا غَنِيًّا ، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَقَاسِمُكَ مَالِيِّ نِصْفَيْنِ وَأَزْوَجْكَ . قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ)).
(خ/البيوع/٤٢٠٤٩).

٣- **قَسْمٌ**: جَزًّا الشيء إلى عدة أقسام، وأعطى كل واحد نصيه^(٢).
وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ شَعِيرٌ وَرَبِيبٌ، فَقَسَمَ لَنَا مِنْهُ حَتَّى أَغْنَيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ)).
(ن/الزكاة/٤٥٢٥٩٥).

٤- **أَقْسَمَ**: قسم ويقال: اقتسموا الشيء بينهم ، إذا قسموه بينهم ، فأخذ كل واحد منهم نصيه^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَلَمَّا ماتَ أَخْذَنَا ذَلِكَ الْجَامَ فَبِعْنَاهُ بِالْفِدِرْهِمِ ثُمَّ أَقْسَمَنَاهُ)).
(ت/تفسير القرآن/٣٥٩٥/٤٢٤١).

٥- **قَاسِمٌ**: من يقوم بعملية القسمة^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على من يقوم بتقسيم الشيء ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وُلَدَ لَهُ غَلَامٌ فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيهُ مُحَمَّداً. قَالَ: سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا جَعَلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ)).
(خ/فرض الخمس/٤١١٣/٦٢١٧).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ق س م) .

(٢) القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ق س م) .

(٣) اللسان / ق س م

(٤) اللسان ، المصباح المنير ، (ق س م) .

٦ - **القُسَامَة**: ما يأخذه القاسم لنفسه من رأس المال؛ ليكون أجرًا له^(١)، وجاء هذا المعنى في الحديث الشريف، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِيَّاكُمْ وَالْقُسَامَةُ، قَالَ: فَقُلْنَا: وَمَا الْقُسَامَةُ؟ قَالَ: الشَّيْءُ يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ فَيُتَقْصَصُ مِنْهُ)). (د/الجهاد/٢٢٧٨٣/٢٢٠٠).

٧ - **قِسْمٌ**: الشيء المقسم^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((قِسْمَ النَّبِيِّ ﷺ قِسْمًا)). (خ/أحاديث الأنبياء/٤٠٥/٦٤٣).

٨ - **قِسْمٌ**: الحظ والتنصيب^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَالَ: مَا هَذَا ؟ قَالُوا: قِسْمٌ قَسَمَهُ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ)). (ن/الجنائز/١٩٥٢/٤/٣٦٢).

٩ - **قِسْمَة**: حظ ونصيب^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً حُنَينٌ قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ: مَا أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ)). (خ/المغازي/٤٣٣٥/٨).

١٠ - **قِسْمٌ**: جمع: (قِسْمَة)^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ فَنَنَحَرُ جَزُورًا، فَتَقْسَمَ عَشْرَ قِسْمًا)). (خ/الشركة/٢٤٨٥/٥).

١١ - **مَقْسَمٌ**: نصيب الإنسان من الشيء المقسم^(٦)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ فِي مَقْسَمِهِ...، وَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا فِي السَّبَبِيِّ مِثْلَهَا)). (م/النکاح/١٣٦٥/٢).

١٢ - **مَقَاسِمٌ**: جمع (مَقْسَم)، وقيل: المقاسم مكان القسم^(٧)، أو الأنصبة والحظوظ ، وقد

(١) اللسان / ق س م .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (ق س م) .

(٣) مختار الصحاح ، اللسان ، كشاف اصطلاحات الفنون ، (ق س م) .

(٤) اللسان ، المصباح المنير ، (ق س م) .

(٥) المصدران السابقان ، (ق س م) .

(٦) المصدران السابقان / ق س م

(٧) اللسان ، القاموس المحيط ، (ق س م) .

(٢٨٩)

جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمٌ خَيْرٌ مِّنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ)). (خ/المغازي/٤٢٣٤/٤٨٨).

(٨) مادة (ك ف ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على **الحظ والنصيب** ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: **(كفل)**.

الكفل : **الحظ والنصيب** ، قال ابن فارس:

((الكاف والفاء واللام أصل صحيح يدل على تضمن الشيء للشيء... والكفل في بعض اللغات: **الضعف من الأجر**)^(١)).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على مضاعفة **الحظ والنصيب** من الأجر والثواب ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ عَمِّرَ مَيْسَرَةَ الْمَسْجِدِ، كُتِبَ لَهُ كِفْلًا نَّمِنَ الأَجْرِ)). (ج/إقامة الصلاة/١٠٧/٣٢١).

(٩) مادة (ن ص ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على **الحظ والنصيب** ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **النصيب**: النصيب، الحظ من كل شيء^(٢) ، قال ابن فارس:
 ((النون والصاد والباء أصل صحيح يدل على إقامة شيء... يقال: نصب الرمح وغيره **أنصبه نصباً**... والنصيب: **الحظ من الشيء**، يقال: هذا نصبي، أي: حظي. وهو من هذا، كأنه الشيء الذي رفع لك))^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف دالاً على **الحظ والنصيب** ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغِنِيمَةِ نَصِيبٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّهُمْ أَبْوَا فَادْعُهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجِزِيَّةِ)). (د/المجهاد/٢٦١٢/٤٣).

(١) مقاييس اللغة ٥/١٨٧ ، ١٨٨.

(٢) اللسان ، الكليات ، (ن ص ب) .

(٣) مقاييس اللغة ٥/٤٣٤ .

(٢٩٠)

٢- **أَنْصِبَاءُ:** جمع (نصيب)^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِذَا كَانَ لِلَّذِي أَعْتَقَ مِنَ الْمَالِ مَا يَلْغُ يُقَوَّمُ مِنْ مَالِهِ قِيمَةُ الْعَدْلِ، وَيُدْفَعُ إِلَى الشُّرَكَاءِ أَنْصِبَاؤُهُمْ وَيُخْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ)).
(خ/العتق/٢٥٢٥/١٥١).

الحقل الخامس عشر:
((الألفاظ الدالة على الحيازة والتَّمْلُك))

(١) مادة (ح و ز):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الضم والجمع ، وجاءت في معجم الدراسة بالفلسطين هما:

١ - حَازَ: جمع ، ويقال حاز الشيء يجوزه حوزاً، إذا جمعه وضمه إلى ماله، فأصبح ملكاً له^(١).

والحيازة في اللغة : (الجمع والضم^(٢)) ، واصطلاحاً: وضع اليد على الشيء، والاستيلاء عليه^(٣) ، قال ابن فارس:

((الحاء والواو والراء أصل واحد وهو الجمع والتجمع... وكل من ضم شيئاً إلى نفسه فقد حازه حوزاً))^(٤).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على حيازة الشيء وتملكه، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَمَرَّ بِهِ الرُّومِيُّ فَعَرَقَ فَرَسَةً فَخَرَّ وَعَلَاهُ فَقَتَلَهُ وَحَازَ فَرَسَةً وَسِلَاحَهُ)). (د/الجهاد/٢٧١٩/٢٧٩).

٢ - احْتَازَ: جمع ، ويقال: احتاز الشيء يحتازه احتيازاً ، إذا جمعه وضمه إليه، فهو يعني حاز^(٥) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ)). (خ/فرض الخامس/٣٠٩٤/٦١٩٨).

(٢) مادة (ص ح ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على تملك الشيء ، وجاءت في معجم الدراسة باللغة واحد هو: (الصَّاحِبُ).

(١) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ح و ز) .

(٢) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ج(١) ، ص: (٦٠٢) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج(٤) ، ص: (١٥٧) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٤) ، ص: (١٥٧) .

(٤) مقاييس اللغة ٢/١١٧ ، ١١٨ .

(٥) أساس البلاغة ، اللسان ، (ح و ز) .

الصاحب : مالك الشيء، والصاحب في الأصل يدل على المعاشر والملازم للشيء، ويقال:
صاحب فلان فلاناً، فهو صاحب له، أي: معاشره وملازمته^(١).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على مالك الذهب والفضة، وقد ورد ذلك
في قوله: ((مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةً، لَا يُؤْدِي مِنْهَا حَقُّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ
الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ)).
(م/الزكاة/٦٨١/٩٨٧).

(٣) مادة (ر ب ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التملك ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:
١ - ربٌ: الربُّ في اللغة: المالك والسيد والمدير^(٢)، وإذا أطلق لفظ (الربُّ) فالمراد به
الله سبحانه وتعالى ، فإن قيد فهو بحسب القيد ، فيقال : ربُ الدَّارِ، وربُّ المَالِ، أي:
مالكهما^(٣) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ مضافاً إلى المال، ويراد به صاحب المال، وقد
ورد ذلك في قوله: ((لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُثُرَ فِيْكُمُ الْمَالُ. فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ
الْمَالِ مَنْ يَقْبِلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً)).
(م/الزكاة/١٥٧/٧٠١).
وقوله: ((إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّهَا)) ، أي سيدتها .
(خ/الإيمان/٥٠/١١٤).

٢ - ربٌّ: مؤنث للفظ (ربُّ)، وتدل على المالكة أو السيدة^(٤)، واستعمل الرسول ﷺ هذا
اللفظ؛ للدلالة على سيدة الأمة، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّهَا. وَأَنْ تَرَى
الْحُفَّةَ الْعُرَاةَ، الْعَالَةَ، رِعَاءَ الشَّاءِ، يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ)).
(م/الإعان/٨/٣٨).

(٤) مادة (ض م م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الضم والجمع ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ
واحدٍ هو: (ضمٌ).

يقال: ضم الشيء، إذا قبضه وجمع بعضه إلى بعض^(٥) ، قال ابن فارس :

(١) المفردات في غريب القرآن ، أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، (ص ح ب) .

(٢) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ر ب ب) .

(٣) معجم لغة الفقهاء ، ص : (٢١٨) .

(٤) اللسان / ر ب ب .

(٥) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ض م م) .

((الضاد والميم أصلٌ واحد يدل على ملاعمةٍ بين شيئين. يقال ضَمِّنْتُ الشيءَ إِلَى الشيءِ فَأَنَا ضَمِّنْهُ ضَمِّنًا))^(١).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على قبض الشيء وجمع بعضه إلى بعض، وهذا دليل على تملكه، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًّا، وَلَا طَفْلًا، وَلَا صَغِيرًا، وَلَا امْرَأً، وَلَا تَغْلُبُوا وَضْمُونًا غَنَائِمَكُمْ وَأَصْلِحُوهَا)). (د/الجهاد/٤٤٢٦١٤).

(٥) مادة (ش ف ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على حق الجار والشريك في تملك العقار ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - **شُفْعَة**: تدل على التملك، وهي من الشّفّع ، وضده الوتر ، قال ابن فارس: ((الشين والفاء والعين أصلٌ صحيح يدل على مقارنة الشيئين من ذلك الشّفّع خلاف الوتر. تقول كان فرداً فشفعته... والشُفْعَةُ في الدَّارِ من هذا. قال ابن دريد: سميت شفعة لأنها يشفع بها ماله))^(٢).

والشُفْعَة في اصطلاح الفقهاء: حق الجار أو الشخص (الشريك) في تملك العقار بعوض، وبشروط وضعها الفقهاء^(٣)، وقيل: هي تملك الجار أو الشريك للعقار المباع جبراً عن مشتريه بالثمن الذي تم عليه العقد^(٤)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على حق الشريك في تملك العقار بالشفاعة، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا شُفْعَةَ لِشَرِيكٍ عَلَى شَرِيكٍ إِذَا سَبَقَهُ بِالشُّرَاءِ)). (ج/الشفعة/٢٠١/٢٠٢٥٠).

٢ - **شَفِيعٌ**: صاحب الشفاعة، وهو من يتملك العقار بالشُفْعَة^(٥).

(١) مقاييس اللغة ٣/٣٥٧.

(٢) المصدر السابق ٣/٢٠١.

(٣) القاموس المحيط ، / ش ف ع ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٢٦) ، ص : (١٣٦) .

(٤) معجم لغة الفقهاء ، ص : (٢٦٤) ، القاموس الفقهي ، ص : (١٩٨)، (١٩٩) ، أنيس الفقهاء ، ص : (٢١٧) . الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج: (٢٦) ، ص : (١٣٦) .

(٥) اللسان / ش ف ع .

والشَّفِيعُ عند الفقهاء: هو الجار أو الشريك الذي يأخذ العقار المبought من مشتريه حبراً عنه بالثمن الذي تم عليه العقد^(١)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على صاحب الشفعة ، وقد ورد ذلك في قوله: ((الشَّرِيكُ شَفِيعٌ، وَالشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ)). (ت/الاحكام/٦٥٤/٣/١٣٧١).

(١) معجم لغة الفقهاء ، ص : (٢٦٥) ، القاموس الفقهي ، ص : (١٩٨) ، (١٩٩) ، أنيس الفقهاء ، ص : (٢١٧) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج: (٢٦) ، ص : (١٣٦) .

الحقل السادس عشر:

((الألفاظ الدالة على الخلط والاشتراك))

(١) مادة (خ ل ط):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الاشتراك في الشيء، وجاءت في معجم الدراسة

بلغظين هما:

١ - خالط: شارك ، والخلط في اللغة: يدل على خلط الشيء، أو مزجه بغيره^(١)، وهذا اللفظ يدل على المشاركة، وذلك بخلط المال مع مال شريك آخر، وقيل: يراد به التعامل مع الغير بالبيع والشراء^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُؤْسِرًا . وَكَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ . وَكَانَ يَأْمُرُ غُلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوِزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ)). (ت/اليوم/٥٩٩/٣/١٣٠٧).

٢ - خليط: شريك وهو من يخلط ماله مع مال شريكه^(٣)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا المعنى وقد ورد ذلك في قوله: ((كَتَبَ لَهُ فَرِيقَةً الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيلَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوَيْةِ)). (خ/الشركة/٤٨٧/٥/١٣٠).

(٢) مادة (ش ر ك):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الاشتراك في الشيء، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - شرك: شارك غيره، فصار شريكاً له^(٤)، ومادة هذا اللفظ تدل على المشاركة وعدم الانفراد ، قال ابن فارس:

((الشين والراء والكاف أصلان ، إحداهما يدل على مقارنة وخلاف...فال الأول: الشركة،

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج(١٩) ، ص: (٢٢٢) .

(٢) جامع الترمذى مع شرحه تحفة الأحوذى ، ج(٢) ، ص: (٢٦٩) ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (خ ل ط) .

(٣) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (خ ل ط) .

(٤) اللسان / ش ر ك .

... وَشَرِكَتُ الرَّجُلُ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكَهُ)^(١).

وَاسْتَعْمَلَ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ ﷺ هَذَا الْفَظُّ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى الاشتِراكِ فِي الْمَالِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ. لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكَتُهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَدْقِ)). (م/التفسير/٢٠١٨/٤/٢٣١٥).

٢ - أَشْرَكُ: شَارَكَ، وَيَقَالُ: أَشْرَكَتْ فَلَانًا، إِذَا جَعَلَتْهُ شَرِيكًا لَكَ فِي مَلْكِكَ (٢)، وَاسْتَعْمَلَ الرَّسُولُ ﷺ هَذَا الْفَظُّ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((تَكُونُ عِنْدَ الْيَتِيمَةِ هُوَ وَلِيَهَا وَوَارِثُهَا، فَأَشْرَكَتُهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَدْقِ)). (خ/تفسير القرآن/٤٦٠٠/٨/٢٦٥).

٣ - شَارَكَ: صَارَ شَرِيكًا لِغَيْرِهِ (٣)، وَاسْتَعْمَلَ الرَّسُولُ ﷺ هَذَا الْفَظُّ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيَهَا شَارِكُهُ فِي مَالِهِ فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا)). (خ/الشركة/٤٩٤/٥/١٣٣).

٤ - اشْتُرَاكُ: شَارَكَ غَيْرَهُ، فَصَارَ شَرِيكًا لَهُ (٤)، وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْفَظُّ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((اَشْتُرَكْتُ اَنَا وَعَمَّارٌ وَسَعْدٌ فِيمَا نُصِيبُ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: فَجَاءَ سَعْدٌ بِأَسِيرَيْنِ)). (د/البيوع/٢٣٨٨/٢/٢٧٧).

٥ - شِرْكُ: اشْتِراكٌ فِي الشَّيْءِ (٥)، وَاسْتَعْمَلَ الرَّسُولُ ﷺ هَذَا الْفَظُّ لِلدلَالَةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((الشُّفَعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ رَبْعَةٌ أَوْ حَائِطٌ)). (ن/البيوع/٤٦٦٠/٧/٣٤٧).

وَيُطَلِّقُ الشَّرِكَ عَلَى الْحَظْ وَالنُّصِيبِ (٦)، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدْرَ ثَمَنِهِ)). (خ/الشركة/٢٥٠٣/٥/١٣٧).

٦ - الشَّرِكَةُ (الشَّرِكَةُ): عَقْدٌ بَيْنِ اثْنَيْنِ فَأَكْثَرٍ لِلْقِيَامِ بِعَمَلٍ مُشَتَّرٍ، وَهِيَ فِي الأَصْلِ مُصْدِرُ الْفَعْلِ (شَرِكَ)، وَيَقَالُ: شَرِكتُهُ فِي الْأَمْرِ، إِذَا صَرَتْ لَهُ شَرِيكًا (٧).

(١) مقاييس اللغة . ٢٦٥/٣

(٢) مقاييس اللغة . ٢٦٥/٣ ، اللسان / شرك ، نيل الأوطار . ٣٥٢/٥

(٣) الصحاح . ١٣٠٧/٤

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، (شرك)

(٥) اللسان / شرك .

(٦) اللسان / شرك ، نيل الأوطار . ٩٥/٦

(٧) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج(٣٨) ، ص : ٣٦ .

والشركة في الاصطلاح: ((الخلطة وثبوت الحصة))^(١)، ويدل هذا اللفظ على خلط ملك الشركين فصاعداً.

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله:

- ((أَرْضِي لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا شَرْكَةٌ وَلَا قَسْمَةٌ إِلَّا جُوَارٌ)). (ن/البيوع/٤٧١٧/٣٦٧).

- ((قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفَعَةِ فِي كُلِّ شَرْكَةٍ لَمْ تُقْسِمْ)). (م/المساقاة/١٦٠٨/١٢٢٩).

٧- شريك: مشارك لغيره^(٢)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((بَاعَ شَرِيكٌ لِي دَرَاهِمَ فِي السُّوقِ نَسِيئَةً)). (خ/المناقب/٣٩٤٠/٢٧٢).

٨- شركاء: جمع : (شريك)^(٣)، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف ؛ وقد ورد ذلك في قوله: ((وَيُدْفَعُ إِلَى الشُّرَكَاءِ أَنْصِبَاؤُهُمْ وَيُخَلَّى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ)). (خ/العتق/٢٥٢٥/٥١٥).

(١) المرجع السابق ، ج (٣٨) ، ص : (٣٧) .

(٢) اللسان / شرك .

(٣) مقاييس اللغة ٣/٢٦٥ ، اللسان / شرك .

(٣٠٠)

الحقل السابع عشر:
((الألفاظ الدالة على الضياع والهلاك))

(٣٠١)

(١) مادة (ب غ ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الطلب ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (باغ).

الباغي : طالب الشيء، ويقال: بغي الرجل ضالته، إذا طلبها^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((سُئلَ عَنِ الْلُّقْطَةِ فَقَالَ: عَرَفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ بَاغِيَهَا فَأَدْهَا إِلَيْهِ)). (د/اللقطة/٥٣٣/١١٧٠٦).

(٢) مادة (ت ع س):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الهالك ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (تعس).

هذا اللفظ يدل على الهالك والانحطاط والسقوط، ويقال: تعس يتعرس تعسًا، إذا هلك أو خسر^(٢)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الهالك والخسارة، وقد ورد ذلك في قوله: ((تعس عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقُطْيَةِ وَالْخَمِيصَةِ)). (خ/الرقاق/٦٤٣٥/٢٥٣/١١).

(٣) مادة (ت ل ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الهالك والفناء ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - **أتلف**: أهلك ، ويقال: أتلف فلان ماله، إذا أفسنه تبذيرًا وإسرافاً^(٣)، قال ابن فارس: ((التاء واللام والفاء ككلمة واحدة، وهو ذهاب الشيء. يقال تلف يتلف تلفاً))^(٤).

وастعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على الهالك والفناء ، وقد ورد ذلك في قوله:

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ب غ ي) .

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ت ع س) .

(٣) أساس البلاغة ، مختار الصحاح ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ت ل ف) .

(٤) مقاييس اللغة ٣٥٣/١ .

(٣٠٢)

((مَنْ أَخْذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخْذَ يُرِيدُ إِثْلَافَهَا أَئْلَافَهُ اللَّهُ)).
(خ/الاستعراض/٢٣٨٧/٥٤).

٢- **إِثْلَافٌ**: مصدر للفعل (أَئْلَفَ) ، ويقال أتلف الشيء إثلافاً، إذا أهلكه وأفاه^(١)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الفناء والهلاك، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أَخْذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِثْلَافَهَا، أَتَلَفَهُ اللَّهُ)).
(ج/الصدقات/٢٤١١/٨٠٦).

٣- **الْتَّلْفُ**: مصدر (تَلَفَ) ، ويدل على الهلاك والفناء، ويقال: تلف الشيء يتلف تلفاً، إذا هلك^(٢)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكًا نَّيْرَانٍ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلْفَأَ، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا)).
(خ/الزكاة/١٤٤٢/٣٠٤).

٤- مادة (ت و ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الهلاك ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (الثَّوَى).

الثَّوَى: مصدر للفعل (تَوِي)، ويدل على الهلاك، وقيل: الثَّوَى هلاك المال وضياعه^(٣).
 واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الهلاك والخسارة، وجاء ذلك في قوله :
((مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَيِّلِ اللَّهِ دَعَتْهُ حَزَنَةُ الْجَنَّةِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا فُلَانُ هَلْمٌ فَادْخُلْ، فَقَالَ أَبْوَ بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ)).
(ن/الجهاد/٣١٨٤/٣٥٥).

٥- مادة (ج و ح):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الآفة التي تصيب المال فتهلكه ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

(١) مختار الصحاح ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ن (ت ل ف).

(٢) فتح الباري ، ج(٣) ، ص: (٣٠٤) ، أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ت ل ف).

(٣) سسن النسائي بشرح السيوطي ، وحاشية السندي ، ج(٦) ، حديث رقم : (٣١٨٤) ، ص:(٣٥٥) ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ت و ي).

(٣٠٣)

١ - جَائِحَةُ: آفة تهلك الأموال أو الشمار، وقيل: مصيبة تنزل بالرجل في ماله فتتلفه وتستأصله كله، كالسيل، أو الحريق ، وهي مأخوذة من الجوح، أي: الاستئصال والإهلاك^(١)، قال ابن فارس:

((الجيم والواو والخاء أصلٌ واحدٌ، وهو الاستئصال. يقال: جَاهَ الشيءَ يَجُوْحُهُ استأصله. ومنه اشتقاق الجائحة)^(٢).

والجائحة في الاصطلاح: الشدة والأفة التي تهلك الشمار والأموال فتستأصلها^(٣). واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا جَائِحَةَ فيما أُصِيبَ دُونَ ثُلُثِ رَأْسِ الْمَالِ)). (د/البيوع/٣٤٧٢/٢٩٩).

٢ - جَوَائِحُ: جمع: (جائحة) ، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف؛ وقد ورد ذلك في قوله: ((نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ السَّنِينَ، وَوَضَعَ الْجَوَائِحَ)). (د/البيوع/٣٣٧٤/٢٧٤).

(٦) مادة (س ق ط):

تدل هذه المادة في هذا المقل على المال الساقط على الأرض ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (ساقطة) .

الساقطة : ما يوجد ساقطاً من مال، أو متع ، ونحو ذلك، وهي من قولهم: سقط الشيء يسقط سقوطاً، فهو ساقط، إذا وقع على الأرض^(٤)، وتطلق أيضاً على اللقطة، ويراد بها المال الملقط من الأرض^(٥)، قال ابن فارس :

((السين والكاف والطاء أصل واحد يدل على الواقع، وهو مطرد. من ذلك سقط الشيء يسقط سقوطاً))^(٦).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ ؛ للدلالة على اللقطة وهي المال ، أو المتع الذي

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ج و ح) ، نيل الأوطار /٤ ، ١٧٩ ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (١٥) ، ص: (٦٧١) .

(٢) مقاييس اللغة ٤٩٢/١ .

(٣) معجم لغة الفقهاء ، ص: (١٥٧) .

(٤) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (س ق ط) .

(٥) فتح الباري ، حديث رقم : (٢٤٣٤) ، ج (٥) ، ص: (٨٨) .

(٦) مقاييس اللغة ٨٦/٣ .

(٣٠٤)

وَجَد ساقِطًا عَلَى الْأَرْضِ، وَقَد وَرَد ذَلِكَ فِي قُولَهُ: ((إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ... فَلَا يَنْفَرْ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلِّ شَوْكُهَا وَلَا تَحِلُّ سِاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ)). (خ/اللقطة/٢٤٣٤/٥/٨٧).

(٧) مادة (ض ل ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الشيء الضائع من كل ما يقتني ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (ضَالَّةٌ).

الضَالَّة : الشيء الضائع من كل شيء يقتني، كالحيوان، وغيره، ويقال: ضل الشيء ، إذا ضاع، وضل عن الطريق، إذا أضاعه^(١)، قال ابن فارس:

((الضاد واللام أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو ضياع الشيء وذهابه في غير حقه... قال ابن السكري: يقال أضللتُ بعيري، إذا ذهب منك))^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الشيء الضائع مما يقتني من حيوان، وغيره، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا يَأْوِي الضَالَّةُ إِلَّا ضَالٌ)). (د/اللقطة/١٧٢٠/١/٥٣٧).

(٨) مادة (ل ق ط):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التقاط المال الضائع من الأرض، ولا يعرف مالكه، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - التقط: أخذ الشيء الساقط على الأرض^(٣)، قال ابن فارس: ((اللام والقاف والطاء أصلٌ صحيح يدلُّ على أخذ شيءٍ من الأرض قد رأيته بعنةٍ ولم تردهُ، وقد يكون عن إرادةٍ وقصدٍ أيضًا. منه لَقْطُ الْحَصَى، وما أشبهه. ولِلقطةُ: ما التقطهُ الإنسان من مالٍ ضائع. ولِلقطِّ: المبودُ يُلْقَطُ... ولِلقطُّ، بفتح القاف: ما التقطت من شيءٍ... ويقولون: لَكُلُّ ساقطةً لاقطةً))^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الأثر مرادًا به أخذ الشيء الساقط على الأرض، ولا يعرف له مالك، وقد ورد ذلك في قوله: ((التقطَ دِينارًا فاشترى بهِ دَقِيقًا، فَعَرَفَهُ صَاحِبُ الدَّقِيقِ،

(١) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ض ل ل).

(٢) مقاييس اللغة ٣/٣٥٧.

(٣) اللسان / ل ق ط .

(٤) مقاييس اللغة ٥/٢٦٢ ، ٢٦٣ .

(٣٠٥)

فَرَدَ عَلَيْهِ الدِّينَارَ، فَأَخْذَهُ عَلَيْهِ وَقَطَعَ مِنْهُ قِيرَاطَيْنِ).
(د/اللقطة/٥٣٦/١٧١٥).

٢- **اللقطة (اللقطة)**: الشيء المقطط ، وهي مأخوذة من لقط ، إذا أخذ الشيء من الأرض^(١)، وورد هذا اللفظ بياسكن القاف وفتحها، وقيل: اللقطة اسم للمال المقطط، والالتقطان : العثور على الشيء من غير قصد ولا طلب^(٢)، واللقطة في اصطلاح الفقهاء: هي المال الضائع من ربه الذي يلتقطه غيره، أو الشيء الذي يجده المرء ملقى فيأخذه أمانة^(٣).

و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبِيلِي... وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا (لُقْطَتُهَا) إِلَّا لِمُعَرِّفٍ)).
(خ/البيوع/٤٢٠٩٠/٣١٧).

(٩) مادة (ن ش د):

تدل هذه المادة في هذا المثل على طلب الضالة والتعريف بها ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١- **نشد**: رفع صوته منادياً عن ضالته، وسائلأً عنها، ومعرفاً بها^(٤)، قال ابن فارس: ((الثون والشين والدال أصل صحيح يدل على ذكر شيء وتنويه، ونشد فلان فلاناً))
قال: نشدتك الله، أي: سألك بالله... ومنه إنشاد الشاعر... فأما أنشدت الضالة فمعناه عرفتها... وفي الحديث الشريف: "لا تحل لقطتها إلا لمنشده" ، أي: معرف. وأما نشدت الضالة، يعني طلبتها^(٥)).

و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على طلب الضالة، والتعريف بها والسؤال عنها، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ،

(١) مقاييس اللغة ٥/٢٦٢ ، ٢٦٣ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ل ق ط).

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣٥) ، ص: ٢٩٥.

(٣) المرجع السابق ، ج (٣٥) ، ص: ٢٩٥ ، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ج (٣) ، ص: ١٨٠ .

(٤) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ن ش د) .

(٥) مقاييس اللغة ٥/٤٢٩ ، ٤٣٠ .

(٣٠٦)

فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكُمْ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ ضَالَّةً فَقُولُوا: لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ .

(١) - الإنشاد: رفع الصوت لطلب الضالة، والتعریف بها، والسؤال عنها.

و جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ)). (ج/المسجد/٧٦٦/٢٥٢).

(٢) - المنشد: من يرفع صوته للتعریف، والسؤال عن ضاللة، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَلَا يُنَفِّرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلِي شَوْكُهَا، وَلَا تَحْلُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ)). (خ/اللقطة/٢٤٣٤/٨٧).

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (ن ش د) .

(٢) اللسان / ن ش د .

(٣٠٧)

الحقل الثامن عشر:

((الألفاظ الدالة على الأحوال الشخصية))

(٣٠٨)

(١) مادة (ت ر ك):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما يتركه الميت من ميراث ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (التركة) .

التركة : اسم مأْخوذ من ترك الشيء يتركه تركاً، وتركة الرجل يراد بها ما يتركه من ميراث^(١)، والتركة في الاصطلاح: ((هي كُل ما يخلفه الميت من الأموال والحقوق الثابتة مطلقاً))^(٢).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَ بِتَرْكَتِهِ فَقَدُوا جَامِنْ فِضَّةٍ مُخْوَصًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَحْلَفُهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)). (خ/الوصايا/٤١٠/٥/٢٧٨٠).

(٢) مادة (ص د ق):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على مهر المرأة الذي يسمى بالصدق ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - أَصْدَق: أعطى المرأة مهرها^(٣)، وألفاظ مادة (ص د ق) كلها مأْخوذة في الأصل من فعل واحد هو (صدق)، وهذا الأصل يدل على نقيض الكذب، ومنه (الصدق) التي تعد مصطلحاً إسلامياً شائعاً، وتدل على صدق فعل صاحبها^(٤)، قال ابن فارس: ((الصاد والدال والكاف أصل يدل على قوة في الشيء قوله قوله... والصدق: صداق المرأة، سمي بذلك الصدق: خلاف الكذب، سمي لقوته في نفسه... والصدق: صداق المرأة، سمي بذلك لقوته وأنه حق يلزم))^(٥).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على مهر المرأة ، وقد ورد ذلك في قوله:

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ت ر ك) .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (١١) ، ص: ٢٠٦ .

(٣) اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (ص د ق) .

(٤) التطور الدلالي ، ص: ٢١٦ ، ٢١٧ .

(٥) مقاييس اللغة ٣٣٩/٣ .

(٣٠٩)

((مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ مَعَهُ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثُنتِي عَشْرَةً أُوْقِيَّةً)).
(ن/النکاح/٣٣٤٩/٤٢٨).

٢ - **الصَّدَاق**: مهر المرأة^(١)، وسمى بذلك لقوته وثبوته؛ لأنَّه حق يلزم تأدبيه^(٢)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مَعَهُ أَعْتَقَ صَفِيَّةً، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا)). (خ/النکاح/٥٠٨٦/١٢٩).

٣ - **الصُّدُق**: جمع (صداق)، ويراد به مهر المرأة ، واستعمل هذا الجمجم في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ كَانَ أَوْلَأَكُمْ بِهِ النَّبِيُّ مَعَهُ)). (ن/النکاح/٣٣٤٩/٤٢٨).

٤ - **الصَّدَقَة**: مهر المرأة ، قال ابن فارس:

((الصاد والدال والقاف أصل يدل على قوة الشيء... والصاد: صداق المرأة...
ويقال: صداق، وصدقة، وصدقة). قال الله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَتْهُنَّ نَحْلَةٌ﴾^(٣)).
وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَغْلُوا صَدَقَةَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ، لَكَانَ أَوْلَأَكُمْ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ مَعَهُ)). (ت/النکاح/١١١٤/٤٢٣).

(٣) مادة (ع ول):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الإنفاق والرعاية للمحتاجين ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (عال).

عال : لفظٌ مأْخوذٌ من العول، وهو القرب والدُّنْيَا، ويقصد به القيام بالنفقة على المحتاجين، ويقال: عال عياله يعولهم، إذا أنفق عليهم، وكفاهم لقمة العيش، وقام بما يحتاجون إليه من القوت والكسوة، وغير ذلك^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على هذا

(١) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ص د ق) .

(٢) مقاييس اللغة ٣٣٩/٣ .

(٣) سورة النساء ، الآية : (٤) .

(٤) مقاييس اللغة ٣٣٩/٣ .

(٥) الصحاح ١٤٤٨/٤ ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، (ع ول) :

(٣١٠)

المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ عَالَ ثَلَاثَةً مِنَ الْأَيَّامِ، كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ)). (ج/الأدب/٣٦٨٠/٢٠١٢).

(٤) مادة (كـ لـ لـ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الكلالة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (كلالة) .

والكلالة : مختلف في تفسيرها ، فقيل : اسم للميت الذي لا ولد له ولا والد ، وقيل اسم لكل وارث ليس بولد ولا والد^(١) ، وقال ابن حجر : ((هي اسم المال الموروث ، وقيل : اسم الميت ، وقيل : اسم الإرث))^(٢) ، وإطلاقها على الميت الذي لا ولد ولا والد له هو أشهر الأقوال .

وقيل الكلالة عند الفقهاء: اسم للورثة ما عدا الولد والوالد^(٣) ، قال ابن فارس: ((الكاف واللام أصول ثلاثة صاحب... ومن الباب الكل: العيال، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَنَهُ﴾). ويقال الكل: اليتم،... فأما الكلالة فقال محمد^(٤): الكلالة هم الرجال الورثة، كما قال أعرابياً: ((مالٍ كثير، ويرثني كلالة...))، قال: وهو مصدر من تكالله النسب، أي: تعطف عليه... والعلماء يقولون في الكلالة أقوالاً متقاربة. قالوا: الكلالة: بنو العم الأبعد... والعرب تقول: لم يرثه كلالة، أي: لم يرثه عن عرضٍ بل عن قربٍ واستحقاق)^(٥).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به الكلالة التي سبق ذكر معناها .

وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ، فَنَزَّلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ)). (خ/الوضوء/١٩٤/١١/٣٠).

(٥) مادة (مـ هـ رـ):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على صداق المرأة ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

(١) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، (كـ لـ لـ) .

(٢) فتح الباري ، ج(٨) ، ص:(٢٤٤) ، عمدة القاري ١٨/١٩٥ .

(٣) القاموس الفقهي ، ص: (٣٢٤) .

(٤) محمد بن يزيد المرد .

(٥) مقاييس اللغة ٥/١٢١ ، ١٢٢ ، الآية في سورة النحل برقم : (٧٦) .

(٣١١)

١ - **أَمْهُر**: جعل للمرأة مهراً^(١) ، قال ابن فارس: ((الميم والهاء والراء أصلان يدل أحدهما على أجر في شيء خاص، والآخر شيء من الحيوان. فال الأول المهر: مهر المرأة أجرها... فإذا زوجتها من رجل على مهر قلت أمهيرتها)).^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على إعطاء مهر المرأة، وقد ورد ذلك في قوله: ((زوجها النجاشي وأمهيرها أربعة آلاف)). (ن/النكاح/٤٢٩/٦/٣٣٥٠).

٢ - **مَهْر**: صداق المرأة^(٣)، والمهر عند الفقهاء: ما يدفعه الزوج إلى زوجته بعقد الزواج^(٤)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فإن دخل بها المهر بما استحلف من فرجها)). (ت/النكاح/٤٠٨/٣/١١٠٢).

(٦) مادة (ورث):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما يتركه الميت لورثته من مال، أو متع، ونحو ذلك ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - **وَرِثَ**: صار له نصيب من الميراث، وقيل: الميراث هو كل ما حصل عليه المرء من غير تعب ولا مشقة^(٥)، ومن معاني الإرث في اللغة: الأصل، والأمر القديم الذي توارثه الآخر عن الأول ويراد به انتقال الشيء من قوم إلى قوم آخرين^(٦).

والإرث في الاصطلاح: حق يثبت لمستحقه بعد موته من كان له ذلك القرابة بينهما، أو نحوها^(٧)، قال ابن فارس:

(١) القاموس المحيط / م - هـ .

(٢) مقاييس اللغة / ٥ - ٢٨١ .

(٣) القاموس المحيط ، اللسان ، (م - هـ) .

(٤) القاموس الفقهي ، ص: (٣٤١) .

(٥) المفردات في غريب القرآن ، المصباح المنير ، (ورث) .

(٦) الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج (٣) ، ص: (١٧) .

(٧) المرجع السابق ، ص : (١٧) .

((الواو والراء والثاء: كلمة واحدة هي الورثة. والميراث أصله الواو. وهو أن يكون الشيء لقوم ثم يصير إلى آخرين بحسب، أو سبب)).^(١)

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على التركة، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنْتُ غُلَامًا لعُقْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ وَمَاتَ وَرِثَنِي بَيْتُهُ)).
خ/كتاب المكاتب ٢٥٦٥/٥/١٩٦.

٢ - وَرَثَ: أشرك غيره في الميراث، وقيل: أدخله في ماله على ورثته، فجعله وارثاً^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ دِيَةَ جَنِينَهَا غُرَّةً: عَبْدٌ، أَوْ وَلِيدَةً، وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا وَوَرَثَهَا وَلَدَهَا)).
م/القسامة ١٦٨١/٣/١٣١.

٣ - ثُرَاثٌ: الشيء الذي ورث، والتاء فيه عوض عن الواو، ويسمى بالإرث، والميراث، وهو انتقال القنية الموروثة من الميت إلى غيره من يرثه^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ نَفَضَ بِيَدِهِ فَقَالَ: عَجِّلْتُ مَنِيَّتُهُ قَلْتُ بِوَاكِيهِ قَلْ ثُرَاثُهُ)).
ت/الزهد ٢٣٤٧/٤/٤٩٧.

٤ - مِيرَاثٌ: إرث ، وهو اسم لما ورث^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى لَهَا بِالْغُرَّةِ تُؤْفَقُتْ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا)).
خ/الفرائض ٦٧٤٠/١٢/٢٤.

٥ - مَوَارِيثُ: جمع ميراث^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف، وذلك في قوله: ((الْمَرْأَةُ تَحُوزُ ثَلَاثَةَ مَوَارِيثَ: عَتِيقَهَا وَلَقِيطَهَا وَوَلَدَهَا الَّذِي لَا عَنَتْ عَلَيْهِ)).
ت/الفرائض ٢١١٥/٤/٣٧٣.

(١) مقاييس اللغة ٦٥٠/٦ .

(٢) الصحاح ١/٢٦٠ ، اللسان ، المصباح المنير ، القاموس المحيط ، (ورث) .

(٣) المفردات في غريب القرآن ، المغرب ، اللسان ، المصباح المنير ، (ورث) .

(٤) اللسان ، الكليات ، (ورث) .

(٥) اللسان / ورث .

٦- وَارِثٌ: من يرث غيره^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ، وَالْخَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ)).
(ت/الفرائض/٢١٠٣/٤٣٦٧).

٧- الْوَرَثَةُ: جمع: (وارث)^(٢)، وهو من يرثون غيرهم ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ الْعَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةٍ الْقَتِيلِ عَلَى قَرَابِهِمْ، فَمَا فَضَلَ فَلِلْعَصَبَةِ)).
(د/الديات/٤٥٦٤/٥٩٨).

(٧) مادة (ي ت م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الitem، وهو فقدان الولد لأبيه قبل بلوغه ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- مُؤْتَمَةٌ: امرأة ذات أولاد أيتام^(٣)، قال ابن فارس: ((الباء والباء والميم. يقال: الitem في الناس من قبل الأب، وفي سائر الحيوان من جهة الأم. ويقولون لكل منفرد يتيم))^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على الitem، وقد ورد ذلك في قوله: ((حَدَّثَنَا أَنَّهَا مُؤْتَمَةٌ، فَأَمَرَ بِمَزَادِهَا)).
(خ/المناقب/٣٥٧١/٦٥٨٠).

٢- مُؤْتَمَةٌ: ذات أيتام^(٥)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَأَخْيَرَتُهُ أَنَّهَا مُؤْتَمَةٌ. لَهَا صِبَيَانٌ أَيْتَامٌ)).
(م/المساجد/٣١٢/٤٧٥).

٣- الْيُتَمُّ: فقدان الولد لأبيه قبل بلوغه^(٦)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا يُتَمَّ بَعْدَ احْتِلَامٍ)).
(د/الوصايا/٢٨٧٣/٢٨٧٣).

(١) اللسان / ورث .

(٢) المصدر السابق / ورث .

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ي ت م) .

(٤) مقاييس اللغة ٦/١٥٤ .

(٥) النهاية في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ي ت م) .

(٦) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ي ت م) .

(٣١٤)

٤- **الْيَتِيم**: من مات أبوه قبل بلوغه ، فإذا بلغ زال عنده اليتم^(١) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَأَكُلُّ مَالِ الْيَتِيم)).
(خ/الوصايا/٢٧٦٦/٥/٣٩٣).
وقوله : ((وَكَانَتْ يَتِيمَةً فِي حَجْرِ أَبِيهِ بَكْرٍ)).
(د/الفرائض/٢٩٢٣/٢/٤٣).

٥- **يَتَامَى**: جمع (يتيم) ، ويجمع أيضاً على: (أيتام)^(٢) ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَلَذِي قَرَابَتِهِ خُمُسُ الْخُمُسِ، وَلِيَتَامَى مِثْلُ ذَلِكَ)).
(ن/الفيء/٤١٥٨/٧/١٥٢).

(١) المفردات في غريب القرآن ، القاموس المحيط ، (ي ت م) .

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ي ت م) .

الحقل التاسع عشر:

((الألفاظ الدالة على البخل والكرم))

(١) مادة (ب خ ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على البخل والامتناع عن البذل والعطاء ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١- **بَخْلٌ**: شَحٌّ ، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ للدلالة على صفة ذميمة تدل على البخل^(١)، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَمْرَهُمْ بِالْبَخْلِ فَبَخْلُوا)). (د/الزكاة/١٦٩٨/٥٣٠).

٢- **بَخْلٌ**: رمى غيره بالبخل ، إذا نسبه إلى البخل^(٢)، واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ للدلالة على رمي الغير بالبخل، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَوْ يُبَخْلُونِي فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ)). (م/الزكاة/١٠٥٦/٧٣٠).

٣- **بَاخِلٌ**: على وزن (فَاعِل)، وهو من صيغ الصفة المشبهة^(٣)، ويقصد به ذو البخل. واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذكره في الحديث السابق .

٤- **الْبَخْلُ (البَخَلُ)**: لغتان، ويقال: بَخْلٌ يَبْخَلُ بُخْلًا وَبَخْلًا، والبخل^(٤) ضد الكرم. وهناك من يرى أن البخل والشح على معنى واحد، ويرى آخرون وجود فرق بينهما، واحتلوا في التحديد الدقيق لمدلول كل كلمة منها على أقوال كثيرة، ومنها :

(١) البخل أن يدخل المرء بما في يده، والشح أن يدخل بما في أيدي الناس.

(٢) الشح أشد من البخل .

(٣) البخل خاص بالمال، والشح عام في المال وغيره.

وهما صفتان ذميتان تعوذ منها الرسول ﷺ، وقيل: البخل على ضررين هما: بخل

(١) الفعل في القرآن الكريم، أبو أوس الشمساني، ط(١)، الكويت، ذات السلسل، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص: (٧٢).

(٢) اللسان / ب خ ل .

(٣) المغني الجديد في علم الصرف، محمد الحلوي، ط(٢)، بيروت، دار الشرق العربي، (ت.د.)، ص: (٢٧٦).

(٤) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ش ح ح) .

(٥) التعريفات، ص: (٤٢)، الفروق اللغوية، محمد عبد الرحمن الشاعر، ط(١)، الرياض، مكتبة العبيكان، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ص: (٢٥٤) - (٢٥٩).

بِعَقْنَيَاتِ الْفَرَدِ نَفْسَهُ، وَبِخَلِ بِعَقْنَيَاتِ غَيْرِهِ، وَهَذَا النَّوْعُ الْأَخِيرُ أَكْثَرُهَا ذَمَّاً^(١)، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ﴾^(٢).
وَالْبَخْلُ فِي الْاَصْطِلَاحِ: إِمْسَاكُ الْمُقْتَنَيَاتِ عَمَّا لَا يَحْتُقُ حَبْسُهَا عَنْهُ، وَيَقَابِلُهُ الْجُودُ^(٣).
وَقَيْلٌ: الْبَخْلُ فِي الشَّرْعِ مَنْعُ الْوَاجِبِ^(٤).

وَجَاءَ لِفَظُ (الْبَخْل) بِسَكُونِ الْخَاءِ وَفَتْحِهَا فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى تَلْكَ الصَّفَةِ الْذَّمِيمَةِ الَّتِي تَبْنِدُهَا الشَّرِيعَةُ إِلَيْسَامِيَّةً، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ:
— ((أَمْرَهُمْ بِالْبَخْلِ فَبَخَلُوا)). (د/الزَّكَاة/١٦٩٨/١/٥٣٠).
— ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْبَخْلِ وَالْهَرَمِ)). (د/الْحَرْوَف/٣٩٧٢/٢/٤٢٧).

٥- **بَخِيلٌ**: عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ)، وَهُوَ مِنْ أَوْزَانِ الصَّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ^(٥)، وَيَدِلُ عَلَى مَنْ اتَّصَفَ بِالْبَخْلِ، وَيَقْصُدُ بِهِ الشَّحِيقُ، وَضَدُّهُ السُّخْنِيُّ، وَوَرَدَ هَذَا الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ: ((ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَيْتَانِ مِنْ حَدِيدٍ)). (خ/اللِّبَاس/٥٧٩٧/١٠/٢٦٧).

٦- **مَبْخَلَةٌ**: اسْمٌ عَلَى وَزْنِ (مَفْعَلَةٍ)^(٦)، وَيَدِلُ عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي يَحْمِلُكَ عَلَى الْبَخْلِ^(٧).
وَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ لِلدلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْوَلَدَ يَحْمِلُ أَبُوهِهِ عَلَى الْبَخْلِ، فَيَخْلَانُ بِالْمَالِ لِأَجْلِهِ^(٨)، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ)). (ج/الأَدْب/٣٦٦٦/٢/١٢٠٩).

(١) المفردات في غريب القرآن ، القاموس المحيط ، (ب خ ل) .

(٢) سورة النساء ، الآية: (٣٧) .

(٣) المفردات في غريب القرآن / ب خ ل .

(٤) المصباح المنير ، تاج العروس ، (ب خ ل) .

(٥) مناهل الرجال ، ص: (١٣٩) ، التطبيق الصرفي ، عبده الراجحي ، ط(د) ، بيروت ، دار النهضة ، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م ، ص: (٨١) .

(٦) البسيط في علم الصرف ، شرف الدين علي الراجحي ، ط(د) ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، ١٩٩٥م ، ص: (٧٧) .

(٧) اللسان / ب خ ل .

(٨) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ب خ ل) .

(٢) مادة (س خ و / ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الجود والكرم، وعدم البخل ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - سخاوة: جود وكرم ، ويقال: سخا يسخو سخاوة، إذا جاد^(١).
 وقيل: السخاوة أخذ المال بطيب نفس من غير سؤال، أو إلحاد^(٢)، قال ابن فارس: ((السين والخاء والحرف المعتل أصل واحد، يدل على اتساع في شيء وانفراج...))
 ومن هذا القياس: السخاء: الجود؛ يقال: سخا يسخو سخاوة وسخاء، يمدّ ويقصّر.
 والستّحيّ الججاد^(٣).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على من أخذ المال بطيب نفس ومن غير سؤال، أو إلحاد، وهذا دليل على كرمه وجوده، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضْرَةً حُلُوَّةً، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِيَشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ)).
 (خ/الزكاة/١٤٧٢/٣٣٥).

٢ - سخيٌّ: كريم ، وضده البخيل، ويقال: رجل سخي، أي: كريم، وقوم أسيخاء، أي: كرماء^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((الستّحيّ قرِيبٌ مِنَ اللَّهِ، قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ... وَلَجَاهِلٌ سَخِيٌّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَابِدٍ، بَخِيلٍ)).
 (ت/البر/١٩٦١/٤٣٠).

(٣) مادة (ش ح ح):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على البخل ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - شحٌّ: بخل ، وقيل: الشح عام ، والبخال خاص بالمال^(٥)، وقيل : الشح أن يدخل

(١) اللسان ، القاموس المحيط ، (س خ و).

(٢) فتح الباري/٣/الزكاة/١٤٧٢/٣٣٥.

(٣) مقاييس اللغة ١٤٦/٣، ١٤٧.

(٤) مقاييس اللغة ١٤٧/٣ ، أساس البلاغة ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (س خ و).

(٥) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ش ح ح).

الرجل بمال غيره، والبخل أن يدخل ماله، وقيل: معناهما واحد، وهناك أقوال كثيرة^(١) ، والشُّح في المنع أبلغ من البخل، والشُّح بمنزلة الجنس، والبخل بمنزلة النوع^(٢) ، قال ابن فارس:

((الشَّين والخاء، الأصل فيه المنع، ثم يكون منعاً مع حِرص. من ذلك الشُّح، هو البُخْل مع حِرص))^(٣) ، والشُّح في الاصطلاح: منع ما وجب عليك^(٤) .

وكان هذا المعنى معروفاً في الجاهلية، فانتقل بدلاته اللغوية إلى العصر الإسلامي، واكتسب دلالة شرعية تضاف إلى تلك الدلالة اللغوية، فأصبح يطلق على قيام المرء بمنع ما أوجبه الله عليه، كمنع إخراج الزكاة، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ للدلالة على البخل، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا يجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي مَنْخَرِي مُسْلِمٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ)). (ن/الجهاد/٣١٤/٦٣٢١).

- **شَحِيقٌ**: صفة مشبهة مأحوذة من الشُّح على وزن (فعيل)، وتدل على من اتصف بالبخل ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المرء البخيل ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ أَبَا سُفِيَّانَ رَجُلًا شَحِيقًا)). (خ/النفقات/٥٣٧٠/٩٥١٤).

(٤) مادة (ش ر ف):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الشُّح والطمع ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (إِشْرَافٌ) .

الإشراف: التطلع إلى الشيء والطمع فيه^(٥) ، وأصل هذه المادة يدل على العلو والارتفاع ، قال ابن فارس:

((الشَّين والراء والفاء أصل يدل على علوٌ وارتفاع. فالشَّرف: العلو، والشرف: الرجل العالى))^(٦) .

(١) ذكرت هذه الأقوال في ص: (٤٩٧).

(٢) عون المعبود بشرح سنن أبي داود، ج(٥)، ص:(١١٥).

(٣) مقاييس اللغة ١٧٨/٣.

(٤) عمدة القاري ١٨٣/٢٤.

(٥) النهاية في غريب الحديث/ش ر ف ، سنن النسائي بشرح السيوطي، وحاشية السندي، ج(٥)، ص:(١٠١).

(٦) مقاييس اللغة ٢٦٣/٣.

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على التطلع إلى المال والطمع فيه، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصِرَةٌ حُلُوةٌ، فَمَنْ أَخْدَهُ بِسَخَاوَةٍ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخْدَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ)). (ت/صفة القيامة/٢٤٦٣/٤/٥٥٣).

(٥) مادة (ط م ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على نزوع النفس إلى الشيء، والحرص عليه،

وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (طَمْعٌ).

الطعم : نزوع النفس إلى الشيء مع الحرث الشديد عليه^(١)، قال ابن فارس: ((الطاء والميم والعين أصل واحد صحيح يدل على رجاء في القلب قوي للشيء. يقال: طَمْعٌ في الشيء طَمْعاً)).^(٢)

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على نزوع النفس إلى الشيء مع الحرث عليه، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الْمُضَعِّفُ الَّذِي لَا زَبَرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِي كُمْ تَبَعًا لَا يَتَبَعُونَ أَهْلًا، وَلَا مَالًا. وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمْعٌ)). (م/الجنة/٢٨٦٥/٤/٢١٩٨).

(٦) مادة (ك ر م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الإهداء ، والجيد النفيس من الأموال ، وجاءت

في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - **أَكْرَمَ**: أعطى هدية^(٣) ، والكرم ضده البخل ، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الإهداء ، وقد ورد ذلك في قوله: ((سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ، فَنَهَاهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُطْرِقُ الْفَحْلَ فَنَكْرُمُ. فَرَخَّصَ لَهُ فِي الْكَرَامَةِ)). (ت/اليوم/١٢٧٤/٣/٥٧٣).

(١) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (ط م ع) .

(٢) مقاييس اللغة ٣/٤٢٥.

(٣) تاج العروس / ك ر م .

٢- **الكرامة**: مصدر الفعل (كَرُّم)، وتدل على المدية والعطاء^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ، فَنَهَاهُ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُطْرِقُ الْفَحْلَ فَنُكَرِّمُ . فَرَخَّصَ لَهُ فِي الْكَرَامَةِ)). (ت/البيوع/١٢٧٤/٥٧٣).

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به إكرام الله للإنسان بما منَّ عليه من نعم كثيرة، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَدْ أَتَانِي اللَّهُ مِنْ الْإِبْلِ وَالْغَنَمِ وَالْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، قَالَ: فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَا لَا فِلْيَرُ عَلَيْكَ أَثْرُ نِعْمَةِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ)). (ن/الزينة/٥٢٩/٨).

٣- **الكريمة**: الجيد النفيس من الأموال التي تتعلق بها نفس مالكها^(٢)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَمَمَّا مَنِ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ وَأَطَاعَ الْإِمَامَ، وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ... كَانَ تَوْمَهُ وَتَبْهَهُ أَجْرًا كُلُّهُ)). (ن/الجهاد/٣١٨٨/٦).

٤- **الكرائم**: جمع: (كَرِيمَة)^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به الجيد النفيس من الأموال ، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاتٍ مِّنْ أَمْوَالِهِمْ، وَتَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمٌ أَمْوَالَ النَّاسِ)). (خ/الزكاة/١٤٥٨/٣).

٥- **مُكْرُمَة**: الكرامة، أي: العطية^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَا تَغْلُبُوا صُدُقَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُكْرُمَةً وَفِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ أَوْلَكُمْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ)). (ن/النكاح/٣٤٩/٦).

(٧) مادة (م س ك):

تدل هذه المادة في هذا المقال على البخل ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (مُمسِكٌ).

(١) تاج العروس / كرم.

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (كرم).

(٣) تاج العروس / كرم.

(٤) سنن النسائي بشرح السيوطي ، وحاشية السندي ، ج(٦)، ص:(١١٧).

المسك : الرجل البخيل^(١)، قال ابن فارس:

((الميم والسين والكاف أصل واحد صحيح يدل على حبس الشيء، أو تحبسه.
والبخيل ممسكٌ. والإمساك: البخل؛ وكذا المساك والممساك والممسك: البخيل أيضًا)).^(٢)

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ؛ للدلالة على البخيل الذي يمسك
عن الإنفاق في سبيل الله، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعَبَادُ فِيهِ إِلَّا
مَلَكَانِ يَئْرِزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفًا، وَيَقُولُ الْأَخْرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ
مُمْسِكًا تَلَفًا)).
(خ/الزكاة/٤٢/١٤٤٢).^(٣)

(٨) مادة (ن ف س):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الشيء الجيد النفيس ، وجاءت في معجم
الدراسة بلفظين هما:

١ - **أنفسُ**: أفضل الشيء، وأجوده، وأكرمه^(٤)، قال ابن فارس:
(النون والفاء والسين أصل واحد يدل على خروج النسيم كيف كان، من ريح،
أو غيرها، وإليه يرجع فروعه. منه التنفس: خروج النسيم من الجوف. وت نفس الله كربته...
والنفس: كل شيء يفرج به عن مكروب. وفي الحديث ((لَا تُسُبُوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مِنْ نَفْسِ
الرَّحْمَنِ))^(٥) يعني أنها روح يتنفس به عن المكروبين... وشيء نفيس، أي: ذو نفس
وخطير يتنافس به)).^(٦)

وастعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الشيء النفيس، وقد ورد ذلك
في قوله: ((فَقَالَ: أَصَبَتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ)).
(خ/الوصايا/٥/٢٧٧٢).^(٧)

(١) اللسان / ب خ ل ، القاموس المحيط / م س ك .

(٢) مقاييس اللغة ٥ / ٣٢٠.

(٣) الصحاح ، تاج العروس ، (ن ف س) .

(٤) ورد الحديث عند أبي داود، والترمذى، وابن ماجة برواية: ((لَا تُسُبُوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مِنْ رَوْحِ الله))، وينظر:
(ج/٣٧٢٧/٢٢٨).

(٥) مقاييس اللغة ٥ / ٤٦٠، ٤٦١.

٢ - النفيس: الشيء الأفضل والأجود الذي يتنافس الناس فيه؛ لعظم قيمته^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ)). (خ/الوصايا/٢٧٦٤/٥/٣٩٢).

(٩) مادة (و ع ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على البخل، واستيفاء الحق^(٢)، وجاءت في معجم الدراسة بلفظين هما:

١ - أوعى: قتر وشح بالنفقة، وغيرها، وأصله مأخوذ من الوعاء الذي يجمع فيه المال^(٣). قال ابن فارس:

((اللَّوَاءُ وَالْعَيْنُ وَاللِّيَاءُ: كُلُّمَةٍ تَدُلُّ عَلَى ضَمِّ شَيْءٍ. وَأَوْعَيْتُ الْعِلْمَ أَعْيَهُ وَأَعْيَا. وَأَوْعَيْتُ الْمَتَاعَ فِي الْوِعَاءِ أَوْعِيَهُ)).^(٤).

ويقال: وعي الشيء وأوعاه، إذا حفظه، ووعي الشيء في الوعاء، وأوعاه، إذا جمعه، وأوعى عليه، إذا قتر عليه^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على عدم التقتير والتضييق في النفقة في وجوه البر، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الرُّبَّيرُ، فَأَتَصَدِّقُ؟ قَالَ: تَصَدِّقِي، وَلَا تُؤْعِي فَيُؤْعِي عَلَيْكِ)). (خ/الحبة/٢٥٩٠/٥/٢١٧).

٢ - استوعى: استوفى حقه، وأصله مأخوذ من الوعاء^(٦)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((اسْقِ يَا رُبَّيرٌ - فَأَمْرَأَهُ بِالْمَعْرُوفِ... ثُمَّ قَالَ: اسْقِ، ثُمَّ اخْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ - وَاسْتَوْعِي لَهُ حَقَّهُ)). (خ/المساقاة/٢٣٦٢/٥/٣٩).

(١) مختار الصحاح، تاج العروس، (ن ف س).

(٢) المخصص، ٣٨٩/٤، النهاية في غريب الحديث، القاموس الحيط، (و ع ي)، نيل الأوطار ١٩/٦.

(٣) اللسان، القاموس الحيط، (و ع ي).

(٤) مقاييس اللغة ١٢٤/٦.

(٥) اللسان، القاموس الحيط، (و ع ي).

(٦) النهاية في غريب الحديث/ و ع ي.

١٠) مادة (ي د ي):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على البخل والحرص على سؤال المال من الناس ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (اليد) .
 اليد السفلی : اليد التي تسأل الناس ؛ لطلب المال ، وقيل: البخلة.
 وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف مراداً به هذا المعنى، وذلك في قوله: ((الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِّنَ الْيَدِ السُّفْلَى فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفَقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ)). (خ/الزكاة/١٤٢٩/٣/٢٩٤).

الحقل العشرون:

((الألفاظ الدالة على الأمانة والخيانة))

(١) مادة (أ م ن):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الثقة، وضدتها الخيانة ، وجاءت في معجم الدراسة

بألفاظ هي:

١ - **ائْتَمَنَ**: وُثِقَ به ، وهو مؤمن، أي: موثوق به، ويتَّخِذُ حافظاً أميناً^(١) ، قال ابن فارس:

((الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة.. والآخر التصديق))^(٢).

وقد جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على من جعل أميناً يُوثق به، وقد ورد ذلك في قوله: ((كُنْتُ أَكْتُبُ لِفُلَانَ نَفَقَةً أَيْتَمَ كَانَ وَلِيَهُمْ فَعَالَطُوهُ بِالْفِدْرَهِ... سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ: أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ اتَّهَمَكَ)). (د/البيوع/٣٥٣٤/٣١٢/٢).

٢ - **أَمَانَة**: ضد الخيانة، وهي مصدر من أمن الرجل أمانة، فهو أمين، أي: إذا صار كذلك^(٣) ، والأمانة بمعنى الوديعة، ويقال: أودعت زيداً مالاً، إذا جعلته عنده وديعة^(٤). والأمانة تبني على الثقة والاطمئنان في التعامل بين الطرفين^(٥) ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث؛ للدلالة على عدم الخيانة، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَعْجِبُ بِأَمَانَتِهِ وَتَسْتَأْجِرُهُ)). (ن/الطهارة/١٠٠/١/٧٧).

٣ - **الأَمَانَات**: جمع: (أمانة)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف في قوله: ((قَدْ مَرِجَتْ عَهُودُهُمْ وَخَفَتْ أَمَانَاتُهُمْ)). (د/الملاحم/٤٣٤٣/٥٢٧/٢).

٤ - **الأَمِين**: الرجل المؤمن الذي يوثق به، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف في قوله: ((الثَّاجِرُ الْأَمِينُ الصَّدُوقُ الْمُسْلِمُ، مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)). (ج/التجارات/٢١٣٩/٧٢٤).

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس الحيط ، (أ م ن) .

(٢) مقاييس اللغة ١٣٣/١ .

(٣) أنس الفقيه، ص: (٢٤٨) .

(٤) أساس البلاغة/أ م ن.

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٩)، ص: (٤٨) .

٥ — المؤمن: صفة لمن يوثق به، وهو الرجل الأمين، ومؤمن القوم هو من يثقون به، ويتحذونه أميناً حافظاً، ويقال: ائمن الرجل، فهو مؤمن^(١)، واستعمل الرسول الكريم ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على المرء الذي يوثق به، ويتحذه الناس أميناً^(٢)، وقد ورد ذلك في قوله: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَشَارُ مُؤْمِنٍ). (ت/الأدب/٢٨٢٢/١١٥).

(٢) مادة (ح ول):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على التوصل إلى الشيء عن طريق الحيلة ، وجاءت في

معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (احتال) :

احتال : طلب الشيء بالحيلة ، وقيل : الحيلة اسم من الاحتيال^(٣)، ويقصد به التوصل إلى الشيء المقصود بطريقة خفية^(٤)، قال ابن فارس: ((الحاء والواو واللام أصل واحد، وهو تحركٌ في دورٍ...والحيلة والخويل والمحاولة من طريقٍ واحد... لأنه يدور حوالى الشيء ليذركه^(٥))).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى وذلك في قوله: ((كان رسول الله ﷺ يأمر بالصدقة، فيحتال أحدنا حتى يجيء بالمد)). (خ/تفسير القرآن/٤٦٦٩/٨/٣٣٠).

(٣) مادة (خ ل ب):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الخداع والغش ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظٍ واحدٍ هو: (الخلابة) .

الخلابة : الخديعة في البيع، وغيره^(٦) ، قال ابن فارس:

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (أ م ن) .

(٢) النهاية في غريب الحديث /أ م ن.

(٣) مختار الصحاح/ح ول.

(٤) اللسان ، القاموس المحيط ، (ح ول) .

(٥) معجم مقاييس اللغة /٢١٢.

(٦) سنن ابن ماجه بشرح السندي، ج(٣)، ص: (٥٦)، اللسان / خ ل ب ، نيل الأوطار ١٩٤/٥ .

((الخاء واللام والباء أصول ثلاثة: أحدها إمالة الشيء إلى نفسك... فال الأول: مخلب الطائر؛ لأنَّه يختلُّ به الشيء إلى نفسه... ومن الباب الخلابة: الخداع))^(١).

واستعمل الرسول ﷺ هذا اللفظ؛ للدلالة على الخديعة في البيع والشراء، وذلك في قوله: ((بيع المحفلات خلابة. ولا تحلُّ الخلابة لِمُسْلِمٍ)). (ج/التجارات/٢٤١). (٧٥٣/٢/٢٤١).

(٤) مادة (ذ م م):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الحق، والعهد، والضمان ، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ - ذمّام: لفظ يدل على الحق، والعهد، والضمان، وقيل: جمع: (ذمة)^(٢)، والذمة: لفظ يدل على أكثر من معنى ، وقد تطلق الذمة على الذات والنفس، ويقال: ثبت المال في ذمته، وبرئت منه ذمته، أي: ذاته ونفسه، واصطلاح الفقهاء على استعمال الذمة بمعنى الذات والنفس؛ لأنها تطلق على العهد، والأمان، ومحلها الذات والنفس، فسمى محلها باسمها^(٣).

واستعمل الرسول ﷺ لفظ: (ذمام)؛ للدلالة على الحقوق التي في الذمة، وذلك في قوله: ((إِذَا أُعْطِيْتَ الْمُرْضِعَةَ عَبْدًا، أَوْ أَمَةً، فَقَدْ قَضَيْتَ ذِمَّامَهَا)).
(ت/الرضاع/١١٥٣). (٤٥٩/٣).

٢ - الذمة: تطلق على عدد من المعاني ، ومنها: الحق، والعهد، والضمان، والكفالة^(٤). وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف بمعنى العهد، وإبراء الذمة، وقد ورد ذلك في قوله: ((يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ)). (خ/الشروط/٢٧٣٢). (٣٣٢/٥).

٣ - ذمم: جمع: (ذمة)^(٥) ، واستعمل الرسول ﷺ هذا الجمّع؛ للدلالة على العهود، والمواثيق التي تبقى في ذمة الفرد إلى حين تأديتها، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَإِنَّكُمْ، أَنْ

(١) مقاييس اللغة . ٢٠٥/٢

(٢) اللسان ، القاموس الحيط ، الكليات ، (ذ م م) .

(٣) معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، ص: (١٧٣).

(٤) اللسان / ذ م م .

(٥) المصدر السابق / ذ م م .

تُخْفِرُوا ذِمَّكُمْ وَذِمَّمَ أَصْحَابِكُمْ، أَهُونُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ).
(م/الجهاد/١٧٣١/٢/١٣٥٧).

(٥) مادة (رش و):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ما يعطى لإبطال حق ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي :

١ - الرَّاشِي: اسم فاعل من رشا يرشو رشوة، فهو راشٍ، إذا أعطى عطية؛ لإبطال حق الغير، والراشي، أي: دافع الرشوة^(١)، قال ابن فارس: ((الراء والشين والحرف المعتل أصل يدل على سببٍ أو تسببٍ لشيءٍ برفق وملاينة... ومن الباب: رشا يرشو رشواً. والرشوة الاسم)).^(٢).

وقد جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على دافع الرشوة، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ)). (ت/الأحكام/١٣٣٦/٣/٦٢٢).

٢ - الرشوة: اسم لما يعطى؛ لإبطال حق، أو لإحقاق باطل^(٣). والرشوة في الاصطلاح: عطية من الراشي بشرط أن يُحْكَم له بغير حق، أو أن يتمتع عن الحكم عليه بحق^(٤).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العطية التي يراد بها منع حق، أو لإحقاق باطل، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِذَا أَكَلَ الْهَدِيَّةَ فَقَدْ أَكَلَ السُّخْتَ، وَإِذَا قَبِيلَ الرُّشُوَّةَ بَلَغَتْ بِهِ الْكُفْرُ)). (ن/الأشربه/٥٦٦٨/٨/٧١٧).

٣ - رُشاً: جمع: (رشوة)^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف ، وقد ورد ذلك في قوله: ((إِذَا تَجَاهَفْتُ قُرَيْشًا عَلَى الْمُلْكِ فِيمَا بَيْنَهَا وَعَادَ الْعَطَاءُ - أَوْ كَانَ - رُشاً فَلَدَعْوَهُ)). (د/الخرجاج/٢٩٥٩/٢/١٥٣).

(١) أساس البلاغة ، اللسان ، القاموس المحيط ، (رش و) ، نيل الأوطار ٨/٢٧٧.

(٢) مقاييس اللغة ٢/٣٩٧.

(٣) أساس البلاغة ، التعريفات ، القاموس المحيط ، (رش و) .

(٤) معجم لغة الفقهاء ، ص: ٢٢٣) ، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ج (٢) ، ص : ١٤٩).

(٥) مختار الصحاح ، اللسان ، القاموس المحيط ، (رش و) .

٤ — **المُرْتَشِي**: قاًبض الرشوة^(١)، وقد جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة علىأخذ الرشوة، وقد ورد ذلك في قوله: ((لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ الرَّاشِيْ وَالْمُرْتَشِيْ)).
(ت/الأحكام/٦٢٢/٣/١٣٣٦).

(٦) مادة (ع ق د):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على العهد والميثاق ، وجاءت في معجم الدراسة بـألفاظ هي:

١ — **عَقْدَة**: أَبْرَمَ عَقْدًا^(٢) ، والعقد في اللغة: يدل على أكثر من معنى ومنه: عقد الحبل، والعقد، والميثاق^(٣) ، قال ابن فارس:

((العين والقاف والدال أصلٌ واحدٌ يدلُّ على شدٍّ وشدةٍ ووثوقٍ، وإليه ترجعُ فروعُ البابِ كلها. من ذلك عَقْدُ البناء والجمع: أَعْقَادٌ وعُقُودٌ... وعَاقِدَتِه مثلاً عاهدته، وهو العَقْدُ والجمع: عُقُودٌ. قال الله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُهُودِ﴾ والعقد: عَقْدُ اليمين... وعُقدَةُ النكاح وكل شيءٍ: وُجُوبُه وإبرامُه)).^(٤).

واستعمل هذا اللفظ في الأثر؛ للدلالة على إبرام عهد، وميثاق مع أهل الذمة، وقد ورد ذلك في قوله: ((جَعَلَ اللَّهُ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِه، فَرَضَ الْأَغْطِيَةَ لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَقَدَ لِأَهْلِ الْأَدِيَانِ ذَمَّةً بِمَا فَرَضَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْجِزْيَةِ)). (د/الخرج/٢٩٦١/٢٩٤).

٢ — **عَقْدٌ**: مصدر للفعل (عَقْدَ)، ويدل على إبرام عهد، وميثاق بين الطرفين، ومنه عقد البيع^(٥)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على المعنى السابق ، وقد ورد ذلك في قوله: ((وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ، فَمَضَى الْأَجَلُ)). (خ/مواقيت الصلاة/٦٠٢/٢٧٦).

٣ — **عُقُودٌ**: العقود جمع: (عقد)^(٦) ، واستعمل هذا الجمع في الحديث الشريف؛ للدلالة على المعنى السابق ، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ هَذَا بَيَانٌ مِنَ اللَّهِ

(١) أساس البلاغة ، النهاية ، القاموس المحيط (رش و) ، نيل الاوطار ، ٨/٢٧٧.

(٢) اللسان ، المصباح المنير ، (ع ق د) .

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٩)، ص: (٢٧٥).

(٤) مقاييس اللغة ٤/٨٦، الآية من سورة المائدة، برقم: (١).

(٥) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس المحيط ، تاج العروس ، (ع ق د) .

(٦) مقاييس اللغة ٤/٨٦ ، اللسان ، تاج العروس ، (ع ق د) .

وَرَسُولِهِ يَأْتِيهَا الَّذِي كَعَمِنَوا أَوْفُوا بِالْعُهُودَ^(١)). (ن/القسامة/٤٨٧٠/٨/٤٣٠).

(٧) مادة (غ ب ن):

تدل هذه المادة في هذا المثل على الخداع في البيع ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (غبن).

الغبن في اللغة: النقص ، ويقال: غبنه في البيع، إذا خدعه، وقيل: الغبن أن تخسص صاحبك حقه في معاملة بينك وبينه، وذلك بطريق الخفاء^(٢) ، قال ابن فارس: ((الغبن والباء والنون كلمة تدل على ضعف واهتمام. يقال: غبن الرجل في بيته فهو يُعْبَنْ غَبَنًا، وذلك إذا اهتضم فيه)).^(٣) .
والغبن في الاصطلاح: ((النقص في الثمن في البيع والشراء)).^(٤).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الخداع في البيع وهضم الحق، وقد ورد ذلك في قوله: ((بِعْتُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ هُنْهُ مَالًا بِالوَادِي بِمَالِ لَهُ بِخَيْرٍ فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعٌ وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ غَبَنْتُهُ)). (خ/البيوع/٤/٢١٦). (٣٥٥/٤/٢١٦).

(٨) مادة (غ ر ر):

تدل هذه المادة في هذا المثل على الخداع والجهل بالشيء ، وجاءت في معجم الدراسة بلفظ واحد هو: (الغرر).

يقال: اغترر فلان، إذا خُدِعَ بالشيء^(٥) ، ومن ذلك بيع الغرر، كبيع الآبق، والطير في الهواء، والسمك في الماء^(٦) ، قال ابن فارس: ((الغبن والراء أصول ثلاثة صحيحة... ومن الباب بيع الغرر، وهو الخطر الذي لا يدرى أيكون أم لا، كبيع العبد الآبق، والطائر في الهواء)).^(٧).

(١) سورة المائدة، الآية رقم: (١).

(٢) الصحاح /٥ ، المفردات في غريب القرآن، اللسان ، تاج العروس ، (غ ب ن).

(٣) مقاييس اللغة ٤/٤١١.

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢٠)، ص: (١٤٨).

(٥) اللسان ، القاموس المحيط ، (غ ر ر).

(٦) مقاييس اللغة ٤/٣٨١.

(٧) المصدر السابق ، ٣٨٠/٤ ، ٣٨١.

والغرر، الجهل والخداع بالشيء، وقيل: بيع الغرر ما كان ظاهره يغُرّ المشتري وباطنه مجهول، كبيع السمك في الماء^(١)، وقد جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على بيع الغرر، وقد ورد ذلك في قوله: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ). (ت/البيوع/١٢٣٠/٣/٥٣٢).

(٩) مادة (غ ش ش):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الخداع، وعدم النصح، وجاءت في معجم الدراسة بألفاظ هي:

١ — غَشٌّ: خداع، وأظهر خلاف ما يضرم، وضده النصح، ومنه الغش في البيع والشراء^(٢)، قال ابن فارس:

((الغين والشين أصوب تدل على ضعفٍ في الشيء واستعجال فيه من ذلك الغش))^(٣)، وقد جاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الخداع في البيع، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَفَلَا جَعَلَتْهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ؟ ثُمَّ قَالَ: مَنْ غَشَ فَلَيْسَ مَنًا)). (ت/البيوع/١٣١٥/٣/٦٠٦).

٢ — غَاشٌّ: من يقوم بعملية الغش^(٤)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَا مِنْ وَالِيلٍ رَعِيَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لَهُمْ إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)). (خ/الأحكام/٧١٥١/١٢٧).

٣ — الغِشُّ: مصدر (غَشٌّ)، ويقصد به الخديعة، وضده النصح، ومنه الغش في البيع والشراء^(٥)، والغش في الاصطلاح: ((هو تدليس يرجع لذات المبيع))^(٦).

واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله:

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (غ رر) ، نيل الأوطار / ٥ ٢٣٢ .

(٢) اللسان ، القاموس المحيط ، (غ ش ش) .

(٣) مقاييس اللغة / ٤ ٣٨٣ .

(٤) اللسان / غ ش ش .

(٥) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، تاج العروس ، (غ ش ش) .

(٦) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢٠)، ص: (١٨٥).

((قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بُنَيَّ إِنْ قَدِرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُنْسِيَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعُل)). (ت/العلم/٤٥/٢٦٧٨).

٤ — **مَغْشُوشٌ**: غير خالص^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الشيء المغشوش، وقد ورد ذلك في قوله:

((مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَبْعِي طَعَامًا. فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ. فَإِذَا هُوَ مَغْشُوشٌ. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنْ مَنْ غَشَّ)). (ج/التجارات/٢٢٢٤/٧٤٩).

(١٠) مادة (غ ل ل):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على الخيانة في الغنيمة ، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ — **غَلٌّ** (غَلَل): خان في الغنيمة قبل قسمتها^(٢)، والغلول في الأصل: يطلق على الخيانة، لكنه غالب على الخيانة في الغنيمة ، قال ابن فارس:

((الغين واللام أصل صحيح يدل على تخلل شيء، وثبتت شيء... ومنه الغلول في العُنم، وهو أن يخفى الشيء فلا يُرَدُّ إلى القسم، كأن صاحبه قد غَلَّه بين ثيابه... فأما قول النبي عليه السلام "لا إغلال ولا إسلام" ، فالإغلال: الخيانة))^(٣).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الخيانة في الغنيمة، وذلك بأخذ شيء منها قبل قسمتها، وقد ورد ذلك في قوله: ((فَمَا تَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ فِي النَّارِ، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا)). (خ/الجهاد/٣٠٧٤/١٨٧).

٢ — **الإِغْلَال**: مصدر (أَغَلَّ)، وهذا المصدر يدل على الخيانة^(٤)، وقد جاء هذا اللفظ في الآخر؛ للدلالة على هذا المعنى ، وقد ورد ذلك في قوله: ((اصْطَلَحُوا عَلَى وَضْعِ الْحَرْبِ عَشْرَ سِنِينَ يَأْمُنُ فِيهِنَّ النَّاسُ... وَأَنَّهُ لَا إِسْلَالَ وَلَا إِغْلَالَ)). (د/الجهاد/٢٧٦٦/٩٥).

(١) الصحاح ٣/٨٥١، القاموس المحيط، تاج العروس ، (غ ش ش).

(٢) اللسان/غ ل ل. فتح الباري ج(٦)، ص: (١٨٥).

(٣) مقاييس اللغة، ٤/٣٧٥، ٣٧٦.

(٤) الصحاح ٤/١٤٥٣، المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (غ ل ل).

٣ — الغالُ: الخائن، وهو من يخون في الغنيمة خاصة^(١)، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الرجل الخائن، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَآبَاؤُهُ بَكْرٌ وَعُمَرٌ حَرَقُوا مَتَاعَ الْغَالِ وَضَرَبُوهُ)). (د/الجهاد/٢٧١٥/٢٧/٧٧).

٤ — الغلولُ: مصدر (غل)، ويدل هذا المصدر على الخيانة في الغنيمة قبل قسمتها^(٢). والغلول في الاصطلاح: أخذ شيء من الغنيمة قبل القسمة^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الخيانة، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَيُّهَا النَّاسُ، أَدُوا الْخِيَاطَ وَالْمَحِيطَ، فَإِنَّ الْغَلُولَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ عَارًا وَشَنَارًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)). (ن/المبة/٣٦٩٠/٦٥٧٥).

(١١) مادة (و د ع):

تدل هذه المادة في هذا الحقل على ترك المال، أو المนาع عند الغير؛ ليكون وديعة عنده، وجاءت في معجم الدراسة بالفاظ هي:

١ — أودعَ: ترك الشيء عند غيره وديعة، ويقال: أودعت فلاناً مالاً، إذا دفعته إليه؛ ليكون وديعة عنده^(٤)، قال ابن فارس: ((الواو والدال والعين: أصل واحد يدل على الترك والتخلية. وَدَعَةُ: تركه... ومنه وَدَعْتُه توديعاً))^(٥).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على أن من ترك وديعة عند غيره؛ ليحفظها له، فإن تلفت من غير تفريط أو إهمال، فلا ضمان على من أودعت عنده، وقد ورد ذلك في قوله: ((مَنْ أُودِعَ وَدِيَعَةً، فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ)). (ج/الصدقات/٤٠٢/٢٤٠١/٢٠٢).

(١) اللسان / غ ل ل .

(٢) فتح الباري ج(٦)، ص: (٢٢٠)، الصحاح ١٤٥٣/٤، النهاية في غريب الحديث ، اللسان، تاج العروس، (غ ل ل).

(٣) الراهن / ٢٣٢ ، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣١)، ص: (٢٧٢).

(٤) الراهن / ٢٧٨ ، الصحاح ١٠٧٤/٣ ، المفردات في غريب القرآن ، المصباح المنير ، (و د ع) .

(٥) مقاييس اللغة .٩٦/٦

٢ — اسْتَوْدَعُ: وضع الشيء وديعة عند الآخر؛ ليكون أمانة عنده، ويقال: استودعه مالاً، أي: دفعته إليه وديعة؛ ليحفظه عنده^(١)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على هذا المعنى، وقد ورد ذلك في قوله: ((أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ الَّذِي لَا تَضِيغُ وَدَائِعُهُ)). (ج/الجهاد/٩٤٣/٢/٢٨٢٥).

٣ — وديعة:

أمانة يضعها مالكها عند آخر؛ ليحفظها، وهي مأخوذة من السكون، ويقال: ودع الشيء يدع، إذا سكن، فكان الوديعة ساكنة عند المودع^(٢).

وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على الوديعة التي توضع عند الغير؛ ، وقد ورد ذلك في قوله: ((سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الْلَّقَطَةِ، الْذَّهَبِ، أَوِ الْوَرِقِ؟ فَقَالَ: أَعْرِفُ وِكَائِهَا وَعَفَاصَهَا... وَلَتَكُنْ وَدِيَعَةً عِنْدَكَ)). (م/اللقطة/١٧٢٢/٣/١٣٤٩).

٤ — وَدَائِعُ: جمع: (وديعة)^(٣)، وجاء هذا اللفظ في الحديث الشريف؛ للدلالة على العهدة والأمانة، وذلك في قوله: ((أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ الَّذِي لَا تَضِيغُ وَدَائِعُهُ)). (ج/الجهاد/٩٤٣/٢/٢٨٢٥).

(١) المغرب ، المصباح المنير (و دع) .

(٢) التعريفات / و دع ، نيل الأوطار ٥/٣١٣ .

(٣) الصحاح ، ١٠٧٤/٣ ، المصباح المنير / و دع .

الفصل الثاني:
((العلاقات الدلالية))

(١) الاشتراك اللغطي.
(٢) التضاد.
(٣) الترادف.
(٤) العموم والخصوص.

(العلاقات الدلالية)

لقد اهتم علماء اللغة في أثناء دراستهم لدلالة الألفاظ بتناول عدد من الظواهر اللغوية التي تساعد على فهم المعنى، ومنها: الاشتراك اللفظي، والتضاد، والترادف، والسياق، والحقول الدلالية^(١).

وتعد نظرية الحقول الدلالية من أحدث النظريات التي تدرس العلاقات الدلالية بين الألفاظ ومعانيها في مجال دلالي واحد، أو في عدة مجالات دلالية مختلفة^(٢)، والعلاقات الدلالية مصطلح حديث تولد من دراسة الحقول الدلالية، وهذا المصطلح يدل على العلاقات بين الكلمات^(٣)، وتعد هذه العلاقات من أهم عوامل التوسع، والتنوع اللغوي في لغتنا العربية ، ومن أهم هذه العلاقات الدلالية ما يلي:

(١) الاشتراك اللفظي. (٣) الترادف.

(٢) التضاد. (٤) العموم والخصوص.

وفي هذا الفصل نختكم إلى نصوص الحديث الشريف، وذلك باستقراء نصوصه وتحليلها؛ لاستخراج الألفاظ ذات العلاقات الدلالية ، كالاشتراك اللفظي ، والتضاد ، والترادف ، والعموم والخصوص ؛ وذلك بهدف التعرف على بعض لغة الرسول ﷺ التي كان يستعملها للتوصيل إلى المعنى المقصود بأجمل الأساليب، وأقصر الطرق، والرسول الكريم ﷺ قد أويت جوا مع الكلم ، والحديث الشريف نص مقدس موثوق به؛ لأنه يعد المصدر الثاني في الشريعة الإسلامية بعد القرآن الكريم.

ويمكن الإشارة إلى تلك العلاقات الدلالية مع ذكر بعض النماذج عليها من معجم هذه الدراسة، وذلك بما يلي:

(١) في علم الدلالة، محمد سعد، ط(١)، القاهرة، مكتبة زهراء الشرق، ٢٠٠٢م، ص: (١١).

(٢) التعابير الاصطلاحية في أساس البلاغة، عصام الدين أبو زلال، رسالة (ماجستير)، جامعة القاهرة، كلية الآداب، ١٤١٧ـ١٩٩٧م، ص: (٢١٦).

(٣) ألفاظ الجنائيات، ص: (١٨).

أولاً: الاشتراك اللغوي^(١)

(١) تعريفه وأهميته:

اهتم العلماء بهذه الظاهرة، وبعدهم يطلق عليها (المشترك اللغوي) فألفوا الكتب التي جمعت الكثير من الكلمات المشتركة، ومؤلفات (الوجوه والنظائر) مليئة بهذا النوع من الكلمات، مثل: (في الوجه والنظائر)، هارون حجازي، و(الوجه والنظائر) لقاتل ابن سليمان الأزدي، والوجه يراد بها المعاني، والنظائر يراد بها الألفاظ، ومن هنا يتضح أن المراد بالوجه والنظائر هي الألفاظ المشتركة، ولقد ذكر الإمام السيوطي تعريفاً للاشتراك اللغوي قائلاً: ((بأنه اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة))^(٢).

فالاشتراك اللغوي: هو أن يكون للفظ الواحد أكثر من معنى، مثل كلمة: (عين)، فلها أكثر من معنى، ومن معانيها: عين الإنسان، عين الماء، عين الشمس، عين الميزان، عين المال ، وكلمة: (عجوز) في معاجم اللغة ذُكر لها أكثر من سبعين معنى، ومنها: الشيخ، الشيخة، الأرض، الناقة^(٣).

وتعود ظاهرة الاشتراك اللغوي من العلاقات الدلالية التي لها دور كبير في توسيع لغتنا العربية، وسمى مشتركاً لفظياً؛ لأن المعاني تشتراك في لفظ واحد.

وهناك خلاف بين العلماء حول ظاهرة المشترك اللغوي، وأغلبهم قد أقرّ به، ومنهم من بالغ فيه فجمع ألفاظاً كثيرة، والبعض الآخر قد ضيق في مفهومه، فجمع ألفاظاً قليلة^(٤)، وليس من وظيفة هذه الدراسة التعمق، أو الخوض في هذا الخلاف، ولكن يشار إليه بشكل موجز، وذلك بما يلي:

(١) للتوسيع ينظر: الصاحي، ص: (٤٥٦)، الاشتراك اللغوي في القرآن الكريم، مسعود بوبيو، ط(١)، بيروت، مكتبة لبنان، (ناشرون)، ١٩٩٦م، ص: (٧٥)، (٨٢).

(٢) المزهر، ج (١)، ص: (٣٦٩).

(٣) للتوسيع ينظر: القاموس المحيط/ع ج ز.

(٤) ألفاظ الحياة الاجتماعية في القرآن الكريم، خليل أحمد خليفة، رسالة (دكتوراه)، القاهرة، جامعة القاهرة، كلية الآداب، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص: (٤٥٨).

(٢) آراء العلماء في الاشتراك اللفظي:^(١)

وَقَعَ خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي إِثْبَاتِ الاشتراك اللفظي، وَهُمْ عَلَى فَرِيقَيْنِ هُمَا:

١- الفريق الأول:

هذا الفريق يمثل جمهور العلماء الذين أقرّوا بِوْجُودِ الاشتراك اللفظي، وَعَلَى رَأْسِهِمْ الخليل بن أحمد الفراهيدي، وسيوطى، والسيوطى، والمبرد، والتعالى.

٢- الفريق الثاني:

هذا الفريق ذهب إلى إنكار الاشتراك اللفظي، وَسَبَبَ ظَهُورَ هَذَا الاتِّجَاهَ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءَ قَدْ بَالَّغُ فِي جَمْعِ الْكَثِيرِ مِنِ الْكَلْمَاتِ الَّتِي لَا صَلْةَ لَهَا بِالاشتراك اللفظي، وَظَهَرَ هَذَا الْفَرِيقُ مُنْكِرًا لِّتَلْكَ الْكَلْمَاتِ الَّتِي رَأَى الْفَرِيقُ الْآخَرُ عَلَى أَنَّهَا مِنْ بَابِ الْأَلْفَاظِ الْمُشْتَرَكَةِ، وَمِنْ أَبْرَزِ أَنْصَارِ هَذَا الرَّأْيِ ابْنَ دَرْسَوِيَّهُ، وَأَبْوَ عَلَى الْفَارَسِيِّ، وَغَيْرِهِمَا؛ لِأَنَّهُمْ يَرَوُنَ أَنَّ الْلُّغَةَ قَدْ وَضَعَتْ لِلِّإِبَانَةِ وَالِإِفْصَاحِ، وَلَكِنَّ الاشتراك اللفظي فِيهِ غَمْوُصٌ وَتَعْمِيَّةٌ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ أَيِّ الْمَعْنَيَيْنِ يَرَادُ؛ وَلَذَا قَالُوا: ((فَلَوْ جَازَ وَضْعُ لَفْظٍ وَاحِدٍ لِلدلَّةِ عَلَى مَعْنَيَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، أَوْ أَحَدُهُمَا ضَدَ الْآخَرِ، لَمَا كَانَ ذَلِكَ إِبَانَةً، بَلْ تَعْمِيَّةً وَتَغْطِيَّةً)).^(٢)

وَمَا لَا شَكَ فِيهِ أَنَّ لِلْسِيَاقِ دُورَةً الْكَبِيرَ فِي إِزَالَةِ هَذَا الْغَمْوُصِ وَالتَّعْمِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ يَكْشِفُ لَنَا عَنِ الدَّلَّةِ الْاشتراكِ الْلُّفْظِيِّ، وَعَنِ طَرِيقِ السِيَاقِ نَتَوَصَّلُ إِلَى الْمَعْنَى الْمَرَادُ، وَبِهَذَا يَزُولُ الْغَمْوُصُ وَاللَّبَسُ.^(٣)

قال ابن القيم (رحمه الله تعالى):

((السِيَاقُ يَرْشِدُ إِلَى تَبْيَانِ الْمَجْمَلِ، وَتَعْيِينِ الْمُحْتَمَلِ، وَالْقُطْعُ بِعَدْمِ احْتِمَالِ غَيْرِ الْمَرَادِ، وَتَخْصِيصِ الْعَامِ، وَتَقييدِ الْمُطْلَقِ، وَتَنوَعِ الدَّلَّةِ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْقَرَائِنِ الدَّالَّةِ عَلَى مَرَادِ الْمُتَكَلِّمِ، فَمَنْ أَهْمَلَهُ غَلْطًا فِي نَظَرِهِ، وَغَالْطًا فِي مَنَاظِرِهِ)).^(٤)

(١) للتوسيع ينظر: الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم، ص: (٣٤-٢٩)، فصول في فقة العربية، رمضان عبد التواب، ط(٢)، القاهرة، مكتبة الحانجى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م ، ص: (٣٢٤)، (٣٢٦).

(٢) المزهر، ج (١) ص: (٣٨٥).

(٣) الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم، ص: (٣٦)، (٣٥).

(٤) بدائع الفوائد، ج (٤)، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي المشتهر بابن القيم الجوزية، ط(٤)، بيروت، دار الكتاب العربي، (ت، د)، ص: (٩)، الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، سلوى العُوَاد، ط(١)، مصر، دار الشروق، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ص: (٦٣).

فالسياق يعد من أهم الطرق؛ لتحليل دلالة الألفاظ، بل إن السياق قد يكون أحياناً هو المحدد الأساسي في تحديد دلالة الكلمة^(١)، ففي قوله: (رأيت فلاناً بأم عيني)، فالمت被迫 إلى الذهن أن المراد بلفظ: (عين)، أي: عين الإنسان الباحثة، وأما في قوله: (شربت من العين) فالسياق يقتضي أن المراد بلفظ: (عين)، أي: عين الماء. ومن هنا يتضح أن السياق له دور كبير في دلالة الكلمة؛ لأنها يحدد المعنى المقصود، وبهذا تزول تلك التعمية والغموض، وعدم الإبانة التي احتاج بها الفريق الثاني؛ لأنكار هذه الظاهرة.

فالاشتراك اللغطي ثابت في اللغة العربية، وأثبته أهل هذه اللغة في كثير من الألفاظ، وليس هناك أي مانع عقلي من ثبوته ، كما أن علماءأصول الفقه وكبار المفسرين، كابن حجر الطبراني قد أقرروا بوقوعه في القرآن الكريم والحديث الشريف^(٢).

(٣) عوامل نشأة الاشتراك اللغطي^(٣):

هناك عدة عوامل أدّت إلى نشأة المشترك اللغطي في اللغة العربية، ومن أهمها ما يلي:

١ - الاستعمال المجازي:

الكثير من الألفاظ المشتركة جاءت في اللغة العربية عن طريق المجاز، ومن المعروف أن العلماء قد قسموا الكلام إلى حقيقة ومجاز، فمثلاً كلمة: (عين) لها معنى حقيقي، وآخر مجازي، فهي في الأصل تطلق على عضو الإبصار في الإنسان، أو الحيوان، ثم استعملت لمعانٍ مجازية مختلفة، مثل: عين الماء، والمآل الحاضر، وعين الشمس، والجاسوس، والدينار^(٤).

ومن هنا يتبيّن الدور الكبير الذي لعبه الاستعمال المجازي في نشأة الاشتراك اللغطي في

لغتنا العربية.

(١) الوجوه والنظائر في القرآن الكريم ، ص: (٢١٨).

(٢) المشترك اللغوي، ص: (١٢٤).

(٣) للتوسيع ينظر: دلالة الألفاظ ، إبراهيم أنيس ، ط (٤) ، القاهرة ، مكتبة الأنجلو المصرية ، ص : (٢١٤) ، فصول في فقه العربية، ص: (٣٢٦)، (٣٣٤)، علم الدلالة، فريد عوض، ص: (١٤٠)، (١٤١).

(٤) اللسان / ع ي ن ، ما اتفق لفظه وختلف معناه ، لأبي عمیل الأعرابي ، تج: محمد شاكر سعيد ، ط (١) ، جدة ، دار العلم ، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م ، ص: (١٣٩) ، فصول في فقه العربية ، ص : (٣٢٦).

٢- اختلاف اللهجات:

بعض الكلمات جاءها الاشتراك اللغظي عن طريق اختلاف القبائل في استعمال الكلمة، فقد تكون الكلمة مستعملة عند قبيلة معنى آخر يختلف عن المعنى المستعمل عند قبيلة أخرى، فمثلاً كلمة: (الألفت) عند قبيلة (تميم) بمعنى الأعسر الذي يعمل بيده اليسرى، ولكنها عند قبيلة (قيس) بمعنى الرجل الأحمق^(١)، وهذا الاختلاف في المعنى جاء بسبب اختلاف اللهجات في استعمال الكلمة الواحدة.

٣- الاقتراض من اللغات الأجنبية:

يعد الاقتراض من اللغات الأجنبية من أسباب وجود بعض الكلمات المشتركة، فمثلاً كلمة: (السُّور) من الألفاظ المشتركة فهي بمعنى حائط المدينة، ولها معنى آخر هو الضيافة، والمعنى الأول عربي أصيل، وأما الثاني فهو مأخوذ من اللغة الفارسية^(٢)، وجاء في الحديث الشريف ((يا أهل الخندق، قوموا فقد صنع جابر سُوراً))^(٣)، أي: طعاماً، فاستخدم الرسول الكريم ﷺ لفظ: (السُّور) بمعناه الفارسي ، ومن هنا يتضح أن المعنى الثاني قد جاء إلى اللغة العربية عن طريق الاقتراض من اللغة الفارسية.

٤- التطور اللغوي:

قد توجد كلمتان مختلفتان في اللفظ والمعنى، ثم حدث تطور لفظي في إحداهما فاتفقت مع الأخرى في اللفظ، فصار لفظهما واحداً، ومعناهما مختلف، مثل: (فُرْوَة) لها معنيان، الأول: جلدة الرأس، والثاني: الغنى، وأصلها (الثروة) فأبدلت الثاء فاء فصارت: (فروة) للمعنىين^(٤).

وجاءت في معجم الدراسة بعض النماذج من الكلمات المشتركة، ومنها ما يلي:

(١) فتح الباري ، ج (٦) ، ص : (١٨٤) ، القاموس المحيط / س و ر ، فصول في فقه العربية ، ص : (٣٣١).

(٢) اللسان / ل ف ت ، فصول في فقه العربية ، ص : (٣٢٩) .

(٣) (خ/الجهاد / ٣٠٧٠ / ١٨٢٦) ، (م/الأشربة / ٢٠٣٩ / ١٦١٠) .

(٤) الصحاح ١٩٥٢/٥ ، اللسان ، القاموس المحيط (ف و) ، فصول في فقه العربية ، ص : (٣٣٢) .

١ — الأمانة: تعد من الألفاظ المشتركة^(١)، فهي ضد الخيانة ، أو بمعنى الوديعة ، وجاء في الحديث الشريف:

— ((وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَعْجِبُ بِأَمَانَتِهِ))، فالأمانة : ضد الخيانة . (ن/الطهارة/١٠٠/٧٧).
 — ((إِذَا كَانَ الْمَغْنِمُ دُولَةً، وَالْأَمَانَةُ مَعْنَمًا... فَلَيْرُتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءً، أَوْ خَسْفًا)) ، فالأمانة : الوديعة التي توضع عند الغير . (ت/الفتن/٤٢١٠/٤٢٨).

٢ — بَيْعٌ: يعد من الألفاظ المشتركة فهو بمعنى البيع ، والشراء ، والكراء^(٢)، وجاء في الحديث الشريف :

— ((إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ))، أي : البيع المعروف . (ت/البيوع/١٣١٩/٦٠٩).
 — ((لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ))، أي : لا يشتري . (ج/التجارات/٢١٧٢/٧٣٤).
 — ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ)) . أي : عن كراء ضراب الجمل^(٣) .
 (ن/البيوع/٤٦٨٤/٣٥٦).

٣ — الجزية: تعد من الألفاظ المشتركة، فهي بمعنى خراج الأرض ، أو المال الذي يؤخذ من أهل الذمة في كل عام^(٤)، وجاء في الحديث الشريف:

— ((مَنْ أَخَذَ أَرْضًا بِجُزِيَّتِهَا))، فالجزية هي خراج الأرض . (د/الخرج/٣٠٨٢/١٩٦).
 — ((لَيُوشِكَنَ أَنْ يَنْزِلَ فِيْكُمْ ابْنُ مَرِيمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الْجِزِيَّةَ)) ، فالجزية : ما يدفعه الذمي . (خ/البيوع/٢٢٢٢/٤١٤).

٤ — المُحَاقَّةُ: تعد من الألفاظ المشتركة، فهي بمعنى بيع الزرع قبل بدوي صلاحته ، أو كراء الأرض^(٥)، وجاء في الحديث الشريف :

(١) قاموس القرآن (اصلاح الوجوه والنظائر)، الحسين الدامغاني، تج: عبد العزيز سيد الأهل، ط(٢)، بيروت، دار العلم للملائين، ١٩٧٧م، ص: (٤٦).

(٢) اللسان / ب ي ع ، نيل الأوطار / ٥ / ١٥٠.

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ب ي ع) .

(٤) اللسان ، القاموس الحيط ، القاموس الفقهى ، (ج ز ي) .

(٥) اللسان ، القاموس الفقهى ، (ح ق ل) ، نيل الأوطار ١٨٧/٥ ، المعجم الاقتصادي الإسلامي ، ص : (٤١٠) .

— ((نَهِيَ عَنْ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاكَلَةِ... وَالْمُحَاكَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الزَّرْعُ بِالْقَمْحِ)).

(م/البيوع / ١٥٣٩ / ١١٦٨/٣).

— ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاكَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ، وَالْمُحَاكَلَةُ كِرَاءُ الْأَرْضِ)).

٥ — الصَّدَقَةُ: تعد من الألفاظ المشتركة، فهي تدل على صدقة التطوع ، وعلى الزكاة الواجبة^(١)، وجاء في الحديث الشريف :

— ((نَعَمْ الصَّدَقَةُ الْلَّقْحَةُ)). أي : صدقة التطوع . (خ/الأشربة / ٥٦٠٨ / ٧٠).

— ((تَوْحِذُ صَدَقَاتُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مِيَاهِهِمْ)), أي : الزكاة الواجبة. (ج/الزكاة / ١٨٠٦ / ٥٧٧).

٦ — الضَّيْعَةُ: تعد من الألفاظ المشتركة، فهي تدل على الحرفة ، والهلاك ، والذرية الفقراء^(٢)، وجاء في الحديث الشريف:

— ((لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ قَرْعَبُوا فِي الدُّنْيَا)). (ت/الزهد / ٤٢٣٢٨ / ٤٤٨٩).

— ((فَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْأَزْوَاجِ وَالضَّيْعَةِ نَسِينَا كَثِيرًا)). (ت/صفة القيامة / ٤ / ٢٥١٤ / ٥٧٥). ففي الحديثين السابقين يدل لفظ: (ضياعة) على حرفة الرجل.

— ((فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضَيْعَةً، فَادْعُونِي)). (م/الفرائض / ٣٦١٩ / ١٢٣٨).

فقوله : (ضياعة)، أي : الضياع والهلاك ، وقيل : الذريعة الفقراء^(٣).

٧ — الإِغْلَالُ : يعد من الألفاظ المشتركة، فهو بمعنى الدخل والخيانة في الغنية^(٤)، وجاء في الحديث الشريف :

— ((كَانَ يَبِينِي وَبَيْنَ أَنْاسٍ شَرِكَةً فِي عَبْدٍ، فَاقْتُوَيْتُهُ وَبَعْضُنَا غَائِبٌ، فَأَغْلَلَ عَلَيَّ غَلَةً))، الغلة : الدخل .

(١) المفردات في غريب القرآن/ص ٤٣ المعلم الاقتصادي الإسلامي، ص: (٢٥١)، (٢٥٢).

(٢) القاموس المحيط / ض ي ع ، عمدة القاري ٢٤ / ٢٥٩ ، معجم الألفاظ المشتركة في اللغة العربية ، عبدالحليم قنبرس ، ط (د) ، بيروت ، مكتبة لبنان ، ١٩٨٧ م ، ص : (٧٣) .

(٣) النهاية في غريب الحديث ، القاموس المحيط ، (ض ي ع) .

(٤) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، القاموس المحيط ، (غ ل ل) ، وللتوضيع ينظر : في معجم هذه الدراسة ، مادة : (غ ل ل) .

(٣٤٤)

— ((اصْطَلَحُوا عَلَى وَضْعِ الْحَرْبِ عَشَرَ سِنِينَ يَأْمُنُ فِيهِنَّ النَّاسَ ... وَأَنَّهُ لَا إِسْلَامٌ وَلَا
إِغْلَالٌ)), أَيْ : لَا خِيَانَةٌ .
د/الجهاد/٢٧٦٦/٩٥.

ثانياً: التضاد

(١) تعريفه وأهميته:

الأضداد نوع من أنواع العلاقات الدلالية، وربما هي الأقرب إلى الذهن من أية علاقة أخرى؛ لأن علاقة الضدّية من أوضح الأشياء إلى الذهن، فالبياض يذكرنا بالسود، والصدق يذكرنا بالكذب^(١)، والتضاد يراد به اللفظ المستعمل في معنيين متضادين، مثل: (المولى) فهو بمعنى (السيد)، أو (العبد)، وبينهما تضاد.

كما أنه عبارة عن: ((وجود لفظين مختلفان نطقاً، ويتضادان في المعنى، مثل: الجميل ضدّه القبيح))^(٢)، وقال أبو الطيب اللغوي في تعريف الأضداد: ((الأضداد جمع ضد، ضد كل شيء ما نفاه، نحو: البياض والسود))^(٣).

ويرى بعضهم أن التضاد نوع من المشترك اللغظي، ومن هؤلاء السيوطي الذي قال: إن التضاد ((هو نوع من المشترك))^(٤)؛ لأن كلاً من التضاد والمشترك اللغظي قد اشتراكا في لفظ واحد.

واهتم العلماء بكلمات الأضداد، وحاولوا جمعها من كلام العرب، وما ورد منها في القرآن الكريم، أو الحديث الشريف، ثم ألفوا كتاباً تجمعها، وأصبحت هذه الكتب مصدرًا أصيلاً لكلمات الأضداد، كما أن هناك الكثير من المعاجم المتخصصة بهذا النوع من الكلمات.

(٢) آراء العلماء في التضاد:^(٥)

اختلف العلماء في وجود ظاهرة التضاد، فمنهم من أنكره، وهم قلة، ومنهم من أثبته، وهم كثرة، وافترق هؤلاء العلماء إلى فريقين هما:

(أ) الفريق الأول:^(٦)

(١) فصول في فقه العربية، ص: (٣٣٦).

(٢) علم الدلالة، أحمد مختار، ص: (١٩١)، في علم الدلالة، محمد سعد، ص: (١٥٢).

(٣) الأضداد في كلام العرب، ج(١)، لأبي الطيب اللغوي، تج: عزة حسن، دمشق، المجمع العلمي العربي، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م، ص (١).

(٤) المزهر، ج(١)، ص: (٣٨٧)، الكلمة، تج: حلمي خليل، ط(٢)، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، (ت، د)، ص: (١٣٧).

(٥) للتوسيع ينظر: علم الدلالة، فريد عوض حيدر، ص: (١٤٥) – (١٤٨).

(٦) للتوسيع ينظر: علم الدلالة، فريد عوض حيدر، ص: (١٤٥)، علم الدلالة، أحمد مختار، ص: (١٩٤).

ذهب هذا الفريق إلى إنكار ظاهرة الأضداد، ومنهم:

(١) ثعلب:

يتضح إنكاره للأضداد من خلال قوله: ((ليس في كلام العرب ضد؛ لأنه لو كان فيه ضد لكان الكلام محالاً؛ لأنه لا يكون الأبيض أسود، ولا الأسود أبيض، وكلام العرب وإن اختلف اللفظ فالمعنى يرجع إلى أصل واحد))^(١).

(٢) ابن درستويه:

يعد ابن درستويه من المنكرين للمشتراك اللغطي؛ ولذا أنكر الأضداد باعتبارها نوعاً من المشترك اللغطي، ويرد على من أثبت الأضداد بقوله: ((النوع الارتفاع...، وزعم قوم من اللغويين أن النوع السقوط أيضاً، وأنه من الأضداد، وقد أوضحنا الحجة عليهم في ذلك في كتابنا في إبطال الأضداد))، وقال أيضاً: ((وإنما اللغة موضوعة للإبانة عن المعانى، فلو جاز وضع لفظ واحد للدلالة على معنيين مختلفين...، لما كان ذلك إبانة، بل تعمية وتغطية))^(٢).

(٣) القالي:

ويتضح إنكاره للأضداد من خلال قوله: ((الصريم: الصبح ...، والصريم: الليل...، وهو ليس عندنا ضدّاً))^(٣).

(٤) ابن دريد:

قال ابن دريد في كتابه (الجمهرة): ((الشَّعْبُ الْاِفْرَاقُ، وَالشَّعْبُ الْاجْتِمَاعُ، وَلَيْسَ مِنَ الْأَضْدَادِ، وَإِنَّمَا هِيَ لِغَةُ قَوْمٍ))^(٤)، فهو يرى أن الأضداد لا تكون إلا في لغة واحدة^(٥).

(١) شرح أدب الكاتب ، لأبي منصور موهوب بن أحمد الجواليني ، ط (٤) ، بيروت دار الكتاب العربي ، (ت. د.) ، ص : (١٨٢) ، الكلمة، ص : (١٣٩) .

(٢) المزهر، ج (١)، ص: (٣٩٦)، المشترك اللغوي، ص: (١٧١).

(٣) الأمالي ج (٢) ، لأبي علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي ، ط (١) ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ٤١٦ / ١٩٩٦ م ، ص : (٣١٨) ، المزهر، ج (١)، ص: (٣٩٧)، الكلمة، ص: (١٣٨) .

(٤) المزهر، ج (١)، ص: (٣٩٦) .

(٥) جمهرة اللغة ، ج(١) ، لابن دريد ، أبي بكر محمد الحسن الأزدي البصري ، دار صادر ، ١٣٤٥ هـ ، ص: (٢٩١) ، فصول في فقه العربية، ص: (٣٣٧) .

(ب) الفريق الثاني:

ويمثل هذا الفريق جمهور العلماء الذين أثبتوا الأضداد، وعلى رأسهم أبو بكر ابن الأنباري، وأبو حاتم السجستاني، وقطرب، وابن فارس، وغيرهم^(١).
 وألف أبو بكر الأنباري كتاباً سماه : (كتاب الأضداد)، وفيه يرد على الشعوبين الذين اخندوا الأضداد حجة لهم للهجوم على لغتنا العربية، فهم يرون أن دلالة اللفظ الواحد على معنيين متضادين فيه تعمية وغموض، واللغة إنما وجدت للإفصاح والإبانة، حيث لا يعلم، أي: المعنيين المتضادين يراد، ويرد عليهم ابن الأنباري بقوله:
 ((هذا كتاب ذكر الحروف التي توقعها العرب على المعانى المتضادة، فيكون الحرف منها مؤدياً عن معانين مختلفين، ويظن أهل البدع والريغ والإزراء بالعرب، أن ذلك كان منهم لنقصان حكمتهم، وقلة بلا غتهم))^(٢)، ثم يواصل الرد عليهم بقوله:
 ((أن كلام العرب يصحح بعضه ببعضًا، ويرتبط أوله بآخره، ولا يعرف معنى الخطاب منه إلا باستيفائه، واستكمال جميع حروفه، فجاز وقوع اللفظة على المعانين المتضادين لأنها يتقدمها ويأتي بعدها ما يدل على خصوصية أحد المعانين دون الآخر، فلا يراد بها في حال التكلم والإخبار إلا معنى واحد))^(٣).

فابن الأنباري يرد على هذه الشبهة التي تمس العرب ولغتهم، ويفكك على أن السياق كفيل بتحديد المعنى المقصود، والشعوبيون لا ينكرون التضاد، ولكنهم يعدونه عيباً في العربية؛ لأنه دليل على الغموض وعدم الإفصاح، وهذا يعد عندهم اضطراباً ونقصاً في اللغة العربية ، ويعود ابن فارس من المثبتين لظاهرة الأضداد، وهو القائل:

((ومن سنن العرب في الأسماء أن يسموا المتضادين باسم واحد، نحو: (الجون) للأسود و(الجون) للأبيض. وأنكر ناس هذا المذهب، وأن العرب تأتي باسم واحد لشيء وقسم الدكتور: أحمد مختار عمر آراء العلماء من حيث موقفهم من الأضداد إلى أربع

(١) للتوضيح ينظر : علم الدلالة ، فريد عوض ، ص : (١٤٨) – (١٥٢) .

(٢) الأضداد، لابن الأنباري، تج: محمد أبو الفضل، ط(١)، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤١١هـ / ١٩٩١م، ص: (١).

(٣) المصدر السابق، ص: (٢).

طوائف هي:^(١)

(١) المُؤَسِّعُونَ:

وهم الذين يجعلون من الأضداد ما كان من باب اختلاف اللهجات، ومنهم: ابن السكين، والفارابي، وأبو الطيب اللغوي.

(٢) المُضَيِّقُونَ:

وهم الذين يجعلون كلمات الأضداد في لغة واحدة، ومنهم: ابن دريد، وأبو علي القالي.

(٣) المبالغون في التوسيع:

وهم الذين يدخلون في الأضداد ما أخر جته الطائفة الثانية، ويزيدون عليها؛ وهم كثُر، ومنهم: ابن الأنباري، وأبو حاتم السجستاني، وقطرب.

(٤) المبالغون في التضييق:

وهم الذين يبالغون في تضييق كلمات الأضداد، ومعظمهم من المحدثين وعلى رأسهم الدكتور: إبراهيم أنيس، والدكتور: رمضان عبد التواب^(٢)، والدكتور: منصور فهمي، والدكتور: علي عبد الواحد، والدكتور: محمد حسين آل ياسين؛ وبعضهم قد بالغ في تضييق الأضداد في اللغة العربية فذكر أنها لا تعدو العشرين ضداً^(٣).

وما سبق يتضح أن المثبتين للأضداد قد بالغوا في جمع بعض الألفاظ التي لا صلة لها بالأضداد، كابن الأنباري، كما أن المنكرين لبعض كلمات الأضداد قد بالغوا في إنكار بعض الكلمات التي تعد في دائرة الأضداد، ولعل هؤلاء قد تأثروا بالمستشرقين الذين قد بالغوا في تضييق كلمات الأضداد^(٤).

(١) للتوسيع ينظر: علم الدلالة، أحمد مختار، ص: (١٩٩)، (١٩٦)، وعلم الدلالة، فريد عوض، ص: (١٤٩) – (١٥١).

(٢) للتوسيع ينظر: في اللهجات العربية، إبراهيم أنيس، ط(٦)، مصر، مكتبة الأنجلو، (ت، د)، ص: (٢١٤)، (٢١٥)، فصول في فقه العربية، ص: (٣٣٩).

(٣) للتوسيع ينظر: التضاد في القرآن الكريم، ص: (٥١) – (٥٦).

(٤) التضاد في القرآن الكريم، ص: (٥٤)، (٥٥).

فظاهرة الأضداد ثابتة ولا سبيل إلى إنكارها، ومعاجم لغتنا العربية القديمة والحديثة فيها ذكر صريح لهذا النوع من الألفاظ.

وفي واقع الأمر أن جُلَّ العلماء القدامى من أنكروا الأضداد لم ينكروها إنكاراً تاماً؛ لأن بعضهم قد جعلها نوعاً من المشترك اللغظي، كما صرَح السيوطي بذلك بقوله: ((هو نوع من المشترك))^(١)، كما أن بعضهم الآخر قد بالغ في تضييقها فأنكر الكثير منها. وأما جمهور العلماء فقد قالوا بوقوع الأضداد، وإن اختلفوا فيما بينهم، ما بين موسع لكلمات الأضداد، ومضيق لها^(٢).

ومن هنا يتبيَّن أن هذه الظاهرة ثابتة في اللغة، والقرآن الكريم، والحديث الشريف، ومن أنكراها فهو ينكر تلك الألفاظ التي قد بالغ بعضهم في جمعها، وعددها من كلمات الأضداد مع أنها خارجة عن دائرة التضاد، كما فعل ابن الأنباري في كتابه: ((كتاب الأضداد))، ومنه قوله: ((يقال للإناء كأس، وللشراب الذي فيه كأس))^(٣)، فالكأس عنده على معنيين، هما: الإناء، أو الشراب الذي يوضع فيه، وما لا شك فيه أنه لا يوجد علاقة ضد بين المعنيين.

وك قوله: ((طبخت اللحم، إذا طبخ في القدر، وطبخته إذا شوي في التنور))^(٤).

فكلمة: (طبخ) عنده يعني الطبخ في القدر، أو الشوي في التنور، واعتبر هذه الكلمة من كلمات الأضداد مع أنه لا يوجد أية علاقة ضد بين المعنيين^(٥).

وخلاصة القول:

إنَّ من قال: بأنَّ كلمات الأضداد فيها تعمية وغموض غيرد عليه بأنَّ الألفاظ لا تعيش فرادى، ولا يعزل عن السياق، ولا حياة للكلمات إلا في السياق، فهو الذي يحدد المعنى المراد^(٦).

(١) المزهر، ج (١)، ص: (٣٨٧).

(٢) للتوسيع ينظر: في علم الدلالة، محمد سعد، ص: (١٥٨)، (١٥٩).

(٣) الأضداد، لابن الأنباري، ص: (١٦٢).

(٤) المصدر السابق، ص: (٢٨٩).

(٥) للتوسيع ينظر: فصول في فقه العربية، ص: (٣٣٩) - (٣٤٢).

(٦) المشترك اللغوي، ص: (١٧٢)، (١٨٥).

إن ظاهرة الأضداد ثابتة في لغتنا العربية، وهي ليست عيّناً فيها كما يرى الشعوبيون، بل هي عامل من عوامل التوسيع والتنوع اللغوي، ولا سبيل إلى إنكارها؛ لأنها ثابتة في نصوص اللغة العربية، وفي القرآن الكريم، وفي الحديث الشريف، وهذا واقع ملموس، ومن أنكر هذه الظاهرة فقد أنكر تلك الألفاظ التي قد بالغ بعضهم في جمعها مع أنه لا تضاد فيها، كما فعل ابن الأباري.

ومهما يكن من شيء فإن جمهور العلماء قد أثبتوا هذه الظاهرة في لغتنا العربية، كما اعترف المفسرون صراحة بوقوع الأضداد في القرآن الكريم، والسنة الشريفة، ومنهم: شيخ المفسرين (الطبرى)، وورد في القرآن الكريم لفظ: (المولى) بمعنى السيد، وبمعنى العبد المملوك.

(٣) عوامل نشأة الأضداد في اللغة العربية:

هناك عدة عوامل أدت إلى نشوء كلمات الأضداد في لغتنا العربية، ولعل من أهمها ما يلى:

(١) اختلاف اللهجات العربية^(١):

بعض كلمات الأضداد جاءها التضاد من قبيل اختلاف اللهجات، وقال في المزهر:

((وقال آخرون: إذا وقع الحرف على معندين متضادين فمحال أن يكون العربي أوقعه عليهما مساواة منه بينهما، ولكن أحد المعنين لحي من العرب والمعنى الآخر لحي غيره، ثم سمع بعضهم لغة بعض فأخذ هؤلاء عن هؤلاء، وهؤلاء عن هؤلاء، قالوا: فالجون الأبيض في لغة حي من العرب، والجون الأسود في لغة حي آخر، ثم أخذ أحد الفريقين من الآخر)).^(٢).

(١) للتوسيع ينظر: في علم الدلالة، محمد سعد، ص: (١٦٢).

(٢) المزهر، ج (١)، ص: (٤٠١).

(٣٥١)

فقوله: (الجُون) بمعنى الأبيض وبمعنى الأسود، وهي من كلمات الأضداد، وهذا التضاد جاء بسبب اختلاف اللهجات العربية ، ومثله كلمة: (السُّدْفَة) فهي عند تميم بمعنى الظلمة، وأما عند قيس فهي بمعنى الضوء، وتعد من كلمات الأضداد^(١).

(٢) أسباب اجتماعية:

هناك عدة أسباب اجتماعية نشأ عنها الكثير من كلمات الأضداد، ومنها ما يلي:

(أ) التفاؤل والتشاؤم: ^(٢)

التفاؤل والتشاؤم من غرائز الإنسان، فالكلمات التي تعبّر عن الموت والأمراض والكوارث وال المصائب يفرّ الإنسان من استعمالها ، ويستعمل بدلاً منها كلمات حسنة المعنى يرتاح لها، وبعض كلمات الأضداد جاءت إلى اللغة العربية من باب التفاؤل والتشاؤم، مثل: (المفارة) فهي تدل على الفوز والفلاح، ثم أطلقها العرب على الصحراء والمملكة، وذلك على سبيل التفاؤل من الملاك فيها، فالمفارة تطلق على النجاة والمملكة^(٣)، وكذا إطلاق لفظ: (سليم) على لدغته العقرب، وذلك على سبيل التفاؤل بشفائه، فالسليم لفظ يطلق على اللديع والسليم^(٤).

و(البصير) لفظ يطلق على المبصر والأعمى^(٥)، و(الحافل) لفظ يطلق على الممتلىء والخالي، فيقال: ناقة حافل، إذا خلا ضرعها من اللبن، ويقال أيضاً: ناقة حافل، إذا امتلأ ضرعها باللبن^(٦).

(١) الأضداد، لأبي حاتم السجستاني، تتح: عودة أبو جري، ط(١)، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ص: (٧٧)، في علم الدلالة، محمد سعد، ص: (١٦٢)، علم الدلالة، فريد عوض، ص: (١٥٣).

(٢) للتوسيع ينظر: فصول في فقه العربية، ص: (٣٤٥)- (٣٤٨)، في علم الدلالة، محمد سعد، ص: (١٦٤)، في علم الدلالة، عبد الكرم محمد جبل، ص: (٣١٩).

(٣) الأضداد، لابن الأنباري، ص: (١٠٤).

(٤) الأضداد، لأبي حاتم السجستاني، ص: (١٣٠).

(٥) المصدر السابق ، ص: (٢٢٧).

(٦) للتوسيع ينظر: الأضداد، لأبي علي المستيري (قطرب)، تتح: حنا حنّاد، ط(١)، الرياض، دار العلوم/١٤٠٥هـ/١٩٨٤م، ص: (١٤٢).

(ب) التهكم:^(١)

بعض كلمات الأضداد جاءها التضاد من باب التهكم والسخرية، كإطلاق لفظ: (الجاهل) على (العاقل) على سبيل التهكم والسخرية، وقال ابن الأنباري: ((وما يشبه الأضداد أيضاً قولهم للعاقل: يا عاقل، وللجهل إذا استهزأوا به: يا عاقل))^(٢). وكذلك إطلاق لفظ: (القشيب) على الشيء الجديد على سبيل التهكم والسخرية، وقال قطرب: ((وقالوا أيضاً: الثوب القشيب: الجديد، والقشيب: الخلق))^(٣).

(ج) الخوف من الحسد:^(٤)

يشيع في بعض القبائل البدائية بعض الاعتقادات الخاطئة، فيستعملون بعض الألفاظ القبيحة لإطلاقها على المسميات الحسنة، وذلك خوفاً من السحر، أو الحسد، أو الإصابة بالعين، ونحو ذلك، كإطلاق لفظ: (شوهاء) على الفرس الجميلة خوفاً من الحسد. قال ابن الأنباري: ((ومن الأضداد أيضاً قولهم: فرس شوهاء، إذا كانت حسنة الخلق))^(٥). وكقولهم: للمرأة الكاملة العقل: (بلهاء)، وقال ابن الأنباري: ((ومن الأضداد أيضاً قولهم: امرأة بلهاء، إذا كانت ناقصة العقل...، وامرأة بلهاء إذا كانت كاملة العقل))^(٦).

وكقولهم: (أعور) لقوى البصر خوفاً عليه من الإصابة بالعين، وقال قطرب: ((ومنه أيضاً رجل (أعور) للذاهب العين، ورجل (أعور) للحاد البصر))^(٧).

(٣) التطور اللغوي:^(٨)

التطور اللغوي يراد به ما يسمى عند الصرفين بالإبدال، وذلك بقلب أحد الحروف إلى حرف آخر، مثل: (نمـق) و(لمـق) فأبدلت النون لاماً ، فلفظ (لمـق) من كلمات الأضداد

(١) فصول في فقه العربية، ص: (٣٤٩).

(٢) الأضداد، لابن الأنباري، ص: (٢٥٨).

(٣) الأضداد، قطرب، ص: (٩١).

(٤) فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٠)، في علم الدلالة، عبد الكريم محمد جبل، ص: (٣١٨).

(٥) الأضداد، لابن الأنباري، ص: (٢٨٤).

(٦) المصدر السابق، ص: (٣٣٣).

(٧) الأضداد، قطرب، ص: (٩٩).

(٨) للتوسيع ينظر: فصول في فقه العربية، ص: (٣٥١).

فهو بمعنى كتب، وبمعنى محا، ولكن هناك فعل آخر بمعنى (كتب) هو الفعل (نَمَقَ)، وهذا الفعل قد حدث فيه تطور لفظي فقلبت نونه لاماً، فصار (لَمَقَ)، فتطابق مع نظيره بمعنى (محا)، ومن هنا نشأ التضاد بين المعنين.

ومثله الفعل: (أَسَرَّ) فهو بمعنى أخفى، وبمعنى أظهر، فيعد من كلمات الأضداد، وقيل: إن هذا التضاد ناشئ عن تطور الفعل (أَشَرَّ) الذي بمعنى أظهر، حيث قلت الشين سيناً فصار (أَسَرَّ)^(١)، ومن هنا جاء المعنى الثاني، فصار اللفظ من كلمات الأضداد. ومثله أيضاً كلمة: (تَلْحَلَحَ) فهي من كلمات الأضداد؛ لأنها بمعنى أقام وثبت؛ وبمعنى زال وذهب، وهذا المعن الأخر كان في الأصل معن لكلمة أخرى هي: (تَحْلَلَ) التي بمعنى زال وذهب، فحدث فيها تطور لغوي عن طريق القلب المكاني حيث قدمت اللام وأخرت الحاء^(٢)، وفي هذا يقول ابن الأنباري: ((وتلحح حرف من الأضداد، يقال: قد تلحح الرجل إذا قام في الموضع وثبت، وتلحح إذا زال وذهب))^(٣).

(٤) المجاز والاستعارة:

بعض الكلمات جاءها التضاد من باب المجاز والاستعارة، مثل: كلمة: (أُمَّةٌ) تطلق على الجماعة وعلى الفرد، وفي الأصل تطلق على الجماعة، ولا يقال للفرد أُمَّةٌ إلا على سبيل التشبيه بالجماعة على وجه المبالغة، وقد جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً فَانِتَ لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٤)، فاستعير لفظ: (الأُمَّة) فأطلق على الفرد، وذلك لرجاحة عقله، وذكائه فكأنه يمثل جماعة بأسرها^(٥). وقال ابن الأنباري: ((يقال: الأُمَّةُ للواحد الصالح الذي يُؤْتَمُ به، ويكون علماً في الخير... ويقال الأُمَّةُ للجماعة))^(٦).

(١) في علم الدلالة، محمد سعد، ص: (١٧١).

(٢) فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٢).

(٣) الأضداد، لابن الأنباري، ص: (٢٣٦).

(٤) سورة النحل، الآية: (١٢٠).

(٥) فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٢).

(٦) الأضداد، لابن الأنباري، ص: (٢٦٩).

ومنه كلمة: (**النَّاهِلُ**) فهي بمعنى العطشان والريان، فهذه الكلمة من كلمات الأضداد. والأصل فيها أنها تطلق على العطشان، ثم أطلقت على (الريان) على سبيل المجاز^(١) المرسل باعتبار ما سيكون.

وقال: قطرب: ((وقالوا: الناهل: الريان، والناهل العطشان))^(٢).

(١) الصيغة الصرفية:

يسوّج في العربية الكثير من الصيغ التي تستعمل لأكثر من معنى، وهذا يعد سبباً في نشوء الكثير من كلمات الأضداد، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

(١) صيغة: (**فَعُولُ**) تأتي بمعنى (فاعل)، كما تأتي بمعنى (مفعول)، مثل: (**رَكُوبُ**) بمعنى (راكب) و(**مِرْكُوبُ**)^(٣)، وقال ابن الأباري: ((وقال قطرب: (**فَعُولُ**) من حروف الأضداد؛ ويقال: ركوب للرجل الذي يركب، وركوب للطريق الذي يُركب))^(٤).

(٢) صيغة: (**فَعِيلُ**) تأتي بمعنى (فاعل)، كما تأتي بمعنى (مفعول)، مثل: (**غَرِيمُ**) بمعنى (دائن) و(**مَدِينُ**)^(٥). وقال قطرب:

((الغريم الذي له الدين، والغريم الذي عليه الدين))^(٦).

ومثل: (**أَمِينُ**) بمعنى (**مُؤْتَمِنُ**) و(**مُؤْتَمِنُ**)^(٧)، وقال قطرب: ((الأمين للمؤمنين، والأمين للمؤمنين))^(٨).

(٣) صيغة: (**فَاعِلُ**) تستعمل أحياناً بمعنى (مفعول)^(٩)، وقد جاء ذلك في قوله تعالى: **فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ**^(١٠).

(١) في علم الدلالة، محمد سعد، ص: (١٦٧)، علم الدلالة، أحمد مختار، ص: (٢٠٧).

(٢) الأضداد، قطرب، ص: (٩١).

(٣) فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٣)، علم الدلالة، أحمد مختار، ص: (١٠٣).

(٤) الأضداد، لابن الأباري، ص: (٣٥٦).

(٥) فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٣)، الكلمة، ص: (١٤١)، علم الدلالة، أحمد مختار، ص: (٢١٣).
الأضداد، قطرب، ص: (٩٧).

(٦) علم الدلالة، أحمد مختار، ص: (٢١٣).

(٧) الأضداد، قطرب، ص: (٩٧).

(٩) فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٣)، الكلمة، ص: (١٤١).

(١٠) سورة القارعة، الآية: (٧).

(٤) صيغة: (تَفَعَّل) تستعمل في الأصل للمطاوعة، وقد تأتي للسلب والإزالة، أي: الابتعاد عن الشيء، كقوفهم: (تَأْثِيمُ الرَّجُل) فهي يعني أتى الإثم، وبمعنى تجنب الإثم^(١). وقال ابن الأباري:

((وَتَأْثِيمٌ حَرْفٌ مِنَ الْأَضْدَادِ، وَيَقُولُ: قَدْ تَأْثِيمَ الرَّجُلَ، إِذَا أَتَى مَا فِيهِ الْمَأْثَمُ، وَتَأْثِيمٌ إِذَا تَجَنَّبَ الْمَأْثَمَ))^(٢).

وبعد الانتهاء من عوامل نشأة ظاهرة الأضداد في لغتنا العربية سأعرض بعض النماذج من كلمات الأضداد التي وردت في معجم الدراسة، وذلك على النحو التالي:

(١) باع: يعد من كلمات الأضداد ، فيقال : بعت الشيء، إذا أعطيت الشيء، وأخذت ثمنه، وهو بمعنى البيع المترافق عليه ، ويقال: بعث الشيء ، إذا اشتريته^(٣)، ويقال أيضاً: بعث بدرهم لحاماً، إذا اشتريت^(٤)، ولفظ (بيع) في كتب الأضداد يدل على البيع والشراء^(٥)، وجاء في الحديث الشريف:

- ((رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى)). (خ/البيوع/٢٠٧٦/٤/٣٠٦).

- ((لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ)). (ج/التجارات/٢١٧٢/٢/٧٣٤).

فقوله : (لا يبيع) يدل على الشراء، بدليل رواية البخاري: ((لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ)), فقوله: (بياع)، يدل على الشراء^(٦)، كما أن النهي واقع على المشتري لا على البائع^(٧)، بدليل رواية البخاري : ((لَا يَبِيعُ الْمَرءُ))^(٨) ، ورواية مسلم ((لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ))^(٩).

(١) فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٤)، علم الدلالة، أحمد مختار، ص: (٢١٢).

(٢) الأضداد، ابن الأباري، ص: (١٦٩).

(٣) الأضداد، السجستان، ص: (١٧٨)، (١٧٩)، الأضداد، لابن الأباري، ص: (٧٣)، (٧٤).

(٤) الأضداد، قطربي، ص: (٩٧).

(٥) الأضداد، لابن الأباري، ص: (٧٤).

(٦) المغرب/بيع.

(٧) الصحاح/٣/٩٩١.

(٨) فتح الباري / البيوع / ٤/٢١٦٠ / ٣٧٢.

(٩) م/النكاح / ٣/١٤١٢ / ١٠٣٢.

(٢) **البَيْعُ**: يعد من كلمات الأضداد، فيطلق على البائع، وعلى المشتري^(١)، وجاء في الحديث الشريف:

— ((وَيَتَّبِعُ الْبَيْعَ مَنْ بَاعَهُ)) ، فالبيع : المشتري . (د/اليوم/٣٥٣١/٢/٣١٢).

— ((الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا)) ، فالبيعان : البائع والمشتري . (ت/اليوم/١٢٤٥/٣/٥٤٧).

(٣) **تَرِبُّ، تَرِبٌ**: هذان اللفظان من كلمات الأضداد، فيقال: أترب الرجل: إذا افترى، وتربت يده: إذا لزقت يده بالتراب من شدة الفقر، وأترب الرجل، إذا كثر ماله، كثرة التراب^(٢)، وجاء في الحديث الشريف:

— ((أَمَّا مُعاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ لَا مَالَ لَهُ)) ، أي : فقير (م/الطلاق/١٤٨٠/٢/١١١٩).

— ((نُكِحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ)) ، أي : استغنت يداك^(٣).

(٤) **اشْتَرَى، شَرَى**: هذان اللفظان من كلمات الأضداد، فيقال: اشتريت الشيء، إذا قبضته وأعطيت البائع ثمنه، ويقال أيضاً: اشتريت الشيء، إذا بعته، وجاء في محكم التنزيل قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَوْا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾^(٤). أي : باعوا ، ومثله لفظ : (شرى)^(٥)، وقال تعالى : ﴿وَشَرَوْهُ شَمَنٌ بِخُسِّ دَرَّهُمَ مَعْدُودَةَ﴾^(٦) ، أي: باعواه ، وجاء في الحديث الشريف :

— ((اَشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ)). (م/الأقضية/١٧٢١/٣/١٣٤٥).

— ((مَنْ رَجُلٌ يَشْرِي نَفْسَهُ)) ، أي : يبيع . (ج/الفتن/٤٠٧٩/٢/١٣٦٤).

(٥) **المولى** : يعد من كلمات الأضداد ، فهو بمعنى المعتقد ، والمعتق^(٧) ، وجاء في الحديث الشريف :

(١) الأضداد ، لابن الأنباري ، ص : (١٩٩) ، وينظر في معجم هذه الدراسة مادة : (ب ي ع) .

(٢) الأضداد ، قطرب ، ص: (١٢٤) ، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ت رب).

(٣) فتح الباري/النكاح/٥٠٩٠/٩/٣٣.

(٤) سورة البقرة، الآية: (١٦).

(٥) الأضداد ، السجستاني ، ص : (١٧٩) ، الأضداد ، لابن الأنباري ، ص : (٧٢) .

(٦) سورة يوسف، الآية: (٢٠).

(٧) الأضداد ، قطرب ، ص: (٩٧) ، الأضداد ، السجستاني ، ص : (٢٢٨) ، الأضداد ، لابن الأنباري ، ص : (٤٦) .

— ((لا يَسْأَلُ رَجُلٌ مَوْلَاهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ عِنْدَهُ فَيَمْتَعُهُ إِيَّاهُ إِلَّا دُعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضْلُهُ الَّذِي مَنَعَهُ شُجَاعًا أَقْرَعَ)) ، مَوْلَاهُ : سَيِّدُهُ . (د/الأدب / ١٢٥٧/٢/٥١٣٩) .

— ((أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُرْدِفُ مَوْلَاهَ لَهُ يُقالُ لَهَا : صَفَيَّةً)) ، مَوْلَاهُ : أُمَّةٌ . (د/المناسك / ٥٣٩/١/١٧٢٨) .

كما احتوى معجم هذه الدراسة على التضاد بين كلمتين مختلفتين في اللفظ ، وما جاء منه ما يلي :

(١) هناك تضاد بين لفظي : (بَيْعٌ ، شِرَاءٌ)^(١) ، وجاء في الحديث الشريف :

— ((إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ ، سَمْحَ الشِّرَاءِ)) . (ت/البيوع / ١٣١٩/٣/٦٠٩) .

(٢) هناك تضاد بين لفظي : (ضَمَانٌ ، هَدْرٌ) ، وجاء في الحديث الشريف :

— ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ)) . (ت/البيوع / ١٢٨٥/٣/٥٨٢) .

— ((وَأَتَكُلُّ عَلَيْهَا حَتَّىٰ قَتَلْتُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا اشْهُدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ)).

(د/الحدود / ٤٣٦١/٢/٥٣٣) .

(٣) هناك تضاد بين لفظي : (سَخِيٌّ ، شَحِيقٌ)^(٢) ، وجاء في الحديث الشريف :

— ((السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِّنَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْجَنَّةِ)) . (ت/البر / ١٩٦١/٤/٣٠٢) .

(٤) هناك تضاد بين لفظي : (حُرٌّ ، عَبْدٌ)^(٣) ، وجاء في الحديث الشريف :

— ((قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا حَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَىٰ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ)). (خ/البيوع / ٢٢٢٧/٤/٤١٧) .

— ((مَنْ أَعْنَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَئُلُّغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قُوُمُ الْعَبْدِ عَلَيْهِ قِيمَةٌ عَدْلٌ)). (خ/العتق / ٢٥٢٢/٥/١٥١) .

(١) اللسان / بـ يـ عـ ، المكنز الكبير ، أحمد مختار عمر ، ط (١) الرياض ، مؤسسة التراث ، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م ، ص : (٢١٢) ، معجم المترادفات العربية ، ص : (٢٥) .

(٢) اللسان / سـ خـ وـ ، المكنز الكبير ، ص : (٧١٩) ، معجم المترادفات العربية ، وجدي رزق غالى ، ط (١) ، بيروت ، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م ، ص : (١٠٧) .

(٣) اللسان / حـ رـ رـ ، المكنز الكبير ، ص : (٣٦٥) ، معجم الجيب للمرادفات والأضداد ، ص : (٦٣) ، معجم المترادفات العربية ، ص : (٨٦) .

- (٥) هناك تضاد بين لفظي: (**الفَقْرُ ، والغِنَى**)^(١) ، وجاء في الحديث الشريف:
- ((فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ)).
(خ/المغازي/٤٠١٥/٧/٣٢٠).
 - ((يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: أَنْ تَصَدِّقَ وَأَنْتَ صَاحِحٌ شَحِيقٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى)).
(خ/الزكاة/١٤١٩/٣/٢٨٥).
- (٦) هناك تضاد بين لفظي (**فَقِيرٌ ، غَنِيٌّ**)^(٢) ، وجاء في الحديث الشريف:
- ((يَا أُمَّةَ عَبْدِ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ)).
(م/السلام/٢١٨٢/٤/١٧١٧).
 - ((فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَاضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ)).
(ن/الزكاة/٢٥٢٢/٥/٥٩).

(١) اللسان/ف ق ر، المكنز الكبير، ص: (٦٦٠)، معجم المترادفات العربية، ص: (٩٩).

(٢) اللسان / غ ن ي، المكنز الكبير، ص: (٦٦٣)، معجم المترادفات العربية، ص: (٩٥).

ثالثاً: الترادف

(١) تعريفه وأهميته:

يعد الترادف من عوامل التوسيع والتنوع اللغوي، ومن اتساع لغتنا العربية كثرة الكلمات المترادفة فيها؛ ولذا اهتم العلماء قديماً وحديثاً بهذه الظاهرة، فألفوا الكثير من الكتب التي تتناول موضوع الترادف جملة وتفصيلاً، وأحياناً يسمونه: (المترادف)، وأحياناً أخرى يسمونه باسم: (ما اختلفت ألفاظه واتفقت معانيه)^(١).

(أ) الترادف في اللغة:

يقال: (ترادف الشيء: تبع بعضه بعضاً، والترادف: التابع)^(٢)، وكل شيء تبع شيئاً، فهو رده^(٣).

(ب) الترادف في الاصطلاح:

هو دلالة الألفاظ المختلفة على معنٍ واحد، مثل: بيت، دار، منزل، سكن^(٤)، وقيل: هو ((الألفاظ متحدة المعنى، وقابلة للتبدل فيما بينها في أي سياق^(٥))).

(٢) آراء العلماء في الترادف:

هناك خلاف بين علمائنا القدماء والمحدثين حول ظاهرة وجود الترادف في لغتنا العربية، ولقد اهتموا بهذه الظاهرة، وتبينت آراؤهم ما بين مؤيد ومنكر، ومنهم من بالغ في إثبات الترادف، وليس من أهداف هذه الدراسة تتبع تلك الآراء بشكل موسع، ولكن يمكن الإشارة إليها، بشكل موجز، وذلك بما يلي: ^(٦).

(١) فصول في فقه العربية، ص: (٣١٠).

(٢) اللسان ، تاج العروس ، (ردف).

(٣) الترادف في القرآن الكريم، محمد نور الدين المسجد، ط(١)، بيروت، دار الفكر المعاصر، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ص: (٢٩).

(٤) الوجيز في فقه اللغة، محمد الأنطاكي، ط(٣)، بيروت، دار الشرق، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م، ص: (٣٩٨)..

(٥) في فقه اللغة، سميح أبو مغلي، ط(١)، الأردن، عمان، دار مجلاوي، ١٤٠٢هـ/١٩٨٧م، ص: (١٧٣).

(٦) للتوسيع ينظر: في فقه اللغة، سميح أبو مغلي، ص: (١٧٤)، (١٧٥)، في علم الدلالة، محمد سعد، ص: (١٨٥)، (١٩٧).

(١) فريق أقر بالترادف إقراراً مطلقاً، وهو رأي الكثير من النحويين واللغويين قديماً وحديثاً؛ لأن الترادف ظاهرة لغوية ثابتة، ولا سبيل لإنكارها، ومن أصحاب هذا الفريق: ابن خالويه، وسيبويه، وابن جني، والرماني، وإبراهيم أنيس، وغيرهم كثير^(١).

(٢) فريق أنكر الترادف، ويرى أن الكلمات التي جعلها الفريق الآخر من المترادفات ليست من قبيل الترادف؛ لوجود فروق لغوية بينها، وألف أبو هلال العسكري كتاباً سماه: (الفروق في اللغة) للرد على القائلين بالترادف، فهو يرى أنَّ (حَلْفَ) و(أَقْسَمَ) ليس بينهما ترادف؛ لوجود فرق لغوي بينهما، فأقسم أبلغ من حلف، ومن أنصاره: ابن الأعرابي ، وثعلب، وابن درستويه، وابن فارس ، وأبو علي الفارسي ، وما يروى أنَّ أبا علي الفارسي كان مجلس سيف الدولة ((فقال ابن خالويه: أحفظ للسيف خمسين اسمًا، فتبسم أبو علي، وقال: ما أحفظ إلا اسمًا واحدًا ، هو السيف. فقال ابن خالويه: فأين المهند والصارم وكذا وكذا؟ فقال أبو علي: هذه صفات))^(٢).

وتشير هذه الدراسة إلى بعض الكلمات التي بينها فروق لغوية كما يراها أبوهلال العسكري^(٣)، وذلك بما يلي:

- (١) هناك فرق لغوي بين لفظي: (النصيب) و(الحظ)؛ لأن النصيب يكون في المحبوب والمكروه، بينما الحظ يكون في الخير فقط، ويقال: له نصيب من النعيم، أو العذاب، ولا يقال: له حظ من العذاب^(٤).
- (٢) هناك فرق لغوي بين لفظي: (النصيب) و(الحصة)؛ لأن النصيب يقتضي قسمة الشيء، بينما الحصة تدل على ثبوت الشيء، ولا تقتضي قسمة الشيء، وجاء في القرآن الكريم: ﴿الْعَنْ حَصَّصَ الْحَقُّ﴾، أي: ثبت^(٥).

(١) في علم الدلالة، محمد سعد، ص: (١٨٥)، في فقه اللغة، سميحة أبو مغلي، ص: (١٧٥).

(٢) المزهر، ج (١)، ص (٤٠٥)، فصول في فقه العربية، ص: (٣١١).

(٣) للتوسيع ينظر: الفروق في اللغة، لأبي هلال العسكري، تج: جمال مدغمش، ط (١)، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، ص: (١٣٥) - (١٤٨).

(٤) المصدر السابق، ص: (١٣٥).

(٥) المصدر السابق، ص: (٢٧٩)، (٢٨٠)، والآية في سورة يوسف، برقم: (٥١).

(٣) هناك فرق لغوي بين لفظي: (الإعطاء)، و(الهبة)؛ لأنَّ الإعطاء قد يردُّ فليس فيه تمليك، فأنت قد تعطي فلاناً مالاً؛ ليُرده إليك، وقد تعطيه مالاً؛ ليتَّجرُ لك به، بينما الهبة تقتضي التمليك^(١)، ولا ترد، ولا تسترد.

(٤) هناك فرق لغوي بين لفظي: (الهبة) و(المهدية)؛ لأنَّ المهدية تقتضي التقريب بين المهدى والمهدى إليه، بينما الهبة ليست كذلك، فلا يقال: إنَّ الله يهدي إلى العبد، بل يقال: يهب له^(٢)، وجاء ذلك في قوله تعالى على لسان زكريا عليه السلام: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَّا﴾^(٣).

(٥) هناك فرق لغوي بين لفظي: (الهبة) و(المنحة)؛ لأنَّ المنحة تكون للدابة التي يمنحها مالكها لمن يحتاج إلى لبnya، ثم بعد زمن ترد إلى صاحبها، وأما الهبة فهي عطية، كما أنَّ هناك فرقاً لغوياً بين الهبة والصدقة؛ لأنَّ الصدقة تتضمن فقر من يأخذها، وسميت صدقة؛ لأنَّها تصدق حال الفقير التي هي حالة الفقر^(٤).

(٦) هناك فرق لغوي بين لفظي: (العطية) و(النحلة)؛ لأنَّ النحلة عطاء بطيب نفس، وقد ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَنُوا النِّسَاءَ صَدَقَتْهُنَّ نَحْلَةً﴾^(٥)، أي: عن طيب نفس، والنحلة قد تكون واجبة، وغير واجبة، والعطية لا تكون واجبة وليس، فيها معاوضة.

(٧) هناك فرق لغوي بين لفظي: (المهر) و(الصادق)؛ لأنَّ الصادق اسم لما يدفعه الرجل للمرأة بطوعه و اختياره، بينما المهر يكون بالإلزام^(٦).

(٨) هناك فرق لغوي بين لفظي: (المنحة) و(العرية)؛ لأنَّ العريمة من النحل، والمنحة تكون في الإبل والشاة^(٧).

(١) الفروق في اللغة، لأبي هلال العسكري، ص: (٢٨٢).

(٢) المصدر السابق، ص: (٢٨٣).

(٣) سورة مريم، الآية: (٥).

(٤) الفروق في اللغة، لأبي هلال العسكري، ص: (٢٨٤).

(٥) سورة النساء، الآية: (٤).

(٦) الفروق في اللغة، لأبي هلال العسكري، ص: (٢٨٥).

(٧) المصدر السابق، ص: (٢٨٦).

(٩) هناك فرق لغوي بين لفظي: (الغنية)، و(الفيء)؛ لأن الغنية اسم لما يأخذه المسلمون من أموال الكفار بقتال، بينما الفيء ما أخذ من أموال الكفار بلا قتال^(١).

(١٠) هناك فرق لغوي بين لفظي: (القرض) و(الدين)؛ لأن القرض يستعمل في العين، والورق، وهو أن تأخذ من مال الرجل درهماً لترد عليه بدلله درهماً، فيبقى ديناً عليك إلى أن ترده، فكل قرض دين، وليس كل دين قرض، بينما أثمان ما يشتري بالنساء ديون، وليس بقروض؛ لأن القرض يكون من جنس ما اقترض، وليس الأمر كذلك في الدين^(٢).

(١١) هناك فرق لغوي بين لفظي: (الشح)، و(البخل)؛ لأن الشح الحرص على منع الخير، بينما البخل منع الحق، فمن يؤدي حقوق الله تعالى فلا يقال له: بخيل^(٣).

(١٢) هناك فرق لغوي بين لفظي: (الفقير)؛ و (البائس)؛ لأن البائس هو الأشد فقرًا؛ فهو يمد يده لسؤال الناس من شدة ما به من فقر؛ وقيل: هو بمعنى المسكين الذي لا يجد شيئاً بينما الفقر أحسن حالاً من البائس.

فالمنكرون للتراوُف يرون أن أدنى الفروق اللغوية بين الألفاظ يخرجها عن دائرة التراوُف، بينما يرى المقربون به بأن الكلمات المتراوِفة كلمات بينها تشابه في المعنى الأساسي مع قليل من التباين، ولكنها تشارك في المعنى العام، وهذه الفروق اللغوية بين الألفاظ لا تمنع من اعتبارها كلمات بينها تراوُف^(٤).

والكثير من العلماء قالوا بوجود التراوُف في اللغة، والقرآن الكريم، والحديث الشريف، وما جاء منه في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَيْتِي وَحُرْنِي إِلَى اللَّهِ﴾^(٥) فالبُثُّ والحزن لفظان متراوِفان^(٦).

(١) الفروق في اللغة، لأبي هلال العسكري، ص: (٢٨٨).

(٢) المصدر السابق، ص: (٢٨٩).

(٣) المصدر السابق، ص: (٣٠٦).

(٤) الفروق اللغوية، محمد الشاعر، ص: (٣٦).

(٥) سورة يوسف، الآية: (٨٦).

(٦) للتوسيع ينظر: الفروق في اللغة، لأبي هلال العسكري، ص: (٤٧٨).

وورد منه في الحديث الشريف:

(أنّ أبا هريرة (رضي الله عنه) لقي النبي ﷺ، وقد وقعت من يده السكين فقال له: ناولني السكين، فالتفت أبو هريرة يمنة ويسرة، ولم يفهم ما المراد بهذا اللفظ، فكرر له القول ثانية وثالثة، وهو يفعل ذلك، ثم قال: ((آلمدية تريد؟)) فقيل له: نعم، فقال: أو تسمى عندكم سكيناً؟ ثم قال: والله لم أكن سمعتها إلا يومئذٍ)^(١).

فهذا دليل صريح على وقوع الترافق بين لفظي: (السكين) و(المدية).

وما سبق يتضح أن أكثر العلماء قد أقرروا بوقوع الترافق، بينما إنكره آخرون ، كما أن أغلب المحدثين من علماء اللغة يجمعون على وقوع هذه الظاهرة في جميع لغات البشر^(٢).

وهناك من بالغ في جمع بعض الألفاظ التي لا صلة لها بالترافق، وهذه المبالغة في جمع هذه الألفاظ أدّت إلى ظهور فريق ينكر بعض الكلمات المترادفة^(٣)، وما يذكر أن ابن خالويه قد قال: ((جمعت للأسد خمسماة اسم، وللحية مائتين))^(٤)، وهذا مما أدى إلى تضخم قاموس الكلمات المترادفة^(٥).

وبالرغم من وجود بعض الفروق اللغوية بين بعض الألفاظ فإن هذه الفروق لا تصل إلى درجة إنكار الترافق؛ لأن الإحساس اللغوي يقرر بأن معناها واحد، وإن كان بينهما فرق لغوي فلا يخرجهما عن دائرة الترافق؛ لأنهما يشتراكان في المعنى العام، وعندما تتأمل في اختلاف آراء العلماء حول ظاهرة الترافق نستطيع أن نجمع بين هذه الآراء بما يلي:

- (١) القائلون بالترافق ينظرون إلى المعنى المشترك بين الألفاظ لتقريب معانيها بوجه عام.
- (٢) المنكرون للترافق ينظرون إلى الفروق اللغوية الدقيقة بين الألفاظ، ويعملون المعنى المشترك بين هذه الألفاظ من قبيل التقرير لا التحقيق الدقيق للمعنى، وبناء على ما سبق فالقول بالترافق مبني على المعنى المشترك بين الألفاظ، كما أن إنكار الترافق

(١) ينظر: فتح الباري، ج (٦)، ص: ٤٥٨، ج (١٢)، ص: ٥٥٥، الفروق اللغوية، محمد الشاعع، ص: (٣٠)، (٤١).

(٢) للتوضيح ينظر: علم الدلالة، فريد عوض، ص: (١٢٣).

(٣) فصول في فقه العربية، ص: (٣١٠)، (٣١١)، المشترك اللغوي، توفيق شاهين، ص: (٢٣٣).

(٤) المزهر، ج (١)، ص: (٣٢٥)، فصول في فقه العربية، ص: (٣١٠).

(٥) الفروق اللغوية، محمد الشاعع، ص: (٣٠٣).

مبني على الفروق اللغوية بين تلك الألفاظ، فكأن القائلين بالفروق اللغوية يقولون بالترادف وزيادة، وهذه الزيادة هي تلك الفروق اللغوية الدقيقة التي تزيد على المعنى المشترك بين الألفاظ، فهم يمنعون الترادف التام لا الترادف الناقص.

وخلاصة القول:

إن الترادف ظاهرة لغوية في جميع اللغات، ولغتنا العربية غنية بالكلمات المترادفة، وكثرة تعدد الأسماء للشيء الواحد تدل على شرف المسمى وكماله في أمر من الأمور، فكثرة أسماء الله عز وجل وصفاته تدل على عظمته، كما أن كثرة أسماء الأسد تدل على كمال قوته^(١).

(٣) أسباب كثرة الترادف:

هناك عدة أسباب أدت إلى كثرة الكلمات المترادفة في اللغة العربية، ولعل من أبرزها ما يلي:

(١) تعدد أسماء الشيء الواحد في اللهجات العربية المختلفة، فكل قبيلة تطلق على الشيء اسمًا معيناً، كما تطلق القبيلة الأخرى على هذا الشيء اسمًا مختلفاً عن الاسم الذي عند القبيلة الأخرى، وهكذا من غير أن تشعر إحداها بالأخرى، ومع مرور الزمن يشيع استعمال الاسمين في اللغة العربية الفصحى التي هي مزيج من عدة لهجات عربية وكأهما من لهجة واحدة، فيشتهر الوضعان، ويختفي الوضعان، ولعل هذا يفسر لنا ما وقع في القرآن الكريم من ألفاظ مترادفة، ومن ذلك: (حلف) و(أقسم)، و(بعث) و(أرسل)^(٢)، ومن المعلوم أن القرآن الكريم نزل بلغة قريش المثالية، وهذه اللغة قد احتككت باللهجات العربية المختلفة، ونتيجة لهذا الاحتكاك اللغوي اقتبست هذه اللغة مفردات من تلك اللهجات، فأصبحت جزءاً لا يتجزأ من لغة قريش، ومن هنا جاءها الترادف.

(١) المشترك اللغوي، توفيق شاهين، ص: (٢٢٣).

(٢) للتوضيح ينظر: فصول في فقه العربية، ص: (٣١٦)، دراسات في فقه اللغة، صبحي الصالح، ط(١١)، بيروت، دار العلم، ١٩٦٨م، ص: (٢٩٢) - (٣٠١)، الفروق اللغوية، محمد الشاعر، ص: (٦٠) - (٧٠).

(٣) فصول في فقه اللغة، ص: (٣١٦).

(٢) أن يكون للشيء الواحد في الأصل اسم واحد، ثم يوصف هذا الشيء بعده صفات مختلفة، وعلى مر الزمن يشيع استعمال هذه الصفات كأنها أسماء أصلية، فمثلاً كلمة (سيف) تدل على الاسم الأصلي لهذه الآلة، ثم وصف هذا السيف بعده صفات، فقيل: الصارم، الفيصل، المهنـد، وغير ذلك، وكثير استعمال هذه الصفات فأصبحت تطلق على السيف وكأنها أسماء أصلية^(١).

(٣) بعض الكلمات جاءها الترادف عن طريق التطور اللغوي في اللفظة الواحدة، كقولهم: (هلت السماء) و(هتن السماء)، أي: أمطرت السماء، فهناك ترادف بين لفظي: (هتن) و(هتل)، وهنا تطور لغوي، حيث أبدلت النون لاماً، وكقولهم: (حالة) و(حـفـالـة)، وهو يدلان على الشيء الرديء، ويوجد فيما تطور لغوي، حيث قلبت الفاء ثاء، وجاء الترادف بين هذه الكلمات عن طريق التطور اللغوي، وتتمثل كتب (الإبدال) العربية بمثل هذه الكلمات المترادفة^(٢).

(٤) بعض الكلمات جاءها الترادف عن طريق الاستعارة من اللغات الأجنبية، لأنه من المعروف أن القبائل العربية كانت تتحاور مع الأمم الأعجمية، ولا سيما في أطراف الجزيرة العربية، ونتيجة لهذا التجاورة كان هناك صراع واحتلال لغوي بين العرب وغيرهم، فأخذ العرب بعض الكلمات الأعجمية، وأخضوها لقواعد اللغة العربية، وسميت بالكلمات المعربة واستعمل العرب هذه الكلمات في حياتهم اليومية، وأصبحت جزءاً لا يتجزأ من لغتهم، نحو: إستيرق، اليم^(٣).

وهذه بعض من الكلمات المترادفة التي جاءت في معجم الدراسة، وهي كالتالي:

(١) هناك ترادف بين ألفاظ: (ذَخْرٌ، ادْخَرٌ، افْتَنَى، كَنْزٌ)^(٤)، فهي تدل على الادخار والاكتثار، وجاء في الحديث الشريف :

— ((فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لَكَ فِي حَصْنٍ حَصِينٍ وَمَنْعَةً (منعةً)? قَالَ حَصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَأَبَيَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ. لِلَّذِي دَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ)).
(م/الإيمان/١١٦/١٠٩).

(١) فصول في فقه العربية (٣١٨).

(٢) المرجع السابق، ص: (٣١٩).

(٣) للتوسيع ينظر: المعرف، ص: (٩٢)، المزهر، ج(١)، ص: (٢٦٩)، فصول في فقه العربية ، ص (٣٢١).

(٤) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ذَخْرٌ)، (دَخَرٌ)، (فَتَنَى)، (كَنْزٌ).

- ((مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَذْخُرُهُ)).
 (خ/الزكاة/١٤٦٩/٣/٣٣٥).
- ((مَنْ افْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلُّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ)).
 (خ/المزارعة/٢٣٢٣/٥/٥).
- ((مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤْدِ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ)).
 (خ/الزكاة/١٤٠٤/٣/٢٧١).

(٢) هناك ترادف بين لفظي: (مُتَأَثِّلٌ، وَمُتَمَوِّلٌ)^(١) ، فهما يدلان على من يقوم بجمع المال وادخاره، وجاء في الحديث الشريف :

- ((فَقَالَ إِنِّي فَقِيرٌ لَيْسَ لِي شَيْءٌ وَلَيْ يَتِيمٌ، قَالَ: كُلُّ مِنْ مَالٍ يَتِيمٍ غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَادِرٌ وَلَا مُتَأَثِّلٌ)).
 (ن/الوصايا/٣٦٧٠/٦/٥٦٧).
- ((اَشْتَرَطَ فِي وَقْفِهِ أَنْ يَأْكُلَ مَنْ وَلِيهِ وَيُؤْكِلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا)).
 (خ/الوصايا/٤٠٦/٥/٢٧٧٧).

(٣) هناك ترادف بين لفظي: (اسْتَأْجَرَ، اسْتَكْرَى)^(٢) ، فهما يدلان على اتخاذ الشيء بالأجرة، وجاء في الحديث الشريف :

- ((وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفِي مِنْهُ وَلَمْ يَعْطِهِ أَجْرَهُ)).
 (خ/البيوع/٤١٧/٤/٢٢٢٧).
- ((وَرَجُلٌ اسْتَكْرَى أَرْضًا بِذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ)).
 (د/البيوع/٣٤٠٠/٢/٢٨١).

(٤) هناك ترادف بين لفظي: (أَجِيرٌ، عَسِيفٌ)^(٣) ، فهما يدلان على المستأجر الذي يعمل عند غيره ببعض، وجاء في الحديث الشريف :

- ((قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرْقُهُ)).
 (ج/الرهون/٢٤٤٣/٢/٨١٧).
- ((إِنَّ أَبْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى أَهْلِ هَذَا، فَرَأَى بِامْرَأَهٖ)).
 (خ/الحدود/٦٨٦٠/١٢/١٨٦).

(٥) هناك ترادف بين لفظي: (مُؤَاجَرَةٌ، كِرَاءٌ)^(٤) ، فهما يدلان على معنى تأجير المنافع ببعض، وجاء في الحديث الشريف :

(١) اللسان/م ول، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (أ ث ل)، (م ول).

(٢) اللسان/أ ج ر، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (أ ج ر)، (ك ر ي).

(٣) اللسان/أ ج ر، ع س ف، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (أ ج ر)، (ع س ف).

(٤) اللسان/أ ج ر، ك ر ي ، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (أ ج ر)، (ك ر ي).

- ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَارَعَةِ، وَأَمَرَ بِالْمُؤَاجَرَةِ)). (م/البيوع/١٥٤٩/٣/١١٨٤).
- ((نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاكَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ اشْتِرَاءُ الشَّمْرِ فِي رُؤُسِ النَّخْلِ، وَالْمُحَاكَلَةِ كِرَاءُ الْأَرْضِ)). (م/البيوع/١٥٤٦/٣/١١٧٩).

(٦) هناك ترادف بين ألفاظ: (الأداء، والقضاء، والوفاء)^(١)، فهي تدل على إعطاء الحقوق إلى أهلها ، وجاء في الحديث الشريف :

- ((اسْتَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَجَاءَهُ مَالٌ فَدَفَعَهُ إِلَيَّ وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْحَمْدُ وَالْأَدَاءُ)). (ن/البيوع/٤٦٩٧/٧/٣٦٠).
- ((فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رَبَاعِيًّا، فَقَالَ: أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَخْسَسُهُمْ قَضَاءً)). (م/المساقاة/١٦٠٠/٣/١٢٢٤).
- ((بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْوَفَاءُ وَالْحَمْدُ)). (ج/الصدقات/٢٤٢٤/٢/٨٠٩).

(٧) هناك ترادف بين لفظي: (العقل، الديمة)^(٢)، فهما يدلان على العوض المالي الذي يدفع لأهل القتيل ، وجاء في الحديث الشريف :

- ((فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا، وَأَنَّ الْعُقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا)). (خ/الفرائض/٦٧٤٠/١٢/٢٤).
- ((فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَى، أَنَّ دِيَةَ جَنِينَهَا غُرَّةُ عَبْدٍ، أَوْ وَلِيدَةً)). (خ/الديات/٦٩١٠/١٢/٢٥٢).

(٨) هناك ترادف بين لفظي: (أمانة، وديعة)^(٣)، فهما يدلان على وضع الشيء عند الغير؛ لحفظه ثم رده إلى صاحبه، وجاء في الحديث الشريف :

- ((إِذَا كَانَ الْمَعْنُومُ دُولَةً، وَالْأَمَانَةُ مَعْنَمًا... فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءً، أَوْ خَسْفًا)). (ت/الفتن/٢٢١٠/٤/٤٢٨).

(١) اللسان/أ د ي، ق ض ي، و ف ي، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (أ د ي)، (ق ض ي)، (و ف ي).

(٢) اللسان / ع ق ل ، و د ي ، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ع ق ل)، (و د ي).

(٣) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (أ م ن)، (و د ع).

— ((سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْلُّقْطَةِ، الْذَّهَبِ، أَوِ الْوَرِقِ؟ فَقَالَ اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا... وَلَا تَكُنْ وَدِيْعَةً عَنْدَكَ)). (م/اللقطة/١٧٢٢/٣/١٣٤٩).

(٩) هناك ترادف بين لفظي: (الأمة، وليدة)^(١)، فهما يدلان على المرأة المملوكة وضدتها الحرة، وجاء في الحديث الشريف :

— ((وَنَهَىٰ عَنْ كَسْبِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا عَمِلْتُ بِيَدِهَا)). (د/البيوع/٣٤٢٦/٢/٢٨٨).

— ((كُنْتُ تَصَدَّقْتُ عَلَىٰ أُمِّي بِوَلِيدَةِ)). (د/الوصايا/٢٨٧٧/٢/١٢٩).

(١٠) هناك ترادف بين ألفاظ: (ترِبٌ، عَدُومٌ، عَائِلٌ، فَقِيرٌ)^(٢)، فهي تدل على الرجل الفقير، وجاء في الحديث الشريف:

— ((أَمَّا مُعاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ)). (م/الطلاق/١٤٨٠/٢/١١١٩).

— ((مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدُومٍ وَلَا ظُلُومٍ)). (م/صلاة المسافرين/٧٥٨/١/٥٢٢).

— ((ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْعَائِلُ الْمَرْهُوُّ، وَالإِمَامُ الْكَذَابُ)). (ن/الزكاة/٢٥٧٤/٥/٩١).

— ((يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ)). (م/السلام/٢١٨٢/٤/١٧١٧).

(١١) هناك ترادف بين لفظي: (أوغى، أوكي)^(٣)، فهما يدلان على البخل ، وجاء في الحديث الشريف :

— ((مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبُرُ، فَأَتَصَدِّقُ؟ قَالَ: تَصَدِّقِي وَلَا تُؤْعِي فَيُوَعِي عَلَيْكَ)). (خ/الهبة/٢٥٩٠/٥/٢١٧).

(١) اللسان / أ م و ، و ل د ، وينظر : في معجم هذه الدراسة مادة : (أ م و) ، (و ل د) ، الألفاظ المترادفة المتقاربة المعنى، لأبي الحسن الرّمانِي، تتح: فتح الله المصري، ط(١)، مصر، المنصورة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ص: (٥٢)، معجم المترادفات العربية، ص: (٤٥).

(٢) معجم المترادفات العربية، ص: (٩٩)، معجم الجيب للمرادفات مسعد أبو الرجال ، ط (د)، بيروت، مكتبة لبنان (ناشرون) ، (ت . د) ، ص : (١٥)، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ت رب)، (ع دم)، (ع ي ل)، (ف ق ر).

(٣) اللسان/و ك ي، و ع ي، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (و ع ي)، (و ك ي).

— ((لَيْسَ لِي مِنْ يَبْتِي إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبُرُ، أَفَأُعْطِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَا تُوْكِي فَيُوْكِي عَلَيْكِ)).
(ت/البر/١٩٦٠/٤/٣٠).

(١٢) هناك ترافق بين لفظي: (بَخِيلٌ، شَحِيقٌ)^(١)، فهما يدلان على البخل والشح ، وهما من الصفات الذميمة لمن يمتنع عن البذل والعطاء، وجاء في الحديث الشريف :

— ((ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ)).
(خ/اللباس/٥٧٩٧/١٠/٢٦٧).

— ((إِنَّ أَبَا سُفِيَّانَ رَجُلٌ شَحِيقٌ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي وَبَنِي؟
قَالَ: خُذِي بِالْمَعْرُوفِ)).
(خ/النفقات/٥٣٧٠/٩/٥١٤).

(١٣) هناك ترافق بين لفظي: (مُبَادِرٌ، مُسْرِفٌ)^(٢)، فهما يدلان على من اتصف بالإسراف والتبذير ومحاوزة الحد، وجاء في الحديث الشريف:

— ((كُلُّ مِنْ مَالِ يَتِيمَكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَادِرٍ)).
(ن/الوصايا/٣٦٧٠/٦/٥٦٧).

— ((وَلَيْسَ لِي مَالٌ، وَلَيْ يَتِيمٌ لَهُ مَالٌ). قَالَ: كُلُّ مِنْ مَالِ يَتِيمَكَ. غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُتَأْثِلٌ مَالًا)).
(ج/الوصايا/٢٢١٨/٢/٩٠٧).

(١٤) هناك ترافق بين لفظي: (بِضَاعَةٌ، سِلْعَةٌ)^(٣)، فهما يدلان على الشيء الذي يتَّجر به بالبيع والشراء، وجاء في الحديث الشريف:

— ((هَتَّى الْبِضَاعَةُ يَضْعُهَا فِي كُمٍّ قَمِصَهُ فَيَقْدُهَا فَيَفْزَعُ لَهَا)).
(ت/تفسير القرآن/٢٩٩١/٥/٢٠٦).

— ((الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ)).
(خ/البيوع/٢٠٨٧/٤/٣١٥).

(١٥) هناك ترافق بين لفظي: (ابْتَاعٌ، اشْتَرَى)^(٤)، وهما يدلان على أنْخذ الشيء ودفع ثمنه للبائع، وجاء في الحديث الشريف :

(١) اللسان/ ب خ ل، ش ح ح، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ب خ ل)، (ش ح ح).

(٢) اللسان/ ب ذ ر، س ر ف، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ب ذ ر)، (س ر ف).

(٣) اللسان/ ي ض ع، س ل ع، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ب ض ع)، (س ل ع).

(٤) اللسان/ ب ي ع، ش ر ي، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ب ي ع)، (ش ر ي).

- ((مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْعُدُ حَتَّىٰ يَقْبَضَهُ)).
(خ/البيوع/٤/٢١٣٣/٣٤٧).
- ((غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ، كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى)).
(ت/البيوع/٣/١٣٢٠/٦١٠).
- ((نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ وَالْاِبْتَاعِ وَعَنْ تَنَاهُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسَاجِدِ)).
(ج/المساجد/١/٧٤٩/٢٤٧).

(١٦) هناك ترادف بين لفظي: (**المُبْتَاع**, **المُشْتَرِي**)^(١) ، فهما يدلان على من يقوم بأخذ الشيء ودفع ثمنه للبائع، وجاء في الحديث الشريف:

- ((مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَا لَهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ الْمُبْتَاعُ)).
(د/البيوع/٢/٣٤٣٣/٢٨٩).

- ((أَدْخِلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا، بَائِعًا وَمُشْتَرِيًّا)).
(ج/التجارات/٢/٢٢٠/٧٤٢).

(١٧) هناك ترادف بين لفظي: (**تَرِكَةُ**, **ثُرَاثُ**)^(٢) ، فهما يدلان على ما يتركه الميت من أموال، أو أملاك تنتقل إلى من يرثه، وجاء في الحديث الشريف:

- ((فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَ بِتَرِكَتِهِ فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخْوَصًا مِنْ ذَهَبٍ. فَأَحْلَفُهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)).
(خ/الوصايا/٥/٢٧٨٠/٤١٠).
- ((وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ نَفَضَ بِيَدِهِ فَقَالَ: عَجِّلْتُ مَيِّتَهُ قَلْتُ بَوَّا كِيهِ قَلْ ثُرَاثَهُ)).
(ت/الزهد/٤/٢٣٤٧/٤٩٧).

(١٨) هناك ترادف بين لفظي: (**تَلْفُ**, **وَتَوَى**)^(٣) ، فهما يدلان على الملائكة والفناء، وجاء في الحديث الشريف :

- ((مَا مَنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعَبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكًا يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا)).
(خ/الزكاة/٣/١٤٤٢/٣٠٤).
- ((مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَتْهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا فَلَانُ، هَلْمُ فَادْخُلْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ)).
(ن/الجهاد/٦/٣١٨٤/٣٥٥).

(١) اللسان/ب ي ع، ش ر ي، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ب ي ع)، (ش ر ي).

(٢) اللسان/ت ر ك، و ر ث، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ت ر ك)، (و ر ث).

(٣) اللسان/ت ل ف، ت و ي، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ت ل ف)، (ت و ي).

(١٩) هناك ترافق بين ألفاظ: (**ثَمَنٌ** ، **وَقِيمَةٌ**)^(١)، فهما يدلان على العوض الذي

يدفع، كبدل عن الشيء المباع، وجاء في الحديث الشريف:

- ((قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةُ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرْ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ)). (خ/البيوع/٤٢٢٧/٤/٤١٧).
- ((فَاجْلَاهُمْ عُمُرٌ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةً مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الشَّمْرِ)). (خ/الشروط/٢٧٣٠/٥/٣٢٧).

(٢٠) هناك ترافق بين لفظي: (**جَبَارٌ**، **وَهَدَرٌ**)^(٢)، فهما يدلان على الضمان

والتعويض عن الشيء، وجاء في الحديث الشريف :

- ((الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبَشْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جُبَارٌ)). (خ/الزكاة/١٤٩٩/٣/٣٦٤).
- ((وَاتَّكَاتُ عَلَيْهَا حَتَّى قَتَلْتُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ)). (د/الحدود/٤٣٦١/٢/٥٣٣).

(٢١) هناك ترافق بين لفظي: (**جِبَائِيَّة**، **سِعَائِيَّة**)^(٣)، فهما يدلان على جمع المال

كجمع مال الزكاة والخرج ، وجاء في الحديث الشريف:

- ((وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جِبَائِيَّةً خَرَاجٍ وَلَا شَيْئًا)). (خ/فرض الخمس/٣١٢٩/٦/٢٢٨).
- ((قَدِمَ عَلَيِّيْ مِنْ سِعَائِيَّةٍ)). (ن/مناسك الحج/٢٧٤٣/٥/١٧١).

(٢٢) هناك ترافق بين لفظي: (**السَّاعِي**، **وَالْمُصَدِّق**)^(٤)، فهما يدلان على العامل

الذي يقوم بجمع الزكاة من أصحابها، وجاء في الحديث الشريف:

- ((وَكَانَ قَدْ بَعَثَ سَاعِيًّا)). (ج/إقامة الصلاة/١١٥٩/١/٣٦٦).
- ((وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، أَوْ شَاتِينَ)). (خ/الزكاة/١٤٥٣/٣/٣١٦).

(٢٣) هناك ترافق بين ألفاظ: (**حَبَاءُ**، **عَطَاءُ**، **نَوَالٌ**)^(٥)، فهي تدل على العطاء،

وجاء في الحديث الشريف:

(١) اللسان / ث م ن ، قوم، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ث م ن)، (ق و م).

(٢) اللسان/ج ب ر، هـ در ، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ج ب ر)، (هـ د ر).

(٣) اللسان/ج ب ي، س ع ي ، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ج ب ي)، (س ع ي).

(٤) اللسان/س ع ي ، ص د ق، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (س ع ي)، (ص د ق)..

(٥) اللسان/ح ب و ، ع ط و ، ن ول، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ح ب و)، (ع ط و)، (ن و ل).

— ((ما كان من صداق، أو حباء، أو هبة قبل عصمة النكاح فهو لها)).
 (ج/النكاح/١٩٥٥/٦٢٨).

— ((وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثُرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَذَلِكَ فَضْلٌ أُوتِيهِ مِنْ أَشَاءُ)).
 (خ/الإجارة/٢٢٦٩/٤٤٧).

((اللَّهُمَّ أَذَقْتَ أَوْلَ قُرَىشٍ نَكَالًا فَأَذْقِنَ آخِرَهُمْ نَوَالًا)).
 (ت/المناقب/٣٩٠٨/٦٧٢).

(٢٤) هناك ترادف بين لفظي: (حرّ، عتيق)^(١)، فهما يدلان على من فعل رقة فأصبح عتيقاً، أي: حرّاً طليقاً، وجاء في الحديث الشريف:

— ((قال الله : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيمة : رجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل باع حرّاً فأكل ثمنه)).
 (خ/البيع/٢٢٢٧/٤١٧).

— ((منْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، أَوْ شَرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَلْعُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ)).
 (خ/العتق/٢٥٢٤/١٥١).

(٢٥) هناك ترادف بين ألفاظ: (حصة، حظ، سهم)^(٢)، فهي تدل على الحظ والنصيب، وجاء في الحديث الشريف:

— ((منْ أَعْتَقَ شَرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْنِقَ كُلَّهُ... وَيُعْطِي شُرَكَاؤُهُ حِصْتَهُمْ وَيُخَلِّي سَبِيلَ الْمُعْنَقِ)).
 (خ/الشركة/٢٥٠٣/١٣٧).

— ((فَجَعَلَ لِلذِّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأَتْشِينِ)).
 (خ/الوصايا/٢٧٤٧/٣٧٢).

— ((أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي فَأَقْمَتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ)).
 (خ/الإيمان/٥٣/١٢٩).

(٢٦) هناك ترادف بين لفظي: (محفلة، صراة)^(٣)، فهما يدلان على تلك الدابة التي لا تحب أياماً، ليجتمع لبنيها في ضرعها، وجاء في الحديث الشريف:

— ((مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُحَفَّلَةً فَرَدَّهَا فَلْيُرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ)).
 (خ/البيوع/٤٢١٤٩/٣٦١).

— ((مَنِ ابْتَاعَ مُصَرَّأً، فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ)).
 (ج/التجارات/٢٢٣٩/٧٥٣).

(١) اللسان/ح ر، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ح ر)، (ع ت ق).

(٢) اللسان / ح ص ص ، ح ظ ظ ، س هـ م ، وينظر : في معجم هذه الدراسة مادة : (ح ص ص) ، (ح ظ ظ) ، (س هـ م) .

(٣) اللسان / ح ف ل ، ص ر ي ، وينظر : في معجم هذه الدراسة مادة : (ح ف ل) ، (ص ر ي) .

(٢٧) هناك ترافق بين ألفاظ: (**المحاقلة**, **المخابرة**, **المزارعة**)^(١), فهي تدل على كراء الأرض على نصيب معلوم من خراجها ، وجاء في الحديث الشريف :

- ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَارَبَةِ وَالْمُحَاقَّلَةِ)). (م/البيوع/١٥٤٦/١١٧٩).
- ((نَهَاكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَقْلِ، وَالْخَقْلُ الْمُزَارَعَةُ بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ)). (ن/الأيمان/٣٨٧٤/٤٢).

(٢٨) هناك ترافق بين لفظي : (**خرّج**, **غَلَّة**)^(٢), فهما يدلان على الدخل والغلة، وجاء في الحديث الشريف :

- ((وَأَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، نَهَايَا أَنْ تَتَقَبَّلَ الْأَرْضَ بِعَضِ خَرْجِهَا)). (ن/الأيمان/٣٨٧٧/٤٣).
- ((فَأَمْرَ لَهُ بِصَاعٍ، أَوْ صَاعِينَ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلْمَ مَوَالِيهِ فَخَفَّفَ عَنْ غُلَّتِهِ، أَوْ ضَرِبَتِهِ)). (خ/الإحارة/٤٢٧٧/٤٥٨).

(٢٩) هناك ترافق بين لفظي : (**استدان**, **استقرض**)^(٣), فهما يدلان على طلب أخذ المال من الآخر إلى أجل معلوم وهذا فيه عوض للمقرض، وجاء في الحديث الشريف :

- ((أَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَدَانَتْ)). (ن/البيوع/٤٧٠١/٣٦٢).
- ((اسْتَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَجَاءَهُ مَالٌ فَدَفَعَهُ إِلَيَّ)). (ن/البيوع/٤٦٩٧/٣٦٠).

(٣٠) هناك ترافق بين لفظي : (**ديات**, **وغير**)^(٤), فهما يدلان على المال الذي يدفع تعويضاً عن قتل النفس ، وجاء في الحديث الشريف في سياق خاص به، وقد ورد ذلك في الحديدين الشريفين التاليين :

(١) اللسان/ح ق ل, خ ب ر, ز ر ع، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ح ق ل), (خ ب ر), (ز ر ع).

(٢) اللسان / خ ر ج ، غ ل ل ، الألفاظ المترادفة المتقاربة المعنى ، ص : (٨٣) ، وينظر في معجم هذه الدراسة مادة، (خ ر ج) ، (غ ل ل) .

(٣) اللسان/د ي ن، ق ر ض، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (د ي ن)، (ق ر ض)، وينظر: في معجم المترادفات العربية، ص: (٥٧).

(٤) اللسان/و د ي، غ ي ر، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (و د ي)، (غ ي ر).

— ((أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ فِيهَا الدِّيَاتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)).

(ج/الديات/٢٦٥٨/٢/٨٨٧).

— ((فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَيْنَةً أَلَا تَقْبِلُ الْغِيرَ؟ فَقَالَ عَيْنَةً: لَا)).

(د/الديات/٤٥٠٣/٢/٥٧٨).

(٣١) هناك ترادف بين ألفاظ: (ربٌّ، صاحبٌ، مالِكٌ^(١))، فهي تدل على من يملك الشيء، وجاء في الحديث الشريف:

— ((لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُثُرَ فِيْكُمُ الْمَالُ. فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبُلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً)).

— ((مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤْدِي مِنْهَا حَقُّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفْحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ)).

— ((وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ رَبِّيْ وَرَبِّيْ، وَلَيَقُلُّ الْمَالِكُ فَتَاهِ وَفَتَاهِي)).

(د/الأدب/٤٩٧٥/٢/٧١٣).

(٣٢) هناك ترادف بين لفظي: (رُقْبَى، عُمْرَى)^(٢)، فهما يدلان على هبة تنتهي

بموت الواهب، أو الموهوب له، وجاء في الحديث الشريف :

— ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ الرُّقْبَى لِلَّذِي أُرْقَبَهَا)).

((إِنَّمَا الْعُمْرَى الَّتِي أَجَازَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلَعَقِبَكَ)).

(د/البيوع/٣٥٥٥/٢/٣١٧).

(٣٣) هناك ترادف بين ألفاظ: (رِقَابٌ، أَرِقَاءُ، عَيْدَةٌ)^(٣)، فهي تدل على العبد

المملوك الذي يباع ويشتري. وجاء في الحديث الشريف:

— ((أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ). قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟

قال: أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا)).

(١) اللسان/ر ب ب، ص ح ب، م ل ك، معجم الجيب للمرادفات والأضداد، ص: (٤٠)، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (رب ب)، (ص ح ب)، (م ل ك).

(٢) اللسان/ر ق ب ، ع م ر، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ر ق ب)، (ع م ر).

(٣) اللسان/ر ق ب، ر ق ق، ع ب د، المصباح المنير/ر ق ب ، ر ق ق ، ع ب د، معجم المرادفات العربية ، ص:

. (٨٦) ، (٢٨٠) ، وينظر في معجم هذه الدراسة مادة: (ر ق ب)، (ر ق ق)، (ع ب د).

— ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَقِيمُوا عَلَى أَرْقَائِكُمُ الْحَلَدَ)). (م/الحدود/٥/١٧٠٥/٣/١٣٣٠).

— ((وَجَدَ عَبِيدًا مِنْ عَبِيدِ الْمَدِينَةِ يَقْطَعُونَ مِنْ شَجَرِ الْمَدِينَةِ)). (د/المناسك/٢٠٣٨/١/٦٢٢).

(٣٤) هناك ترادف بين لفظي: (رِكَازٌ، كَنْزٌ)^(١)، فهما يدلان على المال المكتوز،

وجاء في الحديث الشريف :

— ((الْعَجْمَاءُ جَبَارٌ، وَالْبَئْرُ جَبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جَبَارٌ)). (خ/الزكاة/١٤٩٩/٣/٣٦٤).

— ((يَكُونُ كَنْزٌ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ)).

(خ/الحيل/٦٩٥٧/١٢/٣٣٠).

(٣٥) هناك ترادف بين ألفاظ: (رَبِيلٌ، عَرَقٌ، مِكْتَلٌ)^(٢)، فهي تدل على الوعاء

الذي يحمل فيه، ويسع خمسة عشر صاعاً، وجاء في الحديث :

— ((فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ - وَهُوَ الرَّبِيلُ)). (خ/الصوم/١٩٣٧/٤/١٧٣).

— ((فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ الصَّحْمُ)).

(خ/كفارات الأيمان/٦٧٠٩/١١/٥٩٥).

— ((فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ)). (خ/الهبة/٢٦٠٠/٥/٢٢٣).

(٣٦) هناك ترادف بين لفظي: (سَاقِطَةٌ، لَقْطَةٌ)^(٣)، فهما يدلان على السمال

الملقوط الذي يُعثِر عليه من غير قصد، وجاء في الحديث الشريف :

— ((إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ...، وَلَا تَحْلُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ)).

(خ/اللقطة/٢٤٣٤/٥/٨٧).

— ((إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ مَكَّةَ... وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرِّفٍ)).

(خ/البيوع/٢٠٩٠/٤/٣١٧).

(١) اللسان/ر ك ز، ك ن ز، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ر ك ز)، (ك ن ز).

(٢) اللسان/ر ب ل، ع ر ق، ك ت ل، المصباح المنير/ر ب ل ، ك ت ل ، ع ر ق، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة :

(ر ب ل)، (ع ر ق)، (ك ت ل).

(٣) اللسان/ل ق ط، فتح الباري، ج(٥)، ص: (٨٨)، المصباح المنير/سقط ، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (س ق ط)،

(ل ق ط).

(٣٧) هناك ترافق بين لفظي: (استهم، افترع)^(١)، فهما تدلان على ضرب القرعة لأنخذ الحظ والنصيب، وجاء في الحديث الشريف:

— ((مَثْلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا مَثْلُ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا سَفِينَةً)).
(خ الشهادات/٢٦٨٦/٥/٢٩٢).

— ((قَالَتْ: طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فِي السُّكْنَى حِينَ افْتَرَعَتْ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ)).
(خ التعبير/١٢/٧٠١٨/٤١٠).

(٣٨) هناك ترافق بين ألفاظ: (صداق، مهر)^(٢)، فهما يدلان على مهر المرأة،

وجاء في الحديث الشريف:

— ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْنَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عَنْقَهَا صَدَاقَهَا)). (خ النكاح/٥٠٨٦/٩/١٢٩).

— ((فَإِنْ دَخَلَ بِهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحْلَلَ مِنْ فَرْجِهَا)). (ت النكاح/١١٠٢/٣/٤٠٨).

(٣٩) هناك ترافق بين ألفاظ: (مضاربة، مقارضة)^(٣)، فهما تدلان على قيام

صاحب المال بإعطاء ماله إلى رجل ليتاجر به، وجاء في الحديث الشريف:

— ((الْأَرْضُ عِنْدِي مَثْلُ مَالِ الْمُضَارَبَةِ)). (ن الأيمان/٣٩٣٨/٧/٦٣).

— ((ثَلَاثٌ فِيهِنَّ الْبَرَكَةَ. الْبَيْعُ إِلَى أَجَلٍ، وَالْمُقَارَضَةُ)). (ج التجارات/٢٢٨٩/٢/٧٦٨).

(٤٠) هناك ترافق بين لفظي: (معدوم، معسور)^(٤)، فهما تدلان على الرجل

الفقير، وجاء في الحديث الشريف:

— ((إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحْمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ)). (خ بدء الوحى/٣/٢٢).

— ((كُنْتُ رَجُلًا ذَا مَالٍ. فَكُنْتُ أَقْبَلُ الْمَيْسُورَ وَأَتَجَاؤَرُ عَنِ الْمَعْسُورِ)).

(م المساقاة/١٥٦٠/٣/١١٩٥).

(١) اللسان/س هـ، ق رع، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (س هـ)، (ق رع).

(٢) اللسان/ص د ق، م هـ، ر، النهاية في غريب الحديث/ص د ق، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ص د ق)، (م هـ ر).

(٣) اللسان/ض رب، ق رض، النهاية في غريب الحديث/ض رب، ق رب، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ض رب)، (ق رض).

(٤) اللسان/ع د م، ع س ر، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ع د م)، (ع س ر).

(٤١) هناك ترافق بين لفظي: (إعارة، عارية^(١)) فهما يدلان على إعارة المنافع

من غير عرض، وجاء في الحديث الشريف:

— ((يا رسول الله! وما حقها؟ قال: إطراق فحلها. وإعارة دلوها)).

(م/الزكاة/٦٨٥/٢/٩٨٨).

— ((العارية مؤدّة، والزعيم غارم، والذين مُقضىٰ)). (ت/البيوع/١٢٦٥/٣/٥٦٥).

(٤٢) هناك ترافق بين لفظي: (كريبة، نفيس^(٢)) ، فهما يدلان على الشيء

النفيس، أي: ذو القيمة العالية، وجاء في الحديث الشريف :

— ((فَأَمَّا مَنِ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ وَأَطَاعَ الْإِمَامَ وَأَثْقَقَ الْكَرِيمَةَ... كَانَ نَوْمُهُ وَنَبْهُهُ أَجْرًا

كُلُّهُ)). (ن/الجهاد/٣١٨٨/٦/٣٥٧).

— ((إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ)). (خ/الوصايا/٢٧٦٤/٥/٣٩٢).

(٤٣) هناك ترافق بين لفظي: (مطل، ولئ^(٣)) ، فهما يدلان على معنى

المماطلة، أي: التأخير في سداد الدين، ونحوه، وجاء في الحديث الشريف:

— ((مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِّيٍّ فَلَيَتَبَعْ)). (خ/الحوالات/٤٢٨٧/٤/٤٦٤).

— ((لَئِنْ الْوَاجِدِ يُحْلِّ عِرْضَهُ وَعَقْوَبَتَهُ)). (ن/البيوع/٤٤٧٠/٧/٣٦٣).

(٤٤) هناك ترافق بين لفظي: (تسيئة، نظر^(٤)) ، فهما تدلان على معنى

تأخير الشيء إلى أجل معلوم ، وجاء في الحديث الشريف:

— ((كُنَا تَاجِرِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ:

إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ تَسِيَّةً فَلَا يَصْلُحُ)). (ن/البيوع/٤٥٩٠/٧/٣٢٣).

— ((لَا تَبْتَاعُوا الْذَّهَبَ بِالْذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ. لَا زِيَادَةَ بَيْنَهُمَا وَلَا نَظِرَةً)).

(ج/المقدمة/١٨/٩).

(١) المفردات في غريب القرآن/ع ور، اللسان/ع ور، المصباح المنير/ع ور، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ع ور).

(٢) اللسان/ع ون، كرم، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (كرم)، (ن فس).

(٣) اللسان/م ط ل، ل وي، وينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (م ط ل)، (ل وي).

(٤) ينظر: في معجم هذه الدراسة مادة: (ن س أ)، (ن ظر).

رابعاً: العموم والخصوص

تعد علاقة العموم والخصوص من أهم العلاقات التي لها دور بارز في بيان معنى الكلمة ، وهذه العلاقة تعني أن معنى الكلمة متضمن في معنى كلمة أخرى، فمعنى لفظ: (الأسد) متضمن في (الحيوان)؛ لأن الأسد لفظ خاص، والحيوان لفظ عام^(١).

والعموم في اللغة يدل على الشمول، وأما الخصوص فيدل على الانفراد ، وقال التهانوي: ((الخصوص بالفتح والضم في اللغة الانفراد، ويقابلة العموم))^(٢).

ولقد اهتم علماء المسلمين من لغوين وأصوليين بدراسة دلالة المعنى اهتماماً كبيراً؛ وذلك للدوره في فهم النص القرآني والحديث الشريف ، فاللغوي يهدف من دراسة العموم والخصوص إلى التعرف على حدود دلالات الألفاظ، وأما الأصولي فهو يهدف إلى تأسيس الأحكام في إطار حدود تلك الدلالات^(٣).

وقسم علماء الأصول للفظ من حيث دلالته إلى قسمين هما : خاص ، وعام^(٤):

(أ) **اللفظ الخاص**^(٥): هو ما يدل على الانفراد، ويقال: خص فلان بكذا، إذا انفرد به، والخاص ضده العام ، واللفظ الخاص في الاصطلاح : ((لفظ وضع لمحصور وضعاً واحداً على سبيل الانفراد))^(٦).

(١) للتوسيع ينظر: ألفاظ الحياة الاجتماعية والثقافية، ص: (٤٧٨)، ألفاظ الحياة الاجتماعية في القرآن الكريم، ص: (٥٨٢)، التعابير الاصطلاحية في أساس البلاغة، ص: (٢٦٤).

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون، ج(١)، ص: (٤٢٣).

(٣) في علم الدلالة، عبد الكريم جبل، ص: (٢٩).

(٤) للتوسيع ينظر: دلالة الألفاظ عند الأصوليين، محمد توفيق مسعد، ط(١)، مصر، مطبعة الأمانة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص: (٩٦)، علم الدلالة، فريد عوض، ص: (٩٩).

(٥) دلالة الألفاظ عند الأصوليين، ص: (٩٨).

(٦) المرجع السابق، ص: (٩٨).

(ب) **اللفظ العام**^(١): هو ما يدل على الشمول، ويقال: عَمَّ المطر، إذا شمل البلاد، والعمامة (بالكسر) ما يلف حول محيط الرأس فيشمله ، واللفظ العام في الاصطلاح: ((اللفظ الدال على استغراق أفراد مدلوله، مع كون الأفراد غير محصورين))^(٢).

وقيل **اللفظ العام**: ((لفظ وضع وضعًا واحدًا لكثير غير محصور))^(٣)، وعرفه السيوطي بقوله:

((العام: الباقي على عمومه، وهو ما وضع عامًا واستعمل عامًّا))^(٤).

كلمة: (أسد) أخص من **كلمة**: (حيوان)؛ لأن لفظ حيوان لفظ عام يشمل جميع الحيوانات^(٥).

وتناول الثعالبي بعض الألفاظ الدالة على العموم في الباب الأول من كتابه: (فقه اللغة وسر العربية) وسماه : (باب الكليات)، وجمع السيوطي في كتابه : (المزهر) بعض ألفاظ العموم، مثل: ((كل ما علاك فأظللك فهو سماء، كل أرض مستوية فهي صعيد... كل شيء دبٌ على وجه الأرض فهو دابة))^(٦).

وفي لغتنا العربية الكثير من الألفاظ التي كان لها مدلول عام، ثم شاع استعمالها في الإسلام في معانٍ خاصة، مثل: الصلاة، والحج، والصوم، والمؤمن، والكافر،... إلخ، فالصلوة مثلاً تدل في الأصل على الدعاء، ثم شاع استعمالها في الإسلام، فأطلق على العبادة المعروفة، والحج معناه في الأصل قصد الشيء بوجه عام، ثم شاع استعماله فأطلق على قصد بيت الله الحرام.

كما أن اللفظ الخاص قد يستعمل في معانٍ عامة عن طريق التوسيع، فمثلاً البأس في أصل اللغة يطلق للدلالة على معنى خاص يدل على الحرب، ثم عمم هذا اللفظ فأصبح

(١) دلالة الألفاظ عند الأصوليين ، ص: (١٢٢).

(٢) علم الدلالة، فريد عوض، ص: (٩٩)، (١٠٠).

(٣) دلالة الألفاظ عند الأصوليين، ص: (١٢٢).

(٤) المزهر، ج (١)، (ص ٤٢٦).

(٥) المصدر السابق، ج (١)، ص: (٤٢٦).

(٦) فقه اللغة وسرُّ العربية، ص: (٤٢٧)، (٤)، للتتوسيع ينظر: المزهر ج (١)، ص: (٤٢٦)، (٤٢٧).

يطلق على كل شدة^(١)، ومثله: (منيحة) في الأصل تطلق على الناقة، أو الشاة التي يمنحها مالكها من يحتاج إليها، ثم ترد إلى مالكها، ثم صارت كل عطية منيحة، وهذا من باب التعميم في الدلالة^(٢).

وهناك من الألفاظ ما كان عاماً، ثم استعمل استعمالاً خاصاً، وأشار السيوطي إلى هذا النوع من الألفاظ في كتابه: (المزهر)، ومن هذه الكلمات قوله:

((التشـهـي عام، والوـحـم للجـبـلـيـ خـاصـ، ...ـ والغـسل لـلـبـدـنـ عـامـ، والـوـضـوـءـ لـلـوـجـهـ والـيـدـيـنـ خـاصـ...ـ الـهـرـبـ عـامـ، وـالـإـبـاقـ لـلـعـيـدـ خـاصـ، الـحـزـرـ لـلـغـلـاتـ عـامـ، وـالـخـرـصـ لـلـنـخـلـ خـاصـ))^(٣).

وي يكن استعراض بعض ما جاء في معجم الدراسة من ألفاظ تدل على العموم والخصوص، وذلك على النحو التالي:

(١) **بُخْلٌ، وشُحٌّ**: فالبخل خاص، والشح عام؛ لأن البخل خاص بمال الرجل نفسه؛ والشح أن يدخل بماله، وبمال غيره^(٤).

(٢) **بَيْعٌ ، وِتِجَارَةٌ** : فالبيع لفظ خاص، والتجارة لفظ عام؛ لأن التجارة يراد بها البيع والشراء^(٥).

(٣) **تِجَارَةٌ، وِبِضَاعَةٌ** : فالتجارة لفظ عام يشمل البيع والشراء، بينما البضاعة لفظ أخص من التجارة؛ لأنها تطلق على كل ما يتجر به^(٦).

(١) المزهر، ج (١)، ص: (٤٣١).

(٢) المصدر السابق، ج (١)، ص: (٤٢٩).

(٣) للتوسيع ينظر: المصدر السابق، ج (١)، ص: (٤٣٣) - (٤٣٤).

(٤) المفردات في غريب القرآن ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، القاموس الحبيط، (بـ خـ لـ) ، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: (٤٧)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٤٥ ، ٦٠٢).

(٥) البحر الحبيط ، ج (٨) ، ص: (٤٨) ، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٤٨) ، ص (٥٥٢) .

(٦) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص: (٤٦)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٥٢) ، (٥٤٦) .

(٤) **جُفْلٌ ، وِإِجَارَةٌ** : فالإيجارة لفظ عام يشمل ما أعطي من أجرا على عمل ما، أو كراء المنافع بعوض، بينما يجعل يراد به ما يجعل للإنسان مقابل عمله^(١).

(٥) **جَلْبٌ ، وِتُجَارَةٌ** : فالتجارة لفظ عام يشمل جميع المعاملات المالية، بينما الجلب أخص من التجارة، لأنّه يطلق في الغالب على الشيء المجلوب إلى الأسواق^(٢).

(٦) **حَزَرٌ ، وَخَرَصٌ** : فالحزر يكون في تقدير الغلات بشكل عام، بينما الخرص خاص بالنخل^(٣).

(٧) **الحَاجَةُ ، وَالْفَقْرُ** : فالحاجة لفظ عام، والفقير لفظ خاص^(٤).

(٨) **خَرْجٌ ، وَخَرَاجٌ** : فالخروج أعم من الخراج؛ لأنّ الخراج مختص في الغالب بالضربي على الأرض، وأما الخراج فيراد به الدخل بصفة عامة كالفيء والجزية، وغلة الأرض^(٥).

(٩) **ادْخَرٌ ، وَاحْتَكَرَ** : فالادخار أعم من الاحتكار؛ لأن الادخار يكون حبس ما يضر الناس، وما لا يضرهم، بينما الاحتكار يكون بحبس ما يضر الناس^(٦).

(١٠) **دَيْنٌ ، وَقَرْضٌ** : فالدين يطلق على التعامل بالدين إما أخذنا، أو عطاءً، ويقال: أعطى ديناً، وأخذ ديناً، وقيل: الدين شامل لجميع مافي ذمة الإنسان، وأما القرض فيراد به ما يعطى الغير من المال بشرط أن يردّ مثله، وبهذا المعنى فالقرض أخص من الدين^(٧).

(١) معجم البستان / ج ع ل ، القاموس الفقهي هي : (٩٧)، (٩٨)، (٥٥٨)، (٥٤٠).

(٢) ينظر إلى الشاهد في ص : (٥٥٩)، (٥٥٢).

(٣) فقه اللغة وسر العربية، ص: (٥٧٢)، المزهر، ج (١)، ص: (٤٣٤)، وينظر إلى الشاهد في ص: (٥٦٤)، (٥٧٢).

(٤) تاج العروس/ح د ج ، وينظر : إلى الشاهد في ص : (٦٤٣)، (٥٦٩).

(٥) المفردات في غريب القرآن ، اللسان، (خرج)، الكشاف الاقتصادي ٢٢٢، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: (١٢٧)، وينظر إلى الشاهد في ص : (٥٧٢)، (٥٧١).

(٦) معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية، ص: (٣٠)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢)، ص: (٣٤٧)، وينظر: إلى الشاهد في ص : (٥٧٧)، (٥٦٧).

(٧) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢١)، ص: (١٠٢)، (١٠١)، كشاف اصطلاحات الفنون/ق ر ض ، وينظر : إلى الشاهد في ص : (٥٧٩)، (٦٤٦).

(١١) الادّخار ، والكُنْز : فالادّخار لفظ عام يدلُّ على جميع ما ادُّخرَ، وأما الاكتناز فيدل على ادّخار المال في وعاءٍ، أو دفنه، وهذا المعنى فالادّخار أعمُ من الاكتناز^(١).

(١٢) العِوض ، والأُرْش : فالعِوض لفظ عام يدل على دفع المال تعويضاً بسبب إلحاق ضرر بالغير من، أي: نوع كان، وأما الأُرْش فيدل على مال يجب دفعه في الجناية على ما دون النفس، وهذا المعنى يكون العِوض أعمَّ من الأُرْش^(٢).

(١٣) دِيَة ، وأَرْشُ : فالدية لفظ عام يشمل المال الذي يؤدى مقابل قتل النفس، وأما الأُرْش فيطلق على دية عضو الإنسان، أو مقابل جرح عضو من أعضائه، وهذا المعنى فالدية أعمُ من الأُرْش^(٣).

(١٤) رِبَا ، وَبَيْعٌ : فالبيع لفظ عام يشمل جميع أنواع البيوع، كما يطلق أيضاً على الشراء ، بينما (الرِّبَا) نوع من أنواع البيوع المحرمة^(٤).

(١٥) رَقَبَة ، وَأَمَةٌ : فالرقبة لفظ شامل يطلق على الأمة والعبد^(٥).

(١٦) رِقَاب ، وَعَبِيدٌ ، وَأَعْبُدُ : فالرقباب تطلق على العبيد والإماء، وهذا المعنى فالرقباب أعم من لفظي (عبيد)، و(أعبد)^(٦).

(١٧) السَّلْفُ ، وَالسَّلَمُ : فالسلف أعم من السلم ؛ لأن السلف يدل على القرض الذي لا منفعة للمقرض فيه، بينما السلم أخص من السلف؛ لأنه بيع آجل بعاجل، وإلى أجل معلوم^(٧).

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢١)، ص: (٤٤)، (٤٥)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٧٧)، (٦٦١).

(٢) ينظر : إلى الشاهد في ص: (٦٢٩)، (٥٤٢).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٢١)، ص: (٤٤)، (٤٥)، وينظر : إلى الشاهد في ص: (٦٨١)، (٥٤٢).

(٤) ينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٨٣)، (٥٤٨).

(٥) ألفاظ الحياة الاجتماعية في القرآن الكريم، ص: (٥٨٨)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٨٧)، (٥٤٣).

(٦) المرجع السابق ، ص: (٥٨٨)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٨٧)، (٦١٧).

(٧) نيل الأوطار ٢٣٩/٥، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٩٧)، (٥٩٨).

(١٨) **الشّراءُ، التّجَارَةُ** : فالتجارة لفظ عام يشمل البيع والشراء، وأما الشراء فلفظ أخص من التجارة^(١).

(١٩) **شِرْكَةُ، وَمُضَارَبَةُ** : فالشركة لفظ عام يدل على عقد بين اثنين فأكثر؛ للقيام بعمل مشترك، وأما المضاربة فهي أن يعطي الرجل رجلاً آخر مالاً ليتاجر به على جزءٍ معلوم من الربح، وبهذا المعنى تكون المضاربة أخص من الشركة^(٢).

(٢٠) **ضَرِيرَةُ، وَجِبَائِيَةُ** : فالجباية لفظ عام يشمل موارد الدولة المالية، كالجزية، والضرية، والصدقة، والخراج، وغير ذلك^(٣).

(٢١) **ضَائِعُ، وَلُقْطَةُ** : فالضائع لفظ يدل على ضياع الشيء سواءً كان من الحيوان، أو العيال، أو المال، وأما اللقطة فتدل في الغالب على المال الضائع، وبهذا المعنى فالضائع أعم من اللقطة؛ لأنّه يشمل الإنسان والحيوان والمال، وغير ذلك^(٤).

(٢٢) **عَبْدُ، وَرَقِيقُ** : فالعبد لفظ عام يطلق على الرقيق والحر، وأما الرقيق فإنه يطلق على العبد المملوك^(٥).

(٢٣) **عَبْدُ، وَمَمْلُوكٌ** : فالعبد يطلق على المملوك والحر ، وأما المملوك فإنه يطلق على العبد المملوك، وبهذا المعنى فالعبد أعم من المملوك^(٦).

(٢٤) **رَقَبَةُ، وَعَبْدُ** : فالرقبة لفظ عام يشمل العبد والأمة، وأما العبد فيطلق على المملوك^(٧).

(١) ينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٠٤)، (٥٥٢).

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٨)، ص: (٣٥)، (٣٧)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٠٣)، (٦١٢).

(٣) ألفاظ الحياة الاجتماعية والثقافية، ص: (٤٨٢)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦١٢)، (٥٥٧).

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣٥)، ص: (٣١)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦١٤)، (٦٦٣).

(٥) ألفاظ الحياة الاجتماعية والثقافية، ص: (٤٧٩)، ألفاظ الحياة الاجتماعية في القرآن الكريم، ص: (٥٨٨)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦١٧)، (٥٨٧).

(٦) المرجعان السابقان، ص: (٤٧٩)، ص: (٥٨٨)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦١٧)، (٦٦٧).

(٧) المرجعان السابقان، ص: (٤٧٩)، (٥٨٨)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٨٧)، (٦١٧).

(٢٥) **عَطِيَّةُ، وَمَنِيَّةُ** : فالمنيحة في الأصل تطلق على الناقة التي يمنحها مالكها لمن يحتاج إلى لبنها، أو صوفها، ويشترط أن ترد إلى مالكها، ولقد كثر استعمالها حتى قيل للهبة: منيحة، ثم عمم لفظ: (منيحة) فأطلق على كل هبة، أو عطيه يمنحها إنسان آخر. وهذا من باب تعميم الدلالة، فصارت كل عطيه منيحة^(١).

(٢٦) **عَطِيَّةُ، وَعَارِيَّةُ** : فالعارية عطيه خاصة، وهي تلك النخلة التي يعيدها مالكها للمحتاج، وبهذا المعنى فالعارية أخص من العطيه^(٢).

(٢٧) **الرُّقْبَىُ، وَالْعُمْرَىُ** : فالعطاء عام، وأما الرقبى والعمرى فكل لفظ منهمما خاص مقيد بحياة الواهب، أو الموهوب له^(٣).

(٢٨) **عَطَاءُ، وَنَفْلُ** : فالعطاء لفظ عام، والنفل عطاء خاص للمجاهد في سبيل الله يمنح له قبل قسمة الغنيمة^(٤).

(٢٩) **عَقْدُ، وَبَيْعَةُ** : فالعقد يطلق على أكثر من معنى، ومنه: عقد الحبل، وعقد العهد، والميثاق، ونحو ذلك، وأما البيعة فهي تطلق على صفقة من صفقات البيع، وبهذا المعنى فالعقد أعم من البيعة^(٥).

(٣٠) **إِغْلَالُ، وَغُلُولُ** : فالغلول والإغلال بمعنى الخيانة إلا أنَّ الغلول في المغم خاص، والإغلال عام^(٦).

(٣١) **الغَنِيُ، وَالْيُسْرُ** : فالغنى لفظ يشمل اليسر وغيره، فهو أعم من اليسر^(٧).

(٣٢) **فَقِيرُ، وَتَرِبُ** : الفقير لفظ عام يشمل المسكين، وغيره، وأما الترب فهو أخص من الفقير ، الذي كأنه قد لصق بالتراب ، فهذا فيه كناية عن شدة الفقر^(٨).

(١) في علم الدلالة، محمد عبد الكريم، ص: (٢٣٦)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٢٣)، (٦٦٨).

(٢) ينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٢٣)، (٦٢٩).

(٣) ينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٨٧)، (٦٢٦).

(٤) ينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٢٣)، (٦٧٦).

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٩)، ص: (٢٧٥)، (٥٤٩)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٢٤)، (٦٢٤).

(٦) العرب/غ ل ل، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٣٥).

(٧) وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٣٨)، (٦٩١).

(٨) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج (٣١)، ص: (٢٧٨)، وينظر إلى الشاهد في ص: (٦٤٣)، (٥٥٣).

(٣٣) **غِنِيَّةُ ، وَنَفْلُ** : فالنفل أخص من الغنيمة^(١)؛ لأن الغنيمة لفظ شامل لجميع ما غنم بقتال أم بغیر قتال ، وأمّا النفل فهو هبة خاصة للمجاهد في سبيل الله تعطى له قبل قسمة الغنيمة^(٢).

(٣٤) **فَقِيرٌ ، وَسَائِلٌ** : فالفقير يشمل المسكين، والسائل، وغيرهما، وبهذا المعنى فالفقير أعم من السائل^(٣).

(٣٥) **غَنِيَّةٌ ، وَجِزِيَّةٌ ، وَخَرَاجٌ** : فالفيء أعم من الغنيمة، والجزية، والخراج؛ لأنه اسم لكل ما أخذ من المشركين، فالجزية فيء، والخرج فيء، وأما الغنيمة فهي: ما يؤخذ من الكفار في حالة الحرب، وبهذا المعنى فالفيء أعم من الغنيمة^(٤).

(٣٦) **كَسْبٌ ، وَحِرْفَةٌ** : فالكسب قد يكون في الحرفة وغيرها، وأما الحرفة فهي مهنة الرجل التي يرتفع منها كالتجارة والصناعة^(٥)، وبهذا المعنى فالكسب أعم من الحرفة.

(٣٧) **كَنْزٌ ، وَرِكَازٌ** : فالكنز يدل على جمع المال وادخاره سواء أكان تحت الأرض أم على ظاهرها، وأما الركاز فيدل على المال المدفون في الأرض، فالكنز بهذا المعنى أعم من الركاز^(٦).

(٣٨) **النَّقْدُ ، وَالدَّرَاهِمُ** : فالنقد لفظ عام يطلق على الدرارهم والدنانير، وبهذا المعنى فالنقد أعم من الدرارهم والدنانير^(٧).

(١) معجم الاقتصاد الإسلامي، ص: (٣٤٧).

(٢) المفردات في غريب القرآن/ن ف ل ، وينظر : إلى الشاهد في ص: (٦٣٧) ، (٦٧٦).

(٣) ألفاظ الحياة الاجتماعية في القرآن الكريم، ص: (٥٨٨)، (٥٩٢). وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٤٣).

(٤) المغرب ، ص: (١٩٣) ، الكليات ، ص: (٦٦٩) ، المعجم الاقتصاد الإسلامي ، ص (٣٤٧) ، وينظر : إلى الشاهد في ص: (٦٣٧) ، (٥٥٨) ، (٥٧١).

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج(٣٤)، ص: (٢٣٤) ، (٢٣٥) ، وينظر : إلى الشاهد في ص: (٦٥٨) ، (٥٦٣).

(٦) المرجع السابق، ج(٣٥)، ص: (١٤٣) ، (١٤٢) ، ج(١١)، ص: (١٤٨). وينظر : إلى الشاهد في ص: (٦٦١) ، (٥٨٨).

(٧) ألفاظ الحياة الاجتماعية والثقافية، ص: (٤٨٦) ، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦٧٧) ، (٥٧٨).

(٣٩) هِبَةٌ، ونَحْلَةٌ : فالنَّحْلَةُ يراد بها عطية على سبيل التبرع، وهي أخص من الهبة، فكل هبة نحلة، وليس كل نحلة هبة^(١)، كما أن العطية لفظ عام يشمل النَّحْلَة والهبة، وبهذا المعنى فالهبة أعم من النحلة.

(١) المفردات في غريب القرآن/ن ح ل، وينظر : إلى الشاهد في ص : (٦٨٩) ، (٦٧١) .

الفصل الثالث:

((التأصيل اللغوي والتّطور الدلالي))

(١) المعرب والدخيل.

(٢) الحقيقة والمجاز.

أولاً: المَعْرُوبُ وَالدِّخْلُ

لقد اتصل العرب في الجاهلية بالأمم المجاورة كالفرس والروم، وما لا شك فيه أن العرب في الجزيرة العربية، وخاصة من سكن منهم في أطرافها قد كانوا على اتصال بتلك الأمم، والتاريخ يشهد أن العرب كانوا أصحاب أسفار، وتجارة، فهناك رحلة للشتاء وأخرى للصيف يقوم بها تجارة مكة، وهذا معناه وجود تبادل تجاري متداول بين العرب، وغيرهم من الأمم، ولما جاء الإسلام ازداد الاحتكاك بين العرب والأعجميين لدخول الكثير منهم في الإسلام؛ ولذا دخل في لغتنا العربية الكثير من الكلمات الأعجمية التي تكلمت بها العرب، وورد بعضها في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف^(١).

ومما يدعوا إلى الإعجاب أن العرب في جاهليتهم وإسلامهم كانوا حريصين على الاستفادة من حضارات الشعوب التي سبقتهم، وخاصة الحضارة الفارسية والرومية، كما استعملوا بعض الكلمات الأعجمية، وجعلوها جزءاً لا يتجزأ من لغتهم بعد أن أخضعوها لأوزان اللغة العربية وقواعدها، فأصبحت متوافقة مع الذوق العربي، وهذا دليل قاطع على شمولية هذه اللغة ومرورتها وقدرتها على استيعاب تلك الألفاظ الأعجمية^(٢).

ونتيجة لهذا التواصل حصل احتكاك لغوي بين اللغة العربية، وغيرها من لغات تلك الشعوب، والاحتكاك بين اللغات ضرورة تاريخية؛ لأن اللغة تتأثر وتؤثر، وهذا مما يؤدي إلى التداخل بين اللغات وأخذ بعضها من بعض، وهذا ما حدث للغتنا العربية مع جارتها من اللغات الأجنبية، وهذا الاحتكاك اللغوي أدى إلى حرفة التبادل بين اللغات فأخذت كل لغة من الأخرى^(٣).

ومما سبق يتضح أن هناك عدة عوامل أدت إلى دخول بعض الكلمات الأعجمية في اللغة العربية، ومن أهم هذه العوامل، ما يلي:

(١) للتوسيع ينظر: المَعْرُوبُ، ص: (١٣)، (١٧)، لغة القرآن الكريم، عبد الجليل عبد الرحيم، ط(١)، الأردن، عَمَان، مكتبة الرسالة، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م، ص: (١٧٧)، (١٨١).

(٢) المفصل في الألفاظ الفارسية المعربة، صلاح الدين المنجد، ط(١)، إيران، ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م، ص: (٣١).

(٣) فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٨).

- (١) التّحاور بين العرب والأعاجم، ولا سيما في أطراف الجزيرة العربية.
- (٢) التبادل التجاري، فهناك الكثير من القوافل التجارية التي دخلت بلاد الأعاجم لمارسة التجارة.

(٣) دخول الأعاجم في الدين الإسلامي، وهذا مما أدى إلى دخول الأعاجم في ديار الإسلام؛ للتعرف على دينهم الإسلامي، ومارسة شعائره في الأماكن المقدسة، والكثير منهم كان لهم سكنى في بعض مناطق الجزيرة العربية، ويدل على هذا قول الجاحظ: ((ألا ترى أن أهل المدينة لما نزل فيهم الفرس في قسم الدهر علقو بالفاظ من ألفاظهم، ولذلك يسمون البطيخ الخرب))^(١).

هذا بالإضافة إلى أثر الشعراء في دخول بعض الكلمات الأعجمية في شعرهم، كالأعشى الذي نجد في شعره بعض الألفاظ الأعجمية^(٢).

وبكل فخر واعتزاز، فإن لغتنا العربية قد استطاعت أن تقف، كالجبل الشامخ أمام تلك اللغات الأعجمية المتجاوقة معها، وبعد مجيء الدين الإسلامي ازدادت نمواً واسعاً، فأصبحت لغة دين وحضارة^(٣).

ويطلق على عملية نقل الكلمات من لغة أجنبية إلى اللغة العربية بعملية: (التعريب) كما يطلق على هذه الكلمات اسم (الكلمات المعرفة)^(٤)، وبعض علماء اللغة يطلق عليها (الكلمات الدخيلة)، وتشير هذه الدراسة إلى بعض القضايا التي تتعلق بظاهرة التعريب في لغتنا العربية وذلك من خلال ما يلي:

أولاً: تعريف المغرب والدخليل عند القدامي^(٥):

هناك عدة تعاريفات عند العرب القدامي لمصطلحي: (المغرب)، و(الدخليل)، ومن أهمها ما يلي:

(١) البيان والتبيين ، ج (١) ، لأبي عثمان عمرو بن محر الجاحظ ، تتح : عبد السلام هارون ، ط(د) ، بيروت ، دار الجيل ، (ت.د) ، ص : (٩١) ، المفصل في الألفاظ الفارسية المعرفة ، ص: (٢١)، (٢٢).

(٢) للتوسيع ينظر: فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٩).

(٣) للتوسيع ينظر: لغة القرآن الكريم، ص: (١٨٧)، (١٨٨).

(٤) فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٩).

(٥) للتوسيع ينظر: المفصل في الألفاظ الفارسية المعرفة ، ص: (٢٢).

١ - قال الجوهري:

((تعريب الاسم الأعجمي أن تتفوه به العرب على منهاجها))^(١).

٢ - قال الخفاجي:

((التعريف نقل اللفظ من الأعجمية إلى العربية، والمشهور فيه التعريف))^(٢).

وهناك اتفاق بين العلماء القدامى على أن ما دخل اللغة العربية من لغات أخرى بعد معرّباً، كما أن الدخيل: هو كل ما دخل العربية، وقيل: كلمة: (دخيل) ترافق كلمة: (معرب)^(٣).

ثانياً - تعريف العرب والدخيل عند علماء العصر الحديث:

هناك عدة تعريفات لهذين المصطلحين عند علماء العصر الحديث، ومن أهمها ما يلي:

عرف الدكتور حسن ظاظا كُلَّاً من (المعرب) و(الدخيل)^(٤). بما يلي:

(أ) العرب:

((لفظ استعاره العرب الخُلُص في عصر الاحتجاج باللغة من أمة أخرى))^(٥).

(ب) الدخيل:

((لفظ أخذته اللغة من لغة أخرى في مرحلة متأخرة عن عصور العرب الخُلُص))^(٦).

كما عرفها مجمع اللغة بالقاهرة في المعجم الوسيط بما يلي.

(أ) العرب:

((هو اللفظ الأجنبي الذي غيره العرب بالنقص، أو الزيادة، أو القلب))^(٧).

(١) المزهراج (١)، ص: (٢٦٨)، المعرب، ص: (١٤).

(٢) شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل ، شهاب الدين أحمد الخفاجي ، تتح: محمد عبد المنعم ، القاهرة ، مكتبة الحسيني ، ط (١) ، ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢ م ، ص: (٢٣) ، قصد السبيل، ١/٥١.

(٣) قصد السبيل ، ١/٥١ ، ٥٢.

(٤) للتوسيع ينظر : كلام العرب ، حسن ظاظا ، ط(د) ، بيروت ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٦ م ، ص: (٧٩)، (٨٠).

(٥) ينظر: مقدمة قصد السبيل، ص: (٥٩).

(٦) المصدر السابق، ص: (٥٩).

(٧) ينظر: مقدمة المعجم الوسيط، ص: (١٦).

(ب) الدخيل:

((اللفظ الأجنبي الذي دخل العربية دون تغيير كالأكسجين والتليفون))^(١).

ولعلَّ تعريف مجمع اللغة الذي سبق ذكره من أفضل التعريفات وأشملها.

ومما سبق يتضح ما يلي:

(أ) المغرب:

المغرب لفظ أجنبي دخل اللغة العربية، وتصرف فيه العرب إما بالزيادة، أو النقص، أو القلب، وجعلوه مطابقاً لأنببية لغتهم العربية.

(ب) الدخيل:

الدخيل لفظ أجنبي دخل اللغة العربية، وليس متواافقاً مع أوزانها، مثل: (خُرَاسان) على وزن (فُعالان)، وهذا الوزن غير موجود في لغتنا العربية.

وهكذا نرى أن العرب قد استعاروا من الأمم الأعجمية بعض الكلمات للتعبير عن أشياء قد دعت الحاجة إليها، وجعلوا هذه الكلمات على نسج الكلمات العربية الأصلية، وأطلقوا عليها (الكلمات المعربة)، كما تركوا بعض الألفاظ على صورتها، وأطلقوا عليها (الدخيل)^(٢).

ثالثاً: موقف العلماء من وقوع المرب في القرآن الكريم^(٣):

استعمل العرب في الجاهلية بعض الكلمات الأعجمية، وألف الناس استعمال هذه الألفاظ، وصارت جزءاً لا يتجزأ من لغتهم، وربما نسوا أصلها الأعجمي، ولما نزل القرآن الكريم نص على بعض الألفاظ التي عربها العرب من لغات أعجمية، مثل: اليم، والطور، وأباريق، وغير ذلك.

وحول وقوع المرب في القرآن الكريم افترق العلماء إلى فريقين، هما:^(٤)

(١) ينظر: مقدمة المعجم الوسيط، ص: (١٦).

(٢) معجم لغة الفقهاء، ص: (٢٠).

(٣) للتوضيع ينظر: المرب، ص: (٩٢)، فصول في فقه العربية، ص: (٣٥٩) - (٣٦٢).

(٤) للتوضيع ينظر: المزهر، ج (١)، ص: (٢٦٦)، نزهة الطرف في علم الصرف، ج (١)، أحمد الميداني، تتح: يسرية محمد حسن، ط (١)، مطبعة التقدم، ١٤١٣هـ، ص: (٤).

(١) الفريق الأول:

(٢)

هذا الفريق أجاز وقوع الكلمات المعربة في القرآن الكريم، وأصحاب هذا الفريق هم السلف الصالح، كما روي عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وغيرهم، وقالوا: إن في القرآن أمثلة من معربات الجاهلية، مثل: سجيل، مشكاة، إستبرق^(١).

(٣) الفريق الثاني:

هذا الفريق نفى وقوع المعرب في القرآن الكريم، ومن أنصار هذا الفريق الإمام الشافعي، وابن حرير، وابن فارس، وأبو عبيدة معمر بن المثنى، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾^(٢)، و قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(٣)، و قوله تعالى: ﴿يُلِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾^(٤).

وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى:

من زعم أن في القرآن لساناً سوياً العربية، فقد أعظم على الله القول^(٥).

وقد وازن أبو عبيد القاسم بن سلام بين رأي السلف الصالح، ورأي أبي عبيدة فقال: ((وكلاهما مصيب إن شاء الله، وذلك أن هذه الحروف (الكلمات) بغير لسان العرب في الأصل ...، ثم لفظت به العرب بألستتها، فعربته فصار عريباً...، فهي عربية في هذه الحال، أعممية في الأصل))^(٦).

وقال أيضاً:

((والصواب من ذلك عندي - والله أعلم - مذهب فيه تصديق القولين جميعاً، وذلك أن هذه الحروف أصولها عجمية ، كما قال الفقهاء ، إلا أنها سقطت إلى العرب

(١) المعرب، ص: (٩٢).

(٢) سورة الزخرف، الآية: (٣).

(٣) سورة يوسف، الآية: (٢).

(٤) سورة الشعراء، الآية: (١٩٥).

(٥) الصاحبي ، ص : (٤٤) ، المعرب ، ص: (٩٢) ، فصول في فقه العربية ، ص: (٣٦٠) .

(٦) المزهري ، ج(١) ، ص: (٢٦٩) ، فصول في فقه العربية ، ص: (٣٦٠) ، (٣٦١) .

فأعربتها بأسنتها ، وحولتها عن ألفاظ العجم إلى ألفاظها ، فصارت عربية ، ثم نزل القرآن ، وقد اختلطت هذه الحروف بكلام العرب ، فمن قال: إنها عربية، فهو صادق، ومن قال: إنها أعجمية فهو صادق) ^(١).

ولعل الرأي الراجح ما ذكره ابن سلام من رأي توسط بين الرأيين السابقين، فقال: إن الكلمات المعربة أعجمية في الأصل، وعربية في الحال.

كما اختلفت آراء المعاصرين حول هذه القضية، فمن أنكر وقوع الكلمات المعربة في القرآن فهو يرى أن هذه الألفاظ عربية في أصلها، ولكنها نزحت إلى بلاد الأعاجم مع من ذهبوا إلى هذه البلاد للتجارة، وغيرها، فاستعملت هناك، وانقرضت عند العرب، ثم رجعت مرة ثانية إلى موطنها الأصلي، فظنها العرب أنها أعجمية في أصلها.

وهناك من يرى أنها سامية الأصل، وهذا الأصل تشتراك فيه جميع اللغات السامية، وهو من باب توافق اللغات، فقد تستعمل الكلمة في عدة لغات مع اتفاق في لفظها ومعناها، ولكن شاع استعمالها في تلك اللغات السامية، وقل في اللغة العربية، فظنّ أنها أعجمية الأصل. ومع ذلك فإن الكلمات المعربة في القرآن قليلة جدًا، وأكثرها أسماء الأنبياء، وهي لا تغير من كون القرآن بلسان عربي، كما أنها دخلت في العربية قبل نزول القرآن، أي: بعد أن شاع استعمالها، وأصبحت جزءاً لا يتجزأ من لغتهم الأصلية ^(٢).

رابعاً : الكلمات المعربة في معجم الفاظ المال للتجارة

حرص علماء اللغة العربية على الاهتمام بدراسة الألفاظ الأعجمية، وإخضاعها لقواعد اللغة العربية؛ لتتلاءم مع الذوق العربي.

وحاولت هذه الدراسة استقراء بعض الكلمات المعربة، ودراسة مدلولها اللغوي مدعماً بشاهد من الحديث النبوي الشريف، وذلك من خلال معجم هذه الدراسة، وما جاء منه ما يلي:

(١) **جُزَافٌ**: معرب عن (كُزافٌ)، ويدل على الخدش والتخمين في البيع والشراء، وقيل:

(١) الصاحبي ، ص (٤٥) ، المهر / ٢٦٩ ، في فقه اللغة وقضايا العربية ، ص: (٢٠٤).

(٢) في فقه اللغة وقضايا العربية ، ص: (٢٠٦) ، (٢٠٧).

- (١) بيع الشيء، أو شراؤه بلا وزن ولا كيل، وهو فارسي معرّب^(١).
- (٢) درهم: فارسي معرّب عن (درَم)، ويقصد به عملة نقدية عرفها العرب منذ القدم^(٢).
وقيل: لفظ معرّب عن اليونانية (دَرْخَمَا)^(٣).
- (٣) دينار: فارسي معرّب عن (دِنَارٍ) واشتق العرب منه اسمًا، فقالوا: (رَجُلٌ مُدَنِّرٌ)، أي: كثير الدنانير^(٤)، وقيل: أصله بالفارسية (دين آر)^(٥).
- (٤) إِرْدَبٌ: مكيال ضخم لأهل مصر، ويسع أربعة وعشرين صاعًا، وقيل: إنه كلمة لاتينية الأصل^(٦).
- (٥) سمسار: مَنْ يتوسط بين البائع والمشتري؛ لإتمام عملية البيع، وقيل: فارسي معرّب^(٧)، ومن المعروف أن الكثير من الأعاجم يعملون بالتجارة، فأخذ العرب منهم هذا الاسم (سمسار) فبدله الرسول ﷺ إلى (التجار)، وهذا اللفظ من الأسماء العربية، بدليل قوله: ﷺ: ((كُنَّا نُسَمِّي السَّمَاسِرَةَ))^(٨).
- (٦) صَكٌّ: الوثيقة التي يكتب بها، وقيل: معرّب عن (جَكٌّ)، وهو فارسي الأصل^(٩).

- (١) اللسان/ج ز ف، قصد السبيل، ٣٨٤/١، الألفاظ المعرّبة في معجم العين، مصطفى إبراهيم علي، ط(د)، مصر، المنصورة، الوفاء للطباعة، ١٩٨٨، ص: (١٤٠)، عمدة القاري، ٢٦/٢٤، المعرّب، ص: (٣٨)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٥٧).
- (٢) المخصص ، ج (٤)، ص: (٢٢١)، المعرّب، ص: (٣٠٧) .
- (٣) المعرّب، ص: (٣٠٧)، الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ج: (٧٨)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٧٧).
- (٤) المخصص، ج (٤)، ص: (٢٢١)، قصد السبيل ٤/٢، المعرّب، ص: (٢٩٠).
- (٥) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص: (٧٩)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٧٨).
- (٦) النهاية في غريب الحديث، القاموس المحيط ، (رب) ، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: (٢٤)، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٨٤).
- (٧) معجم العين ٧/٣٤٤، اللسان/س و م ، قصد السبيل ٢/١٥٢، الألفاظ المعرّبة في معجم العين، ص: (٢٣٥)، في التعريب والمعرّب، تحر: إبراهيم السامرائي، ط(١)، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥ م، ص: (١١١).
- (٨) سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، ج(٧)، ص: (٢٥٧)، اللسان/س م س ر ، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٥٩٨).
- (٩) عمدة القاري ، ج (٢)، ص: (١٧)، النهاية في غريب الحديث ، اللسان، (ص ك ك) ، المعرّب، ص: (٤٦)، قصد السبيل ٢/٢٣٠، وينظر: إلى الشاهد في ص: (٦١٠) .

- (٧) **عُرْبَانُ**: ما يدفع مقدماً من ثمن السلعة، وقيل: أجمي معرب عن (الأربون)^(١)، ومثله: (عُرْبَون)، وقيل: يوناني معرب عن (أَرْبَون)^(٢).
- (٨) **قِيرَاطٌ**: أجمي معرب عن اليونانية، وقيل: أصله (قِرَاطٌ)^(٣)، ويعادل سدس الدرهم.
- (٩) **قَفِيزٌ**: أجمي معرب، ويدل على نوع من أنواع المكاييل^(٤)، وقيل: مقداره ثنائية مكاكيك، والمكوك يعادل صاعاً ونصفاً، وقيل: معرب عن الفارسية^(٥).
- (١٠) **قِنْطَارٌ**: لفظ أجمي معرب من اليونانية، ويدل على نوع من الموزازين، واختلف في مقداره، فقيل: يزنأربعين أوقية من الذهب، أو الفضة، وقيل: غير ذلك^(٦).
- (١١) **كَيْلَجَةٌ**: لفظ أجمي معرب، ويدل على نوع من أنواع المكاييل، وجمعه: (كَيَالِح)، و(كَيَالِجَة)^(٧)، وأصله: (كيلج)، وزيدت فيه التاء؛ لتعريف الأجمي^(٨).
- (١٢) **وَسْقُ**: مكيال يقدر بستين صاعاً، وقيل: معرب من الآرمية^(٩).

(١) المصباح المنير/ ع رب ، قصد السبيل، ٢٨٧/٢ .

(٢) المعرب، ص: (٤٥٦)، معجم لغة الفقهاء، ص: (١٩)، وينظر : إلى الشاهد في ص : (٦١٩).

(٣) المعرب، قصد السبيل ٢/٣٧٦ ، ص: (٤٩٥)، وينظر : إلى الشاهد في ص : (٦٤٦).

(٤) قصد السبيل ٢/٣٥٨ .

(٥) المعرب، ص: (٥٢٦)، علم الدلالة، أحمد الكرايين، ط(١)، بيروت، المؤسسة الجامعية، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ص: (٢٤٢)، وينظر : إلى الشاهد في ص : (٦٥١).

(٦) المعرب ، ص: (٥١٦) ، قصد السبيل ٢/٣٦٦ ، دراسات في فقه اللغة، ص: (٣١٦)، الخصائص الدلالية لآيات المعاملات، ص: (٧٩) ، وينظر : إلى الشاهد في ص : (٦٥٢).

(٧) قصد السبيل ٢/٤١٤ .

(٨) اللسان ، تاج العروس، (ك ل ج) ، شذا العرف، ص: (٨٦) ، وينظر : إلى الشاهد في ص : (٦٦٠).

(٩) اللسان / و س ق ، وينظر : إلى الشاهد في ص : (٦٨٣) .

ثانياً - الحقيقة والمجاز

قسم علماء البلاغة للفظ إلى : حقيقة ومجاز.

ويمكن الإشارة إليهما بما يلي :

أولاً - تعريف الحقيقة والمجاز^(١) :

(١) الحقيقة والمجاز لغة :

الحقيقة : من حق الشيء إذا وجب ، واستقائه من الشيء المحقق ، وهو المحكم.^(٢)
وأما المجاز : فهو مأخوذ من مادة : (جوز) ، ومن معانيها الدلالة على تجاوز الشيء ،
والعبور والانتقال^(٣)، ويقال : ((تجوز في كلامه أي تكلم بالمجاز)).^(٤)

(٢) الحقيقة والمجاز اصطلاحاً :

الحقيقة : استعمال اللفظ في ما وضع له أصلاً.^(٥)
وال المجاز : استعمال اللفظ في غير ما وضع له أصلًا، وقيل : اللفظ المستعمل في غير ما
وضع له لوجود قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي^(٦)، أي: المعنى الحقيقي، فكلمة: (أسد)

(١) للتوسيع ينظر: دلائل الإعجاز ، الإمام عبدالقادر الجرجاني ، تتح : محمد عبده ، ومحمد محمود التركى الشنقيطي ، بيروت ، دار المعرفة ، ١٣٣١هـ ، ص : (٥٢) ، (٢٨٠) مفتاح العلوم ، لأبي يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد ابن على السكاكى ، تتح : نعيم زرزور ، ط(٢) ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ، ص : (٣٥٨) ، الإيضاح في علوم البلاغة ، للخطيب القزويني ، تتح : عبدالحميد هنداوى ، ط(١) ، القاهرة ، مؤسسة المختار ، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م ، ص : (٢٤٣) .

(٢) الصاجي ، ص (٣٢١) ، المزهر ، ج (١) ، ص : (٣٥٥) ، المجاز في اللغة والقرآن ، ج (١) ، عبدالعزيز المطعني ، ط(١) ، القاهرة ، مكتبة وهبة ، (ت.د.) ، ص : (١١٢) .

(٣) الصاجي ، ص: (٣٢١) ، مختار الصحاح ، المصباح المنير، (ج و ز) ، المجاز في اللغة والقرآن ، ج (١) ، ص : (٥٧١) .

(٤) اللسان / ج و ز.

(٥) بطلان المجاز ، مصطفى عبد الصياد ، ط(١) ، الرياض ، دار المعارج ، ١٤١٢هـ ، ص : (٣٩) .

(٦) تأويل مشكل القرآن ، لابن قتيبة ، دراسة عمر محمد سعيد عبدالعزيز ، ط(١) ، القاهرة ، مؤسسة الأهرام ، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م ، ص : (٩٦) .

تدل على الحيوان المعروف ، واستعمالها لهذا النوع من الحيوان حقيقة لغوية ؛ لأن العرب هم الذين وضعوا هذه الكلمة لتدل على هذا الحيوان ، ولكنهم استعملوها في غير المعنى الأصلي الذي وضعت له ، نحو قولهم : (رأيتأسداً يحمل رحماً) .

فكلمة : (أسد) انتقلت من معناها الأول الذي وضعت له أساساً إلى معنى آخر ، فأطلقت على الرجل الشجاع ، وهذا المعنى يسمى بالمعنى المجازي ؛ وذلك لوجود صلة بين المعنين من ناحية ، وجود قرينة تبين لنا أن المعنى الحقيقي غير مراد ^(١) ، وهي قوله : (يحمل رحماً) ، وهذا يعني أن اللفظ قد يستخدم بمعناه الحقيقي ، وقد يتنتقل هذا المعنى إلى معنى آخر يكون مجازياً ، وانتقال مدلول الكلمة من الحقيقة إلى المجاز يعد من مظاهر التطور الدلالي في لغتنا العربية ، ومعجم (أساس البلاغة) للزمخشري يقوم على التفرقة بين المعاني الحقيقية والمعاني المجازية للألفاظ ^(٢) .

وهناك خلاف بين العلماء في إثبات المجاز أو نفيه ، ولعل منشأ هذا الخلاف ما يتصل بأسماء الله وصفاته ، قال ابن تيمية في كتابه (الإيمان) :

((إن استعمل لفظ الحقيقة والمجاز ... فإن هذا كله يقع في كلام المتأخرین ... وبكل حال فهذا التقسيم هو اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة ، لم يتكلم به أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ، ولا أحد من الأئمة المشهورين في العلم ... وأول من عُرف أنه تكلم بلفظ المجاز أبو عبيدة عمر بن المثنى في كتابه ، ولكن لم يَعْنِ بالمجاز ما هو قسم الحقيقة ... والذين أنكروا أن يكون أَحمد (ابن حنبل) وغيره نطقوا بهذا التقسيم. قالوا: إن معنى قول أَحمد: من مجاز اللغة ، أي: ممّا يجوز في اللغة ^(٣))).

وما سبق يتضح أن ابن تيمية يعد من أشد المنكريين لظاهرة المجاز ، ولا سيما ما يتعلق بأسماء الله وصفاته ، وقال أيضاً : (فَعُلِمَ أَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ باطِلٌ ، وَهُوَ تَقْسِيمٌ مِّنْ

(١) من بلاغة القرآن، محمد شعبان علوان، ونعمان شعبان علوان، ط (٢)، القاهرة، الدار العربية، ١٩٨٨ م، ص: ١٩٨.

(٢) للتوسيع ينظر: في أصول الكلمات، ص: ٨٦ - ٩١.

(٣) الإيمان، شيخ الإسلام: أحمد عبد السلام بن تيمية، تج: محمد ناصر الدين الألباني، ط(٤)، بيروت، المكتب الإسلامي، ص: ٨٣.

لم يتصور ما يقول ، بل يتكلم بلا علم ، فهم مبتدعة في الشرع ، مخالفون للعقل ، وذلك أنهم قالوا : الحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع له ، والمجاز : هو المستعمل في غير ما وضع له ، فاحتاجوا إلى إثبات الوضع السابق على الاستعمال ، وهذا يتعدّر^(١).

وليس من أهداف هذه الدراسة مناقشة آراء هؤلاء العلماء ، فبعضهم يرى أن الكلام كله حقيقة ، فاللفظ قد يستعمل لأكثر من معنى على سبيل الحقيقة ، وهناك من يرى أن اللفظ قد يستعمل استعملاً حقيقياً كما يمكن استعماله استعملاً مجازياً^(٢). ومن الجدير بالذكر أن الإسلام قد جاء بمصطلحات كثيرة ذات مدلولات جديدة ، كالصيام ، والحجّ ، والزكاة ، والعلماء مختلفون في هذه المصطلحات ، فهم منقسمون إلى فريقين وذلك على النحو التالي :

(١) فريق يرى أن هذه المصطلحات مجازات لغوية ؛ لأنها نُقلت من معانيها اللغوية الأصلية إلى معانٍ شرعية جديدة لم تكن معروفة من قبل ، مع وجود علاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي ، وهذا مذهب الجمهور^(٣) .

ومن ذلك أنَّ لفظ : (الزكاة) في اللغة : يراد بها الزيادة والنماء والطهارة ، وأما في الاصطلاح الفقهي : فهي المال المخصوص الذي يخرجه الأغنياء للفقراء ، وتوجد علاقة قوية بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي لهذا المصطلح ؛ لأنَّ الزكاة في الشرع ثُنْمٌ المال وتطهيره^(٤) .

(٢) فريق آخر يرى أن هذه المصطلحات حقائق شرعية مبتكرة ، فهي وضع جديد

ليس لها أية صلة بالوضع الأول ، فهي كلمات حقيقة ، ولا مجاز فيها^(٥) .
وما سبق يتبيّن أنَّ الفريق الأول يرى أن هذه المصطلحات مجازات لغوية ؛ لأنها

(١) الإعان ، ص : (٩٢).

(٢) للتوسيع ينظر : تأويل مشكل القرآن ، ص : (٩٧) ، الطراز ، ج (١) ، ص : (٨٣) ، الإيمان ، ص : (٨٣) ، دلالة الألفاظ ، إبراهيم أنيس ، ص : (٢٧) ، علم الدلالة ، فريد عوض ، ص : (٦٢) - (٦٨).

(٣) للتوسيع ينظر : مقدمة كتاب المجاز في اللغة والقرآن ، ج (١) .

(٤) للتوسيع ينظر : الطراز ، ج (١) ، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم العلوي اليمني ، ط (د) ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م ، ص : (٤٤) ، وما بعدها ، مجاز في القرآن ، ج (٢) ، ص : (٦٧٢) ، (٦٧٣) .

(٥) الطراز ، ج (١) ، ص : (٥٥) .

استعملت في غير ما وضعت له ، وهذا مذهب الجمهور^(١) .

ثانياً - أنواع المجاز :

يقع المجاز في اللفظ ، وفي التركيب ، وقد قسمه علماء البلاغة إلى النوعين التاليين :
المجاز اللغوي ، والمجاز العقلي ، ويمكن توضيح هذين النوعين بما يلي^(٢) :

أولاً - المجاز اللغوي :

(١) تعريف المجاز اللغوي :

هو استعمال اللفظ المفرد في غير معناه الحقيقي ، كاستعمال لفظ (الأسد) بمعنى الرجل الشجاع ، وهذا النوع من المجاز يقوم على نقل اللفظ من معناه الحقيقي إلى معنى جديد يطلق عليه المعنى المجازي ، مع وجود علاقة مشابهة بين المعنين ، وقرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي ، فمثلاً : (عين) في قوله : (عين فلان مريضة) جاءت على معناها الحقيقي الذي وضعت به أصلاً ، فيقصد بها عين الإنسان التي يضر بها ، وأمّا في قوله : (أرسلت الدولة عيناً على الأعداء) فإن هذه الكلمة قد استعملت في غير معناها الحقيقي ، فهي ليست بمعنى عضو الإنسان المعروف ، وإنما هي بمعنى الإنسان (الجاسوس) الذي يرسل إلى الأعداء لاستطلاع أخبارهم^(٣) .

وهذا المعنى يسمى بالمعنى المجازي ، وهناك علاقة تربط بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي ، وهي علاقة جزئية ، لأنَّ العين جزء من الإنسان ، وهذا الجزء له أهمية كبيرة في مراقبة العدو ، وهذا من باب المجاز اللغوي ، وهو مجاز مرسل ، وعلاقته الجزئية .

(٢) أقسام المجاز اللغوي :

قسم علماء البلاغة المجاز اللغوي إلى قسمين ، هما:^(٤)

(أ) المجاز المرسل .

(ب) الاستعارة .

(١) المجاز في اللغة والقرآن ، ج (٢) ، ص : (٦٧٣).

(٢) للتوسيع ينظر : مفتاح العلوم ، ص : (٣٦٢) ، الإيضاح في علوم البلاغة ، ص : (٢٦) ، البلاغة العربية ، (اليان والبديع) ، وليد قصاب ، ط (١) ، دي ، دار القلم ، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م ، ص : (١٠٩) ، (١١٠) .

(٣) للتوسيع ينظر : البلاغة العربية ، ص : (١١١) ، (١١٢) .

(٤) للتوسيع ينظر : الإيضاح في علوم البلاغة ، ص : (٢٤٦) ، البلاغة العربية ص : (١١٣) .

والفرق بين المجاز المرسل والاستعارة هو أن العلاقة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي تكون علاقة غير المشابهة في المجاز المرسل ، بينما في الاستعارة تكون علاقة المشابهة ، نحو : (رأيت زهرة تحملها أمها) ، أي : رأيت طفلة كالزهرة تحملها أمها على سبيل الاستعارة التي تقتضي المشابهة ^(١) ، وهذا تعريف بهذه المصطلحين :

أ - المجاز المرسل :

(١) تعريف المجاز المرسل :

هو استعمال اللفظ في غير ما وضع له ، لعلاقة غير المشابهة مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي ، وسمى بمحازاً مرسلًا ؛ لأنه لا يقيد بعلاقة واحدة بل هو متعدد العلاقات ^(٢) .

(٢) علاقات المجاز المرسل ^(٣) :

ذكر علماء البلاغة للمجاز المرسل علاقات عدّة ، وأكثرها استعمالاً ما يلي :

١ - العلاقة الجزئية : وهي أن يكون المعنى الحقيقي للفظ المذكور جزءاً من المعنى المجازي ، فيطلق حينئذ اسم الجزء ويراد به الكل ^(٤) ، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ

مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدَيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾ ^(٥) .

فذكر (الرقبة) وأراد بها العبد الملوك؛ لأن المعنى الحقيقي للرقبة هو أنها جزء من الإنسان ، والقرينة قوله : (فتحrir) ؛ لأن التحرير إنما يكون للذات كلها لا جزء منه؛ والعنق لا

(١) من بلاغة القرآن ، ص : (٢١٣) .

(٢) للتوسيع ينظر : البلاغة العربية ، ص : (١١٤) .

(٣) للتوسيع ينظر : الإيضاح في علوم البلاغة ، ص : (٢٤٩) ، الطراز ، ج (١) ، ص : (٦٩) ، البلاغة العربية ، ص : (١١٤) - (١٢٤) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، عبدالفتاح لاشين ، ط(٢) ، القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٨٥ م ، ص : (١٤١-١٥٠) . من بلاغة القرآن ، ص : (٢٠٤) - (٢١٣) .

(٤) البلاغة العربية ، ص : (١١٤) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص : (١٤٤) .

(٥) سورة النساء ، الآية : (٩٢) .

يتجزأ ، واحتبرت الرقبة في هذه الآية الكريمة؛ لأنها موضع القيد والمذلة للعبد^(١)، فمن حرّرت رقبته فقد تحرر باقي جسمه .

٢ — العلاقة الكلية : وهي أن يكون المعنى الأصلي كُلًاً متضمناً للمعنى المجازي ، فيطلق اسم الكل ويراد به الجزء ، نحو قوله تعالى: ﴿تَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾^(٢) .

ففي هذه الآية الكريمة أطلق الكل وهو (الأصابع) وأريد به الجزء ، وهو (أطراف الأنامل) ؛ لأنه من المعلوم أن الإنسان لا يستطيع أن يضع أصابعه كاملة في أذنه ، ولكنه يستطيع أن يضع أطراف هذه الأصابع ، وقرينة المجاز هي استحالة وضع الأصابع كلها في الأذن ، وإنما ذكر الكل هنا مع أن المراد الجزء ؛ للدلالة على شدة خوف المنافقين ، وشدة صوت الصواعق حتى كأنما الأنامل وحدتها لا تكفي في تهدئة رويعهم ، وذهاب خوفهم ، وأنهم لو استطاعوا أن يجعلوا أصابعهم — كاملة — في آذانهم لفعلوا .

٣ — العلاقة السببية : وهي أن يكون المعنى الحقيقي المذكور سبباً في المعنى المقصود ، فيطلق حينئذ اسم السبب ، ويراد المسبب^(٣) ، نحو قوله تعالى: ﴿وَجَزَّأُوا سَيِّئَةَ مِثْلِهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾^(٤) .

ففي هذه الآية الكريمة ذكر السبب وهو (السيئة) ، وأراد المسبب ، وهو (العقوبة) على سبيل المجاز المرسل^(٥) .

٤ — العلاقة المسببية : وهي أن يكون المعنى الأصلي للفظ المذكور مسبباً عن المعنى

(١) البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص: (١٤٥).

(٢) سورة البقرة ، الآية: (١٩).

(٣) البلاغة العربية ، ص: (١١٦).

(٤) سورة الشورى ، الآية: (٤٠).

(٥) الإيضاح في علوم البلاغة ، ص: (٢٤٩) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص: (١٤٢) ، من بلاغة القرآن ، ص: (٢٠٤).

المقصود، فيطلق حينئذ اسم المسبب، ويراد السبب ، نحو قوله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾^(١).

ففي هذه الآية الكريمة ذكر المسبب ، وهو (الرزق) على سبيل المجاز ، وأراد السبب، وهو (المطر) ؛ لأن المعنى الأصلي للرزق مسبب عن المعنى المجازي الذي هو الماء، وقرينة المجاز قوله: (ينزل)، إذ أن الرزق لا ينزل من السماء بل ينشأ من نزول المطر^(٢).

٥ — العلاقة المخلية : وهي ذكر المخل (المكان) ، والمراد ما يحل بهذا المكان ، نحو قوله تعالى: ﴿وَسَعَلَ الْقَرِيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَدِّقُونَ﴾^(٣).

ففي هذه الآية الكريمة ذكر (القرية) و(العير) ، والمراد أهل القرية ، وأصحاب العير ، فهنا مجاز مرسل ، وقرينته (أسأل) ؛ لأن السؤال لا يكون لغير العاقل (القرية) و(العير) وإنما يكون لأهل القرية وأصحاب العير^(٤).

٦ — علاقة اعتبار ما كان : وهو تسمية الشيء باسم ما كان عليه من قبل ، نحو قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا الْيَتَامَى أُمَوَالَهُم﴾^(٥).

فقوله : (اليتامي) أي الذين كانوا يتامى ، وذلك قبل بلوغهم ؛ لأن اليتيم لا يأخذ ماله إلا بعد بلوغه سن الرشد ، وبعد بلوغه هذا السن لا يسمى يتيمًا^(٦) ، وإنما أطلق عليهم (يتامى) استعطافاً لأوصيائهم حتى لا يسطوا على أموالهم .

(١) سورة غافر ، الآية : (١٣).

(٢) مفتاح العلوم ، ص: (٣٦) ، الإيضاح في علوم البلاغة ، ص: (٢٥٠) ، البلاغة العربية ، ص: (١١٧) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص: (١٤٣).

(٣) سورة يوسف ، الآية : (٨٢).

(٤) البلاغة العربية ، ص: (١١٨) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص: (١٤٨).

(٥) سورة النساء ، الآية : (٢).

(٦) الإيضاح في علوم البلاغة ، ص: (٢٥١) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص: (١٤٧) ، من بلاغة القرآن ، ص: (٢٠٩) .

-٧- علاقة اعتبار ما سيكون : وهو تسمية الشيء باسم ما سيصير إليه في المستقبل^(١) ، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَرْلَنِي أَعْصِرُ خَمْرًا﴾^(٢) .

فقوله : (خمراً) على سبيل المجاز ، لأن الخمر لا تعصر ، وإنما الذي يعصر هو العنبر الذي سيكون خمراً بعد عصره وتخميره^(٣) .

-٨- الآلية : وهي ذكر اسم الآلة التي يؤدي بها الفعل ، ويراد الأثر الذي نتج عنها ، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾^(٤) . أراد باللسان : اللغة ، فذكر (اللسان) وهو الآلة التي تؤدي به اللغة^(٥) .

(ب) الاستعارة :

— الاستعارة في اللغة:

هي نقل المعنى الحقيقي إلى معنى مجازي بطريق الاستعارة^(٦) .

— الاستعارة في الاصطلاح :

هي استعمال اللفظ في غير ما وضع له علاقة المشابهة ، مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي^(٧) .

ومن هنا يتضح الفرق بين المجاز المرسل والاستعارة ، فالجاز المرسل علاقته غير المشابهة ،

(١) الإيضاح في علوم البلاغة ، ص : (٢٥١) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص: (١٤٥) ، البلاغة العربية ، ص: (١٢١) .

(٢) سورة يوسف ، الآية : (٣٦) .

(٣) البلاغة العربية ، ص : (١٢١) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص : (١٤٥) .

(٤) سورة إبراهيم ، الآية : (٤) .

(٥) الإيضاح في علوم البلاغة ، ص: (٢٥١) ، البلاغة العربية ، ص: (١٢٢) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص: (١٤٩) ، من بلاغة القرآن ، ص : (٢١٢) .

(٦) دلائل الإعجاز ، ص: (٥٣) .

(٧) الإيضاح في علوم البلاغة ، ص : (٢٥٤) ، البلاغة العربية ، ص : (١٤٩) ، من بلاغة القرآن ، ص: (٢١٤) .

وأمام الاستعارة فعلاقتها المشاهدة^(١)، نحو قوله تعالى: ﴿ وَأَشْتَعَلَ الْرَّأْسُ شَيْبًا ﴾^(٢).
ففي قوله : (اشتعل) استعارة، حيث شبه انتشار الشيب في الرأس باشتعال النار^(٣).

— أنواع الاستعارة^(٤) :

قسم علماء البلاغة الاستعارة إلى: استعارة مكنية ، واستعارة تصريحية ، ويمكن توضيحهما بما يلي :

أولاً — الاستعارة المكنية :

وهي التي حذف منها المشبه به ، وبقي المشبه فقط ، مع وجود شيء من لوازمه المشبه به للدلالة عليه، كما في قوله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾^(٥)، ففي قوله : (قلوب) استعارة، فشبه القلوب بالأبواب المغلقة ، فحذف المشبه به وهو (الأبواب) ودل عليه بكلمة: (الأقال) على سبيل الاستعارة المكنية^(٦).

ثانياً — الاستعارة التصريحية :

وهي التي يصرح فيها بلفظ المشبه به مع حذف المشبه ، كما في قوله تعالى :

﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾^(٧)، ففي كلمة (النجدتين) استعارة ، فهي مستعملة في غير معناها الحقيقي ؛ لأن المعنى الحقيقي لكلمة: (النجد) هو الطريق الواضح المرتفع، ويراد بقوله: (النجدتين) في هذه الآية طريقي الخير والشر ، فهنا تشبيه حيث شبه طريقي الخير والشر بالطريق المرتفع بجامع الوضوح في كل ، وذكر المشبه به النجدتين على

(١) الإيضاح في علوم البلاغة ، ص: (٢٢٦) ، من بلاغة القرآن، ص : (٢١٣) ، (٢١٦).

(٢) سورة مريم ، الآية : (٤).

(٣) البلاغة العربية ، ص : (١٥٢).

(٤) للتوسيع ينظر : مفتاح العلوم ، ص: (٣٦٩) ، البلاغة العربية ، ص: (١٦١) ، (١٦٥)، من بلاغة القرآن، ص: (٢٢٣) ، (٢٢٥).

(٥) سورة محمد ، الآية: (٢٤).

(٦) البلاغة العربية ، ص : (١٥٦).

(٧) سورة البلد ، ص : (١٠).

سبيل الاستعارة التصريحية^(١).

وهنالك أنواع أخرى من الاستعارة ، ولا يتسع المجال لذكرها في هذه الدراسة^(٢).

ثانياً - المجاز العقلي^(٣):

(١) تعريف المجاز العقلي :

((هو إسناد الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له مع وجود قرينة مانعة من رادة الإسناد الحقيقى))^(٤) ، و هذا النوع من المجاز يقع في الإسناد، فهو بخلاف المجاز اللغوي الذي يقع في اللفظة المفردة، نحو قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آشَرُوا أَلْضَلَلَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَحُتْ تَجْرِيْتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهَتَّدِينَ﴾^(٥)، ففي هذه الآية الكريمة أُسند الربح إلى التجارة ، والتجارة ليست الفاعل الحقيقي للربح ، وإنما الفاعل الحقيقي هو البائع^(٦).

والإسناد الحقيقى هو أن تُسند الفعل (أو ما يدل على معنى الفعل) إلى فاعله الحقيقي ، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَيْ وَالنَّوْىٰ سُخْرُجُ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَلِكُمُ اللَّهُ فَإِنِّي تُؤْفِكُونَ﴾^(٧).

فأسند الفعل (يخرج) وما في معناه (فالق ، مُخرج) في الآية الكريمة إسناداً حقيقةً ؟ لأن هذه الأفعال من خصوصيات الله سبحانه وتعالى ، فهي على سبيل الحقيقة، وأما في قوله تعالى: ﴿يَاهَامَنُ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلَىٰ أَبْلُغُ الْأَسْبَبَ﴾^(٨)، فكلمة: (ابن) استعملت

(١) البلاغة العربية ، ص : (١٥٦).

(٢) للتوسيع ينظر : البلاغة العربية ، ص : (١٦١) ، (١٦٥) ، من بلاغة القرآن ، ص : (٢٢٣) ، (٢٢٥).

(٣) البلاغة العربية ، ص : (١٠٩) ، (١١٠).

(٤) من بلاغة القرآن ، ص : (١٩٩).

(٥) سورة البقرة ، الآية : (١٦).

(٦) مفتاح العلوم ، ص : (٣٩٧) ، الإيضاح في علوم البلاغة ، ص : (٣٥).

(٧) سورة الأنعام ، الآية : (٩٥).

(٨) سورة غافر ، الآية : (٣٦).

استعمالاً حقيقياً ، ولكن المجاز في إسناد البناء إلى هامان ؛ لأنه لم يقم ببناء هذا الصرح، وإنما أمر العمال ببنائه ، فهو السبب في قيام هذا البناء ، فال فعل (ابن) أسنداً إلى غير ما هو له ، وهو (هامان) فهو ليس فاعلاً حقيقةً للبناء ، وإنما الفاعل الحقيقي هم (العمال)، إذ هم القائمون ببناء الصرح بأمر من (هامان) ، فأسنداً هذا الفعل إلى السبب الباعث وهو (هامان) إسناداً مجازياً ، وهذا من باب المجاز العقلي ، وعلاقته السببية^(١) .

(٢) علاقات المجاز العقلي^(٢) :

ذكر العلماء للمجاز العقلي عدة علاقات ، ولعل من أشهرها ما يلى :

١ - **العلاقة الزمانية** : وهي إسناد الفعل أو ما في معناه إلى الزمان الذي وقع فيه الفعل، كما في قوله: (نَهَارُكَ صَائِمٌ) و (لَيْلُكَ قَائِمٌ) ، فالصيام مسنداً إلى النهار ، والقيام مسنداً إلى الليل ، والنهر والليل يدلان على الزمان ، والفاعل الحقيقي هو الإنسان ، الذي يصوم ويقوم ، وليس النهر والليل^(٣) .

٢ - **العلاقة المكانية** : وهي إسناد الفعل أو ما في معناه إلى المكان الذي وقع فيه الفعل، نحو قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا الْأَنْهَرَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ﴾^(٤) ، فأسنداً الجري إلى الأنهر إسناداً مجازياً ، وعلاقته المكانية ؛ لأن النهر مكان لجري الماء ، والذي يجري هو الماء وليس النهر^(٥) .

٣ - **العلاقة السببية** : وهي إسناد الفعل أو ما في معناه إلى السبب الذي أدى إليه، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيتُ عَلَيْهِمْ ءَايَتُهُ زَادَهُمْ إِيمَانًا﴾^(٦) ، ففي قوله :

(١) البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص: (١٣٩) ، من بلاغة القرآن ، ص: (٢٠١).

(٢) للتوسيع ينظر: في بلاغة القرآن ، ص: (١٩٩)-(٢٠٤) ، البلاغة العربية ، ص: (٢٠٨) - (٢١١).

(٣) الإيضاح في علوم البلاغة ، ص: (٢٧) .

(٤) سورة الأنعام ، الآية: (٦).

(٥) البلاغة العربية ، ص: (٢١٤) ، (١١٠) ، من بلاغة القرآن ، ص: (٢٠٠).

(٦) سورة الأنفال ، الآية: (٢).

(زادتهم) مجاز عقلي ، وعلاقته السببية ؛ لأن زيادة الإيمان أسننـت إلى الآيات ؛ فـهي سبـب في زيادة الإيمان ، والفاعل الحـقيقي هو الله سبحانه وتعـالى، ولـيـسـتـ الآـياتـ^(١)ـ.

٤- **العلاقة المـصـدرـية:** وهي إسنـادـ الفـعلـ أوـ ماـ فيـ معـناـهـ إلىـ المـصـدرـ بدـلـاـًـ منـ الإـسـنـادـ إلىـ الـفـاعـلـ الحـقـيقـيـ^(٢)ـ،ـ نـحـوـ قـولـهـ تـعـالـىـ:ـ «ـفـإـذـاـ تـفـخـخـ فيـ الـصـورـ نـفـخـةـ وـاحـدـةـ»ـ^(٣)ـ،ـ فـفيـ هـذـهـ الآـيـةـ الـكـرـيـعـةـ مـجاـزـ عـقـليـ،ـ وـعـلـاقـتـهـ الـمـصـدـرـيـةـ ؛ـ لأنـ الـفـعـلـ (ـنـفـخـ)ـ أـسـنـدـ إـلـىـ مـصـدـرـهـ (ـنـفـخـةـ)ـ عـلـىـ سـبـيلـ الـمـجاـزـ،ـ وـلـمـ يـسـنـدـ إـلـىـ فـاعـلـهـ الـحـقـيقـيـ،ـ وـهـوـ النـافـخـ فيـ الـصـورـ.

٥- **العلاقة الفـاعـلـيـةـ :** وهي استـعمـالـ اـسـمـ المـفـعـولـ مقـامـ اـسـمـ الـفـاعـلـ،ـ نـحـوـ قـولـهـ تـعـالـىـ:ـ «ـوـإـذـاـ قـرـأـتـ الـقـرـءـانـ جـعـلـنـاـ بـيـنـكـ وـبـيـنـ الـذـينـ لـاـ يـؤـمـنـونـ بـالـآـخـرـةـ حـجـابـاـ مـسـتـورـاـ»ـ^(٤)ـ،ـ فـفيـ الآـيـةـ الـكـرـيـعـةـ مـجاـزـ عـقـليـ فيـ:ـ (ـحـجـابـاـ مـسـتـورـاـ)ـ،ـ وـعـلـاقـتـهـ الـفـاعـلـيـةـ،ـ فـالـحـجـابـ سـاتـرـاـ وـلـيـسـ مـسـتـورـاـ،ـ فـاستـعمـلـ (ـمـسـتـورـاـ)ـ،ـ وـأـرـيدـ بـهـ اـسـمـ الـفـاعـلـ:ـ (ـسـاتـرـ)ـ فـجـعـلـ اـسـمـ المـفـعـولـ مـكـانـ اـسـمـ الـفـاعـلـ^(٥)ـ.

٦- **العلاقة المـفـعـولـيـةـ :** وهي استـعمـالـ اـسـمـ الـفـاعـلـ مقـامـ اـسـمـ المـفـعـولـ بـهـ،ـ فـهيـ عـكـسـ العلاقةـ السـابـقـةـ،ـ نـحـوـ قـولـهـ تـعـالـىـ:ـ «ـفـأـمـاـ مـنـ ثـقـلـتـ مـوـازـيـنـهـ»ـ،ـ «ـفـهـوـ فـيـ عـيـشـةـ رـاضـيـةـ»ـ^(٦)ـ،ـ فـفيـ هـذـهـ الآـيـةـ الـكـرـيـعـةـ مـجاـزـ عـقـليـ،ـ وـعـلـاقـتـهـ الـمـفـعـولـيـةـ،ـ فـاسـمـ الـفـاعـلـ:ـ (ـرـاضـيـةـ)ـ أـرـيدـ بـهـ اـسـمـ المـفـعـولـ:ـ (ـمـرـضـيـةـ)ـ،ـ لأنـ الـذـيـ يـرـضـيـ هوـ صـاحـبـ الـعـيـشـةـ،ـ وـلـيـسـ (ـعـيـشـةـ نـفـسـهاـ)ـ^(٧)ـ،ـ وـمـنـ أـمـثـلـةـ الـمـجاـزـ فيـ معـجمـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ ماـ يـلـيـ:

(١) مفتاح العلوم ، ص : (٣٩٧) ، البلاغة العربية ، ص : (٢١٤) ، من بلاغة القرآن ، ص : (٢٠١).

(٢) البلاغة العربية ، ص : (٢١٠).

(٣) سورة الحـاقـةـ،ـ الآـيـةـ:ـ (١٣).

(٤) سورة الإسراء ، الآية : (٤٥).

(٥) البلاغة العربية ، ص : (٢١١) ، من بلاغة القرآن ، ص : (٢٠٣).

(٦) سورة القارعة ، الآية : (٦) ، (٧).

(٧) الإيضاح في علوم البلاغة ، ص : (٣٦) ، البلاغة العربية ، ص : (٢١١) ، من بلاغة القرآن ، ص : (٢٠٣).

(٤٠٨)

(١) تَأْثِيلٌ ، مُتَأْثِيلٌ : جاء في الحديث الشريف :

— ((فَبِعْتُ الدّرَّعَ فَابْتَعَتْ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلُتْهُ فِي الإِسْلَامِ)). (خ/البيوع/٢١٠٠/٤/٣٢٢).

— ((فَقَالَ : إِلَى فَقِيرٍ لِيسَ لِي شَيْءٌ وَلِي يَتِيمٌ ، قَالَ : كُلُّ مَنْ مَالٍ يَتِيمَكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَادِرٍ وَلَا مُتَأْثِيلٍ)). (ت/الوصايا/٢٦٧٠/٦/٥٦٧).

يقال : أَثَلَ مَالَهُ ، أَيْ : أَصْلَهُ وَثَمَرَهُ وَجَعَلَهُ أَصْلًا لِتَجَارَتِهِ ، وَأَثَلَ كُلَّ شَيْءٍ : أَصْلَهُ ، وَالْمُتَأْثِيلُ : جَامِعُ الْمَالِ^(١) ، وَالذِي يَدُوَّنُ أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى الْلُّغَوِيُّ لِهِ صَلَةٌ بِشَجَرٍ لَهُ أَصْلٌ ثَابِتٌ يُسَمَّى بِشَجَرٍ : (الْأَثَلُ فَاسْتَعْنَارُ التَّأَثِيلِ)^(٢) لِلْمَالِ الَّذِي يَأْخُذُهُ الْوَصِيُّ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ وَيَدَدُهُ وَيَجْعَلُهُ أَصْلًا ثَابِتًا لِمَالِهِ ، كَثْبُوتُ هَذَا الشَّجَرِ ثَابِتُ الْأَصْلِ .

قال في أساس البلاغة :

((الْأَثَلُ السَّمُرَةُ ، وَقَيْلٌ : شَجَرَةٌ ... طَوِيلَةٌ مُسْتَقِيمَةٌ خَشْبَهُ تُعَمَّلُ مِنْهَا الْقِصَاعُ وَالْأَقْدَاحُ ، فَوَقَعَتْ مَحَازِّاً فِي قَوْلَهُمْ : وَلَفَلَانٌ أَثَلُ مَالٍ ، أَيْ : أَصْلُ مَالٍ . ثُمَّ قَالُوا : أَثَلْتُ مَالًا وَتَأَثَّلْتُهُ))^(٣).

(٢) الْبَائِسُ : جاء في الحديث الشريف : ((لَكِنَ الْبَائِسَ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ مَاتَ بِمَكَّةَ)). (خ/الجنائز/١٢٩٥/٣/١٦٤).

فَقُولُهُ : (الْبَائِسُ) لِفَظٌ لِيُسَمِّي عَلَى الْحَقِيقَةِ ، وَإِنَّ كَانَ فِيهِ مَعْنَى الْبَائِسِ وَالْمُسْكِينِ^(٤) ، وَيَقْصُدُ بِالْبَائِسِ ذَكَرَ الصَّحَابِيِّ الَّذِي رَثَاهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِكَوْنِهِ تَوْفِيقًا بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ ، وَلَمْ يَهَاجِرْ ، فَاسْتَعْمَلَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي الْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ اسْتِعْمَالًا مَحَازِّيًّا حِيثُ شَبَهَ الْعَاجِزَ عَنِ الْهِجْرَةِ بِالرَّجُلِ الْبَائِسِ .

(٣) مُبَادِرٌ : جاء في الحديث الشريف : ((كُلُّ مَنْ مَالٍ يَتِيمَكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ ، وَلَا

(١) اللسان ، القاموس الحيط / أث ل

(٢) المفردات في غريب القرآن / أث ل.

(٣) أساس البلاغة / أث ل.

(٤) اللسان / بأس.

مُبَادِرٍ)). . (ن/الوصايا/٥٦٧/٦/٣٦٧٠).

فلفظ : (مُبَادِرٍ) مأخوذه من التبذير ، أي : التفريق ، وأصله : من البذر الذي يطرح على الأرض عند زراعته ، واستعير لكل مُضيّع ماله ، فتبذير البذر تضييع له في الظاهر لمن لم يعرف مآل ما يلقيه^(١) ، وكل شيء فرقته فقد بذرته^(٢) ، وتبذير المال صرفه فيما لا ينبغي^(٣) ، قال في أساس البلاغة :

((بَذَرَ الْحَبَّ فِي الْأَرْضِ، وَبَذَرَ اللَّهُ الْخَلْقَ فِي الْأَرْضِ: فَرَقَهُمْ ... وَمِنَ الْجَازِ: ... وَمَا لَمْ يَعْرِفْ مَآلَ مَا يَلْقِيَهُ: كَثِيرٌ مَبَارِكٌ فِيهِ))^(٤).

(٤) بيت المال : جاء في الحديث الشريف : ((فَأَتَيْتِي بِمَالٍ، فَدَعَانِي، فَقَالَ: خُذْهُ، فَقُلْتَ: لَا أُرِيدُهُ، فَقَالَ: خُذْهُ، فَأَنْتُمْ أَحَقُّ بِهِ، قُلْتَ: قَدْ اسْتَغْنَيْنَا عَنْهُ، فَجَعَلْتُهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ)). . (د/الخرجاني/٢٩٨٣/٢/١٦٢).

فلفظ : (بيت) في الأصل يدل على مأوى الإنسان بالليل ، ثم أطلق على معانٍ مجازية ، نحو : بيت الشعر ، بيت المال ، واستعمل في هذا الحديث الشريف ؛ للدلالة على بيت المال ، وهو المكان الذي تحفظ فيه أموال الدولة^(٥) ، وهذا الاستعمال على سبيل المجاز حيث شبه مكان حفظ المال باليت الذي يؤوي الإنسان ، ومثله قول العرب : (رأس المال ، رأس الأمر ، رأس الشهر) على سبيل المجاز^(٦) ، قال في أساس البلاغة : (وَمِنَ الْجَازِ: قَالَ بَدْوِي لَآخْرٍ: هَلْ لَكَ بَيْتٌ؟ أَيْ: امْرَأَةً)^(٧).

(٥) أَثْرَى ، يُشْرِي : جاء في الحديث الشريف :

— ((وَكَانَ صَحْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَثْرَى

(١) المفردات في غريب القرآن/ب ذر.

(٢) اللسان / ب ذر.

(٣) تاج العروس / ب ذر.

(٤) أساس البلاغة / ب ذر.

(٥) المفردات في غريب القرآن ، تاج العروس ، (ب ي ت)، علم الدلالة ، فريد عوض ، ص : (٧٩).

(٦) الجاز في اللغة والقرآن ، ج (٢) ، ص : (٧٥٣).

(٧) أساس البلاغة / ب ي ت.

(٤١٠)

وَكُثُرَ مَالُهُ).

(ت/البيوع /١٢١٢ /٥١٧/٣).

— ((و من سأَلَ النَّاسَ لِيُشْرِي بِهِ مَالَهُ كَانَ خُمُوشًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).

(ت/الزَّكَاة /٤٣/٦٥٣).

فقوله : (أَثْرَى) و (يُشْرِي) يدلان على كثرة المال ، والثُّرُى في الأصل يطلق على الأرض التَّنَدِيَة ، وقال : ثُرَى المطر التراب ، أي : أصابه بالندى ، وثَرَيَتُ التُّرَابَ ، أي : نَدَيَتُهُ^(١)، قال في أساس البلاغة :

((ومن المجاز : أثرى الرجل، نحو أَثْرَبَ ، أي : صار ذا ثُرَى وذا تُرَابَ، والمراد كثرة المال .. ومنه ثُرَى القوم .. إذا كثُر عددهم))^(٢).

(٦) حَبَلُ الْحَبَلَة: جاء في الحديث الشريف : ((نَهَى عن بَيع حَبَلِ الْحَبَلَة)).

(م/البيوع /١٥١٤ /١٥٣/٣).

فقوله : (بيع حَبَلِ الْحَبَلَة) يراد به بيع ما في بطن الناقة من حمل ، وهو بيع شيء مجهول لم يخلق بعد^(٣) ، وأصل الحبل في اللغة : الرِّبَاط ، ويقال : حَبَلُ الشيءَ حَبَلًا أي شده بالحبل^(٤) ، وهذا معناه الحقيقي ، وأما استعماله بمعنى الحمل فهذا استعمال مجازي على سبيل الاستعارة^(٥) ، قال ابن فارس:

((الحاء والباء واللام أصل واحد يدل على امتداد الشيء ، ثم يحمل عليه .. ومن الباب الحَبَل ، وهو الحمل وذلك أن الأيام تنتدُ به))^(٦).

(٧) حُلْوان: جاء في الحديث الشريف : ((لَا يَحِلُّ ثُنُنُ الْكَلْبِ ، وَلَا حُلْوانُ الْكَاهِنِ ، وَلَا مَهْرُ الْبَغِيِّ)).

(١) المصدر السابق / ث رو .

(٢) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ث رو) .

(٣) اللسان ، النهاية في غريب الحديث ، (ح ب ل) ، نيل الأوطار ١٥٧/٥.

(٤) اللسان / ح ب ل .

(٥) المجازات النبوية ، ص : (٢٧٦) ، تلخيص البيان في مجازات القرآن ، ص : (٢٠) ، المجاز في اللغة والقرآن ، ج (١) ، ص : (٤٩) ، (٥٠).

(٦) مقاييس اللغة ٢/١٣٠ .

فقوله : (حُلْوان) يراد به ما يأخذه الكاهن من أجرة على كهانته ، وأصله : من الحلاوة، وشبه ما يأخذه الكاهن بالحلاوة ؛ لأن ما أخذه كان سهلاً بلا مشقة^(١). وهذا من باب المجاز ؛ لأن الحلوى لا تتناول إلا عن طريق الفم ، ولا تذاق إلا باللسان ، وهناك فرق بين (ذاق الطعام) و (ذاق طعم الإيمان) فالجملة الأولى على الحقيقة ، وأما الجملة الثانية فهي على سبيل المجاز ، لأن الطعام يذاق باللسان عن طريق الفم بخلاف طعم الإيمان^(٢).

(٨) **خَالَطٌ، خَلِيلٌ** : جاء في الحديث الشريف :

— ((فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُؤْسِرًا، وَكَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ، وَكَانَ يَأْمُرُ غُلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُغْسِرِ)) (ت/البيوع ٥٩٩/٣/١٣٠٧).

— ((كَتَبَ لَهُ فِرِيضَةً الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيلَيْنِ إِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوَيْدَةِ)) (خ/الشركة ٢٤٨٧/٥/١٣٠).

فقوله : (خالط) و(خليلين) يدلان على خلط مال الرجل بمال شريكه^(٣) ، وهذا استعمال مجازي ، قال في أساس البلاغة :

((خَالَطَ الْمَاءَ بِالشَّرَابِ، وَخَالَطَهُ الْمَاءُ... وَجَمِيعُ الْخُلُطَاتِ الدَّوَاءِ... وَمِنْ الْمَجَازِ: خَالَطَتُ فَلَانًا... وَهُوَ خَلِيلُهُ فِي التِّجَارَةِ وَفِي الْغُنْمِ، أَيْ: شَرِيكُهُ، وَبَيْنَهُمَا خُلُطَةٌ، وَهُمْ خُلُطَاؤُهُ))^(٤).

(٩) **خَفِيفُ الْحَادِ** : جاء في الحديث الشريف : ((إِنَّ أَغْبَطَ أُولَئِيَّاتِي عَنِي لَمْؤْمِنِ خَفِيفُ الْحَادِ ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلَاةِ وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ)). (ت/الزهد ٤٩٧/٤/٢٣٤٧).

فقوله : (الحاد)، أي : الحال ، وهو في الأصل لحمة في ظاهر الفخذ ، ويقال : خفيف الحاذ ، أي : قليل اللحم ، وهذا يعد المعنى الحقيقي لهذه الكلمة ، وورد هذا

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، المصباح المنير ، (ح ل و).

(٢) المجاز في اللغة والقرآن ، ج(٢) ، ص : ١١٠٥.

(٣) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (خ ل ط).

(٤) أساس البلاغة / خ ل ط.

(٤١٢)

اللفظ في الحديث الشريف كنایة عن قلة المال والعيال^(١) ، كما يضرب هذا اللفظ مثلاً للدلالة على قلة المال والعيال ، وهذا المعنى استعمال مجازي حيث استعير من حاذ الفرس^(٢) ، ففي هذا الحديث استعارة ؛ لأن الحاذ في الحقيقة يدل على لحم في باطن الفخذ ، والرسول ﷺ استعمل (خفيف الحاذ) للدلالة على قلة المال والعيال^(٣).

قال في أساس البلاغة :

((ومن المجاز: رجل خفيف الحاذ، كما يقال : خفيف الظهر، استعير من حاذ الفرس))^(٤).

(١٠) **خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ** : جاء في الحديث الشريف : ((تَصَدَّقْنَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! وَلُوْمَنْ حُلِيلِكُنْ ، قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَلَتْ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفٌ ذَاتِ الْيَدِ)).
(م/الزكاة/٢٩٤/٢١٠٠).

قوله : (خفيف ذات اليد) كنایة عن الفقر^(٥) ، ويقال : أخف الرجل ، فهو خفيف ، أي : خفت حاله ، فأصبح قليل المال والحظ من الدنيا^(٦) ، ويقال : أعطيت فلاناً عن (ظهر يد) ، أي : أعطيته عن قوة ، وهذا أسلوب مجازي ؛ لأن اليد هي عضو الإنسان على سبيل الحقيقة^(٧).

(١١) **دُثُورٌ** : جاء في الحديث الشريف : ((ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَا)).
(خ/الأذان/٨٤٣/٣٢٥).

قوله : (الدُّثُور) يراد بها الأموال الكثيرة^(٨) ، وقيل: أصل الدُّثُور يدل على الرياح التي تهب على المنزل فتغطيه بالتراب ، والدُّثار يراد به الثوب الذي يُستدفأ به ، وقد ورد في

(١) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ح و ذ).

(٢) اللسان ، أساس البلاغة ، تاج العروس ، (ح و ذ).

(٣) المجازات النبوية ، الشريف الرضي أبي الحسن محمد بن أبي أحمد الحسين ، تج : طه الرؤوف سعد ، ط (د) ، مصر ، مكتبة مصطفى الحلي ، (ت.د) ، ص : (٤٠) ، (٤١).

(٤) أساس البلاغة / ح و ذ.

(٥) نيل الأوطار / ٤٨٨ ، اللسان ، (خ ف ف).

(٦) أساس البلاغة ، النهاية في غريب الحديث ، (خ ف ف).

(٧) المجازات النبوية ، ص : (٦٥).

(٨) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (د ث ر).

(٤١٣)

القرآن الكريم: ﴿يَتَأْيِهَا الْمُدْتَر﴾^(١)، أي: المتذر بشيابه إذا نام ، وجاء في الحديث الشريف : ((دَثْرُونِي ، دَثْرُونِي))، أي: غطوني بما أدفأ به^(٢)، قال في أساس البلاغة : ((لبس الدثار فوق الشعار ، وهو مُتدثر بالكساء ... ومن المجاز:... وهو يَتَدَرُّ المال : للتممُول . وماله دَثْرٌ ، وذهبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بالأَجُورِ))^(٣).

(١٢) رأس المال: جاء في الحديث الشريف: ((لا جائحة فيما أصيَبَ دون ثُلُثِ رأسِ المال)).
ـ (د/البيوع/٢٣٤٧٢/٢٩٩).

فقوله : (رأس المال) ، أي: أصله ، فاستعار عضو الإنسان ، وهو (الرأس) للدلالة على أصل المال ، ورأس كل شيء أعلاه ، واستخدم الرأس للمال من قبيل المجاز على سبيل الاستعارة^(٤) ، وهذا الأسلوب المجازي كثير في كلام العرب ، نحو قوله :

((رأس الأمر ، عين الماء ، لسان النار ، كبد السماء ، ساق الشجرة))^(٥).

قال في أساس البلاغة :

((ومن المجاز عندي رأسٌ من غنَمٍ ... وما لي رأسٌ مال))^(٦).
(١٣) رَابِحٌ: جاء في الحديث الشريف: ((وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءٌ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ اللَّهِ... فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَخٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ)) (خ/الزكاة/١٤٦١/٣٢٥).

فقوله : (رَابِحٌ) ، أي: صاحب رِبْحٍ^(٧) ، وهذا فيه مجاز عقلي ؛ لأن الذي يربح ويخسر هو الرجل التجار وليس المال ، وهذا الاستعمال كثير في كلام العرب ، نحو قوله : (ربح بيتك ، ليل نائم) ، وجاء في محكم التنزيل قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ

(١) سورة المدثر ، الآية : (١).

(٢) اللسان / دث ر.

(٣) أساس البلاغة / دث ر.

(٤) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات ، ص : (٥٤).

(٥) المجاز في اللغة والقرآن ، ج(٢) ، ص : (١٠٧٠).

(٦) أساس البلاغة / رأس .

(٧) الهاية في غريب الحديث / رب ح .

(٤١٤)

أَشْتَرُوا الظُّلْمَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَحَتْ تَجْرِيْهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ^(١)، وفي هذه الآية مجاز عقلي، وعلاقته السُّبُبية؛ لأن الذي يربح ويخسر هو الرجل التاجر لا التجارة^(٢)، وإنما التجارة سبب للربح، والرجل التاجر يعد الفاعل الحقيقي.

قال في أساس البلاغة :

((ومن المجاز: تجارة راجحة . وقد ربحت تجارتكم ، وربحت دارك إذا بعثتها بربح))^(٣).

(٤) رَقَبَةٌ : جاء في الحديث الشريف : ((وَقَعَتْ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ فَأَعْنِقْ رَقَبَةً)).

فقوله : (رَقَبَةٌ) في الأصل تطلق على عضو الإنسان ، ثم استعيرت للعبد المملوك^(٤) واستعمل الجزء وأراد به الكل ، وهذا نوع من المجاز المرسل ، وعلاقته الجزئية ؛ لأن الرقبة جزء من الإنسان ، ولا يخفى ما لهذا الجزء من الخصوصية والأهمية ، فهو ينوب عن الكل للوصول إلى المعنى المراد^(٥)، قال في أساس البلاغة :

((ومن المجاز... وأعتق الله رقبته))^(٦).

(٥) الْأَرْمَلَةُ ، الْأَرْأَمِلُ : جاء في الحديث الشريف :

— ((السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)). (م/ الزهد/ ٢٩٨٢ / ٤ / ٢٢٨٦).

— ((اَشْتَرَى مِنْ عِيرٍ تَبِيعًا ، وَلِيْسَ عِنْدَهُ ثَمَنًا فَأُرْبِحَ فِيهِ فَبَاعَهُ ، فَتَصَدَّقَ بِالرِّبَحِ عَلَى اَرَأِلِ بْنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)).

(١) سورة البقرة ، الآية : (١٦).

(٢) مفتاح العلوم ، ص : (٣٩٧) ، الإيضاح في علوم البلاغة ، ص : (٣٥) ، اللسان ، المفردات في غريب القرآن ، (ر ب ح) ، المجاز في اللغة والقرآن ، ج (١) ، ص : (٢٤).

(٣) أساس البلاغة/ رب ح.

(٤) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (رق ب) ، الجدول في إعراب القرآن ١/ ٢٩٧.

(٥) المجاز في اللغة والقرآن الكريم ، ج (١) ، ص : (٣٠) ، البلاغة العربية ، ص : (١١٥) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص : (١٤٥).

(٦) أساس البلاغة / رق ب.

فقوله : (الأرملة) في هذا الحديث الشريف تدل على المرأة الفقيرة التي مات عنها زوجها^(١) ، وأصل هذا اللفظ يدل على الرَّمَل المعروف ، قال في أساس البلاغة : ((نزلوا بين رمالٍ وجبارٍ ... ورمَل الطعام : جعل فيه الرَّمَل ... ومن المجاز ... وأرْمَلَ : افتقر وفي زاده وهو من الرَّمَل ... ومنه الأَرْمَلَة والأَرْمَل))^(٢) .

(٦) رَهِينٌ : جاء في الحديث الشريف : ((كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذَبَحُ عَنْهُ يَوْمٌ سَابِعٌ وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى)) .
 (ن/الحقيقة/٤٢٣١/٧/١٨٧) .

فقوله : (رهين) بمعنى مفعول ، أي : الشيء المرهون ، واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف استعمالاً مجازياً حيث شبه لزوم العقيقة للمولود ، وعدم انفكاكه عنها بالشيء المرهون في يد المرهن^(٣) ، قال في أساس البلاغة :

((وَمِنَ الْجَازِ ... وَفَلَانٌ رَهْنٌ بِكُنْدا ، وَرَهِينٌ وَرَهِينَةٌ ، وَمُرْتَهَنٌ بِهِ : مَأْخُوذُ بِهِ كُلُّ أَمْرٍ يُبَمَّا كَسَبَ رَهِينٌ))^(٤) .

(٧) زَبْدٌ : جاء في الحديث الشريف : ((فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَسْلَمْتَ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَإِنِّي نُهِيْتُ عَنِ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ)).
 (ت/السير/١٥٧٧/٤/١١٩) .

فقوله : (زَبْد) يراد به الهدية والعطاء ، وفيه استعارة لأعطيات المشركين ، فشبهها بالزبد بجامع قلة النفع في كل منهما ؛ لأن (الزَّبْد) الذي يحمله السيل من العثاء لا نفع فيه^(٥) قال في أساس البلاغة :

((وَمِنَ الْجَازِ ... وَزَبَدَتُهُ أَزَبَدُهُ بِالْكَسْرِ : أَرْفَدَتُهُ . وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ))^(٦) .

(١) اللسان / رم. ل.

(٢) أساس البلاغة / رم. ل.

(٣) النهاية / رـ. ن.

(٤) أساس البلاغة / رـ. ن ، والآية في سورة الطور ، برقم : (٢١).

(٥) المجاز في اللغة والقرآن الكريم ، ج (١) ، ص : (١٦٩) ، ج (٢) ، ص : (٦٥٥).

(٦) أساس البلاغة / زـ. د.

(١٨) زَكَّى : جاء في الحديث الشريف :

— (كُنْتُ أَلْبِسُ أَوْضَاحًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْنَزْ هُو؟ فَقَالَ : مَا بَلَغَ أَنْ تُؤَدِّيَ زَكَاتُهُ فَرُكْكِيَ فَلِيُسْ بِكَنْزٍ) .
 (د/الزكاة /٤٨٨/١/١٥٦٤).
 — (أَمَّا عَنْكُمْ فَيُنْزِكُهُ اللَّهُ تَعَالَى) .
 (د/الزكاة /٥٠٩/١/١٦١٩).

فالزكاة في الأصل تطلق على النمو والتطهير والزيادة ، ويقال : زكـا الزـرع ، أي : إذا نـما ^(١) ، واستعمل لفظ : (الزـكـاة) في الحديث الشريف للدلالة على استخراج زـكـاة المـالـ المعـروـفةـ . قالـ فيـ أـسـاسـ الـبـلاـغـةـ : ((وزـرـعـ زـاكـ وـمـالـ زـاكـ : نـامـ ... وـقـدـ زـكـاـ الزـرـعـ وـزـكـتـ الـأـرـضـ ... وـأـزـكـىـ اللـهـ مـالـكـ وـزـكـاهـ ... وـمـنـ الـمـحـازـ : رـجـلـ زـكـيـ ... وـزـكـىـ نـفـسـهـ : مـدـحـهاـ ... وـزـكـىـ الرـجـلـ مـالـهـ تـزـكـيـةـ : أـدـىـ زـكـاتـهـ ؛ لـأـنـهـ يـنـمـيـ بـمـاـ يـبـارـكـ اللـهـ لـهـ فـيـهـ)) ^(٢).

(١٩) السـيـيلـ : جاءـ فيـ الحـدـيـثـ الشـرـيفـ : ((ثـلـاثـةـ لـاـ يـكـلـمـهـمـ اللـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ : رـجـلـ مـنـعـ اـبـنـ السـيـيلـ فـضـلـ مـاءـ عـنـهـ ، وـرـجـلـ حـلـفـ عـلـىـ سـلـعـةـ بـعـدـ الـعـصـرـ)).
 (د/البيـوـعـ /٣٤٧٤/٢/٢٩٩).

فالسيـيلـ فيـ الأـصـلـ يـطـلـقـ عـلـىـ الطـرـيقـ ، ثـمـ أـطـلـقـ عـلـىـ كـلـ عـمـلـ لـوـجـهـ اللـهـ تـعـالـىـ ، وـ(ابـنـ السـيـيلـ) يـرـادـ بـهـ المسـافـرـ الـذـيـ انـقـطـعـ بـهـ الطـرـيقـ ، وـلـيـسـ عـنـهـ مـالـ لـلـرجـوعـ إـلـىـ أـهـلـهـ^(٣). وـفـيـهـ مـحـازـ حـيـثـ أـطـلـقـ عـلـىـ المسـافـرـ (ابـنـ السـيـيلـ) مـلـازـمـتـهـ السـيـيلـ ، وـهـوـ الطـرـيقـ كـمـاـ يـلـازـمـ الـوـلـدـ أـمـهـ ، وـقـيـلـ لـلـطـيـرـ : (ابـنـ المـاءـ) ؛ مـلـازـمـتـهـ لـلـمـاءـ^(٤).

(٢٠) السـحـتـ : جاءـ فيـ الحـدـيـثـ الشـرـيفـ : ((لـقـدـ أـصـابـتـ فـلـانـاـ فـاقـةـ ، فـحـلـتـ لـهـ المـسـأـلـةـ ، حـتـىـ يـصـيبـ قـوـاماـ مـنـ عـيـشـ ... فـمـاـ سـوـاهـنـ مـنـ الـمـسـأـلـةـ يـاـ قـيـصـةـ ! سـحـتـاـ يـأـكـلـهـ صـاحـبـهـ سـحـتـاـ)).
 (م/الزـكـاةـ /١٠٤٤/٢/٧٢٢).

(١) الـهـاـيـةـ فـيـ غـرـيـبـ الـحـدـيـثـ ، الـلـسـانـ ، (زـكـ وـ).

(٢) أـسـاسـ الـبـلاـغـةـ / زـكـ وـ.

(٣) الـلـسـانـ / سـبـلـ ، دـيـوـانـ الـأـدـبـ ، جـ(١) ، صـ : (٤٢٠) ، نـيـلـ الـأـوـطـارـ /٤/١٨٠.

(٤) اـبـنـ الـقـيـمـ الـلـغـويـ ، أـمـدـ مـاـهـرـ الـبـقـريـ ، طـ(١) ، الإـسـكـنـدـرـيـةـ ، مـكـبـةـ مـنـشـأـةـ الـعـارـفـ ، ١٣٩٨ـهـ /١٩٧٨ـمـ ، صـ :

ـ (٢١٨).

فقوله : (سُحْتًا) يراد به ما خبث من المكاسب وحرم^(١) ، وفي القرآن الكريم :

﴿ سَمَّأْعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾^(٢) ، فشبه الكسب الحرام بالطعام

ال حقيقي الذي يؤكل ، وهذا من قبيل المجاز على سبيل الاستعارة^(٣).

(٢١) السُّعْرُ : جاء في الحديث الشريف : ((فقالوا : يا رسول الله ! قد غَلا السُّعْرُ

(ج/التجارات/٢٢٠٠) .

فقوله : (السُّعْرُ) يراد به قيمة الشيء ، وقوله : (غَلا السُّعْرُ) فيه بمحاذ^(٤)؛ لأنَّ ظاهره

يدل على أن السُّعْرُ هو الذي قام بالغلاء ، والذي يقوم برفع السُّعْر هو التاجر ، وليس

السُّعْرُ ، وهذا شبيه بقوله تعالى : **﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَوْا أَضْلَالَةً بِالْهُدَىٰ فَمَا رَيَّخْتَ تَحْرِثَتْهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾**^(٥) ، فقوله : **﴿ رَيَّخْتَ تَحْرِثَتْهُمْ ﴾** فيه بمحاذ؛ لأنَّ

التجارة لاتربح ، وإنما الذي يربح هو التاجر ، والعرب تقول : رَخْصَ السُّعْرُ ، وطالت

الشجرة ، وربح يبعك على سبيل المجاز^(٦) ، قال الراغب الأصفهاني : ((السُّعْرُ التهاب

النار ... والسُّعْرُ في السُّوق تشبهها باستعار النار))^(٧).

(٢٢) اسْتَسْعِي ، سَاعِ ، سُعَاء ، سَعَايَة : جاء في الحديث الشريف :

— ((مَنْ أَعْتَقَ شَقْصَا لَهُ فِي عَبْدٍ ، فَخَلَاصُهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ

مَالٌ ، اسْتَسْعِي العَبْدُ)).

فقوله : (اسْتَسْعِي) : يراد به سعي العبد إلى العمل حتى يحصل على مال يدفعه إلى

(١) اللسان ، تاج العروس ، (س ح ت) ، نيل الأوطار ٣٠١/٥ .

(٢) سورة المائدة ، الآية: (٤٢) .

(٣) المجاز في اللغة والقرآن ، ج (١) ، ص : (١٥٦) ، (١٥٧) .

(٤) البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص : (١٣٤) .

(٥) سورة البقرة ، الآية : (١٦) .

(٦) البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص : (١٣٤) ، المجاز في اللغة والقرآن ، ج (١) ، ص : (٢٤) .

(٧) المفردات في غريب القرآن / سعـرـ.

(٤١٨)

سيده؛ ليتم عتقه^(١).

— ((وَكَانَ قَدْ بَعَثَ سَاعِيًّا)). (ج/إقامة الصلاة/١١٥٩/٣٦٦).

فقوله : (ساعيًّا) يراد به جامع الزكاة^(٢).

— ((قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: السَّاعِيُ عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِنِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)). (خ/النفقات/٥٣٥٣/٤٩٧).

فقوله : (السَّاعِي) يراد به من يقوم على رعاية مصالح المحتاجين^(٣).

— ((قَدِمَ عَلَيْيَ من سِعَاتِه)). (ن/مناسك الحج/٢٧٤٣/١٧١).

فقوله : (سعاته) يراد بها العمل على جمع الصدقات من أربابها^(٤).

فالسعى في الأصل يطلق على السير ، ثم استعمل على سبيل المجاز للدلالة على الكسب ، ورعاية المحتاجين ، وجمع الصدقات ، قال في أساس البلاغة :

((سعي إلى المسجد ، وهو يسعى إلى الغاية ... ومن المجاز : هو يسعى على عياله: يكسب لهم ويقوم بصالحهم... وسعي العبد في قيمته سعاية ، واستسعاه سيده ... هو ساعٍ من السُّعَادَةِ ، وسعي على قومه سعاية ، وبعث على السعاية ، وهي العمل في الصدقات))^(٥).

(٢٣) شَرَى: جاء في الحديث الشريف : ((مَنْ رَجُلٌ يَشْرِي نَفْسَهُ، وَيَنْتَظِرُ مَاذَا فَعَلُوا؟ فَيَنْزِلُ مِنْهُمْ رَجُلٌ قَدْ وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يُقْتَلُوهُ. فَيَجِدُهُمْ مَوَى)).

(ج/الفتن/٤٠٧٩/٤٣٦٤).

فقوله: (يشري) هذا اللفظ يستعمل في الأصل في المعاملات المالية من بيع وشراء ، وفي هذا الحديث الشريف استعمل في غير المعاملات المالية على سبيل المجاز ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْكَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(٦) ، أي: باعوا به

(١) النهاية في غريب الحديث / سعدي.

(٢) المصدر السابق / سعدي.

(٣) أساس البلاغة / سعدي.

(٤) اللسان / سعدي.

(٥) أساس البلاغة / سعدي.

(٦) سورة البقرة ، الآية:(١٠٢) .

أنفسهم^(١)

(٢٤) سَهْمٌ ، أَسْهُمٌ ، سُهْمان ، اسْتَهِمَ : جاء في الحديث الشريف :

— ((أَقِمْ عَنِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي)). (خ/ الإيمان/ ٥٣/ ١٢٩).

وجاء في الأثر :

— ((فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةً : كَمْ قُوَّمْتَ الْغَابَةَ ؟ قَالَ : كُلُّ سَهْمٍ مائَةُ أَلْفٍ ، قَالَ : كَمْ بَقَى ؟ قَالَ : أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ)). (خ/ فرض الخمس/ ٣١٢٩/ ٢٢٨).

— ((فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرًا ، فَكَانَتْ سُهْمًا تِلْهُمْ أَثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا)).

(خ/ فرض الخمس/ ٣١٣٤/ ٢٣٧).

فالسهم في الأصل يطلق على آلة معروفة تستعمل في الحروب ، ثم استعملت للدلالة على الحظ والتسبّب على سبيل المجاز^(٢) ، ويوضح ذلك من خلال الأحاديث الشريفة السابقة، قال في أساس البلاغة :

((معه قوس وأسْهُمٌ وسِهَامٌ ... ومن المجاز : أصابه في القسمة كذا سهماً . وله سهمان من المغنم ، ولي في هذا الأمر سُهْمَةً : نَصِيبٌ))^(٣) ، كما استعمل في الحديث الشريف لفظ : (استهم) بمعنى اقتراع ، وقد ورد ذلك في قوله : ((مَثُلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا مَثُلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً)). (خ/ الشهادات/ ٢٦٨٦/ ٥/ ٢٩٢).

قال في أساس البلاغة :

((وَمِنْ الْمَجازِ... وَاسْتَهَمُوا أَوْ تَسَاهَمُوا : اقْتَرَعُوا ... وَتَسَاهَمُوا الشَّيْءَ تَقَاسَمُوهُ))^(٤)).

(٢٥) ضَرَبَ ، ضَرَابٌ ، ضَرِيبة ، ضَرِيبة ، مُضَارِبٌ ، مُضَارَبَةٌ : الضرب يقع على جميع الأعمال إلا قليلاً ، كضرب الشيء باليد ، وله معانٍ كثيرة على سبيل المجاز تصل

(١) تلخيص البيان في مجازات القرآن ، الشريف الرضا الحسن محمد بن أبي أحمد بن الإمام موسى الكاظم ، ط (د) ، بغداد ، المكتبة العلمية ، ١٣٧٥هـ / ١٩٥٥م ، ص: (١٠) ، الخصائص الدلالية لآيات العاملات ، ص: (٦٤).

(٢) النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس ، (س - م).

(٣) أساس البلاغة / س - م.

(٤) أساس البلاغة / س - م.

إلى خمسين معنى باختلاف السياقات^(١)، وجاء في الحديث الشريف :

— (فَضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ بِسْمِهِمْ) . (د/الجهاد/٢٧٢٦/٨١).

فقوله : (ضرب) ، أي : جعل له نصيباً ، وهذا فيه مجاز^(٢).

— (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ بِسْمِهِ عن بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ) . (ن/البيوع/٤٦٨٤/٣٥٦).

فقوله : (ضراب الجمل) ، أي : تلقيح الجمل للناقة ،^(٣) ويقال : ضرب الفحل الناقة تشبيهاً بالضرب بالمطرقة^(٤).

— (فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَمٌ مَوَالِيهِ فَخَفَّفَ عَنْ غَلَّتِهِ أَوْ ضَرَبَهُهُ). (خ/الإجارة/٤/٢٢٧٧/٤٥٨).

فقوله : (ضربه) يراد بها ما يؤخذ على العبد من غلة أو خراج^(٥).

— (قَالَ : لِلْمُضَارِبِ بَيْتَكَ عَلَى مُصِيبَةٍ تُعَذَّرُ بِهَا) . (ن/الإيمان/٣٩٤٥/٦٥).

فقوله: (المضارب) يراد به من يتاجر بمال غيره مقابل جزء معلوم من الربح^(٦)، وجاء في الأثر :

— ((الْأَرْضُ عِنْدِي مُثْلُ مَالِ الْمُضَارِبِ)) . (ن/الإيمان/٣٩٣٨/٦٣).

ومن هذه الأحاديث الشريفة يتضح أن الفعل (ضرب) وما اشتق منه قد انتقل من معناه الحقيقي الدال على الضرب المعروف^(٧) إلى معانٍ أخرى مجازية^(٨) ، كالدلالة على إعطاء النصيب ، وضراب الجمل ، والضربي ، والمتاجرة بمال الغير ، وغير ذلك ، وهذا يعد أيضاً من باب التوسيع في الدلالة عن طريق المجاز^(٩) ، قال في أساس البلاغة :

((وضرب بالسيف وغيره ، وضاربه وتضاربوا ... ومن المجاز ... ضرب في الأرض

(١) المخصائق الدلالية لآيات العاملات ، ص : (٧٠) .

(٢) اللسان ، تاج العروس ، المعجم الوسيط ، (ض رب).

(٣) اللسان / ض رب .

(٤) المفردات في غريب القرآن / ض رب.

(٥) القاموس الحيط / ض رب ، نيل الأوطار . ٣٠٢/٥

(٦) اللسان / ض رب .

(٧) المصدر السابق / ض رب.

(٨) الفعل في القرآن ، ص : (٦٧٢ ، ٦٧٣) ، القاموس الفقهي ، ص : (٢٢١) .

(٩) المخصائق الدلالية لآيات العاملات ، ص : (٧١) ، البلاغة العربية ، ص : (١٤٣) .

وفي سبيل الله ... ومنه المضاربة ، يقال : ضاربته بالمال وفي المال ، وضارب فلان لفلان في ماله : تَحْرَّكَ فِيهِ ... وضرب الفحل ... ضرائب ... وضربت عليهم ضريبة وضرائب من الجزية وغيرها ، وضرب خاتماً)^(١).

(٢٦) ضَلَعُ الدِّينِ : جاء في الحديث الشريف : ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَغُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ والْحَزَنِ ، وَالْعَجَزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُنُونِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ)) . (الدعوات/١١/٦٣٦٣) .

فقوله : (ضلاع الدين) ، أي : ثقله وشدة ، وفيه أسلوب مجازي ، لأن الضلوع يطلق في الأصل على ضلوع الإنسان، فشبّه الدين وثقله بضلوع الإنسان ؛ لأن الإنسان من شدة دينه يميل عن الاستواء والاعتدال كاعوجاج ضلعيه^(٢) .

(٢٧) ظَهَرَ غَنِيًّا : جاء في الحديث الشريف : ((خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهَرِ غَنِيًّا ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ)) . (خ/الرِّكَاه/١٤٢٦/٣/١٢٩٤).

فقوله : (ظهر غني) أسلوب مجازي ؛ لأن الصدقة لا تجحب على المتصدق إلا إذا كانت له قوة من غنى ، فالظهور هنا لا يراد به عضو الإنسان المعروف ، وإنما يراد به القوة ، فكأن المال للغنى بمنزلة الظاهر الذي يستند إليه ، فذكر الظاهر هنا على سبيل المجاز المرسل ، وعلاقته الآلية ؛ لأن الظاهر آلة للقوة^(٣) .

(٢٨) طُعْمَةً : جاء في الحديث الشريف : ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طُعْمَةً فَهِيَ لِلَّذِي يَقُولُ مِنْ بَعْدِهِ)) . (د/الخرجاج/٢٩٧٣/٢/١٦٠).

فقوله : (طعمـة) يراد بها العطية كالفيء والخرجاج^(٤) ، وهي تطلق في الأصل على الطعام، قال في أساس البلاغة :

((وَاتَّخِذْ لِإِخْرَانِهِ طُعْمَةً : مَأْدَبٌ وَمِنَ الْمَحَازِ : فَلَانُ طَيْبُ الطُّعْمَةِ ... وَهِيَ الْجَهَةُ الَّتِي

(١) أساس البلاغة / ضرب .

(٢) مقاييس اللغة / ٣٦٨/٣ ، النهاية في غريب الحديث / ضلع .

(٣) المجازات النبوية ، ص : (٦٤) .

(٤) اللسان / طعـمـ .

منها يرتفق ... وجعلتُ هذه الضيّعة طعمة ... لك ... وفلان تجّي له الطعمة ... وهي الخراج ، وعن معاوية : أنه أطعم عمراً خراج مصر) ^(١).

(٢٩) عَقدٌ : جاء في الحديث الشريف : ((وكان بيننا وبين قوم عَقدٌ ، فمضى الأجل)).
 (خ/مواقع الصلاة/٦٠٢/٧٦).

فالعقد استعير هنا للعهد والميثاق ، ويطلق العقد على اتفاق الطرفين ، كالبائع والمشتري كما يطلق على العهد والضمان ، وهو في الأصل يطلق على الجمع بين أطراف الشيء ، ويستعمل في الأجسام الصلبة ، كعقد طرف الحبل ، ثم استعير هذا اللفظ للدلالة على عدد من المعانى المجازية ، كعقد البيع ^(٢) وهو بمعنى (مفعول) ، أي : معقود ، وهذا من باب المجاز ^(٣).

(٣٠) عِيرٌ : جاء في الحديث الشريف : ((اشترى من غيرَ ثِبَعاً ، وليس عنده ثِمنه)).
 (د/البيوع/٣٣٤٤/٢٦٧).

قوله : (غير) استعملت على سبيل المجاز ؛ لأن العير لا يشتري منها ، وإنما الشراء يكون من أهل العير ، وجاء في القرآن الكريم : ﴿ وَسَأَلَ الْقَرِيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ ^(٤) ، ففي هذه الآية الكريمة مجاز عقلي على تقدير : (وسائل أهل القرية) ، (وأهل العير) ؛ لأن القرية والعير لا يسألان ، وإنما السؤال يكون لأهل القرية ، وأصحاب العير ^(٥) .

(٣١) عَيْنٌ : جاء في الحديث الشريف : ((الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ تَبْرُّهَا وَعَيْنُهَا ، وَالفضَّةُ بِالفضَّةِ تَبْرُّهَا وَعَيْنُهَا ... فمن زاد أو ازداد فقد أَرْبَى)).
 (د/البيوع/٣٣٤٩/٢٦٨).
 فقوله : (عينها) لفظ يراد به الدرهم والدنار ، ويطلق في الأصل على عضو الإبصار في الإنسان والحيوان ، ثم أطلق على عدد من المعانى المجازية ، نحو : عين الماء ، وعين

(١) أساس البلاغة / طبع م.

(٢) المفردات في غريب القرآن ، اللسان ، (ع ق د) ، القاموس الفقهي ، ص : (٢٥٥) .

(٣) الخصائص الدلالية لآيات المعاملات ، ص : (٥٦) .

(٤) سورة يوسف ، الآية : (٨٢) .

(٥) المجاز في اللغة والقرآن ، ج (١) ، (ص) : (٨٢) تلخيص البيان في مجازات القرآن ، ص : (٨٦) ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص : (١٤٨) ، البلاغة العربية ، ص : (١١٨) .

الشمس ، وهذه المعانى على سبيل التشبيه بالعين في استدادرها ^(١) .

(٣٢) **غُرَّة** : جاء في الحديث الشريف : ((قال : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُذَهِّبُ عَنِي مَذَمَّةَ الرِّضَا عَنِي ؟ قَالَ : الْغُرَّةُ : الْعَبْدُ ، أَوِ الْأُمَّةُ)) . (د/ النكاح / ٦٤٠٦٩ / ١/٦٢٩) .

فقوله : (غُرَّة) فيه بحاجز ، فالرسول ﷺ جعل العبد أو الأمة غُرَّة ؛ لأنهما من أفضل ما يملك ؛ ولذا أطلق العرب على الفرس غُرَّة ؛ لأنه من أنفس ما يملكون ^(٢) .

قال في أساس البلاغة :

((وَمِنَ الْمَحَازِ ... غُرَّةُ الْمَالِ : الْجَمَالُ وَالْخَيلُ وَالْعَبْدُ ، أَيْ : خِيَارُهُ)) ^(٣) .

والغُرَّةُ أصلها البياض في جبهة الفرس ، ثم استعير لأكرم كل شيء ، كقولهم: غُرَّةُ القوم ، أي : سِيدُهم ، كما أنه عَبَرَ بالغُرَّةِ ، وأراد الجسم كُلَّهُ ^(٤) ، وهذا فيه بحاجز مرسلاً ، وعلاقته الجزئية .

(٣٣) **مُفْلِسٌ** : جاء في الحديث الشريف : ((قال : أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مِنْ لَادْرَهْمٍ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاطِهِ وَصَيَامِ وَزَكَاءَ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَدَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا)) . (م/ البر / ٤٢٥٨) . (١٩٩٧)

فقوله : ((المفلس فينا من لا درهم له)) يراد به الرجل المفلس الذي لا مال عنده، فصار ذا فلوس بعد أن كان ذا دراهم ، وهذا المعنى على سبيل الحقيقة ، وأما قوله : ((المفلس من أمتي يأتي يوم القيمة)) ، فالمفلس هنا معناه جاء على سبيل المجاز ، لأنه شبه المؤذى بالمفلس ، وحذف المشبه ، وذكر المشبه به على سبيل الاستعارة ^(٥) .

(٣٤) **أَلْحَافُ ، إِلْحَافُ ، مُلْحِفٌ** : جاء في الحديث الشريف :

(١) فصول في فقه العربية ، ص : (٣٢٦) ، (٣٢٦) ، المفردات في غريب القرآن ، ص : (٣٥٧) ، (٣٥٨) ، ألفاظ الجنایات ، ص : (٣٨٨) ، مقاييس اللغة / ٤ / ١٩٩ .

(٢) المجازات النبوية ، ص : (٢٨) .

(٣) أساس البلاغة / غ ر ر .

(٤) اللسان / غ ر ر .

(٥) أدب الحديث النبوى ، بكري شيخ أمين ، ط (٤) ، بيروت ، دار الشروق ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، ص : (١٩٦) .

(٤٢٤)

— ((وَمَنْ اسْتَكْفَى كَفَاهُ اللَّهُ أَعْزُّ وَجْلًا ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةُ أُوقِيَّةٍ فَقَدْ أَلْحَفَ)).
(ن/الزَّكَاة/٢٥٩٤/٥/١٠٣).

فقوله : (الْحَفُّ) ، أي : الْحُجَّ في السُّؤَال^(١).

— ((لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَرْدُدُهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَاتُ وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنَىٰ
وَيَسْتَحِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلَّا حَافًا)).
(خ/الزَّكَاة/١٤٧٦/٣/٣٤٠).

فقوله : (إِلَّا حَافًا) ، يُراد به شدة الإلحاح في السُّؤَال^(٢).

— ((مَنْ سَأَلَ ، وَلَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا ، فَهُوَ الْمُلْحِفُ)).
(ن/الزَّكَاة/٢٥٩٣/٥/١٠٣).

فقوله : (الْمُلْحِفُ) يراد به من يُلح في السُّؤَال^(٣) ، قال في أساس البلاغة :
((لَحَفَهُ ثُوبًا وَلَحَفَهُ ... وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ وَلَحَافٌ ... وَمَنْ ابْحَازَ : الْحَفُّ السَّائِلُ إِذَا

شُلِّ بِسُؤَالِهِ ، وَهُوَ مُسْتَغْنٌ عَنْهِ))^(٤) ، قال بن فارس :

((اللام والخاء والفاء أصلٌ يدل على اشتتمال وملازمة)).
(٥)

ومما سبق يتضح أنَّ الفعل (الْحَفُّ) وما اشتقت منه يدل في الأصل على لبس اللحاف ،
واستعمل في الأحاديث السابقة على سبيل المجاز ؛ للدلالة على من يلح في السُّؤَال من
غير حاجة ، فتشبه الإلحاح في المسألة بلباس الثوب بجامع الملازمة والشمول في كل^(٦).

(٣٥) تلقّي ، التلقّي : جاء في الحديث الشريف :

— ((لَا تَلَقُّو اجْلَبَ)).
(م/البيوع/١٥١٩/٣/١١٥٧).

— ((نَهِيَ النَّبِيُّ عَنِ التَّلَقَّيِ وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرًا لِبَادِ)).
(خ/البيوع/٢١٦٢/٤/٣٧٣).

فقوله : (تَلَقُّوا) و (التلقّي) يراد بهما استقبال السلعة قبل أن تصل إلى السوق^(٧) ، وهذا

(١) اللسان ، تاج العروس ، (ل ح ف).

(٢) المصدران السابقان ، (ل ح ف).

(٣) المصدران السابقان ، (ل ح ف).

(٤) أساس البلاغة / ل ح ف.

(٥) مقاييس اللغة / ٥ ٢٣٨.

(٦) المصدر السابق / ٥ ٢٣٨.

(٧) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ل ق ي).

أسلوب مجازي ؛ لأن الذي يستقبل هو صاحب السلعة، وليس السلعة ، قال في أساس البلاغة :

((ومن المجاز : تلقاه : استقبله . ونفي عن تلقي الرُّكْبان))^(١).

(٣٦) أملقَ : جاء في الحديث الشريف : ((وَأَمَّا مُعَاوِيَة فَرَجُلٌ أَمْلَقُ مِنَ الْمَال)).
ـ (ن/الطلاق/٥١٨/٦/٣٥٤٧).

فقوله : (أَمْلَق) بمعنى افتقر ، والإملاق بمعنى الفقر^(٢) ، وهذا فيه مجاز ، قال في أساس البلاغة : ((قام على الملة وهي الصخرة الملساء وسرنا في الملة ، والملقات ، وهي القيعان ، والملس الصّلاب ... ومن المجاز ... وأملقَ الرَّجُلُ : أنفق ماله حتى افتقر))^(٣).

(٣٧) ممسك : جاء في الحديث الشريف : ((ما من يَوْمٍ يَصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكانِ يَنْزِلُانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا)). (خ/الزكاة/١٤٤٢/٣٠٤).

فقوله : (مُمْسِك) يقصد به الرجل البخيل^(٤) ، وهذا فيه مجاز ، قال في أساس البلاغة : ((أَمْسَكَ الْحَبْلَ وَغَيْرَهُ ، وَأَمْسَكَ بِالشَّيْءِ ... وَأَمْسَكْتُ عَلَيْهِ مَالَهُ : حَبْسَتُهُ ...؟
ـ ومن المجاز : به إمساك ، وهو مُمْسِك : ... بَحِيلٍ))^(٥).

(٣٨) مُنْجَمَةُ : جاء في الحديث الشريف : ((ابْتَعِ مِنِّي بَيْتَيٍ فِي دَارِكَ وَاللَّهُ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافِ مُنْجَمَةً أَوْ مُقْطَعَةً)). (خ/الشفعة/٤٣٧/٤/٢٢٥٨).

فقوله : (مُنْجَمَة) بمعنى مؤجلة على أقساط ، وتنجي الدين يراد به إعطاء الدين على أقساط في أوقات معلومة متتابعة^(٦) ، وهذا فيه مجاز ، قال في أساس البلاغة :

((طلع النَّحْمُ ، الْأَنْجُمُ وَالثُّجُومُ ... ومن المجاز .. وأنزل القرآن ثُجُومًا ، وَئَحْمَ على الدِّين : جعله عليه ثُجُومًا ، وَئَجَمَ الدِّيَة ، أَدَّاهَا ثُجُومًا))^(٧).

(١) أساس البلاغة / ل ق ي .

(٢) اللسان / م ل ق .

(٣) أساس البلاغة / م ل ق .

(٤) اللسان / م س ك .

(٥) أساس البلاغة / م س ك .

(٦) النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (ن ج م).

(٧) أساس البلاغة / ن ج م .

(٤٢٦)

(٣٩) **نَفَحَ** : جاء في الحديث الشريف : ((أَعْطَاهُ اللَّهُ خِيرًا ، فَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ)).
ـ (م/الزكاة/٦٨٨/٩٤/٢).

قوله : (نَفَحَ) بمعنى أَعْطَى ، والنَّفَحَ في الأصل يطلق على الضرب ، أي : ضرب يديه بالعطاء
والإنفاق^(١) ، وقيل لفظ : (نَفَحَ) فيه استعارة ، فشبه الإنفاق في سبيل الله بنفح الريح
وهو بها^(٢) ، قال في أساس البلاغة :

((نَفَحَ الطَّيْبَ نَفْحًا وَلَهُ نَفْحَةٌ وَنَفَحَاتٌ طَيْبَةٌ ... وَمِنَ الْمَحَازِ : لَا تَرَالَ لَهُ نَفَحَاتٌ مِنَ
الْمَعْرُوفِ ، وَاللَّهُ النَّفَاحُ بِالْخَيْرَاتِ ... وَرَجُلٌ نَفَاعٌ نَفَاحٌ ، وَنَفَحَهُ بِالْمَالِ ... وَنَفَحَتِ الرِّيحُ :
نَسْمَتْ وَتَحَرَّكَتْ أَوْ أَثْلَهَا))^(٣).

(٤٠) **أَوْعَى** : جاء في الحديث الشريف : ((مَالٍ مَالٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزَّبِيرُ ، فَأَنْصَدَّقُ
؟ قَالَ : تَصَدَّقِي ، وَلَا تُوَعِّي فَيُوَعِّي عَلَيْكَ)). (خ/المبة/٢٥٩٠/٥/٢١٧).

قوله : (لا توَعِي) ، أي : لا تجتمع وتشحّي بالنفقة ، فيشح الله عليك فيضيق الرزق
عليك ، وهذا اللفظ في الأصل مأخوذ من الوعاء الذي يجمع فيه المال حيث استعار الوعاء
كتناء عن البخل والشح^(٤) ، والوعاء ما يوعي فيه الشيء ، أي : يجمع ويحفظ فيه^(٥).

(٤١) **أَوْكَى** : جاء في الحديث الشريف : ((لَيْسَ لِي مِنْ بَيْتِي إِلَّا مَا أَذْخَلَ عَلَيَّ الزَّبِيرُ،
أَفَأَعْطَيْتِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَا تُوَكِّي فَيُوكِي عَلَيْكَ)). (ت/البر/١٩٦٠/٤/٣٠١).

قوله : (لا توَكِي) يدل على البخل ، وهو مأخوذ من الوكاء الذي يشد به رأس القربة ،
 واستعمل هذا اللفظ في الحديث الشريف كناء عن البخل^(٦) ، قال في أساس البلاغة :
((أَوْكَى السَّقَاءَ : شَدَّهُ بِالوِكَاءِ وَهُوَ الرِّبَاطُ ... وَمِنَ الْمَحَازِ : سَأَلَنَا أَوْكَى عَلَيْنَا، أَيْ : بَخْلٌ))^(٧).

(١) النهاية في غريب الحديث ، تاج العروس ، (ن ف ح).

(٢) المجازات النبوية ، ص : (٢٧٧) ، (٢٧٨).

(٣) أساس البلاغة / ن ف ح.

(٤) المجازات النبوية ، ص : (٢٧٨) ، النهاية في غريب الحديث ، اللسان ، (و ع ي).

(٥) اللسان ، المصباح المنير ، (و ع ي).

(٦) فتح الباري ، حديث رقم : (١٤٣٣) ، ج (٣) ، ص : (٣٠٠) ، تحفة الأحوذى ، بجامع الترمذى / كتاب البر
والصلة ، ص : (١٣٣) ، (١٣٤).

(٧) أساس البلاغة / و ك ي.

(٤٢) يَتِيمَةً : جاء في الحديث الشريف : ((وَكَانَتْ يَتِيمَةً فِي حِجْرِ أَبِيهِ بَكْرٍ)).

(د/ الفرائض/ ٢٩١٣/ ٢/ ١٤٣).

فقوله : (يتيمة) استعملت على سبيل المجاز المرسل باعتبار ما كان ، ومثله قوله تعالى :

﴿ وَءَاتُوا الْيَتَامَةَ أُمَّا لَهُمْ ﴾ ، ^(١) أي : الذين كانوا يتامى ، فقوله : (اليتامى) مجاز

مرسل ، وعلاقته باعتبار ما كان ^(٢) ؛ لأن اليتيم لا يأخذ ماله إلا إذا بلغ سن الرشد ،

وإذا بلغ هذا السن فإنه لا يعد يتاماً ، ولكنه سُمِّيَ (يتاماً) على سبيل المجاز باعتبار ما

كان عليه ^(٣) قبل بلوغه .

(٤٣) الْيَدُ : جاء في الحديث الشريف : ((الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدأْ مِنْ

تَعْوُلٍ)). (خ/ الزكاة/ ١٤٢٧/ ٣/ ٢٩٤).

فقوله : ((الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى)) قول على سبيل المجاز ؛ لأن الرسول ﷺ

أراد باليد العليا ، أي : اليد المنفقة التي تعطي ، وأما اليد السفلية فهي اليد السائلة التي

تمد حتى يوضع عليها العطاء أو الصدقة ، وكَنَّى عليه الصلاة والسلام عن هاتين الحالتين

باليدين ؛ لأنه في الغالب يكون العطاء والأخذ بهما ^(٤) ، وهذا الاستعمال من باب المجاز

المرسل ^(٥) ، وعلاقته الآلية؛ لأن اليد آلة للأخذ والعطاء ^(٦) .

(١) سورة النساء ، الآية : (٢) .

(٢) من بلاغة القرآن ، ص : (٢٠٩) .

(٣) النهاية في غريب الحديث / ي ت م ، البيان في ضوء أساليب القرآن ، ص : (١٤٧) ، البلاغة العربية ، ص : (١٢٠) ،
المجاز في اللغة والقرآن ، ج (٢) ، ص : (١٠٣٠) ، (١٠٣١) .

(٤) المجازات النبوية ، ص : (٣٨) .

(٥) البلاغة العربية ، ص : (١٤٢) ، المجاز في اللغة والقرآن ، ج (٢) ، ص : (٧٢٤) ، (٧٢٥) .

(٦) البلاغة العربية ، ص : (١٤٢) .